

تفسير الظهري



# تفسير المظهر

تأليف

القاضي محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهر

النقشبندي

١١٤٣ - ١١٦٥

تحقيقه

أحمد بن زورناية

الجزء السادس

دار الحياة التراث العربي

بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة للناسر

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة لدار إحياء التراث العربي  
بيروت - لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو  
مجزءاً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على  
إسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

**Copyright @**

**All rights reserved**

All rights of this publication are reserved exclusively to **DAR  
EHIA AL -TOURATH AL-ARABI** Beirut - Lebanon. No part of  
this publication may be translated, reproduced, photocopied, pho-  
tographed, taped on audio cassettes, or stored in a data base or  
saved on a retrievable system distributed in any form or by any  
means, without the prior written permission of the publisher.

الطبعة الأولى

1425 هـ - 2004 م

دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان

جميع الحقوق محفوظة في باكستان للمكتبة الحقانية

جلال الدين حقاني

بشاور بازار كتبخانه

تلفون: 091/220493 - موبيل: 0300/5902280 - باكستان

Beirut - Liban - Imm Kileopatra - Rue Dakkache

P.O.Box 11\7957 Postal Code 1107 2250

Tel.Off: 544440 - 540000 Fax: 850717

بيروت - لبنان - بناية كليوبترا - شارع دكاش

ص.ب: 11/7957 الرمز البريدي: 1107 2250

هاتف: 540000 - 544440 فاكس: 850717

## سورة مريم عليها السلام

مكية وهي ثمان وتسعون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿كَهَيِّصَ ١﴾ ذَكَرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدُكَ زَكَرِيَّا ٢ إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا ٣  
 قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاسْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا ٤  
 وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ٥ يَرْتَضِي  
 وَيُرِيثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ٦ بَلِّغْ كَلِمَاتِنَا يَا عَبْدُ اللَّهِ إِنَّكَ بِبَشَرِكَ بِغَلِيظِ اسْمِهِ يَجْعَلِي  
 لَمْ يَجْعَلْ لَمْ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا ٧ قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا  
 وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا ٨ قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَقَدْ خَلَقْتُكَ  
 مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ نَكْثَ شَيْئًا ٩ قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَاتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ  
 ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا ١٠ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا  
 ١١ يَبْعَثُ خِذِ الْكِتَابَ يَقُورُ وَءَاتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا ١٢ وَحَنَانًا مِّنْ لَّدُنَّا وَرِزْقًا وَكَانَ  
 نَفِيًّا ١٣ وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا ١٤ وَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ  
 يُبْعَثُ حَيًّا ١٥﴾

﴿كَهَيِّصَ ١﴾ قرأ أبو بكر والكسائي بإمالة فتحة الهاء والياء وابن كثير وحفص  
 بفتحهما وابن عامر وحمزة بفتح الهاء وإمالة الياء ونافع بإمالة الفاء والياء بين بين ﴿ذَكَرُ  
 رَحْمَتِ رَبِّكَ﴾ يظهر قال لفظه صاد عند الذال من ذَكَرُ نافع وعاصم والباقون يدغمونها. ذكر  
 خبر لما قبله إن كان المراد به السورة أو القرآن فإنه مشتمل عليه أو خبر مبتدأ محذوف أي  
 هذا المتلو ﴿ذَكَرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ﴾ أو مبتدأ حذف خبره أي فيما يتلى عليك ﴿ذَكَرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ﴾  
 ﴿عَبْدُكَ﴾ مفعول للرحمة أو الذكر على أن الرحمة فاعله على الاتساع كقولك ذكرني جود  
 زيد ﴿زَكَرِيَّا﴾ بدل منه أو عطف بيان، قرأ حمزة والكسائي وحفص بالقصر والباقون  
 بالمد ﴿إِذْ نَادَى﴾ الظرف متعلق بالرحمة أو بالذكر يعني دعا ﴿رَبِّهُ﴾ في محرابه ﴿نِدَاءً

حَفِيئًا ﴿ أَي سراً فِي جوف الليل لأن الذكر والدعاء سرّاً أكثر إخلاصاً والإخفاء سنة الدعاء ثم فسر النداء بقوله ﴿ قَالَ رَبِّ ﴾ أَي يا ربي حذف حرف النداء والمضاف إليه اختصاراً ﴿ وَإِنِّي وَهَنٌ ﴾ أَي ضعف ورق ﴿ الْعَظْمُ مِنِّي ﴾ أسند الوهن إلى العظم لأنه دعامة البدن وأصل بنائه أو لأنه أصلب أعضاء البدن فإذا وهن كان ما وراءه أو هن، وتوحيده بإرادة الجنس ﴿ وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ سَكِينًا ﴾ شبه الشيب بالنار لبياضه وانتشاره في الشعر باشتعالها وأسند الاشتعال إلى الرأس وجعل الشيب تمييزاً مبالغاً وإشارة إلى استيعاب الشيب جميع الرأس واكتفى باللام عن الإضافة لأن ظهور والمراد يغني عن التقييد فإنه يحكم عن رأسه لا عن رأس غيره، والمعنى رب إنني شبت. واختلفوا في سنه حينئذ؟ فقيل: ستون أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن المبارك، وقيل: سبعون أخرجه عبد الرزاق وابن أبي حاتم عن الثوري، وقال المحلي مائة وعشرون سنة وبلغت امرأته ثمان وتسعين سنة ﴿ وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ ﴾ أَي يا ربي ﴿ شَفِيئًا ﴾ أَي خيباً يعني كلما دعوتك في الماضي استجبت لي ولم تخيبي قط، فالإجابة منك لدعائي جرى منك عادة وسنةً وإني أطمع الإجابة منك الآن لما دعوتني به والكريم لا يخيب من أطمعه فالمصدر مضاف إلى المفعول أي بدعائي إياك، وجاز أن يكون مضافاً إلى الفاعل ويكون المعنى أنك لما دعوتني للإيمان آمنت بك ولم أشق بترك الإيمان، فاستجب دعائي ببركة الإيمان بك وإجابة دعائك، وجملة لم أكن معطوف على ما سبق أو حال من ضمير المتكلم فإنه في المعنى فاعل إذ معناه شبت.

﴿ وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ ﴾ أَي أبناء عمي ﴿ مِن وَرَائِي ﴾ أَي بعد موتي متعلق بمحذوف أي خفت فعل الموالى بعد موتي أو الذين يلون الأمر من بعدي أي أن لا يحسنوا خلافتي في أمتي بعد موتي ويبدلوا عليهم دينهم، والجملة إما معطوفة أو حال من فاعل أكن ﴿ وَكَانَتْ أَمْرَاتِي عَاقِرًا ﴾ لا تلد ﴿ فَهَبْ لِي مِن لَدُنْكَ ﴾ فإن مثله لا يرجى إلا بفضلك وكمال قدرتك فإني وامراتي لا نصلح للولادة عادة ﴿ وَإِلَيْنَا ﴾ يعني ابنأ يلي أمري بعد موتي ﴿ بَرِيئِي وَرِيئِي مِنَ الْعَالِ يَعْقُوبُ ﴾ قرأ أبو عمرو والكسائي الفعلين بالجزم على أنهما جواب الدعاء والباقون بالرفع على أنهما صفتان (لولياً) والمراد ميراث العلم والنبوة دون المال لأن الأنبياء لا يورثون المال قال رسول الله ﷺ: «إن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر»<sup>(١)</sup> رواه أحمد وأبو

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٢٧٥٢)، وأخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب: في فضل العلم (٣٦٣٧)، وأخرجه ابن ماجه في افتتاح الكتاب، باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم (٢٢٣).

داود وابن ماجه والدارمي من حديث كثير بن قيس ورواه الترمذي وسماه قيس بن كثير، ولهذا منع أبو بكر فاطمة رضي الله عنها عن ميراث أبيها رضي الله عنه حين طلبته وعليه انعقد الإجماع، روى البخاري في الصحيح عن عائشة أن فاطمة والعباس أتيا أبا بكر رضي الله عنه يلتزمان ميراثهما من النبي صلى الله عليه وآله فقال لهما أبو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «لا نورث ما تركناه صدقة»<sup>(١)</sup> وروى البخاري أيضاً في الصحيح أن أزواج النبي صلى الله عليه وآله حين توفي رسول الله صلى الله عليه وآله أردن أن يعثن عثمان إلى أبي بكر يسألنه ميراثهن، فقالت عائشة أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا نورث ما تركناه صدقة» وروى البخاري أيضاً عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: انطلقت حتى أدخل على عمر فأتاه حاجبه فقال: هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزيبر وسعد قال: نعم فأذن لهم ثم قال: فهل لك في علي وعباس؟ قال: نعم فقال عباس يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا، قال: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «لا نورث ما تركناه صدقة» يريد رسول الله صلى الله عليه وآله نفسه قال: اللهم قد قال ذلك فأقبل على علي وعباس فقال: هل تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال ذلك الحديث، وروى البخاري أيضاً عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «لا يقتسم ورثتي ديناراً ما تركت بعد نفقه نسائي ومؤنة عامي فهو صدقة» وفي الباب حديث حذيفة بن اليمان وزيبر بن العوام وأبي الدرداء والروافض ينكرون حديث لا نورث وبه ينكرون على أبي بكر رضي الله عنه مع أن مقتداهم محمد بن يعقوب الكليني روى في جامعه عن أبي عبد الله جعفر الصادق بلفظ «إن إلا أنبياء لم يورثوا درهماً ولا ديناراً وإنما أورثوا أحاديث من أحاديثهم» الحديث، وأيضاً سياق الآية لا يقتضي ميراث المال حيث قال: «بِرَثْنِي وَبِرَثِّ مَنْ ءَالَ يَعْقُوبُ» مع أنه لا يمكن أن يرث من آل يعقوب بأجمعهم ميراث المال، وأيضاً يبعد أن يشفق زكريا وهو نبي من الأنبياء أن يرثه بنوا عمه ماله والله أعلم.

﴿وَأَجْعَلُهُ رَبِّ﴾ يا ربي ﴿رَضِيًّا﴾ أي مرضياً ترضاه قولاً وعملاً، أو راضياً عنك في السراء والضراء ﴿يَنْزِكْرِيًّا﴾ فيه اختصار تقديره فاستجاب الله دعاءه فقال يا زكريا، ولقد مر الخلاف في مد زكريا وقصره في آل عمران ﴿إِنَّا نُبَشِّرُكَ﴾ قد مر الخلاف في التشديد والتخفيف فيه في آل عمران ﴿بِقَلْبٍ﴾ ولد ذكر يرثك كما سألت ﴿أَسْمُهُ يَحْيَى﴾ صفة لغلام تولى الله سبحانه تسميته تشريفاً له ﴿لَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ حال أو صفة بعد صفة لغلام، وقال قتادة والكلبي لم يسم أحد بحيي قبله وفيه دليل على أن التسمية بالأسامي

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الفرائض، باب: قول النبي صلى الله عليه وآله «لا نورث ما تركناه صدقة» (٦٧٢٦).

الغريبة تعظيم للمسمى وقال سعيد بن جبير وعطاء أي لم نجعل له شبيهاً ومثلاً كما قال الله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَمْ سَمِيًّا﴾<sup>(١)</sup> قال البغوي: ومعنى إنه لم يكن له مثل أنه لم يعص الله ولم يهيم بمعصيته، قلت: لعل المراد منه اجتماع أكثر الفضائل وإن كان بعضها موجبا للفضل الجزئي ككونه حصوراً وليس المراد كونه أفضل ممن قبله فضلاً علياً لأن الخليل والكليم كانا قبله وكانا أفضل منه، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أي لم يلد العواقر مثله، قال البيضاوي الأظهر أنه اسم أعجمي وإن كان عربياً فممنقول من الفعل كيعيش ويعمر، وقيل: سمي به لأنه حيي به رحم أمه أو لأن دين الله حيي بدعوته.

﴿قَالَ رَبِّ﴾ أي يا ربي ﴿أَنْ﴾ أي كيف ﴿يَكُونُ لِي عَلْمٌ وَكَانَتْ أَمْرَاتِي عَاقِرًا﴾ حال ثانية أو معطوف على ما سبق وهذا سؤال استكشاف أي بأي طريق يكون الولد نحول شابين أو نلد هرمين وفيه استعجاب من الولادة نظراً إلى ملاحظة الأسباب لا بالنظر إلى كمال قدرته تعالى ﴿وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ أصله عتو كعتود فاستثقلوا توال ألفتين والواوين فكسروا التاء فانقلبت الواو الأولى ياء ثم قلبت الثانية وأدغمت، فقرأ الجمهور عتياً بضم الفاء أي العين وكسر ما بعدها وحفص وحمزة والكسائي بكسرها اتباعاً لما بعده، ومعنى العتو الإباء من الطاعة والمراد ههنا كمال الهرم فإن الضعيف لا يطيع أعضاء نفسه ولا يستطيع أن يأتي بما يريد، وقال قتادة يريد تحول العظم يقال عتا الشيخ يعتو عتياً وعسياً إذا انتهى سنه وكبره فهو عات وعاس إذا صار إلى اليس والجفاف.

﴿قَالَ﴾ الله تعالى أو الملك المبلغ للبشارة تصديقاً له ﴿كَذَلِكَ﴾ أي الأمر كذلك أي كما قلت أنه مستبعد بملاحظة الأسباب مستعجب لكن ﴿قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ﴾ أو المعنى الأمر كما وعدت وقال ربك هو علي هين لا أحتاج فيما أريد أن أفعل إلى الأسباب وجاز أن يكون المعنى قال زكريا كذلك يعني كما سبق فهو تكرير على التأكيد، وجاز أن يكون كذلك منصوباً يقال في قال ربك وتنازع الفعلان أعني قال وقال في للمفاعلية فأعمل الثاني وأضمر في الأول وجاز عكس ذلك يعني قال ربك كذلك وهو إشارة إلى ما سبق يعني يبشرك بغلام الخ هو علي هين بأن أرد عليك قوة الجماع وأفتق رحم امرأتك للعلوق أو إشارة إلى مبهم يفسره قوله: ﴿هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ﴾ ﴿وَقَدْ خَلَقْنَاكَ﴾ قرأ حمزة والكسائي خلقناك بالنون والألف على التعظيم والباقون بصيغة الأفراد، حال من الضمير المجرور في علي متعلق بهين ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ هذا ﴿وَلَمْ تَكُ شَيْئًا﴾ بل كنت معدوماً

(١) سورة مريم، الآية: ٦٥.



حال من كاف خلقتك، وفيه دليل على أن المعدوم ليس بشيء ﴿قَالَ رَبِّ﴾ أي ربي ﴿أَجْعَلْ لِي﴾ قرأ نافع وأبو عمرو وفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿ءَايَةً﴾ علامة تدل على حمل امرأتي ﴿قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ﴾ وأيامها كما يدل عليه آية آل عمران في القصة أنه لم يقدم في تلك الأيام والليالي على الكلام من الناس فإذا ذكر الله أنطق لسانه وتجرد للذكر والشكر ﴿سَوِيًّا﴾ حال من فاعل لا تكلم يعني صحيحاً سليماً من غير خرس ولا بكم، وقال مجاهد لا يمنع من الكلام مرض، وقيل: سويماً أي متتابعات والأول أصح ﴿فَخَرَجَ﴾ عطف على مقدر يعني فظهرت الآية ومنع من التكلم فخرج ﴿عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمُحْرَابِ﴾ أي من المسجد فإنها موضع الحرب مع الشيطان، وفي القاموس الغرفة وصدر البيت وأكرم مواضعه ومقام الأمام من المسجد والموضع الذي ينفرد به الملك فيتباعد عن الناس، قال البغوي كان الناس من وراء المحراب ينتظرونه أن يفتح لهم الباب فيدخلون ويصلون إذ خرج عليهم زكريا متغير اللون فقالوا مالك يا زكريا ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ﴾ فأوماً إليهم لقوله تعالى: ﴿إِلَّا رَمَزًا﴾<sup>(١)</sup> وقال مجاهد كتب لهم في الأرض ﴿أَن سَيِّئُوا﴾ أن مفسرة لأوحى فإن فيه معنى القول أو مصدرية أي صلوا ونزهوا ربكم ﴿بِكُرَّةٍ﴾ غدوة ﴿وَعَشِيًّا﴾.

﴿يَبِيحِي﴾ تقديره فحملت أم يحيى بيحيى ثم ولدته، ثم قلنا له حين صار أهلاً للخطاب، قال المحلي بعد ولادته بستين يا يحيى ﴿خُذِ الْكِتَابَ﴾ أي التوراة ﴿بِقُوَّةٍ﴾ أي بحمد واستظهار بالتوفيق ﴿وَأَتَيْنَهُ الْحُكْمَ﴾ أي الحكمة وفهم الكتاب عطف على قلنا يا يحيى ﴿صَبِيًّا﴾ وهو ابن ثلاث سنين فقرأ التوراة فهو صغير، ومن ها هنا قيل: إنه من قرأ القرآن قبل أن يبلغ فقد أوتي الحكم صبياً قيل: دعاه الصبيان إلى اللعب فقال: ما للعب خلقنا، وقيل: المراد بالحكم النبوة استنبأه الله صغيراً ﴿وَحَنَانًا مِّن لَّدُنَّا﴾ عطف على الحكم يعني أعطيناه رحمة عليه من عندنا، أو رحمة وتعطفاً في قلبه على أبويه وغيرهما، أو هيبة ووقاراً ورزقاً أو بركة، في القاموس حنان كسحاب الرحمة والرزق والهيبة والوقار ورقة القلب ومنه الحنان اسم الله تعالى بمعنى الرحيم ﴿وَزَكَاةً﴾ طهارة من الذنوب، وقيل عنى بالزكاة الطاعة والإخلاص، وقال قتادة هي العمل الصالح وهو قول الضحاك، وقال الكلبي صدقة تصدق الله بها على أبويه ﴿وَكَانَ تَقِيًّا﴾ مسلماً مخلصاً مطيعاً لم يعمل خطيئة ولا هم بها عطف على آتيناه ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ﴾ أي باراً لطيفاً محسناً إليهما ﴿وَلَوْ يَكُنْ

(١) سورة آل عمران، الآية: ٤١.

جَبَّارًا ﴿١٦﴾ أي متكبراً، وقيل: الجبار الذي يضرب ويقتل على الغضب ﴿عَصِيًّا﴾ أي عاصياً ربه ﴿وَسَلَّمَ عَلَيْهِ﴾ جملة معترضة أي سلام من الله مما يؤذيه ﴿يَوْمَ وُلِدَ﴾ سلم من أن يناله الشيطان بما ينال به بني آدم ﴿وَيَوْمَ يَمُوتُ﴾ من عذاب القبر ﴿وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا﴾ من عذاب النار وحول يوم القيامة، قال سفيان بن عيينة يهيم الإنسان في هذه الأحوال يوم ولد فيخرج مما كان فيه ويوم يموت فيرى قوماً لم يكن عاينهم ويوم يبعث حيا فيرى نفسه في محشر لم ير مثله قط، فخص يحيى بالسلامة في هذه المواطن.

والظرف يعني ﴿يَوْمَ وُلِدَ﴾ مع ما عطف عليه متعلق بالظرف المستقر أعني عليه في سلام عليه. فإن قيل الظرف المستقر إما مقدر بحصل واستقر كما هو مذهب البصريين أو بحاصل ومستقر كما هو مذهب الكوفيين وعلى التقديرين لا دلالة إلا على زمان واحد إما الماضي وأما الحال فكيف يتصور ظرفية يوم ولد على التقدير الثاني والأخيرين على التقدير الأول؟ قلنا: المحققون على أن العامل في الظرف عامل معنوي وهو معنى الحصول والاستقرار من غير ملاحظة زمان ولهذا قالوا العامل في الحال في قوله زيد في الدار قائماً عامل معنوي وإنما يعبرونه بلفظ حصل وحاصل تجوزاً كما يقال هذا زيد قائماً تقديره أشير زيدا قائماً فلا دلالة لها هنا على الزمان أصلاً، فيجوز تعلق الظروف الزمانية الثلاثة من الماضي والحال والاستقبال به لاستشمام معنى الفعل منه، ولو سلمنا أنه في الأصل متعلق بحصل أو حاصل فبعد ما سد الظرف مسده وانتقل الضمير من المحذوف إليه فخلع الظرف عن معنى الزمان فجاز تعلق الظروف الثلاثة به.

﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّيَدَّتْ مِنْ أهلكَ مَكَانًا شَرْفِيًّا ﴿١٦﴾ فَأَتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴿١٧﴾ قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتُ نَفِيًّا ﴿١٨﴾ قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا ﴿١٩﴾ قَالَتْ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا ﴿٢٠﴾ قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَى هَيْنٍ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِنَّا وَكَاتَ أَمْرًا مَقْضِيًّا ﴿٢١﴾ فَحَمَلَتْهُ فَانْتَبَدَّتْ بِهِ مَكَانًا قَبِيًّا ﴿٢٢﴾ فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ إِلَى جَنَعِ النَّخْلَةِ قَالَتْ يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا ﴿٢٣﴾ فَوَدَّعَهَا مِنْ نَجْعِهَا أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ﴿٢٤﴾ وَهَرَبَى إِلَيْكَ يُجْذِعُ النَّخْلَةَ لِيَلْجَأَنَّ إِلَيْكَ رُطْبًا حَيًّا ﴿٢٥﴾ فَكَلَى وَالشَّرِي وَفَرَى عَيْنًا فِيمَا تَرَى مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا ﴿٢٦﴾﴾

﴿وَأَذْكُرُ﴾ عطف على مضمون الكلام السابق لأن ما يذكر يذكر ليعلمه المخاطب ويحفظه فكأنه متضمن لقوله أعد هذه القصة وأحفظه فالتقدير اعلم ذكر رحمة ربك زكريا واذكر ﴿فِي الْكِتَابِ﴾ أي في القرآن ﴿مَرِيَمَ﴾ أي قصتها ﴿إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ الظرف إما بدل من مريم بدل الاشتمال لأن الوقت مشتمل على ما فيها، أو بدل الكل لأن المراد بمريم قصتها وبالظرف الأمر الواقع فيه وهما واحد أو ظرف لمضاف مقدر، وقيل: إذ بمعنى أن المصدرية كقولك أكرمك إذ لم تكرمني فيكون بدلاً لا محالة، أي اعتزلت وتباعدت منهم والنبذ إلقاء الشيء وهو يستلزم البعد ﴿مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ أي مكاناً في الدار مما يلي المشرق وكان يوماً شاتياً فجلست في مشرقة تفلي رأسها، وقيل: كانت طهرت من الحيض فذهبت لتغسل، وقيل: تخلت للعبادة من البيت جانب المشرق، قال الحسن ومن ثم اتخذ النصراني المشرق قبلة، ومكاناً ظرف أو مفعول به لأن في انتبذت معنى أتت ﴿فَأَتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا﴾ قال ابن عباس سترأ، وقيل: جلست من وراء جدار، وقال مقاتل: وراء جبل، وقال عكرمة إن مريم كانت تكون في المسجد فإذا حاضت تحولت إلى بيت خالتها حتى إذا طهرت عادت في المسجد فبينما هي تغتسل من الحيض قد تجردت إذ عرض لها جبرائيل في صورة رجل شاب أمرد وضيء الوجه جعد الشعر سوي الخلق قال الله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا﴾ يعني جبرائيل ﴿فَأَضَافَ إِلَى نَفْسِهِ﴾ للتشريف سمي روحاً لأن الدين يحيى به وبوحيه ﴿فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ رجلاً شاباً أمرد سوي الخلق، وقيل المراد بالروح عيسى جاء في صورة بشر فحملت به والأول أصح، فلما رأت مريم جبرائيل يقصد نحوها نادته من بعيد و﴿قَالَتْ إِنَّي﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ﴾ قالت ذلك من غاية عفتها ﴿إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا﴾ وجواب الشرط محذوف أي فلا تتعرضني أو فتنتهي عني بتعودي وهذا كقول القائل إن كنت مؤمناً فلا تظلمني أي ينبغي أن يكون إيمانك مانعاً لك من الظلم فالمعنى ينبغي أن تتقي الله ويكون تقواك مانعاً لك من الفجور، وقيل: مبنى هذا الكلام على المبالغة وتقديره إن كنت تقياً فإني أعوذ منك فكيف إذا لم تكن كذلك، وجاز أن يكون أن نافية ﴿قَالَ﴾ جبرائيل ﴿إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ﴾ يعني لست بشراً تخافينه وتتعودين منه لكنني ﴿رَسُولُ رَبِّكِ﴾ من الملائكة أرسلني إليك ﴿لَا هَبَ لَكَ﴾ أسند الفعل إلى نفسه مجازاً لكونه سبباً ظاهرياً بالنفخ في الدرع، ويجوز أن يكون حكاية لقوله تعالى تقديره أرسلني ربك إليك يقول أرسلت رسولي إليك لأهب لك بتوسط كسبه النفخ في درعك وقرأ ورش وأبو عمرو ليهب لك وكذلك روى الحلواني عن قالون يعني ليهب ربك لك ﴿عَلَّمَا زَكِيًّا﴾

طاهراً من الذنوب معصوماً أو نامياً على الخير لا يزال مرتقياً على مساعد الخير والصلاح، قال الصوفية العلية من استوى يومه فهو مغبون ﴿قَالَتْ﴾ مريم متعجبة من قوله لكونه على خلاف العادة ﴿أَنْتِ﴾ كيف ﴿يَكُونُ لِي عَلْمٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ﴾ حال يعني أنى يكون لي غلام في حال لم يمسنني بشر أي بنكاح فإن هذه الكنايات إنما يطلق فيه، وأما في السفاح فيقال خبث بها وفجر ونحو ذلك ﴿وَلَمْ أَلِكْ بَغِيًّا﴾ فاجرة، عطف على ما سبق وهو فعول عند المبرد أصله بؤو قلبت واوه ياءً وأدغمت ثم كسرت الغين اتباعاً ولذلك لم يلحقه التاء، وعند غيره فعيلٌ بمعنى فاعل ولم يلحقه التاء لأنه للمبالغة، أرادت مريم أن الولد من نكاح أو سفاح ولم يتحقق شيء منهما.

﴿قَالَ﴾ جبرائيل الأمر ﴿كَذَلِكَ﴾ يعني يهب الله لك غلاماً وإن لم يمسسك بشر ولم تك بغياً يعني بلا أب ﴿قَالَ رَبُّكَ هُوَ﴾ أي خلق الولد من غير أب ﴿عَلَى هَيْنٍ﴾ جملة قال ربك إما علة كجملة محذوفة دل عليه كذلك أو حال منه بتقدير قد، وجاز أن يكون كذلك مقولة لقال ربك تقديره قال جبرائيل قال ربك كذلك يعني أهب لك غلاماً من غير أب، وقوله هو علي هين في معنى العلة ﴿وَلِنَجْعَلَهُ﴾ إما عطف على قوله هو علي هين لكونه في معنى العلة يعني نفع ذلك لكونه هيناً ولنجعله، أو على علة مقدرة لجملة محذوفة تقديره أهب لك غلاماً لنجتيه بوحينا ولنجعله ﴿ءَايَةٌ لِلنَّاسِ﴾ أي علامة وبرهاناً على كمال قدرتنا، وقيل: لنجعله عطف على نهب على طريقة الالتفات من الغيبة إلى التكلم ﴿وَرَحْمَةً مِّنَّا﴾ عطف على موضع لنجعل أي لنجعله آيةً منا على العباد يهتدون بإرشاده أو على آية أي لنجعله رحمة منا ﴿وَكَانَ﴾ ذلك ﴿أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾ تعلق به قضاؤنا في الأزل أو قُدِّرَ وَسُطِرَ في اللوح أو أمراً حقيقاً بأن يقضي ويفعل لكونه آية ورحمة ﴿فَحَمَلَتْهُ﴾ عطف على محذوف تقديره فاطمأنت بقول الملك فنفع الملك في جيب درعها فحملت حين لبست كذا قيل، وقيل: مد جبرائيل جيب درعها بأصبعيه ونفخ في الجيب، وقيل: نفخ في كم قميصها، وقيل في فيها، وقيل: نفخ جبرائيل نفخة من بعيد فوصل الريح إليها فحملت بعيسى ﷺ في الحال ﴿فَانْتَبَذَتْ بِهِ﴾ أي تنحت متلبساً بالحمل ﴿مَكَانًا قَصِيًّا﴾ أي في مكان بعيد من أهلها قال ابن عباس أقصى الوادي وهو وادي بيت المقدس فراراً من قومها أن يعيروها بالحمل من غير زوج. قال البغوي: اختلفوا في مدة حملها ووقت وضعها؟ فقال ابن عباس كان الحمل والولادة في ساعة واحدة، وقيل: كان مدة حملها تسعة أشهر كحمل سائر النساء، وقيل: ولدت لثمانية أشهر، وقيل: لسته أشهر، وقال مقاتل بن سليمان حملته مريم في ساعة وصور في ساعة ووضعته في ساعة حين زالت

الشمس من يومها وهي بنت عشر سنين وكانت حاضت حيضتين قبل أن تحمل بعيسى .

﴿فَأَجَاءَهَا﴾ فألجأها وهو في الأصل مشتق من جاء عدي بهمزة الأفعال لكنه خص بالإلجاء في الاستعمال كما استعمل أتى في أعطي ﴿الْمَخَاضُ﴾ أي وجع الولادة مصدر مخضت المرأة إذا تحرك الولد في بطنها للخروج، أسند الفعل إليه مجازاً يعني أجاءها الله عند المخاض، أو المعنى جاءت بسبب المخاض فالمخاض سبب داع للمجيء فكأنه أجاءها ﴿إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ﴾ لتستتر به ولتعتمد عليه وتمسك به على وجع الولادة، والجذع هي العرق والغصن وكان نخلة يابسة في الصحراء في شدة الشتاء ولم يكن لها سعف، أخرج ابن أبي حاتم عن أبي روق بلفظ انتهت مريم إلى جذع ليس له رأس فهزتها فجعل بها رأساً وحوصاً ورطباً والتعريف للجنس، قال البيضاوي لعله تعالى ألهمها ذلك ليدررها من الآيات ما يسكن روعتها ويطعمها الرطب فإنها خير مطاعم النساء ﴿قَالَتْ﴾ استحياء من الناس ومخافة لومهم على الولادة من غير زوج ﴿يَلْتَنِي﴾ المنادي محذوف تقديره يا أيها المخاطب ليتني ولعل المخاطب ها هنا نفسها أو جبرائيل عليه السلام، وقيل: يا للنتيبه والجملة الندائية لاستبعاد المتمنى ﴿مِثُّ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وأبو بكر بكسر الميم من مات يمات بكسر العين في الماضي وفتحها في مثل خاف يخاف والباقون بفتحها من مات يموت بفتح العين في الماضي مثل قال يقول: ﴿قَبْلَ هَذَا﴾ الأمر ﴿وَكُنْتُ نَسِيًّا﴾ قرأ حفص وحمزة بفتح النون والآخرين بكسرهما، والنسيان هو ضد الحفظ وترك الإنسان ضبط ما المستودع إما لضعف قلبه أو عن غفلة أو عن قصد حتى يمحو من القلب ذكره، وكل نسيان ذمه الله فهو ما كان أصله عن تعمد قال الله تعالى: ﴿فَذُوقُوا يَمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾<sup>(١)</sup> وكلما عذر فيه فذا ليس عن تعمد ومنه قوله عليه السلام: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان»<sup>(٢)</sup> وقد يطلق النسيان على ترك الشيء على طريق الإهانة وهو المراد إذا نسب النسيان إلى الله تعالى كما في قوله تعالى: ﴿سُئِلُوا اللَّهَ فَنَسِيهُمُ﴾<sup>(٣)</sup> والنسي بالكسر أصله ما نُسي كالنقص لما ينقص وصار في المتعارف اسماً لما يقل لاعتداد به، تقول العرب

(١) سورة السجدة، الآية: ١٤.

(٢) قال في اللآلئ: لا يوجد بهذا اللفظ، وأخرج ابن ماجه بلفظ: «إن الله وضع عن أمتي» وقال في المقاصد: وقع بهذا اللفظ في كتب كثير من الفقهاء والأصوليين.

انظر: كشف الخفاء (١٣٩٣).

(٣) سورة التوبة، الآية: ٦٧.

احفظوا أنساكم أي ما من شأنه أن ينسى، وبالفتح، قيل لغة فيه مثل الوتر والوتر والحبس والحبس، وقيل: هو مصدر ميمي وضع المفعول والمراد بالنسي إما نسي كما هو الأصل ولهذا أعقبه بقوله: ﴿مَنَسِيًّا﴾ دفعاً لتوهم أنه أريد به ما يقل الاعتداد به وإن لم ينس، وقال البغوي أنسي ما ألقى ونسي ولم يذكر لحقارته ومنسياً أي متروكاً، قال قتادة أي شيئاً لا يذكر ولا يعرف، وقال عكرمة والضحاك ومجاهد جيفةً ملقاةً، وقيل: معناه لم أخلق. فإن قيل: لا يجوز التمني بالموت لضر نزل به كما ذكر في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾<sup>(١)</sup>؟ قلنا: لعل ذلك قبل ورود النهي في شريعتهم أو بغلبة الحال بلا قصد منها أو لأجل خوف الفتنة كالدين فإن الإنسان عند خوف الفضيحة قد يكذب وقد يهلك نفسه والله أعلم، وقد ذكرنا في سورة البقرة أن تمني الموت لأجل خوف الفتنة جائز لا بأس به.

﴿فَنَادَيْهَا مِنْ تَحْتِهَا﴾ قرأ أبو جعفر ونافع وحزمة والكسائي وحفص بكسر الميم على أنها جارة وجر ما بعدها وعلى هذا فاعل نادى محذوف يعني ناداها مناد وهو جبرائيل عليه السلام كذا قال ابن عباس والسدي وقتادة والضحاك وجماعة قالوا: كانت مريم على أكمة وجبرائيل من وراء الأكمة تحتها فناداها لما سمع جزعها، وقال مجاهد والحسن هو عيسى عليه السلام لما خرج من بطنها ناداها، فإن كان المراد به عيسى فالجملة معطوفة على جملة محذوفة معطوفة على ما سبق تقديره فوضعت حملها فناداها، وقرأ الباقر بفتح الميم والتاء على أنها موصولة وهي مع صلتها فاعل لنادى يعني ناداها للذي كان تحتها وهو جبرائيل عليه السلام أو عيسى عليه السلام وضمير تحتها راجعة إلى مريم وقيل إلى النخلة ﴿أَلَّا تَحْزَنِي﴾ أن مضمرة لنادى أي لا تحزني بالوحدة وعدم الطعام والشراب ومقالة الناس ﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾ جملة في مقام التعليل للنهي والتبريء إليهم، الصغير أخرجه الطبراني في معجم الصغير من حديث البراء بن عازب مرفوعاً. لكن قال لم يرفعه عن أبي إسحاق إلا أبو ستان وأعله ابن عدي في الكامل عن أبي سفيان وهو معاوية بن يحيى، وحكي تضعيف عن ابن معين والنسائي وابن المديني، وذكر البخاري تعليقاً عن البراء وأسد عبد الرزاق وابن جرير وابن مردويه في تفاسيرهم عن البراء موقوفاً عليه، وكذا رواه الحاكم في المستدرک فقال إنه صحيح على شرط مسلم، وأخرجه الطبراني وأبو نعيم في الحلية من حديث ابن عمران السري أخرجه الله لتشرب أمه أي أم عيسى منه وفيه

(١) سورة البقرة، الآية: ٩٤.

أيوب بن نهيك ضعفه أبو زرعة وأبو حاتم، قيل: معنى تحتك تحت أمرك أن أمرته يجري جرى وإن أمرته بالإمساك أمسك، قال ابن عباس ضرب جبرائيل وقيل: عيسى برجليه الأرض فظهرت عين ماء عذب وجرى، وقيل: كان هناك نهر يابس أجرى الله فيه الماء وحييت النخلة اليابسة فأورقت وأثمرت وأرطبت، وقيل: السري السيد من أسر والمراد به عيسى ﷺ قال الحسن كان عيسى والله عبداً سرياً أو رفيعاً سيدياً ﴿وَهَزَىٰ إِلَيْكَ﴾ أي حركي بجذب ودفع وأميلي إليك ﴿بِحِزِّجِ النَّخْلَةِ﴾ والباء زائدة لتأكيد، قال البغوي تقول العرب هزّه وهزّه به ﴿سُنُقَطٌ﴾ قرأ الجمهور بفتح التاء والقاف وتشديد السين وحمزة بفتحها مع التخفيف أصله يتساقط من التفاعل حذف حمزة إحدى التاءين وأدغمها غيره في السين، وقرأ حفص بضم التاء وكسر القاف من المفاعلة بمعنى أسقط والتأنيث لكون الضمير عائداً إلى النخلة، وقرأ يعقوب بالياء والتحتانية والضمير حينئذ يعود إلى الجذع ﴿عَلَيْكَ رُطْبًا﴾ تميز من نسبة تتساقط، وفيه مبالغة على قراءة الجمهور ومفعولاً به على قراءة حفص ويعقوب ﴿حَيِّئًا﴾ يعني الذي بلغ الغاية وجاء أو ان اجتنانه، قال الربيع بن هيثم ما للنفساء عندي خير من الرطب ولا للمريض خير من العسل ﴿فَكُلِّي﴾ يا مريم من الرطب ﴿وَأَشْرِي﴾ من السراء ومن الرطب وعصيره ﴿وَقَرِي عَيْنًا﴾ أي طيبي نفساً وارفضي عنك ما أحزنتك، عيناً تميز من نسبة قري يعني لتقر عينك، وقيل: يعني يلدك واشتقاقه من القرار فإن العين إذا رأت ما يسر النفس سكنت إليه عن النظر إلى غيره، ويقال قري الله عينك أي صادف فؤداك ما يرضيك فيقرك بالنظر إليه من النظر إلى غيره، وقيل أقر الله عينه أي أنامها يقال أقر يقر إذا سكن أو من القرّ ضد الحر فإن دمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة، ولذلك يقال قرة العين للمحبوب وسختها للمكروه ﴿فَأَمَّا تَرِينَ مِن الْبَشَرِ أَلِئكَ﴾ ما زائدة أدغمت نون أن الشرطية فيها والنون للتأكيد يعني فكلما ترين يا مريم رميةً فيسألك عن شأن ولدك ﴿فَقَوْلِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ أي صمتاً كذلك كان ابن مسعود يقرأ يعني نذرت للرحمن أن أمسك عن الكلام في شأنه وغيره مع الأناسي، وقال السدي كان في بني إسرائيل من يجتهد صام عن الكلام كما يصوم عن الطعام فلا يتكلم حتى يمسي، فقيل: إن الله أمرها أن تقول هذا إشارة لكونه المجادلة والاكْتفاء بكلام عيسى ﷺ فإنه قاطع الطعن، وقيل: أمرها أن تقول هذا القدر نطقاً ثم تمسك من الكلام بعده ﴿فَلَنَ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾ بعد أن أخبركم بنذري يقال: كانت تكلم الملائكة ولا تكلم الإنس.

﴿فَأَتَتْ بِهِ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُ قَالُوا يَا مَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا ﴿١٧﴾ يَتَأْتَمَتُ هَرُونَ مَا

كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوِيًّا وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَيْعًا ﴿٢٨﴾ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ تُكَلِّمُ مَنْ كَانَتْ فِي  
الْمَهْدِ صَبِيًّا ﴿٢٩﴾ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي بَيْعًا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا  
كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ وَبَرًّا بِوَالِدِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا  
﴿٣٢﴾ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴿٣٣﴾ ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ  
قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴿٣٤﴾ مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحَانَهُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا  
فَأِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٣٥﴾ وَإِنَّ لِلَّهِ مِنِّي رِزْقًا فَأَعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٣٦﴾ فَأَخْلَفَ  
الْأَخْرَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ قَوْلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَشْهَدٍ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٣٧﴾ أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُونَنَا  
لَكِنِ الظَّالِمُونَ الْيَوْمَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٣٨﴾ وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ  
لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّا نَحْنُ رَبُّ الْأَرْضِ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ ﴿٤٠﴾

﴿فَأَتَتْ بِهِ﴾ أي بعيسى ﴿قَوْمَهَا تَحْمِلُهُ﴾ أي حاملة إياه قيل: إنها ولدت ثم حملته في الحال إلى قومها، وقال الكلبي حمل يوسف النجار مريم وابنها عيسى إلى غار مكثت فيه أربعين يوماً حتى طهرت من نفاسها، ثم حملته مريم إلى قومها فكلمها عيسى في الطريق فقال يا أماه أبشري إني عبد الله ومسيحه، فلما دخلت على أهلها ومعها صبي رأوا وبكوا وحزنوا وكانوا أهل بيت صالحين و﴿قَالُوا يَنْعَمِمْ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ جواب قسم محذوف أي منكرأ من فرث الجلد بمعنى الشق، ومنه قول الحسان لأفرينهم فري الأديم، أي أشقهم بالهجاء كما يشق الأديم، ومنه يستعمل في القرآن كثيراً بمعنى تصنع الكذب والشرك والظلم قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾<sup>(١)</sup> وقال: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾<sup>(٢)</sup> فإن المنكر من الشرك والمعاصي يشق عصمة الرجل وصلاحه، وقيل معناه عظيماً عجبياً كأنه يفري العادة أي يقطعها ويشقها، قال أبو عبيدة كل أمر فائق من عجب أو عمل فهو فري، قال النبي ﷺ في عمر «فلم أر عبقرياً يفري فريه»<sup>(٣)</sup> أي يعمل عمله عجبياً فألقا في العجب ﴿يَتَأَخَذُ هُرُونَ﴾ أخرج ابن أبي حاتم عن السدي أنهم عنوا به هارون النبي أخا موسى ﷺ لأنها كانت من نسله كما يقال للتمي يا

(١) سورة الصف، الآية: ٧.

(٢) سورة النساء، الآية: ٤٨.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (٣٦٣٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه (٢٣٩٣).



أخا تميم، وقيل: لأنها كانت من أعقاب من كان مع هارون النبي في طبقة الأخوة أخرجه ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة، وقال الكلبي كان هارون أخا مريم من أبيها وكان أمثل رجل في بني إسرائيل، روى البغوي عن المغيرة بن شعبة قال: لما قدمت نجران سألوني فقالوا: إنكم تقرؤون ﴿يَتَأَخَتَ هَرُونَ﴾ وموسى كان قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت رسول الله ﷺ سألته عن ذلك فقال: «إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين من قبلهم»<sup>(١)</sup> رواه مسلم في الصحيح، وقال البغوي قال قتادة وغيره كان هارون رجلاً صالحاً عابداً في بني إسرائيل روي أنه تتبع جنازته يوم مات أربعون ألفاً كلهم يسمى هارون بني إسرائيل سوى سائر الناس، شبهوها به على معنى أنك مثله في الصلاح وليس المراد منه الأخوة في النسب كما قال الله تعالى: ﴿الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ﴾<sup>(٢)</sup> أي أشباههم، كذا أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة وإنما شبهوها به تهكماً أو بما رأوا قبل ذلك من صلاحها، وقيل: كان هارون رجلاً فاسقاً من بني إسرائيل عظيم الفسق فشبهوها به شتماً كذا أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير ﴿مَا كَانَ أَبُوكَ﴾ عمران ﴿أَمْرًا سَوًّا وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ﴾ عنه ﴿بِعِيًّا﴾ زانية فيه تقرير لكون ذلك منها أمراً فرياً فإن الفواحش من أولاد الصالحين أفحش وأعجب ﴿فَأَشَارَتْ﴾ مريم ﴿إِلَيْهِ﴾ أي إلى عيسى أن كلموه قال ابن مسعود لما لم يكن لها حجة أشارت إليه ليكون كلامه حجة لها، وفي القصة أنها لما أشارت إليه غضب القوم وقالوا: بشما فعلت تسخرين منا ﴿قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ﴾ كان زائدة كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾<sup>(٣)</sup> وصلة من قوله ﴿فِي الْمَهْدِ﴾ أي الظرف المستقر ﴿صَبِيًّا﴾ حال من المستكن في الظرف، وجاز أن يكون كان تامّة أو للدوام كما مر في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾<sup>(٤)</sup> أو بمعنى صار، والمراد بالمهد حجر أمه وقيل هو المهد بعينه، يعنون أنه لم نعهد عاقلاً كلم صبيّاً أي في المهد أي صبيّاً لم يعقل على متكلم بعد، قال السدي: فلما سمع عيسى كلامهم ترك الرضاع وأقبل عليهم وقيل: لما أشارت إليه ترك الثدي واتكأ على يساره وأقبل عليهم وجعل يشير بيمينه و﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾ بإضافة نفسه إلى الله أنه عبد مكرّم ولما كان القوم منكرين لذلك

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الآداب، باب: النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء (٢١٣٥).

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٢٧.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٩٣.

(٤) سورة النساء، الآية: ١٧.

أورده بالتأكيد، قال وهب أتاها زكريا عند مناظرتها اليهود فعال لعيسى انطق بحجتك إن كنت أمرت بها، فقال عند ذلك عيسى وهو ابن أربعين يوماً، وقال مقاتل: قال يوم ولد إني عبد الله على نفسه بالعبودية لله عز وجل أول ما تكلم لثلاثا يتخذه الناس إلهاً ﴿ءَأْتَنِي﴾ قرأ حمزة بإسكان الياء والباقون بفتحها ﴿أَلَكْتَب﴾ قال الحسن ألهم التوراة وهو في بطن أمه، وقال الأكثرون الإنجيل وهو صغير طفل وكان يعقل عقل الرجال، وقيل: معناه سيؤتيني الكتاب أي الإنجيل وكذا قوله: ﴿وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ يعني سيجعلني نبياً والتعبير بلفظ الماضي بجعل المحقق وقوعه كالواقع، وقيل: هذا إخبار عما كتب له في اللوح المحفوظ كما قيل للنبي ﷺ: «متى كنت نبياً؟ قال كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد» رواه ابن سعد وأبو نعيم في الحلية عن ميسرة الفجر بن سعد عن أبي الجدعاء والطبراني عن ابن عباس.

﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا﴾ البركة إما بمعنى ثبات الخير وقراره مأخوذ من برك البعير، وإما بمعنى الزيادة في العطاء يقال اللهم بارك في عطائك، أو بمعنى العظمة والكرم يقال هذا من بركة فلان، قيل: معناه ههنا أي نفاعاً، وقال مجاهد معلماً للخير، قال عطاء أدعو إلى الله وإلى توحيده وعبادته، وقيل: مباركاً على من تبغني ﴿أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾ حيث كنت وفي الأرض أو في السماء وحيث توجهت، ويستفاد منه أنه نفاع في السماء يستفيد منه الملائكة ﴿وَأَوْصَنِي﴾ أمرني ﴿بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾ أي تطهير المال بأداء ما وجب فيه وتطهير النفس عن الرذائل، قال البغوي: فإن قيل: لم يكن لعيسى مال فكيف يؤمر بالزكاة؟ قيل: معناه أمرني بالزكاة لو كان لي مال وقيل: باستكثار الخير وقيل: معناه أوصاني بأن آمرمك بالصلاة والزكاة ﴿مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ ظرف للصلاة والزكاة يعني أوصاني بأن أصلي وأزكي مدة حياتي ﴿وَبِرًّا﴾ أي باراً ﴿بِوَالِدَيْ﴾ عطف على مباركاً أو منصوب بفعل دل عليه أوصاني أي وكلفني برأ، وبراً حينئذ مصدر ﴿وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا﴾ أي عاتياً متكبراً ﴿شَقِيًّا﴾ عاصياً بربه، قيل الشقي الذي يذنب ولا يتوب ﴿وَأَسَلَّمْتُ﴾ إلى السلامة ﴿عَلَى﴾ جملة فعلية في الأصل ولذلك عطف على فعلية سابقة جعلت اسمية لدلالته على الاستمرار ﴿يَوْمَ وُلِدْتُ﴾ من طعن الشيطان ﴿وَيَوْمَ أُمُوتُ﴾ من عذاب القبر ﴿وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا﴾ من الأهوال وعذاب النار أو التحية من الله عند كل تغير، واللام للعهد أو للجنس، وفيه تعريض بالمعنى على أعدائه فإنه لما جعل جنس السلام على نفسه وعلى من هو في معناه بالإيمان، عرض بأن ضده على من يضاده كقوله تعالى: ﴿وَأَسَلَّمْتُ عَلَىٰ مَنْ أُتْبِعَ الْهُدَىٰ﴾<sup>(١)</sup> فإنه تعريض بأن العذاب

(١) سورة طه، الآية: ٤٧.

على من كذب وتولى قال البغوي فلما كلمهم عيسى بهذا علموا ببراءة مريم ثم سكت عيسى فلم يتكلم بعد ذلك حتى بلغ المدة التي يتكلم فيها الصبيان .

﴿ذَلِكَ﴾ الذي تقدم ذكره بكونه معترفاً بالعبودية وغير ذلك ﴿عِيسَى﴾ مبتدأ وخبر ﴿أَبْنِ مَرْيَمَ﴾ نعت أو خبر ثان يعني ليس عيسى من يصفه النصارى بالألوهية فإنه منحوت خيالهم، فيه تكذيب لهم فيما يصفونه على الوجه الأبلغ والطريق البرهاني حيث جعله الموصوف بأضداد ما يصفونه، ثم عكس الحكم ﴿قَوْلِكَ الْحَقِّ﴾ قرأ ابن عامر وعاصم ويعقوب بالنصب على أنه مصدر مؤكد تقديره أقول قول الحق أو على المدح، والباقون بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي الكلام السابق قول الحق لا ريب فيه وإضافة القول إلى الحق للبيان وقيل هذا صفة لعيسى وبدل منه أو خبر ثان لذلك والحق هو الله ومعناه وكلمة الله ﴿الَّذِي فِيهِ﴾ أي في هذه ﴿يَمْتَرُونَ﴾ أي يشكون ويتنازعون فقالت اليهود ساحر كذاب وقالت النصارى ابن الله أو هو الله، ثم نفى عن نفسه الولد فقال ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ﴾ جيء بمن لتأكيد النفي ﴿سُبْحٰنَهُ﴾ مصدر أقيم مقام الفعل أي أسبحه سبحانه، فهو جملة معترضة للدلالة على تنزه ذاته عن اتخاذ الولد ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا﴾ إن أراد أن يحدث شيئاً ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ومن ذلك أحداث عيسى بلا أب ومن كان كذلك كان منزهاً من مشابهة الخلق برياً من الحاجة في اتخاذ الولد بإحبال الإناث والتجزي بالعلوق، فالجملة الشرطية في مقام التعليل بنفي اتخاذ الولد، قرأ ابن عامر فيكون بالنصب على الجواب .

﴿وَإِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ﴾ قرأ الكوفيون وابن عامر ويعقوب بكسر الألف على الاستئناف عطفاً على ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾ وأهل الحجاز وأبو عمرو بفتح الألف عطفاً على الصلاة والزكاة يعني وأوصاني بأن الله ربي، أو مبتدأ حذف خبره تقديره وثابت إن الله ربي وربكم والجملة معطوفة على أني عبد الله مقولنا للقول، فيه إشارة إلى استكمال القوة النظرية باعتقاد التوحيد، وفي قوله ﴿فَاعْبُدُوهُ﴾ إشارة إلى استكمال القوة العملية بإتيان الأمور والانتهاج عن المناهي والفناء للسببية، وفي قوله: ﴿هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ تعليل لقوله ﴿فَاعْبُدُوهُ﴾ وتأكيد لما سبق يعني الجمع بين الأمرين هو الصديق المشهود له بالخير .

﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ﴾ يعني اليهود والنصارى أو فرق النصارى تحزبوا أي تفرقوا ثلاث فرق في أمر عيسى قالت النسطورية أنه ابن الله، وقالت اليعقوبية أنه هو الله هبط إلى

الأرض ثم صعد إلى السماء وقالت الملكائبة هو عبد الله ورسوله، وجملة فاختلف معطوفة على قال عيسى ﴿مِنْ بَيْنِهِمْ﴾ كلمة من زائدة والظرف متعلق باختلاف، والمعنى من بين أصحابه أو من بين قومه أو من بين الناس ﴿فَوَيْلٌ﴾ الفاء للسببية وويل في الأصل مصدر منصوب معناه هلكوا إهلاكاً، ثم نقلت الجملة من الفعلية إلى الاسمية ورفع على الابتداء للدلالة على الاستمرار نحو إسلام سلام عليكم ﴿لَّذِينَ كَفَرُوا﴾ كان في الأصل متعلقاً بالمصدر ثم جعل ظرفاً مستقراً خبراً للمبتدأ ﴿مِنْ مَّشْهَدٍ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ متعلق بويل أي من شهود يوم عظيم وحسابه وجزاؤه وهو يوم القيامة أو من وقت الشهود أو من مكانه فيه، أو من شهادة ذلك اليوم عليهم وهو أن يشهد عليهم الملائكة والأنبياء وأمة محمد ﷺ وألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بالفسوق والكفر، أو من وقت الشهادة عليهم أو من مكانها، وقيل هو ما شهدوا به في عيسى ﴿أَسْمَعَ يَوْمٍ وَعَصِرَ يَوْمٍ يَأْتُونََنَا﴾ يعني يوم القيامة صيغة التعجب والله تعالى لا يوصف بالتعجب فالجمهور على أن المراد أن أسمعهم وأبصارهم يوم القيامة جدير بأن يتعجب منها لأجل شدة استماعهم وأبصارهم الحق حين لا ينفعهم الاستماع والإبصار بعدما كانوا صمماً وعمياً في الدنيا منه حين كان ينفعهم لو سمعوا وأبصروا، أو تهديداً بما سيسمعون ويبصرون يومئذ مما أوعدوا به ولم يسمعوا الإنذار في الدنيا والجار والمجرور في محل الرفع بصيغة التعجب، وقيل: هو صيغة أمر أمر الله نبيه ﷺ أن يسمعهم ويبصرهم مواعيد ذلك اليوم والجار والمجرور على هذا في محل نصب ﴿لَكِنَّ الظَّالِمُونَ الْيَوْمَ﴾ أي في الدنيا ظرف متعلق بالظرف المستقر أعني قوله ﴿فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ وضع الظالمين موضع الضمير إشعاراً بأنهم ظلموا، حيث لم يستعملوا الإسماع والإبصار حين كان ينفعهم وأغفلوا أنفسهم، وسجل على إغفالهم بأنهم في ضلال مبين.

﴿وَأَنْذِرْهُمْ﴾ يا محمد ﴿يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾ مفعول ثان لأنذرهم وجملة أنذرهم معترضة أو معطوفة على فاختلف بتقدير قلنا أي وقلنا لك أنذرهم يوم الحسرة ﴿إِذْ قَضِيَ الْأَمْرُ﴾ أو بدل من اليوم أو ظرف للحسرة وذلك إذا فرغ من الحساب دخل أهل الجنة الجنة وأهل الناس النار وذبح الموت عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بالموت كهيئة كبش أملح فينادي مناد يا أهل الجنة فيشرفون وينظرون فيقول: هل تعرفون هذا؟ قالوا: هذا الموت وكلهم قد رأوه، فيذبح ثم يقول: يا أهل الجنة خلود فلا موت ويا أهل النار خلود فلا موت ثم قرأ رسول الله ﷺ (وأنذرهم يوم الحسرة إذ

قضي الأمر<sup>(١)</sup> الآية رواه البغوي، وروى الشيخان في الصحيحين عنه نحوه، وروى الشيخان ذبح الموت من حديث ابن عمر نحوه، ولكن ليس فيه قراءة الآية، وكذا روى أبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط بسند صحيح عن أنس والحاكم وابن حبان عن أبي هريرة من غير ذكر قراءة الآية، وقال البيضاوي أي يوم يتحسر الناس المسيء على إساءته والمحسن على قلة إحسانه، وروى الطبراني وأبو يعلى عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله ﷺ: «ليس يتحسر أهل الجنة إلا على ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله تعالى فيها» وروى البغوي عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد يموت إلا ندم» قالوا: فما ندمه يا رسول الله؟ قال: إن كان محسناً أن لا يكون ازداد وإن كان مسيئاً ندم أن لا يكون نزع<sup>(٢)</sup> ﴿وَهُمْ فِي عَفْوَةٍ﴾ عما هم عليه من الضلال وعمما يعمل بهم في الآخرة ﴿وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي لا يصدقون المخبر الصادق، والجملتان حالان من الضمير المستكن في الظرف أي في ضلال مبين وما بينهما اعتراض، أو من الضمير المنصوب في أنذرهم يعني أنذرهم غافلين غير مؤمنين فيكون حالاً متضمناً للتعليل ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِيَّ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا﴾ يعني يفنى الأرض ومن عليها ويبقى الرب وحده كما يبقى الوارث بعد موت المورث، وذكر كلمة من تغليبا للعقلاء أو المعنى يسلب الله تعالى مالكية غيره تعالى عن الأرض وعمن عليها بإهلاك الملاك فيكون الملك لله وحده ﴿وَلِئِنَّا يَرْجِعُونَ﴾ بعدما يبعثون فنجازيهم على حسب أعمالهم وجملة إلينا يرجعون مرفوع المحل عل أنه خبر أنا عطفاً على نرت.

﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴿٤١﴾ يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعُلَمَاءِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ﴿٤٢﴾ يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا ﴿٤٣﴾ يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا ﴿٤٤﴾ قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ إِلَهِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَأَهْجُرُنِي مَلِيًّا ﴿٤٥﴾ قَالَ سَلِّمْ عَلَيَّ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴿٤٦﴾ وَأَعْرَضْنَاكَ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿وَأَذْكُرُهُمْ يَوْمَ الْحِسْرَةِ﴾ (٤٧٣٠)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢٨٤٩).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد (٣٠٢٤) وفيه من تكلم فيه.

أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيحًا ﴿٦٨﴾ فَلَمَّا أَعْرَضَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَيَّا لَهُمْ السَّمْعَ وَيَعْقُوبَ  
وَكَلَّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴿٦٩﴾ وَوَهَبْنَا لَهُمْ مِنْ رَحْمَتِنَا وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾

﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ﴾ أي خبره ﴿إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا﴾ قيل: معناه كثير الصدق، وقيل: بل من لم يكذب قط، وقيل بل من لم يتأتى منه الكذب لتعوده الصدق، وقيل: بل من صدق بقوله واعتقاده وحقق صدقه وتصديقه بفعله، وقيل: كثير التصديق لله تعالى فيما غاب عنه من وحدانيته وصفاته وأنبياؤه ورسوله بالبعث بعد الموت ويحسن ما أمر به ويقبح ما نهى عنه وحقق تصديقه بفعله فقام على إتيان الأوامر والانتها عن المناهي، قلت: ليس المراد بكثرة التصديق كثرته باعتبار متعلقه كما يدل عليه ظاهر عبارة البغوي، فإن التصديق جميع ما جاء به النبي ﷺ توجد في كل مؤمن حتى أنه من لم يؤمن بشيء منها كان كافراً والقيام على إتيان الأوامر وترك المناهي حظ الصالحين منهم وليس كل صالح صديقاً، بل المراد بكثرة التصديق قوته وشدته وذلك بالنبوة أصالة أو وراثة أي بكمال متابعة الأنبياء ظاهراً وباطناً والاستغراق في كمالات النبوة والتجليات الذاتية الصرفة الداعية بلا حجاب بالوراثة والتبعية ألا ترى أنه تعالى ذكر أربعة أصناف الذين أنعم الله عليهم، فقال: ﴿مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَآلِهِمْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ وبشر غيرهم من المؤمنين بمعيتهم فالصديقون على درجة من الشهداء والصالحين وقد ذكرنا ذلك في سورة النساء في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾<sup>(١)</sup> فالصديقون هم الذين قال الله عنهم: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ \* وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾<sup>(٢)</sup> وتفسيرها في سورة الواقعة وأكبر الصديقين بعد الأنبياء أصحاب رسول الله ﷺ لاسيما الخواص منهم، قال رضي الله عنه. أنا الصديق الأكبر لا يقولها بعدي إلا كاذب يعني بعدي من حيث الرتبة دون الزمان وأكبرهم جميعاً أبو بكر سماه رسول الله ﷺ صديقاً وعليه انعقد الإجماع ﴿نَبِيًّا﴾ من النبوة وهي ما ارتفع من الأرض وهو العالي في الرتبة بإرسال الله تعالى إياه أو من النبأ بمعنى الخبر يعني المخبر من الله على اختلاف القراءتين كما مر ﴿إِذْ قَالَ﴾ بدل من إبراهيم ما بينهما اعتراض أو متعلق بكان أو صديقاً نبياً ﴿لِأَبِيهِ﴾ أزر وقد مر ذكره في سورة الأنعام ﴿يَتَأْتِيَ﴾ ذكر الأبوة للاستعطاف ولذلك كررها ﴿لِمَ تَقْبَلُ مَا لَا تَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ﴾ المفعول للفعلين مبني غير منوي أي ما لا سمع له ولا بصر وجاز أن يكون

(١) سورة النساء، الآية: ٦٨.

(٢) سورة الواقعة، الآية: ١٣ - ١٤.

تقديره ما لا يسمع شيئاً ولا يبصره فيعرف حالك ويسمع ذكرك ويرى خضوعك ﴿وَلَا يُعْنِي عَنْكَ شَيْئاً﴾ من الإغناء في جلب نفع أو دفع ضرر شيئاً منصوب على المصدرية، أو المعنى لا يدفع عنك شيئاً من المضار فهو منصوب على المفعولية، بين إبراهيم ﷺ أباه ضلالته برفق وشفقة ودعاه إلى الهدى واحتج عليه بأوضح حجة وبرهان قاطع مع رعاية الأدب، حيث لم يصرح بضلالته بل طلب منه بيان ما يقتضي عبادة الأوثان وأشار إلى أنهم أدنى رتبة من أن يركن إليهن عاقل فإن العاقل لا يفعل فعلاً إلا لغرض صحيح والعبادة التي هي غاية التعظيم لا يستحقه إلا من له الاستغناء التام والإنعام إنعام القادر على الإثابة والأيلام قدرة تامة لا يستطيع أحد مدافعتة وهو الخالق الرازق المحيي والميت المقتدر المعاقب المثيب، فأما من كان ممكناً مثله محتاجاً في الوجود وتوابعه إلى غيره وإن كان مميزاً سميعاً بصيراً مقتدرراً على الإنعام والإيلام بل وإن كان أشرف الخلائق كالنبيين والملائكة، فإن العقل السليم يستنكف عن عبادته معرضاً عن عبادة خالصة وجاعله كذلك فإنه استعارة من المستعير وطلب حاجة من المحتاج الفقير فكيف إذا كان جماداً لا يسمع ولا يبصر ولا يغني شيئاً ثم دعاه إلى أن يتبعه ليهديه إلى الحق القويم فقال ﴿يَتَّابِتْ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعُلَمَاءِ مَا بِاللَّهِ وَأَحْكَامُهُ﴾ ﴿مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي﴾ على ديني ﴿أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا﴾ مستقيماً يوصلك إلى فلاح الدارين، ومن كمال وخلق أنه لم يسم إياه بالجهل المفرط ولا نفسه بالعلم الفائق، بل جعل نفسه كرفيق له في مسير يكون أعرف بالطريق منه ثم أظهر مضار ما كان عليه أبوه بعد ذكر خلوه عن النفع بأن ما هو عليه في الحقيقة عبادة للشيطان لكونه أمراً به فقال ﴿يَتَّابِتْ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ﴾ أي لا تطعه فيما يزين لك من الكفر وعبادة الأوثان وبين وجه المضرة فيه بأن الشيطان مستعص على ربك المولى للنعم كلها بقوله: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا﴾ كثير العصيان ومعلوم أن المطاوع للعاصي وكل عاص حقيق بأن يسترد منه النعم وينتقم منه ولذلك عقبه بتخويفه وسوء عاقبته وما يجر إليه فقال: ﴿يَتَّابِتْ إِنِّي﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانهما ﴿أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ﴾ أي يصيبك ﴿عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ﴾ إن أقمت على الكفر وإطاعة الشيطان، وفي ذكر الرحمن مع ذكر العذاب إشارة إلى أن العصيان يقتضي العذاب ممن هو موصوف بالرحمة الكاملة، فإن كمال الرحمة على المطيعين لا ينافي كمال الغضب على العاصين المتمردين ﴿فَتَكُونَنَّ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا﴾ قريباً في اللعن في الدنيا وعذاب النار في الآخرة تليه ويليك، قال البيضاوي: لعل اقتصاره على عصيان الشيطان من جنائياته لارتفاع همته في الربانية ولأنه ملاكها أو لأنه من حيث أنه نتيجة معاداته لآدم وذريته ﴿قَالَ﴾ أبو إبراهيم ﴿أَرَأَيْتُ أَنْتَ عَنْ

ءَالِهَتِي يَكْفُرُهُمْ ﴿١﴾ فتعيبها، قابل استعطافه ولطفه في الإرشاد بالفضاظة وغلظة العناد فناداه باسمه ولم يقابل يا أبت يا بني وأخره وقدم الخبر على المبتدأ، صدره بالهمزة لإنكار نفس الرغبة على ضرب من التعجب كأنها مما لا يرغب عنها عاقل ثم هدده بقوله ﴿لَئِنْ لَمْ تَنْتَهُ﴾ عن مقالك فيها أو عن الرغبة عنها لأرجمنك، قال الكلبي ومقاتل والضحاك لأشمتنك ولأبعدنك بالقول القبيح، وقال ابن عباس لأضربنك، وقال الحسن لأقتلنك بالحجارة ﴿وَأَهْجُرُنِي﴾ عطف على ما دل عليه لأرجمنك أي فاحذرني واهجرني ﴿مَلِيًّا﴾ قال الكلبي اجتنبي طويلاً، وقال مجاهد وعكرمة حيناً، وقال سعد بن جبير دهرأ وأصل الملي المكث يقال تمليت حيناً والملوان الليل والنهار، وقال قتادة وعطاء سالمأ، وقال ابن عباس اعتزلني سالمأ لا يصيبك مني معرة يقال يلي بأمر كذا إذا كان كافياً ﴿قَالَ﴾ إبراهيم عليه السلام ﴿سَلِّمْ عَلَيْكَ﴾ سلام توديع ومتاركة مقابلة للسيئة بالحسنة كما هو دأب الحليم في مقابلة السفية كما قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلِّمُوا﴾ <sup>(١)</sup> أي سلمت مني لا أصيبك بمكروه ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها، قال أكثر المفسرين: معناه أسأل الله تعالى لك أن يرزقك التوحيد والإسلام ويوفقك للتوبة فيغفر لك، فإن السؤال بالمغفرة للكافر لا يجوز إلا استدعاء التوفيق لما يوجب مغفرته وعندني ليس كذلك لما قال الله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ <sup>(٢)</sup> فإنه صريح في أنه لا يجوز اقتداء إبراهيم في الاستغفار للشرك مع أنه يجوز الدعاء للمشرك بالتوفيق، فالأولى أن يقال إن ذلك كان قبل النهي عن الاستغفار للمشرك وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنه أبي طالب: «والله لأستغفرن لك ما ألم أنه عنه» فنزلت: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ <sup>(٣)</sup> الآية وقد مر في سورة التوبة، وأيضاً لو كان إبراهيم سأل الله تعالى أن يرزق أباه الإيمان لرزقه الله الإيمان فإن كل نبي يجاب لكنه لما لم يكن إيمانه مقدرأ لم يسأل إبراهيم ذلك والله أعلم ﴿كَانَ فِي حَقِيًّا﴾ أي بليغاً في البر والألطف، قال الكلبي عالماً يستجيب لي إذا دعوته، قال مجاهد عودني الإجابة لدعائي ﴿وَأَعْتَرَلَكُمْ﴾ بالمهاجرة بديني، عطف على سأستغفر ﴿وَمَا تَدْعُونَ﴾ عطف على الضمير المنصوب يعني وأعتزل ما

(١) سورة الفرقان، الآية: ٦٣.

(٢) سورة الممتحنة، الآية: ٤.

(٣) سورة التوبة، الآية: ١١٣.



تدعونه أي تعبدونه ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾ قال مقاتل كان اعتزاله إياهم إنه فارقهم من كوثرى فهاجر منها إلى الأرض المقدسة ﴿وَأَدْعُوا﴾ أي أعبد ﴿رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾ أي لا أشقى ولا أحيب بدعائه وعبادته كما تشقون أنتم بعبادة الأصنام، أو رد كلمة عسى تواضعاً وهضماً للنفس وتنبهياً على أن الإجابة والإثابة تفضل من الله غير واجب عليه وأن ملاك الأمر الخاتمة وهي لا تدري ﴿فَلَمَّا أَعْتَرَهُنَّ وَمَا يَعْبدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ مهاجرا إلى الشام ﴿وَهَبْنَا لَهُمُ﴾ بدلاً ممن فارقهم من الكفرة ﴿إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ أقر الله عينيه بأولاد كرام على الله لما ظرف متعلق لوهبنا، وجملة وهبنا معطوف على محذوف تقديره قال سلام عليك إلى آخره فاعتزلهم فوهبنا له إسحاق ويعقوب ﴿وَكُلًّا﴾ أي كل واحد منهما ﴿جَعَلْنَا نَبِيِّنَا وَوَهَبْنَا لَهُمُ﴾ أي للثلاثة ﴿مِن رَّحْمَتِنَا﴾ وكلمة من للتبعيض أي بعض رحمتنا، قال الكلبي هو المال والأولاد الكرام، وقيل: الكتاب والنبوة، قال البيضاوي لعل تخصيصهما بالذكر لأنهما شجرتا الأنبياء أو لأنه أراد أن يذكر إسماعيل بفضله على الانفراد ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيًّا﴾ المراد باللسان ما يصدر منه يقال لسان العرب أي لغتهم يعني كلام صدق وهو ما يثنون عليهم أهل الملل كلهم ويفتخرون بهم استجابة لدعوته ﴿وَأَجْعَلِ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾<sup>(١)</sup> وإضافة اللسان إلى الصدق وتوصيفه بالعلو للدلالة على أنهم أحقاء بما يثنون عليهم وأن محامدهم، لا تخفى على تباعد الأعصار وتبدل الملل، لهم ظرف مستقر مفعول ثان لجعلنا وعلياً حال من الضمير المرفوع المستكن في الظرف.

﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ٥١﴾ وَتَدْبِيتهٌ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا ٥٢﴾ وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَّحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا ٥٣﴾ وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ٥٤﴾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا ٥٥﴾ وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ٥٦﴾ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ٥٧﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِن ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحًا ٥٨﴾

﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا﴾ قرأ الكوفيون بفتح اللام يعني أخلصه الله واختاره لنفسه ونزّهه عن التدلس بالتوجه إلى غيره، والباقون بكسر اللام يعني أسلمه وجهه وأخلص نفسه لله ونزّه عبادته عن الشرك الجلي والخفي ﴿وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا﴾ يعني أرسله

(١) سورة الشعراء، الآية: ٨٤.

الله إلى الخلق فصار رفيعاً الدرجة مخبراً من الله بأحكامه ولذلك قدم رسولاً مع كون الرسالة أخص وأعلى من النبوة ﴿وَتَدْبِيحُهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ﴾ وهو جبل بين مصر ومدين ويقال اسمه الزبير، وذلك حين أقبل من مدين ورأى النار فنودي يا موسى إني أنا الله رب العالمين ﴿الْأَيْمَنِ﴾ أي جانب الذي يلي يمين موسى ﷺ إذ لا يمين للجبل وإنما أضيف إلى الطور لأدنى ملابسة وكان موسى سائراً من مدين إلى مصر، فلما وصل إلى الطور كان الطور على يمين موسى أو المراد من جانبه الميمون، فإنه تمثل له الكلام من تلك الجهة ﴿وَقَرَّبْنَاهُ﴾ بذاته تعالى قريباً غير متكيف من لم يذقه لم يدر ﴿يَحْيَا﴾ حال من هذا لمضيرين في قربناه أي مناجياً ربه بأن أسمعه كلامه ﴿وَوَهَبْنَا لَكَ﴾ أي لموسى حين دعا وقال: ﴿وَأَجْعَلْ لِي وَزِيْرًا مِّنْ أَهْلِ﴾ (٢٩) ﴿هَرُونَ أَخِي﴾ (١) ﴿مِن رَّحْمَتِنَا﴾ أي من أجل رحمتنا أو بعض رحمتنا ﴿أَخَاهُ﴾ مفعول لوهبنا أن كان من للسيبية وبدل منه إن كان للتعيين ﴿هَرُونَ﴾ عطف بيان لأخاه ﴿نَبِيًّا﴾ حال من مفعول وهبنا يعني وهبنا له نبوة أخيه وإلا فكان هارون أكبر سنأ منه، قال البغوي ولذلك سمي هارون هبة الله ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ﴾ ابن إبراهيم جد النبي ﷺ ﴿إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾ قال مجاهد لم يعد شيئاً إلا وفى به، وقال مقاتل وعد رجلاً أن يقيم مكانه حتى يرجع إليه الرجل فأقام إسماعيل مكانه ثلاثة أيام للميعاد حتى رجع إليه الرجل، وقال الكلبي انتظره حتى حال عليه الحول وناهيك أنه وعد الصبر على الذبح حيث قال: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ (٢) فوفى به ﴿وَكَانَ رَسُولًا﴾ إلى جرهم ﴿نَبِيًّا﴾ قال البيضاوي هذا يدل على أن الرسول لا يلزم أن يكون صاحب الشريعة فإن أولاد إبراهيم ﷺ كانوا على شريعته ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ﴾ اشتغالاً بالأهم وهو أن يقبل الرجل على نفسه ومن هو أقرب الناس إليه بالتكميل قال الله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (٣٤) ﴿٣﴾ ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ (٤) ﴿فَوَأْتَا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ (٥) وقيل: المراد به أمته فإن الأنبياء آباء الأمم ﴿بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾ قال ابن عباس يريد التي افترض الله عليهم وهي الحنفية التي افترضت علينا وخص العبادتين بالذكر لأن الصلاة أفضل العبادات البدنية والزكاة أفضل العبادات المالية ﴿وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾ رضي الله لنبوته ورسالته

(١) سورة طه، الآية: ٢٩.

(٢) سورة الصافات، الآية: ١٠٢.

(٣) سورة الشعراء، الآية: ٢١٤.

(٤) سورة طه، الآية: ١٣٢.

(٥) سورة التحريم، الآية: ٦.

ورضي عنه لأجل قيامه على طاعته واستقامة أعماله وأفعاله ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ﴾ هو سبط شيث جد أبي نوح ﷺ اسمه أخنوخ، قيل سمي إدريس لكثرة درسه الكتب، وقال البيضاوي اشتقاقه من الدرس يرده منع الصرف نعم لا يبعد أن يكون معناه في تلك اللغة قريباً من ذلك فلقب به لكثرة درسه حيث أنزل الله تعالى عليه ثلاثين صحيفة، قال البغوي هو أول من خط بالعالم وأول من خاط الثياب ولبس المخيط وكان من قبله يلبسون الجلود وأول من اتخذ السلاح وقاتل الكفار وأول من نظرفي علم النجوم والحساب ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا صِدِّيقًا نَبِيًّا وَرَفَعْنَاهُ﴾ عطف على كان صديقاً ﴿مَكَانًا عَلِيًّا﴾ قيل: يعني درجة رفيعة بشرف النبوة والزلفى عند الله، وقيل الجنة وقيل السماء السادسة أو الرابعة. روى أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبي ﷺ: «أنه رأى إدريس ليلة المعراج في السماء الرابعة»<sup>(١)</sup> وقد مر الحديث في سورة بني إسرائيل وسورة النجم. وكان سبب رفع إدريس على ما قاله كعب وغيره أنه سار يوماً في حاجة فأصابه وهج الشمس فقال: يا رب أنا مشيت يوماً فأصابني من حر الشمس ما أصابني فكيف من يحملها مسيرة خمسمائة عام في يوم واحد؟ اللهم خفف عنه من ثقلها وحرها، فلما أصبح الملك وجد من خفة الشمس وحرها ما لا يعرف فقال: يا رب ما الذي قضيت فيه؟ قال: إن عبدي إدريس سألتني أن أخفف عنك حمأها وحرها فأجبتة، فقال رب اجعل بيني وبينه خلة، فأذن له حتى إذا جاء إلى إدريس فكان يسأله إدريس فقال إني أخبرت أنك أكرم الملائكة وأمكنهم عند ملك الموت فاشفع لي إليه ليؤخر أجلي فإزداد شكراً وعبادة، فقال الملك لا يؤخر الله نفساً إذا جاء أجلها وأنا مكلمه فرفعه إلى السماء ووضع عند مطلع الشمس، ثم أتى ملك الموت فقال: حاجتي إليك قال: صديق لي من بني آدم يشفع بي إليك لتؤخر أجله فقال: ليس ذلك إلي ولكن إن أحببت أعلمته أجله فيقدم لنفسه، قال: نعم، فنظر في ديوانه فقال: إنك كلمتني في إنسان ما أراه أن يموت أبداً، قال: وكيف؟ قال: لا أجده أن يموت إلا عند مطلع الشمس، قال: فإني أتيتك وتركته هناك، قال: فانطلق فلا أراك تجده إلا وقد مات فوالله ما بقي من أجل إدريس شيء فرجع الملك فوجده ميتاً. قال وهب واختلفوا في أنه حي في السماء أم ميت؟ فقال قوم هو حي، وقالوا: أربعة من الأنبياء أحياء اثنان في الأرض الخضر والياس واثنان في السماء إدريس وعيسى، وقال وهب: كان يرفع لإدريس كل يوم من العبادة مثل ما يرفع لجميع أهل الأرض في زمانه فعجب منه الملائكة واشتاق إليه ملك الموت فاستأذن ربه في زيارته فأذن له فأتاه في صورة بني آدم وكان إدريس يصوم

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (٣٢٠٧).

الدهر فلما كان وقت إفطاره دعاه إلى طعامه فأبى أن يأكل منه ففعل ذلك ثلاث ليال فأنكره إدريس فقال له الليلة الثالثة إنني أريد أن أعلم من أنت؟ قال: أنا ملك الموت استأذنت ربي أنني أصحبك، قال: فلي إليك حاجة، قال: ما هي؟ قال: تقبض روعي فأوحى الله إليه أن اقبض روحه فقبض روحه وردها الله تعالى بعد ساعة، قال له ملك الموت ما في سؤالك قبض الروح، قال لأذوق كرب الموت وعمقه فأكون أشد استعداداً له، ثم قال: إدريس إن لي إليك حاجة أخرى، قال: وما هي؟ قال: ترفعني إلى السماء لأنظر إليها وإلى الجنة والنار فأذن الله له في رفعه فلما قرب من النار قال: لي حاجة، قال: وما تريد؟ قال: تسأل مالكا حتى يفتح لي أبوابها فأوردها ففعل، ثم قال فكما أريتني النار فأرني الجنة فذهب إليها فاستفتح له أبوابها فأدخله الجنة، ثم قال ملك الموت أخرج لتعود إلى مقرك فتعلق بشجرة وقال: لا أخرج منها فبعث الله ملكاً حكماً بينهما، فقال له الملك مالك لا تخرج؟ قال: لأن الله تعالى قال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾<sup>(١)</sup> فقد ذقته وقال: ﴿وَأِنْ مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾<sup>(٢)</sup> وقد وردتها وقال: ﴿وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِيهَا﴾<sup>(٣)</sup> فلست أخرج فأوحى الله تعالى إلى الملك الموت بإذني دخل الجنة وبأمرني يخرج فهو حي هناك فذلك قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾<sup>(٤)</sup> ﴿أُولَئِكَ﴾ أي المذكورين في السورة من زكريا إلى إدريس ﴿الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ بأنواع النعم الدنيوية والدينية ﴿مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ بيان للموصول حال من الضمير في عليهم ﴿مِنَ ذُرِّيَةِ آدَمَ﴾ وهو إدريس ﷺ وغيره أجمعون بدل من من النبيين بإعادة الجار أو صفة أو حال من النبيين، ويجوز أن يكون من فيه للتبعيض لأن المنعم عليهم أعم من الأنبياء وأخص من الذرية ﴿وَمِمَّنْ﴾ أي من ذرية من ﴿حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾ في السفينة خصوصاً وهم ما عدا إدريس فإن إبراهيم كان من ذرية سام بن نوح ﷺ ﴿وَمِنَ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ﴾ وهم إسماعيل وإسحاق وغيرهم ﴿وَإِسْرَائِيلَ﴾ عطف على إبراهيم يعني ومن ذرية إسرائيل ومنهم موسى وهارون وزكريا ويحيى وعيسى، فيه دليل على أن أولاد البنات من الذرية ﴿وَمِمَّنْ هَدَيْنَا﴾ أي جملة من هديناه إلى الحق يحتمل العطف على من الأولى البيانية وعلى من الثانية على تقدير كونها للتبعيض، فإن كان

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٨٥.

(٢) سورة مريم، الآية: ٧١.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٣٧.

معطوفاً على الأولى فهو يشتمل مريم وأهل إسماعيل الذين ذكروا في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ﴾<sup>(١)</sup> ﴿وَأَحْسَبُ أَنَّ أَيَّ اجْتِبَاءٍ مِنْ الْأَنْبَاءِ لِلنَّبِيِّ وَالْكَرَامَةِ وَالْهُدَايَةِ﴾ إِذَا تُنْزِلَ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا ﴿جمع ساجد يعني ساجدين رغبة فيها﴾ ﴿وَتُكِيًّا﴾ قرأ حمزة والكسائي بكسر الباء والجمهور بالضم ومعهم حفص ههنا جمع باك يعني باكين رهبة، الظرف متعلق بحزوا وجملة خروا خبر لأولئك إن جعلت الموصول صفة واستئناف إن جعلته خبره لبيان خشيتهم من الله تعالى مع ما لهم من علوا لرتبة في شرف النسب وكمال النفس والزلفى من الله عز وجل، روى ابن ماجه وإسحاق بن راهويه والبخاري في مسنديهما من حديث ابن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «اتلوا القرآن وابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا»<sup>(٢)</sup>.

﴿خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيَاً﴾<sup>(٥٩)</sup>  
 إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا ﴿٦٠﴾ جَنَّتٍ عَدْنٍ  
 الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّهُمْ كَانُوا وَعْدُ مَا بَيْنَا ﴿٦١﴾ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا وَلَهُمْ  
 رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿٦٢﴾ تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا ﴿٦٣﴾ وَمَا نُنزِّلُ  
 إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُمْ مَا يُشَاءُونَ وَمَا كُنَّا بِمَنٍّ عَلَيْهِمْ وَمَا كُنَّا بِدَاخِلِيٍّ فِيهِمْ ﴿٦٤﴾ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴿٦٥﴾ رَبُّ  
 السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴿٦٥﴾

﴿خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ يعني فعقبهم وجاء بعدهم ﴿بعدهم﴾ يعني عقب سوء يقال خلف صدق بفتح اللام وخلف سوء بسكونها ﴿أضاعوا﴾ أي تركوا ﴿الصلاة﴾ المفروضة وقال ابن مسعود وإبراهيم أخروها عن وقتها، وقال سعيد بن المسيب هو أن لا يصلي الظهر حتى يأتي العصر ولا العصر حتى تغرب الشمس، قلت: ومن إضاعة الصلاة أن يأتوها على وجه مكروه أو يتركوا سننها وآدابها ونحو ذلك ﴿وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ﴾ يعني آثروا شهوات النفس على طاعة الله تعالى وأتوا بالمعاصي ﴿فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيَاً﴾ أي يقذفون فيه والفي على ما قال البغوي قول وهب، فهو في جهنم بعيد قعره خبيث طبعه، وقال: قال ابن عباس

(١) سورة مريم، الآية: ٥٥.

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: في حسن الصوت بالقرآن (١٣٣٧).

وفي إسناده أبو رافع ضعيف متروك.

هو واد في جهنم وإن أودية جنهم لتستعيز من حرها أعد للزاني المصر عليه ولشارب الخمر المدمن عليها ولأكل الربا الذي لا ينزع عنه ولأهل العقوق ولشاهد الزور، وكذا أخرج ابن مردويه من حديث ابن عباس مرفوعاً، وقال البغوي قال عطاء: واد في جهنم يسيل قيحاً ودماً، وقال قال كعب هو واد في جهنم أبعداً قعرأ وأشدها حرأ فيه بئر يسمى الهيم كلما خبت جهنم فتح الله تلك البئر فيسفر بها في جهنم، وروى البغوي عن زكريا بن أبي مريم الخزاعي قال سمعت أبا أمامة الباهلي يقول إن ما بين شفير جهنم إلى قعرها مسيرة سبعين خريفاً من تحت يهوي أو قال صخرة تهوي عظمها كعشر عشرات عظام سمان، فقال له مولى لعبد الرحمن بن خالد بن الوليد هل تحت ذلك شيء يا أبا أمامة؟ قال: نعم غي وآثام، وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم سعيد بن منصور وهناد والفريابي والحاكم وصححه والبيهقي من طريق عن ابن مسعود في هذه الآية أنه قال: الغي واد في جهنم، وفي لفظ نهر في جهنم بعيد القعر خبيث الطعم، وفي لفظ نهر حميم في النار يقذف فيه الذين يتبعون الشهوات. وأخرج البيهقي في الآية عن البراء بن عازب قال الغي واد في جهنم بعيد القعر منتن الريح، وأخرج الطبراني والبيهقي عنه مرفوعاً قال رسول الله ﷺ: «لو أن صخرة زنة عشر أواق قذف بها من شفير جهنم ما بلغت قعرها سبعين خريفاً ثم تنتهي إلى غي وآثام وقلت: ما غي وآثام؟ قال: نهران في أسفل جهنم يسيل فيهما صديد أهل النار، وهم اللذان ذكرهما الله تعالى في كتابه: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾، من يفعل ذلك يلقى آثاماً وقيل: الغي هو الضلال ضد الهداية فالمعنى يلقون غياً عن طريق الجنة، وقيل كل شر عند العرب غي وكل خير رشاد، ومن ههنا قال الضحاك معناه يلقون خسراً وقيل: هلاكاً، وقيل: عذاباً فإن كل ذلك تفسير للشر، وقيل: حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه يعني سوف يلقون جزاء غي وضلال كان عليه في الدنيا من العقائد والأعمال الفاسدة.

﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ عما ارتكبه من اتباع الشهوات وترك الصلاة ﴿وَأَمَّنَ﴾ بعد ما كان كافراً ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ على ما يقتضيه الإيمان، قال البيضاوي هذه الآية تدل على أن الآية في الكفرة يعني الوعيد المذكور مختص بالكفرة يعني بدل الآية لأجل هذه الاستثناء، قلت: من آمن وعمل صالحاً لا من آمن ولم يعمل صالحاً فالفاسق أيضاً داخل في الوعيد المذكور كما يدل عليه ما مر من حديث ابن عباس في الغي أن الزاني والشارب وغير ذلك أي المصرين على الكبائر والله أعلم ﴿فَأُولَئِكَ﴾ إشارة إلى من تاب وآمن وعمل صالحاً ﴿يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ قرأ ابن كثير وابن عمرو ويعقوب وأبو بكر على الباء للمفعول من أدخل،

والباقون على الياء للفاعل من دخل ﴿وَلَا يُظَلَّمُونَ شَيْئًا﴾ منصوب على المفعولية أي لا ينقصون شيئاً من جزاء أعمالهم أو على المصدرية أي ﴿وَلَا يُظَلَّمُونَ شَيْئًا﴾ من الظلم والتفويض، وفيه تنبيه على أن كفرهم السابق لا يضر قال رسول الله ﷺ: «الإسلام يهدم ما كان قبله»<sup>(١)</sup> رواه مسلم في حديث عمرو بن العاص، وجملة أولئك في مقام التعليل على مضمون الاستثناء ﴿جَنَّاتٍ عَدْنٍ﴾ بدل من الجنة بدل البعض لاشتمالها عليها أو منصوب على المدح أو مفعول لفعل محذوف وهو أعني، وعدن إن كان بمعنى الإقامة فما أضيف إليه نكرة وقيل: هو علم لجنة معينة والإضافة إضافة إلى الاسم، وقيل هو علم لأرض الجنة فعلى هذين التقديرين جنات عدن معرفة وصفت بقوله تعالى: ﴿الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ﴾ وعلى تقدير كونه نكرة الموصول صفة للجنة أو بدل من جنات عدن والضمير العائد في الصلة محذوف تقديره التي وعد الرحمن بها عباده ﴿بِالْغَيْبِ﴾ حال من عباده أي متلبسين بالغيب عن الجنة أي غائبين عنها، أو حال من الجنة أي متلبسة بالغيب أي غائبة عنهم أو متعلق بوعد بحذف المضاف يعني وعد الرحمن بسبب تصديق الغيب والإيمان ﴿إِنَّكُمْ﴾ تعالى ﴿كَانَ وَعْدُهُ﴾ أي ما وعد به وهو الجنة ﴿مَأْتِيًا﴾ يأتيها أهلها لا محالة، وقيل هو مفعول بمعنى فاعل يعني آتياً لأن كل ما آتاك فقد أتته، والعرب لا يفرق بين قول القائل إني علي خمسون سنة وقوله أتيت على خمسين سنة ووصل إلي الخبر ووصلت إلى الخبر ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا﴾ أي فضولاً من الكلام، جملة مستأنفة أو حال مقدرة من عباده أو من الجنة أو من الضمير المحذوف في الصلة العائد إلى الموصوف بالموصول ﴿إِلَّا سَلَامًا﴾ استثناء منقطع أي لكن يسمعون تسليماً من الله تعالى ومن الملائكة أو من بعضهم على بعض، أو المعنى لكن يسمعون قولاً يسلمون فيه من العيب والنقيصة ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ قيل المراد به رفاهية العيش وسعة الرزق، قال الحسن البصري كانت العرب لا يعرف من العيش أفضل من الرزق بالبكرة والعشي فوصف الله جنته بذلك، وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي حاتم عن ابن عباس في هذه الآية أنه قال يؤتون به في الآخرة على مقدار ما كانوا يؤتون به في الدنيا، وأخرج ابن المبارك عن الضحاك في هذه الآية قال على مقادير الليل والنهار، وأخرج ابن المنذر عن الوليد بن مسلم قال: سألت زهير بن محمد عن قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ قال: ليس في الجنة ليل هم في نور أبداً يعرف لهم مقدار النهار يرفع الحجب ومقدار الليل بإرخاء الحجب، وأخرج الحكيم الترمذي في النوادر عن الحسن وأبي قلابة رضي الله عنهما قالوا: قال رجل: يا رسول الله هل في

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج (١٢١).

الجنة من ليل فإن الله يقول في كتابه ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ قال: ليس هناك ليل إنما هو ضوء نور يرد الغدو على الرواح والرواح على الغدو، ويأتيهم ظرف الهدايا من الله لمواقيت الصلاة التي كانوا يصلون فيها وتسلم عليهم الملائكة ﴿تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ﴾ أي نورثها ﴿مِنَ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا﴾ أي نبقيا عليهم من ثمرة تقواهم كما يبقى على الوارث مال مورثه، ذكر لفظ الوراثه لكونها أقوى الأسباب في التملك والاستحقاق من حيث إنها لا تعقب بفسخ ولا استرجاع ولا يبطل برد وإسقاط، وقيل: يورث المتقون من الجنة المساكن التي كانت لأهل النار لو أطاعوه زيادة في كرامتهم والله أعلم، أخرج ابن ماجه والبيهقي بسند صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا له منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله فذلك قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾<sup>(١)</sup> وأخرج ابن ماجه عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من فر من ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة»<sup>(٢)</sup> والله تعالى أعلم.

أخرج البخاري عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لجبرائيل: «ما يمنعك أن تزورنا؟ فنزلت ﴿وَمَا نَنْزِلُ﴾<sup>(٣)</sup> تقدير قل يا جبرائيل لمحمد ﷺ وما ننزل، والمنزل هو النزول على سهلة لأنه مطاوع نزل من التنزيل، وقد يطلق بمعنى النزول مطلقاً كما يطلق نزل بمعنى أنزل ﴿إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ منصوب المحل على الظرفية أو المصدرية تقدير فيما تنزل إلا وقتاً متلبساً بأمر ربك على ما يقتضيه حكمته، أو تنزلاً إلا تنزلاً متلبساً بأمره، وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة قال أبطأ جبرائيل في النزول أربعين يوماً فذكر نحوه، وأخرج ابن مردويه عن أنس قال: «سئل النبي ﷺ أي البقاع أحب إلى الله وأيها أبغض إلى الله؟ قال: ما أدري حتى أسأل، فنزل جبرائيل وكان قد أبطأ عليه فقال: «لقد أبطأت علي حتى ظننت إن ترى وحده فقال: وما ننزل إلا بأمر ربك» وأخرج أبو نعيم في الدلائل وابن إسحاق عن ابن عباس أن قريشاً لما سألوا عن أصحاب الكهف وذي القرنين والروح، ولم يدر ما يجيب ورجا أن يوحى إليه، فمكث خمس عشرة ليلة لا يحدث الله له في ذلك وحيأ، فلما نزل جبرائيل قال له أبطأت فذكره، وذكر البغوي قول الضحاك

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد، باب: صفة الجنة (٤٣٤١) في الزوائد: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفرائض، باب: الحيف في الوصية (٢٧٠٣) وفي إسناده زيد العمي.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (٣٢١٨).



وعكرمة ومقاتل والكلبي أنه احتبس جبرائيل عن النبي ﷺ حين سأله قومه عن أصحاب الكهف وذوي القرنين والروح، فقال: أخبركم غداً ولم يقل إن شاء الله حتى شق على النبي ﷺ ثم نزل جبرائيل بعد أيام فقال له رسول الله ﷺ أبطأت علي حتى ساء ظني واشتقت إليك، فقال له جبرائيل إني كنت أشوق ولكني عبد مأمور إذا بعثت نزلت وإذا أحببت احتبست، فأنزل الله هذه الآية وأنزل: ﴿وَالضُّحَىٰ (١) وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ (٢) مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ (١)﴾ ﴿لَمْ يَأْتِ بِآيَاتِنَا﴾ جملة في محل نصب على العلية للمكث في النزول أو على الحال ومعنى له ما بين أيدينا بعد هذا الوقت إلى قيام الساعة وإلى ما لا نهاية له من أمر الدنيا والآخرة والثواب والعقاب وَمَا خَلَفْنَا أَي قَبْلَ هَذَا الْوَقْتِ فِيمَا مَضَى مِنَ الْأَشْيَاءِ وَالْأَحْوَالِ وَمَا بَيْنَكَ ذَلِكَ أَي الْوَقْتِ الْمَوْجُودِ وَمَا فِيهِ وَقِيلَ: مَا بَيْنَ أَيْدِينَا أَي الْأَرْضَ إِذَا أَرَدْنَا النُّزُولَ ﴿وَمَا خَلَقْنَا﴾ أَي السَّمَاءَ إِذَا نَزَلْنَا ﴿وَمَا بَيْنَكَ ذَلِكَ﴾ أَي الْهَوَاءَ، يَعْنِي لَا فَتَنْزِلُ فِي زَمَانٍ دُونَ زَمَانٍ إِلَّا بِأَمْرِ اللَّهِ أَوْ لَا نَنْتَقِلُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ إِلَّا بِأَمْرِ اللَّهِ ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ أَي تَارِكًا لَكَ أَي مَا كَانَ عَدَمُ النُّزُولِ لَتَرْكِ اللَّهِ لَكَ وَتَوَدِيعِهِ إِيَّاكَ كَمَا زَعَمَتِ الْكُفْرَةُ بَلْ كَانَ لِعَدَمِ الْأَمْرِ بِهِ لِحِكْمَةٍ رَأَاهَا فِيهِ.

﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ بيان لامتناع النسيان عليه وهو خير مبتدأ محذوف أي هو أو بدل من ربك ﴿فَاعْبُدْهُ وَأَصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ﴾ خطاب لرسول الله ﷺ مرتب على ما سبق يعني لما عرفت رحمت ربك عليك وفضله وأنه لا ينبغي له أن ينسأك، فأقبل على عبادته شكراً لهذه النعمة واصطبر عليها ولا تتشوش بإبطاء الوحي واستهزاء الكفار، عدى الاصطبار باللام وكان حق الكلام على عبادته للإشعار بما في العبارة من الالتذاد، قال رسول الله ﷺ: «جعلت قرّة عيني في الصلاة»<sup>(٢)</sup> أو المعنى اصطبر على المشاق والشدائد وإيذاء الكفار لأجل عبادته تعالى أي لتمكّن من عبادته ولتكون عابداً لله تعالى ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَمْ سَمِيًّا﴾ قال ابن عباس يعني مثلاً يستحق أن يعبد ويسمى إلهاً، وقال الكلبي هل تعلم أحداً يسمى بالله غيره فإن المشركين وإن سمو الأصنام آلهة لم يسموا أحداً منها بالله قط، وذلك لظهور أحديته تعالى ذاته عن المماثلة بحيث لم يقبل اللبس والمكابرة، وهو تقدير للأمر بالعبادة فإنه إذا ثبت أن لا أحد مثله ولا يستحق العبادة غيره لم يكن بد من التسليم لأمره والاشتغال بعبادته والاصطبار على مشاقها.

(١) سورة الضحى، الآية: ٣.

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: حب النساء (٣٩٣٩).

﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَإِذَا مَا مِثَّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا ۖ﴾ (٦٦) ﴿أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْتَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكْ شَيْئًا ۖ﴾ (٦٧) ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا ۖ﴾ (٦٨) ﴿ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا ۖ﴾ (٦٩) ﴿ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صِلِيًّا ۖ﴾ (٧٠) ﴿وَإِنْ يَمْكُرْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ۖ﴾ (٧١) ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ۖ﴾ (٧٢) ﴿وَإِذَا نُفِثَ عَلَيْهِمْ ءَأْتَيْنَا يَنْجِيهِ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا ۖ﴾ (٧٣) ﴿وَكُرْ أَهْلِكُنَا بِقَلْبِهِمْ مِنْ قَرِينٍ هُمْ أَحْسَنُ أَتَيْنَا وَرَبًّا ۖ﴾ (٧٤) ﴿قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ إِمَّا الْعَذَابَ وَإِمَّا السَّاعَةَ سَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضْعَفُ جُنْدًا ۖ﴾ (٧٥) ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى وَالْبَاقِيَتُ الضَّلِيلَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ مَرَدًّا ۖ﴾ (٧٦) ﴿

﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ﴾ المراد به الجنس فإن قول بعضهم يسند إلى الجنس أو بعضهم المعهود، قال البغوي المراد به أبي ابن خلف الجمحي كان منكراً للبعث، روى أنه أخذ عظماً بالياً ففتتها وقال: يزعم محمد أنا نبعث بعد ما نموت، فحكى الله تعالى قوله حيث قال: ﴿إِذَا مَا مِثَّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ﴾ من الأرض أو من حالة الموت ﴿حَيًّا﴾ تقديم الظرف وإيلاؤه حرف الإنكار لكون المنكر كون ما بعد الموت الحياة، والظرف متعلق بفعل دل عليه أخرج لا به لأن ما بعد اللام لا يعمل فيها قبله، واللام ههنا لمجرد التأكيد من غير إرادة معنى الحال، قرأ ابن ذكوان بهمزة واحدة مكسورة على صورة الخبر بحذف همزة الاستفهام في اللفظ والمراد معنى الإنكار والباقون بهمزتين ﴿أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ﴾ قرأ نافع وعاصم وابن عامر بإسكان الذال وضم الكاف مخففاً على وزن ينصر والباقون بفتح الكاف والذال مشدداً أصله يتذكر أدغمت التاء في الذال ومعناه يتفكر عطف على يقول، أورد همزة الاستفهام بين المعطوف والمعطوف عليه لإنكار الجمع بينهما وكان الأصل إدخالها على المعطوف عليه لكن أريد الدلالة على أن المنكر بالذات هو المعطوف وإنكار المعطوف عليه إنما نشأ منه ﴿أَنَا خَلَقْتَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكْ شَيْئًا﴾ أصلاً مع أن إيجاد المعدوم الصرف أعجب من جمع المواد بعد التفريق وإيجاد مثل ما كان فيه من الأعراض ﴿فَوَرَبِّكَ﴾ أقسم بنفسه مضافاً إلى نبيه تفخيماً لشأن النبي ﷺ والفاء للسببية فإن إنكارهم البعث سبب لحشرهم مع الشياطين إلى جهنم ﴿لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ﴾ مفعول معه وجاز كونه معطوفاً، قال البغوي يحشر كل كافر مع شيطان في سلسلة ﴿ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا﴾ حال من الضمير المنصوب، قال ابن عباس يعني جماعات جمع جثوة، وقال الحسن

والضحك جمع جاث أي جاثين على الركب، وقال السدي قائمين على الركب بضيق المقام، قلت: يحضر الله حول جهنم جميع الناس السعداء والأشقياء ليزداد السعداء غبطةً وسروراً حين يرون ما نجاهم الله منه ويزداد الأشقياء حسرةً وغيظاً من رجوع السعداء عنهم إلى دار الثواب، أخرج عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد والبيهقي عن عبد الله بن قال: قال رسول الله ﷺ «كأنني أراكم بالكرم دون جهنم جاثين» ثم قرأ سفيان راوي الحديث ﴿وَرَأَى كُلُّ أُمَّةٍ جَائِعَةً﴾ الآية، قال ابن حجر المراد بالكرم المكان العالي الذي يكون عليه أمة محمد ﷺ، وكلمة ثم تدل على تراخي حضورهم حول جهنم من الحشر وذلك لاحتباسهم دهرًا طويلاً في الموقف قبل أن يفصل بينهم.

﴿ثُمَّ لَنَزَعُنَّكُ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ﴾ أي من كل أمة وأهل دين، وأصله من شاع يشيع شيعاً وشيوعاً ومشاعاً وشيوعة كديمومة وشيعاناً محركة ذاع وفشا وشيعة الرجل بالكسر أتباعه وأنصاره والفرقة على حدة، ويقع على الواحد والإثنين والجمع والمذكر والمؤنث كذا في القاموس، قلت: وإنما يطلق الشيعة على أتباع الرجل وأنصاره لأن الشيوع والانتشار يستلزم التقوية والاتباع والأنصار ينتشرون ويتقوى بهم أمر المتبوع، قال الجوهرى الشيع الانتشار والتقوية يقال شاع الحديث أي كثر وقوي وشاع القوم انتشروا وكثروا وشيعت النار بالحطب قوت بها والشيعة من يتقوى بهم الإنسان وينتشرون عنه، ولما كان كل أمة أهل دين ينتشرون بدينهم ويتقوى أمرهم أطلق ههنا عليه ﴿أَيُّهُمْ أَشَدُّ﴾ أي هو أشد ﴿عَلَى الرَّحْمَنِ عَيْنًا﴾ أي استكباراً أو تجاوزاً عن الحد في العصيان كذا في القاموس، أو نبواً عن الطاعة، قال البغوي: قال ابن عباس يعني جرأة، وقال مجاهد فجوراً، وكلمة عتياً تمييز من نسبة أمثل يعني أيهم أشد عتوة على الرحمن وكلمة أي ههنا في محل النصب على المفعولية لنزعن عند سيبويه، قال البيضاوي كان حقه أن يبني كسائر الموصولات لشبهها بالحروف كسائر الموصولات لكنه أعرب حملاً على كل وبعض للزوم الإضافة وإذا حذف صدر صلته زاد ناقصه فعاد إلى أصله، وعند الخليل مرفوع إما بالابتداء على أنه استفهامي وخبره أشد والجملة محكية وتقديره لنزعن من كل شيعة الذين يقال فيهم أيهم أشد أو معلق عنها لنزعن لتضمنه معنى التميز اللازم للعلم أو مستأنفة وكلمة من للتبعيض أي لنزعن بعض كل شيعة أو زائدة والفعل واقع على كل شيعة وإما لشيعته لأنها بمعنى يشيع وعلى للبيان.

﴿ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صِلَاتًا﴾ أي لنحن أعلم بالذين هم أولى بالصلي أوصلهم بالنار أولى، وكلمة ثم ههنا للتراخي في الرتبة كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ

الَّذِينَ آمَنُوا<sup>(١)</sup> أويقال هذا الكلام كناية عن قولهم ثم لنعذبهم فلا إشكال إذ التعذيب متأخر من الإحضار قيل: أعلم ههنا بمعنى العليم لا اختصاص هذا العلم به تعالى، وجاز أن يقال أن الكرام الكاتبين وغيرهم من الملائكة أيضاً يعلمون الفاجر من التقي والسعيد من الشقي والله تعالى أعلم بذلك، قرأ حمزة والكسائي وحفص جثياً وعتياً وصلياً بكسر أوائلها كما ذكرنا في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ بَلَغْتَ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾<sup>(٢)</sup> والجمهور بضمها وهي على وزن فعول كما ذكرنا وقوله من كل شيعة إن كان يعم الكفار والعصاة من المؤمنين ففي ذكر أشد تنبيه على أنه تعالى يعفو كثيراً من أهل العصيان، ولو خص ذلك بالكفار على ما يقتضيه السياق كما اختاره البغوي وأكثر المفسرين فالمراد أنه يميز طوائفهم أعتاهم فأعتاهم ويطرحتهم في النار على الترتيب، أو يدخل كلاً طبقتها التي أعدت لهم، أخرج ابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن مسعود رضي الله عنه في الآية قال: يحشر الأول على الآخر حتى إذا تكاملت العدة آثارهم ثم يبدأ بالأكابر فالأكابر جرماً ثم قرأ: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿عِتِيًّا﴾ وأخرج هناد عن أبي الأحوص في الآية قال: يبدأ الأكابر فالأكابر جرماً.

﴿وَلَن يَنْفَعُ﴾ إن نافية ومنكم صفة لمحذوف أي إن أحد منكم ﴿إِلَّا وَارِدُهَا﴾ أي جهنم قيل: القسم مضمرة أي والله ما منكم إلا واردها بدليل ما ورد في الأحاديث إلا تحلة القسم وسنذكرها ﴿كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا﴾ الحتم مصدر حتم الأمر إذا وجب يعني واجباً أوجبه الله على نفسه ﴿مَقْضِيًّا﴾ قضاه الله عليكم بأن وعده وعداً لا يمكن خلفه... ﴿ثُمَّ نُجِئِي﴾ عطف على مضمون ما سبق تقديره نوردكم جميعاً في جهنم ثم نجئي قرأ الكسائي بالتخفيف من الأفعال والباقون بالتشديد من التفعيل ﴿الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ الشرك فيساقون إلى الجنة بلا تعذيب أو بعد التعذيب ﴿وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ﴾ أي الكافرين ﴿فِيهَا﴾ أي في النار ﴿جِثِيًّا﴾ جميعاً وقيل جائين على الركب، والمراد بالورود والدخول وإن كان بطريق المرور على الصراط الذين هو على متن جهنم، وقال قوم من أهل الأهواء ليس المراد بالورود الدخول فإنه من يدخلها لا يخرج منها أبداً وقالوا النار لا يدخلها مؤمن أبداً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٦﴾ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا﴾<sup>(٣)</sup> بل المراد به الحضور والرؤية فإنهم يحضرون جميعاً موضع الحساب وهو

(٢) سورة مريم، الآية: ٨.

(١) سورة البلد، الآية: ١٧.

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٢.

بقرب جهنم، ثم ينجي الله المتقين يأمرهم إلى الجنة ويذر الظالمين فيها جثياً يأمرهم إلى النار، نظيره قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ﴾<sup>(١)</sup> وقد كان موسى أشرف عليه ولم يدخله ويؤيده ما رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بسند لا بأس به عن معاذ بن أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «من حرس وراء المسلمين في سبيل الله متطوعاً لا يأخذ السلطان لم ير النار بعينه إلا تحلة القسم وإن الله تعالى يقول ﴿وَإِنْ مَنَعَكُمْ إِلَّا وَاَرِدُهَا﴾»<sup>(٢)</sup>.

قلنا: إطلاق الورد على الإشراف والحضور والرؤية تجوز لا يجوز ارتكابه إلا لضرورة ولا ضرورة ههنا ويأبى عن هذا التأويل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذُرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا﴾<sup>(٣)</sup> الإنجاء والترك فيها لا يتصور إلا بعد الدخول ولا دليل في الحديث على عدم الدخول فإنه يثبت الروية تحلة القسم ولا ينفي الدخول ومعنى قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(٣)</sup> بعد ورودهم ﴿لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا﴾<sup>(٤)</sup> إذ أبعادوا، وقيل: لا يسمعون حسيسها عند ورودهم النار لأن الله تعالى يجعلها عليهم برداً وسلاماً أخرج هناد والطبراني والبيهقي عن خالد بن معدان قال إذا أدخل أهل الجنة الجنة قالوا: ربنا ألم تعدنا أننا نرد النار؟ قال: بلى ولكنكم مررتم عليها وهي خامدة، وأخرجه ابن عدي والطبراني عن يعلى بن أمية عن النبي ﷺ قال: «تقول النار للمؤمن يوم القيامة جزياً مؤمن فقد أطفأ نورك لهبي» ولنا على كون الورد بمعنى الدخول ولو على سبيل المرور ما أخرج أحمد والحاكم وصححه والبيهقي عن أبي سمية قال: اختلفنا في الورد؟ فقال بعضنا لا يدخلها مؤمن، وقال بعضنا يدخلونها جميعاً ثم ننجي الذين اتقوا فلقيت جابر بن عبد الله فذكرت له فقال: وأهوى بأصبعيه إلى أذنيه صمماً إن لم أكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها، فيكون على المؤمن برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم، حتى أن للنار ضجيجاً من بردهم ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثياً».

وذكر البغوي أنه روى ابن عيينة عن عمرو بن دينار أن نافع بن الأزرق ماري ابن عباس رضي الله عنه في معنى المورود، فقال ابن عباس هو الدخول وقال نافع ليس الورد

(١) سورة القصص، الآية: ٢٣.

(٢) في أحد إسنادي أحمد ابن لهيعة.

انظر: مجمع الزوائد في كتاب: الجهاد، باب: الحرس في سبيل الله (٩٤٨٧).

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ١٠١.

(٤) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٢.

الدخول فتلا ابن عباس: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمْ الْوَيْلُ مِمَّا نَصِفُونَ﴾ (١٨) أدخلها هؤلاء أم لاثم قال: يا نافع أما أنت وأنا سنردها وأنا أرجو أن يخرجني الله وما أرى الله يخرجك بتكذيبك. وأخرج سعيد بن منصور وعبد الرزاق وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي عن مجاهد قال: خاصم نافع بن الأزرق فذكر نحو ذلك وقال قرأ ابن عباس: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ﴾ (١٩) قال: وردوا أم لا؟ وقرأ: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ﴾ (١) وردها أم لا؟ أما أنا وأنت فسندخلها فانظر هل تخرج منها أم لا؟ وأخرج من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله تعالى: إن منكم إلا واردها يعني البر والفاجر ألم تسمع قوله تعالى: ﴿فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَيَتَسَّ الْوَرْدُ الْمَوْرُودُ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَسَوْفَ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِدًا﴾ (٢) وأخرج الحاكم عن ابن مسعود أنه سئل عن قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ قال: وإن منكم إلا داخلها، وأخرج البيهقي عن عكرمة عن ابن عباس في الآية قال لا يبقى أحد إلا دخله فهذه الآيات مضمرة للورود بالدخول، وأخرج أحمد والترمذي والحاكم وصححه البيهقي عن ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ قال: قال رسول الله ﷺ: «يرد الناس كلهم النار ثم يصدرون عنها بأعمالهم فأولهم كلمح البرق ثم كالريح ثم كحفن الفرس ثم كالراكب في رحله ثم كشد الرجل ثم كمشيه» (٣) وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن مسعود قال: يرد الناس جميعاً ورودهم قيامهم حول النار ثم يصدرون عن الصراط بأعمالهم فمنهم مثل البرق ومنهم من يمر مثل الريح ومنهم من يمر مثل الطير ومنهم من يمر كأجود الخيل ومنهم من يمر كأجود الإبل ومن يمر كعدو الرجل حتى أن آخرهم سيراً نوره على موضع إبهام قدميه يمر يتكفأ بيديه الصراط، وأخرجه الشيخان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار إلا تحلة القسم» ثم قرأ سفيان ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ (٤) وأخرج الطبراني عن عبد بن بشير الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث لم يرد إلا عابر سبيل يعني الجواز على الصراط» وأخرج ابن جرير عن غنيم بن قيس قال ذكروا ورود النار فقال كعب تمسك النار الناس كأنها بين إهالة حتى يستوي عليها أقدام

(١) سورة هود، الآية: ٩٨. (٢) سورة مريم، الآية: ٨٦.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة مريم (٣١٥٩).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: فضل من مات له ولد فاحتسب (١٢٥١)، وأخرجه مسلم

في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل من يموت له ولد فيحتسبه (٢٦٣٢).

الخلائق برهم وفاجرهم، ثم ينادي مناد أن أمسكى أصحابك ودعي أصحابي، قال: فيخسف بكل ولي لها هي أعلم بهم من الرجل بولده ويخرج المؤمنين ندية ثيابهم.

قال السيوطي: فسر بعض علماء أهل السنة الورود بالدخول وهو أحد القولين في الآية ورجحه القرطبي واستشهد بحديث جابر ونحوه وفسر بعضهم بالمرور على الصراط ورجحه النووي واستشهد بما روى عن ابن مسعود وفيه ذكر المرور على الصراط وحديث أبي هريرة ونحوهما. قلت: إذا كان الصراط على متن جهنم فالمرور يستلزم الدخول ولا يقضي الدخول بالوقوع في النار البتة، ولذلك قلت فالمراد بالورود الدخول وإن كان على طريق المرور على الصراط جميعاً بين الأحاديث. فإن قيل قول الحسن الورود الممر عليها من غير أن يدخلها وكذا أخرج البيهقي عنه على أن المرور غير الدخول؟ قلت: المراد بالدخول في قول الحسن الوقوع والاستقرار في النار لا مطلق الدخول هكذا فيما أخرج هناد عن حفصة أنها قالت قال رسول الله ﷺ: «إني لأرجو أن لا يدخلها أحد شهد بداراً والحديبية، قالت: يا رسول الله أليس الله يقول: ﴿وَإِنْ يَنْكُرُ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ (٧٦) قال: ألم تسمعيه قال: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًا﴾ (٧٦) المراد فيه بعدم الدخول عدم الوقوع والاستقرار بدليل قوله ألم تسمعيه قال: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي﴾ فإن هذا الجواب صريح في أن المراد بعدم الدخول عدم الاستقرار الذي مفاد الإنجاء، وقال السيوطي قد أشفق كثير من السلف من تحقيق الورود واحتمال الصدور، أخرج هناد وأحمد في الزهد وسعيد بن منصور والحاكم والبيهقي عن حازم بن أبي حازم رضي الله عنه قال بكى عبد الله بن رواحة رضي الله عنه فقالت امرأته ما يبكيك؟ قال: إني أنبتت أني وارد النار ولم أنبأ أني صادر، وأخرجه هناد والبيهقي عن أبي إسحاق قال قام أبو ميسرة وعمرو بن شرحبيل إلى فراشه فقال ليت أمني لم تلدني فقالت: امرأته لم؟ فقال: لأن الله أخبرنا أنا واردوا النار ولم يبين أنا صادرون عنها، وأخرج أحمد في الزهد عن الحسن قال: قال رجل لأخيه هل أتاك أنك وارد النار؟ قال: نعم، فقال: فهل أتاك أنك صادر عنها؟ قال: لا، قال: فقيم الضحك إذا؟ فمارئي ضاحكاً حتى مات.

﴿وَإِذَا نُنَجِّي الْعِبَادَ﴾ أي على الكفار معطوف على قول: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَدْوِهِمْ﴾ (١) أو على قوله: ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ﴾ (٢) ﴿إِنَّا بَيْنَتْنِي﴾ واضحات الدلالة على معانيها إما بنفسها أو ببيان من الرسول ﷺ أو واضحات الدلالة على صدق الرسول بإعجازها ﴿قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾

(١) سورة مريم، الآية: ٥٩.

(٢) سورة مريم، الآية: ٦٦.

يعني النضر بن حارث وأمثاله من القریش ﴿لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ يعني الفقراء أصحاب النبي ﷺ وكانت فيهم قشافة وفي عيشهم خشونة وفي ثيابهم رثاثة، والمشركون كانوا يرجلون شعورهم ويدهنون رؤوسهم ويلبسون خير ثيابهم، فقالوا للمؤمنين ﴿أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ﴾ من المؤمنين والكافرين ﴿خَيْرٌ مَّقَامًا﴾ قرأ ابن كثير بضم الميم على أنه ظرف أو مصدر من الإفعال يعني خير وإقامة أو خير موضع للإقامة، والباقون بفتح الميم على أنه ظرف من القيام أي خير موضعاً للقيام ﴿وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ أي مجلساً ومجتمعاً يعني أنهم لما سمعوا الآيات البينات وعجزوا عن معارضتها أخذوا في الافتخار بما لهم من حظوظ لدينا واستدلوا بها على فضلهم وحسن حالهم عند الله، فرد الله عليهم ذلك مع التهدين على سبيل النقض فقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ خبرية منصوب بما بعده ﴿أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِّن قَرْنٍ﴾ تميز لكم سمي أهل كل عصر قرناً لاقترانهم في الزمان ﴿هُم أَحْسَنُ أَثْنًا﴾ قال البغوي متاعاً وأموالاً، وقال مقاتل ثياباً ولباساً، وفي القاموس الأثاث متاع البيت بلا واحد والمال أجمع والواحدة أثاثة وهو مع ما عطف عليه تميز عن نسبة أحسن إلى الضمير الراجع إلى القرن يعني أثنائهم أحسن ﴿وَرِيًّا﴾ قرأ قالون وابن ذكوان بتشديد الياء من غير همزة على قلب الهمزة ياء وإدغامها، أو على أنه من الري الذي هو ضد العطش ومعناه الارتواء من النعمة، وقرأ الجمهور بالهمزة ومعناه منظرًا من الرؤية ووقف حمزة بإبدال الهمزة فوافق قالون، جملة هم أحسن صفة لقرن.

﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾ أم بمعنى الخبر أي يمده ويدعه في طغيانه وبمهله استدراجاً، في إيراد لفظ الأمر إيذان بأن أمهاله مما ينبغي أن يفعلها الرحمن حتى ينقطع معاذيره، قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ نَعْمَرْكُمْ مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرُ﴾<sup>(١)</sup> ﴿حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ إِمَّا الْعَذَابَ﴾ إما مع ما عطف عليه بدل من ما يوعدون تفصيل لما أجمل والمراد بالعذاب الأسر والقتل في الدنيا ﴿وَإِمَّا السَّاعَةَ﴾ وما ينالهم فيه من الخزي والعذاب في الآخرة غاية للمد أو يقول: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ﴾ ﴿فَسَيَعْلَمُونَ﴾ عند ذلك ﴿مَنْ هُوَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضْعَفُ جُنْدًا﴾ أي أعواناهم أم المؤمنون فإن جندهم الشياطين وجند المؤمنين الملائكة، وجملة فسيعلمون جواب الشرط وهذا رد على قولهم: ﴿أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ قابل شر مكانا بخير مقاماً وأضعف جنداً، بأحسن ندياً، لأن حسن النادي باجتماع وجوه القوم وأعيانهم وظهور شوكتهم استظهارهم ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ هَدَىٰ﴾ أي إيماناً وإيصالاً إلى مقاصدهم وهو مراتب القرب من

(١) سورة فاطر، الآية: ٣٧.



الله، عطف على مضمون الشرطية الواقعة بعد قل يعني من كان في الضلالة يمهده الرحمن والذين اهتدوا زادهم هدى بالإيمان بما ينزل عليهم من الآيات، يعني إمهال الكافرين وتمتعهم في الدنيا ليس لفضلهم عند الله، وقصور حظ المؤمنين من الدنيا ليس لنقصهم بل لأن الله تعالى جعل قلة حظهم من الدنيا سبباً لمزيد ثوابهم ورفع درجاتهم عند الله وإيصالهم إلى مقاصدهم من مراتب القرب، وقيل: هو عطف على فليمدد لأنه في معنى الخبر كأن قيل من كان في الضلالة يزيد الله في ضلالتة ومن يعانده يزيد في هدايته ﴿وَالْبَقِيَّةُ الصَّالِحَاتُ﴾ أي الأذكار والأعمال الصالحة التي تبقى عائنتها لصاحبها أبد الأبدين ﴿خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا﴾ عائنة مما متع به الكفار في الدنيا من النعم الفانية التي يفتخرون بها ﴿وَخَيْرٌ مَّرَدًّا﴾ أي عاقبة ومرجعاً والخير ههنا إما لمجرد الزيادة أو على طريقة قولهم الصيف أحر من الشتاء أي أبلغ في حره منه في برده والله أعلم.

﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا وَّوَلَدًا ﴿٧٧﴾ أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴿٧٨﴾ كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا ﴿٧٩﴾ وَنَرَاهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْدًا ﴿٨٠﴾ وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا ﴿٨٢﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكٰفِرِينَ تَوْرَهُمْ آرًا ﴿٨٣﴾ فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَذَابًا ﴿٨٤﴾ يَوْمَ نَخَشِرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾ وَسَوْفَ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِدًا ﴿٨٦﴾ لَا يَمْلِكُونَ الشَّفْعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴿٨٧﴾﴾

أخرج الشيخان عن خباب بن الأرت قال: «كنت رجلاً قيناً فعملت للعاص بن وائل واجتمع لي عنده فأتيته أتقاضاه فقال: لا والله لا أقضيك حتى تكفر بمحمد، فقلت: أما والله لا أكفر حتى تموت ثم تبعث، قال: وإني لميت ثم مبعوث؟ قلت: نعم، قال: فإنه سيكون لي ثمة مال وولد فأقضيك فأنزل الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ﴾<sup>(١)</sup> لما كانت الرؤية أقوى سنداً للإخبار، استعمل رأيت بمعنى أخبرني، والخطاب للنبي ﷺ والمخاطب غير معين، وكلمة رأيت بالفاء معطوفة على محذوف تقديره أوقع نظرك فرأيت ﴿الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا﴾ يعني العاص بن وائل ﴿وَقَالَ﴾ عطف على كفر ﴿لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا وَّوَلَدًا﴾ قرأ حمزة والكسائي ولداً بضم الواو وسكون اللام والباقون بفتحهما، قال البغوي هما لغتان مثل العرب

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: (أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا) (٤٧٣٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: القيامة والجنة والنار، باب: سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح (٢٧٩٥).

والعُرب والعجم والعجم، وقيل: بالضم والسكون جمع وبالفتحتين مفرد مثل أسد وأسد ﴿أَطْلَعَ الْغَيْبَ﴾ الجملة بتأويل المفرد مفعول ثانٍ أرأيت واطلع ههنا من قبيل أطلع الجبل أي ارتقى إلى أعلاه واستغنى بهمزة الاستفهام عن همزة الوصل، قال ابن عباس انظر في اللوح المحفوظ، وقال مجاهد: علم علم الغيب حتى ادعى أن يؤتى في الآخرة مالا وولداً ﴿أَرِ أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ يعني قال لا إله إلا الله، وقال قتادة يعني عمل عملاً صالحاً، وقال الكلبي عهد الله إليه أن يدخله الجنة ﴿كَلَّأً﴾ رد عليه يعني ليس الأمر كذلك ﴿سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ﴾ أي سنحفظ عليه أو سنظهر له أنا كتبنا قوله، أو سننتقم منه ما كتبنا من قوله ووجه هذه التأويلات أن نفس الكتابة لا يتأخر عن القول لقوله تعالى: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ (١) وإسناد الكتابة إلى نفسه مع كون الملائكة الكرام كاتبين لأن كتابتهم بأمره تعالى: ﴿وَنَمُدُّ لَهُم مِّنَ الْعَذَابِ مَدًّا﴾ أي نزيد عذابه لأجل استهزائه بهذا القول فوق ما استحقه قبل ذلك بالكفر ﴿وَنَرِثُهُ﴾ بإهلاكنا إياه وإبطال ملكه ﴿مَا يَقُولُ﴾ يعني المال والولد ﴿وَيَأْتِينَا﴾ يوم القيامة ﴿فَرْدًا﴾ لا يصحبه مال ولا ولد كان له في الدنيا فضلاً أن يأتي ثمة زائداً، وجملة سنكتب مع عطف عليه في محل العلة للردع المستفاد من كلا ﴿وَأَخَذُوا﴾ أي كفار قريش ﴿مِن دُونِ اللَّهِ إِلَهَةً﴾ يعني الأصنام ﴿لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا﴾ أي ليعتزوا بهم عند الله بأن يكونوا وصلة أو شفعاء ﴿كَلَّأً﴾ ردع وإنكار لتعززهم بها ﴿سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ﴾ أي سيجحد الآلهة عبادتهم ويتبرؤن منهم ويقولون: ﴿تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ﴾ (٢) وسيجحد الكفار عبادتهم إياها ويقولون: ﴿وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ (٣) ﴿وَيَكُونُونَ﴾ أي الأصنام ﴿عَلَيْهِمْ﴾ أي على الكفار ﴿ضِدًّا﴾ أي ذلاً وهواناً فإنه ضد العزو هذا التأويل يؤيد التأويل الأول فيما سبق، أو يصددهم ويخالفهم على معنى أنها تكون أعداء لهم يكذبونهم ويلعنونهم أو معونة على الكفار في تعذيبهم بأن توقد بها نيرانهم، وجاز أن يكون الضمير الأول للكفار والثاني للآلهة والمعنى ويكون الكفار على الآلهة منكرين كافرين بها بعد أن كانوا يعبدونها، وتوحيد الضد لوحدة المعنى الذي به مضادتهم فإنهم بذلك كالشيء الواحد نظيره قوله ﷺ: «وهم يد على من سواهم» (٤)

(٢) سورة القصص، الآية: ٦٣.

(١) سورة ق، الآية: ١٨.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٢٣.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في السرية ترد على أهل العسكر (٢٧٤٩)، وأخرجه النسائي في كتاب: القسامة، باب: القود بين الأحرار والمماليك في النفس (٤٧٣١)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الديات، باب: المسلمون تتكافأ دماؤهم (٢٦٨٣).

أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وأبو داود والنسائي من حديث علي وابن حبان من حديث ابن عمر، وفي القاموس أن الضد يكون جمعاً أيضاً ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾.

﴿أَلَمْ تَرَ﴾ تعلم يا محمد ﴿أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ الاستفهام للإنكار وإنكار النفي إثبات أي سلطانهم عليهم ﴿وَقَفَّضْنَا لَهُمْ قُرْنَاءَ﴾<sup>(١)</sup> قال البغوي وذلك حين قال: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مَنْ أَسْتَطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾<sup>(٢)</sup> أو المعنى خليناهم وإياهم من أرسلت البعير أي أطلقته ﴿تُؤْزُهُمْ أَزًّا﴾ أي تهزهم وتعزتهم على المعاصي بالتسويلات واتباع الشهوات، والأز والهز التحريك وجملة تؤزهم أزاً حال من الشياطين وفي الكلام تعجيب لرسول الله ﷺ من أقاويل الكفار وتماديهم في الغي وتصميمهم على الكفر بعد وضوح الحق على ما نطقت به الآيات المتقدمة ﴿فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ﴾ بدعائك عليهم بنزول العذاب ﴿إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ﴾ أيام آجالهم التي قضيناها مدة أعمارهم ﴿عَدًّا﴾ يعني أعمارهم أيام محصورة معدودة والفاء في فلا تعجل للسببية وجملة ﴿إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ﴾ معللة أو مستأنفة وجملة ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ﴾ تأييد وتقرير لقوله: ﴿وَأَخْذُوا مِنْ دُونِهِ ءَالِهَةً﴾ ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ﴾ مع ما عطف عليه ظرف لفعل محذوف أي نفعل بالفريقين ما نفعل أو منصوب باذكر أو متعلق بلا يملكون ﴿إِلَى الرَّحْمَنِ﴾ أي إلى موضع كرامته وتجلياته ﴿وَفَدًّا﴾ حال من المتقين جمع وافد أي وافدين عليه كما يفد الوفاد الملوك منتظرين لكرامتهم وإنعامهم، أخرج الحاكم والبيهقي وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند وابن جرير وابن أبي حاتم عن علي بن أبي طالب أنه قرأ هذه الآية فقال: والله ما يحشر الوفد على أرجلهم ولا يساقون مسوقاً ولكنهم يؤتون بنوق من نوق الجنة لم ينظر الخلائق إلى مثلها عليها برحال الذهب وأزمتها الزبرجد فيركبون عليها حتى يقرعوا باب الجنة، وذكر البغوي قول علي ﷺ: ما يحشرون والله على أرجلهم ولكن على نوق رحالهم الذهب ونجائب سرجها اليواقيت إن هموا بها سارت وإن هموا طارت، وأخرج البيهقي من طريق طلحة بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفَدًّا﴾ قال ركباناً: ﴿وَنَسُوقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِذَا﴾ قال: عطاشاً، وأخرجه ابن جرير عن أبي طلحة عن أبي هريرة قال: وفدأ أي على الإبل. وأخرجه ابن أبي حاتم عن عمر بن قيس الملائي أن المؤمن إذا خرج من قبره

(١) سورة فصلت، الآية: ٢٥.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٦٤.

استقبله عمله في أحسن صورة وأطيب ريح فيقول هل تعرفني؟ فيقول: لا إلا أن الله قد طيب ريحك وأحسن صورتك، فيقول: كذلك كنت في الدنيا أنا عملك الصالح طال ما ركبك في الدنيا اركبني اليوم وتلا: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفَدًا﴾ (١) وإن الكافر استقبله عمله في أقبحه صورة وأنته ريحاً فيقول: أولاً تعرفني؟ فيقول: لا إلا أن الله قبَّح صورتك ورتن ريحك فقال: كذلك كنت في الدنيا أنا عملك السيء طال ما ركبني في الدنيا وأنا أركبك اليوم وتلا: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾ (٢) ﴿وَسَوْقُ الْمُجْرِمِينَ﴾ بكفرهم ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَرِذَا﴾ قال البغوي مشاة وقيل عطاشاً وقد تقطعت أعناقهم من العطش والورد جماعة يردون الماء ولا يرد أحد الماء بعد العطش، وقد قال ابن عباس في تفسيره يعني عطاشاً، قلت: ذكر الله سبحانه حال الفريقين أحدهما المتقين الكاملين في التقوى الأنبياء وغيرهم، وثانيهما المجرمين أي الكافرين ولم يذكر حال عامة المؤمنين من الصالحين والمذنبين، وقد ذكر في الحديث إن من الناس من يحشر مشاة وهم عامة المؤمنين وقد ذكرنا في سورة بني إسرائيل في تفسير قوله تعالى: يحشرون على وجوههم عمياً وبكماً وصماً حديث أبي هريرة وحديث معاوية بن جند وحديث أبي ذر «أن الناس يحشرون على ثلاثة أصناف ركباناً ومشاة وعلى وجوههم» وأخرج الشيخان عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «يحشر الناس على ثلاث طرائق راغبين وراهبين واثنان على بعير وثلاثة على بعير وعشرة على بعير نحشر بقيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا» (٣) قال ابن حجر في قوله ﷺ: «راغبين وراهبين» قال: هم الطريقة الأولى هم عوام المؤمنين، واثنان على بعير إلى آخره الطريقة الثانية، ولم يذكر واحداً على بعير إشارة على أنه يكون لمن فوقهم كالأبرار وقال البيهقي قوله راغبين إشارة إلى الأبرار وراهبين إلى المخلطين الذين هم بين الخوف والرجاء والذين يحشرهم النار الكفار، وذكر الحليمي مثله وزاد أن الأبرار هم المتقون يؤتون بنجائب من الجنة وأما البعير الذي يحمل عليه المخلطون فيحتمل أن تكون الإبل التي تُحیی وتحشر يوم القيامة، قال السيوطي والثاني أشبه لأنهم بين الخوف والرجاء فلا يليق أن يردوا على نجائب الجنة، قال: ويشبه أيضاً تخصيص هؤلاء بمن يغفر لهم ذنوب عند الحساب ولا يعذبون، وأما الذين يعذبون

(١) سورة الأنعام، الآية: ٣١.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٩٧.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: كيف الحشر (٦٥٢٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة

وصفة نعيمها وأهلها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٢٨٦١).

بذنوبهم فإنهم يكونون مشاة على أقدامهم ويحتمل أن يمشوا وما لم يركبوا أو يكونوا ركباناً فإذا قاربوا المحشر نزلوا فمشوا، قال: أما الكفار فإنهم مشاة على وجوههم، وأخرج الطبراني عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يحشر الأنبياء يوم القيامة على الدواب ليوافوا المحشر، ويبعث صالح على ناقته وأبعث على البراق ويبعث أبناء الحسن والحسين على ناقتين من نوق الجنة، ويبعث بلال على ناقة من نوق الجنة فينادي بالأذان محضاً بالشهادة حقاً حتى إذا قال أشهد أن محمد رسول الله شهد له المؤمنون من الأولين والآخرين فقبلت ممن قبلت وردت لمن ردت».

تنبيه: جزم الحلبي والغزالي بأن الذين يحشرون ركباناً يركبون من قبورهم ومال الأسماعيلي إلى أنهم يمشون إلى المواقع ويركبون من ثمة جميعاً بينه وبين حديث الصحيحين والترمذي عن ابن عباس أنه قال: قام رسول الله ﷺ وقال: «يا أيها الناس إنكم تحشرون إلى الله حفاة مشاة غراة غراً ثم قرأ ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ﴾ الآية، وأول من يكسى من الخلائق إبراهيم ﷺ»<sup>(١)</sup> وكذا أخرج الشيخان عن عائشة والطبراني عن سودة بنت زمعة وأم سلمة، وسهل بن سعد والحسن بن علي والبزار عن ابن مسعود وليس في تلك الأحاديث قراءة الآية ولا قوله «أول من يكسى إبراهيم» وزاد في تلك الأحاديث أنه قالت بعض نسائه وأسوأته ينظر بعضنا إلى بعض قال: شغل الناس عن ذلك لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه ونحو ذلك والله أعلم.

﴿لَا يَمْلِكُونَ﴾ الضمير فيه للعباد المدلول عليها بذكر القسمين وجملة لا يملكون إما حال من المتقين والمجرمين وإما مستأنفة ﴿الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنْ أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ يعني إلا من تحلى بما يستعد به ويستأهل أن يشفع للعصاة من الإيمان والعمل الصالح على ما وعد الله حيث قال: ﴿أَدْعُوَنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> وقال: ﴿وَسَتَجِيبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيزِيدُهُمْ مِّن فَضْلِهِ﴾<sup>(٣)</sup> قال ابن صالح عن ابن عباس يشفعهم في إخوانهم ويزيدهم من فضله في إخوان إخوانهم، أو المعنى إلا من اتخذ من الله إذناً في الشفاعة نظيره قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾<sup>(٤)</sup> يقال: عهد الأمير إلى فلان بكذا إذا أمره به ومحل

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، باب: ما جاء في شأن الحشر (٢٤٢٣).

(٢) سورة غافر، الآية: ٦٠.

(٣) سورة الشورى، الآية: ٢٦.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٥٥.

الموصول الرفع على البدل من الضمير أو النصب على الاستثناء وجاز أن يكون المستثنى مفرغاً ويكون الواو في يملكون علامة الجمع لا الضمير مثل أكلوني البراغيث أي لا يملك الشفاعة أحد إلا من اتخذ، قيل: المراد بمن اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا من قال لا إله إلا الله، فإن الله وعد المؤمنين بالمغفرة حيث قال: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ (٢) وقال ﷺ: «حق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به» (٣) متفق عليه من حديث معاذ ومحل الموصول حينئذ النصب على تقدير المضاف تقديره: لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا على أن الشفاعة مضاف إلى المفعول، نظيره قوله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ (٤) وقيل: الضمير للمجرمين ويكون الشفاعة مصدرًا مبنياً للمفعول والاستثناء وحينئذ منقطع والمعنى لا يملك المجرمون أن يشفع لهم لكن المؤمنين يشفع لهم.

﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾ (٨٨) لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا ﴿٨٩﴾ تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَفْطَرْنَ مِنْهُ وَتَنْشُقُ الْأَرْضَ وَبَحَّرُ الْبِحَالُ هَذَا ﴿٩٠﴾ أَنْ دَعَا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴿٩١﴾ وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾ إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾ لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ﴿٩٤﴾ وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا ﴿٩٥﴾ إِنَّ الْذِّبْنَ مَأْمُونًا وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا ﴿٩٦﴾ فَإِنَّمَا يَسْتَرْزُقُهُ بِلسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا ﴿٩٧﴾ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هَلْ يُحِشُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا ﴿٩٨﴾

﴿وَقَالُوا﴾ أي اليهود والنصارى وبعض العرب القائلون بأن الملائكة بنات الله، والضمير عائد إلى غير المذكور لشهرة هذا القول منهم كأنهم معلومون معهودون ﴿اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾ قرأ حمزة والكسائي بضم الواو وسكون اللام في جميع المواضع من هذه السورة وفي الزخرف وسورة نوح، ووافقهما ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب في سورة نوح

(١) سورة الزلزلة، الآية: ٧.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٥٣.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: اسم الفرس والحمار (٢٨٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة (٣٠).

(٤) سورة الأنبياء، الآية: ٢٨.

والباقون بفتحهما ﴿لَقَدْ جِئْتُمْ﴾ أيها القائلون بهذا القول، فيه التفات من الغيبة إلى الخطاب تهديداً لكمال شناعة القول ﴿شَيْئًا إِذَا﴾ قال ابن عباس يعني مكرراً، وقال قتادة ومجاهد عظيماً في الإنكار، يقال أدنى الأمر وأدنى أثقلني وعظم علي، وقال البغوي الإد في كلام العرب أعظم الدواهي ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ﴾ قرأ نافع والكسائي ها هنا وفي ﴿حَمَّ﴾ ﴿عَسَقَ﴾ بالياء التحتانية لتقدم الفعل وكون التأنيث غير حقيقي، والباقون بالتاء الفوقانية لتأنيث الفاعل ﴿يَنْفَطِرْنَ﴾ قرأ نافع وابن كثير وحفص والكسائي وأبو جعفر بالياء التحتانية والتاء الفوقانية وفتح الطاء المشددة من التفعّل، والباقون بالنون وكسر الطاء مخففة من الأفعال، يقال انفطر الشيء وتفطر أي تشقق والتفعل أبلغ لأنه مطاوع للتفعيل بخلاف الانفعال فإنه مطاوع للمجرد لأن أصل التفعل التكلف ﴿مِنَهُ وَتَشَقُّ الْأَرْضُ وَخَرُّ الْجِبَالُ هَذَا﴾ أي تنكسر كسراً في القاموس الهدم الشديد والكسر قيل معنى ﴿السَّمَوَاتُ يَنْفَطِرْنَ﴾ أي يسقطن عليهم وتنشق الأرض أي تخسف بهم وتخر الجبال هذا أي تنطبق عليهم بضم الواو وسكون اللام وبفتحهما على ما مر من الخلاف، وأن مع صلتها في محل النصب على العلة على حذف المضاف وإيصال الفعل إليه تقديره كراهة أن دعوا، أو على الظرفية متعلقاً بيفطرن وتنشق وتخر على سبيل التنازع، أو في محل الجر بإضمار اللام أو بإبدال من الضمير في منه، أو الرفع على أنه خبر محذوف تقديره الموجب لذلك: ﴿أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ﴾ أو فاعل هذا أي هدها ادعاء الولد وهو من دعا بمعنى سمى المتعدي إلى مفعولين وإنما اقتصر على الثاني ليحيط بكل ما ادعي له، أو من دعا بمعنى نسب الذات مطاوعه ادعى إلى فلان إذا انتسب إليه، قال ابن عباس وكعب فزعت السموات والأرض والجبال وجميع الخلائق إلا الثقليين وكادت أن تزول وغضبت الملائكة وأسعرت جهنم حين قالوا ولد الله، وقيل: معناه إن هول هذه الكلمة وعظمتها بحيث لولا حلم الله لخرب العالم وبدد قوائمه غضباً على من تفوه بها ﴿وَمَا يَنْبَغِي﴾ انبغي ينبغي مطاوع البغي إذا طلب ومعناه ما يتأتى ﴿لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ أي ما يتطلب لوطلب فرضاً يعني ليس هذا إذا خلا تحت القدرة لكونه مستحيلاً غير ممكن، أو المعنى لا يليق ذلك لعلو شأنه فإنه نقض بالإضافة إليه وهو منزّه عن المناقص وعمّا لا يليق به، قال البيضاوي لعل ترتيب الحكم بصفة الرحمانية للإشعار بأن كل ما عده نعمة ومنعم عليه فلا يجانس من هو مبدأ النعم كلها ومولى أصولها وفروعها، فكيف يمكن له أن يتخذ ولداً ثم صرح به في قوله: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ من نكرة موصوفة بالظرف وكل مبتدأ المستثنى والمفرغ خبره يعني ما منهم أحد ﴿إِلَّا آتَى الرَّحْمَنَ عَبْدًا﴾ أي إلا وهو مملوك

مخلوق له ويأوى إليه بالعبور والانقياد ويأتيه يوم القيامة ذليلاً، والعبودية المجازية ينافي البتة ولذلك من ملك ابنه عتق عليه فكيف العبودية الحقيقية المساوية للمخلوقية، وإفراد آتي وعبداً حملاً على لفظة كل ﴿لَقَدْ أَحْصَيْنَاهُمْ﴾ أي حصرهم وأحاط بهم بحيث لا يخرجون من علمه وقدرته ﴿وَعَدَّاهُمْ عَدًّا﴾ يعني عدّ أشخاصهم وأنفاسهم وأفعالهم وأحوالهم وأرزاقهم فإن ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾<sup>(١)</sup> ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾ ﴿٥٥﴾ منفرداً عن الأتباع والأنصار وليس معه شيء مما في الدنيا.

أخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن عوف أنه لما هاجر إلى المدينة وجد في نفسه على فراق أصحابه بمكة منهم شيبه بن ربيعة وعتبة بن ربيعة وأميه بن خلف فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ ﴿٦٦﴾ يعني محبة في قلوب المؤمنين أو محباً يحبهم، قال في القاموس الود والواد الحب ويثلثان يعني يقرآن بكسر الواو وفتحها وضمها، والود أيضاً المحب ويثلث كالوديد الكثير الحب وفيه تسلية لعبد الرحمن بن عوف ووعد له بأن يجعل الله له محبين من المؤمنين بدلاً من الكافرين، وأخرج الطبراني في الأوسط عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في علي بن أبي طالب عليه السلام يعني يجعل الله تعالى محبته في قلوب المؤمنين وسائر الخلائق غير الكافرين قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من كنت وياه فعلي مولاه»<sup>(٢)</sup> رواه أحمد وابن ماجه عن البراء وأحمد عن بريدة والترمذي والنسائي عن زيد بن أرقم، وقال عليه السلام: «ذكر علي عبادة» رواه صاحب مسند الفردوس عن عائشة وفي لفظ «حب علي عبادة» قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا أحب الله العبد قال لجبرائيل قد أحببت فلاناً فأحبه فيحبه جبرائيل ثم ينادي في أهل السماء إن الله قد أحب فلاناً فأحبه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الأرض»<sup>(٣)</sup> رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة، قلت: ويمكن تأويل هذه الآية أن الله تعالى يتخذ محباً لنفسه قال الله تعالى: «لا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه»<sup>(٤)</sup> الحديث ﴿فَإِنَّمَا يَسْتَرْزَنُهُ بِلِسَانِكَ﴾ الباء بمعنى على أو هي على أصله وعدى يسرناه

(١) سورة الرعد، الآية: ٨.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٣٧٢٢)، وأخرجه ابن ماجه في افتتاح الكتاب، باب: في فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١٢١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (٣٢٠٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: إذا أحب الله عبداً حبه إلى عباده (٢٦٣٧).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: التواضع (٦٥٠٢).



لتضمنه معنى أنزلناه أي أنزلناه بلغتك وهو على هذا حال أي متلبساً بلغتك، قلت: ويمكن أن يقال تقديره يسرناه على أنك متلبساً بإذنك ﴿لِنُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ﴾ عن الشرك ﴿وَنُنذِرَ بِهِ﴾ الضمير المنصوب في يسرناه والمجرور في به راجع إلى القرآن ﴿قَوْمًا لُدًّا﴾ أشداء الخصومة الذين يختارون النار مع وضوح الحق تعصباً وخصومة وعناداً، وقال الحسن معناه صم عن الحق، وقال مجاهد الألد الظالم الذي لا يستقيم، وقال أبو عبيدة الألد الذي لا يقبل الحق ويدعي الباطل، الحصر إضافي يعني ما أنزلنا القرآن لتتعب نفسك وتنجها إن لم يؤمنوا إنما أنزلناه لتبشر وتنظر ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ﴾ أي كفار قومك ﴿مِّن قَرْنٍ﴾ تخويف للكافرين وتجسير للرسول ﷺ على إنذارهم ﴿هَلْ نَحْسُ مِنْهُمْ مِّنْ أَحَدٍ﴾ بإحدى الحواس الخمس، وقيل: معناه هل ترى وقيل: هل تجد وقيل: هل تشعر ﴿أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا﴾ الركز الصوت الخفي وأصل التركيب للخفاء ومنه ركز الرمح إذا غيب طرفه في الأرض والركاز المال المدفون والله أعلم. تمت تفسير سورة المريم ويتلوه سورة طه إن شاء الله تعالى يوم الاثنين خامس صفر من السنة الثالثة بعد الألف والمائتين سنة .١٢٠٣

## سورة طه

مكية وهي مائة وخمس وثلاثون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿طه﴾ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ﴿١﴾ إِلَّا تَذَكُّرَةً لِمَن يَخْشَى ﴿٢﴾ تَزِيلًا لِمَن حَلَقَ  
 الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَى ﴿٣﴾ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴿٤﴾ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي  
 الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى ﴿٥﴾ وَإِن يُجْهَرُ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى ﴿٦﴾ اللَّهُ  
 لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴿٧﴾ وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى ﴿٨﴾ إِذْ رَأَى نَارًا فَقَالَ  
 لِأَهْلِيهِ امْكُتُوا إِنِّي أَنَسْتُ نَارًا لَعَلِّي مَلِيكٌ مِّنْكُمْ مِّنْهَا يُفْقِسُ أَوْ آجِدُ عَلَى النَّارِ هُدًى ﴿٩﴾ فَلَمَّا  
 أَنهَا نُودِيَ بِمُوسَى ﴿١٠﴾ إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَالْحَلْخَلْخَلْخَلَّيْنِ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْأَمْرِئِ طُوًى ﴿١١﴾ وَأَنَا  
 أَخْرَجْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى ﴿١٢﴾ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴿١٣﴾  
 إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ ﴿١٤﴾ فَلَا يَصُدُّكَ عَنْهَا مَن لَّا  
 يُؤْمِنُ بِهَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَرْدَىٰ ﴿١٥﴾

﴿طه﴾ ﴿١﴾ قرأ أبو بكر وحمزة والكسائي بإمالة فتح الطاء والهاء وورش وأبو عمرو بإمالة الهاء خاصة والباقون بفتحهما، وهما من أسماء الحروف وقد مرَّ الكلام عليها في أوائل سورة البقرة وقيل هو اسم من أسماء الله تعالى وهو قسم كقوله ﷺ: «حم لا ينصرون»<sup>(١)</sup> أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي والحاكم وصححه عن البراء بن عازب أن النبي ﷺ قال ليلة الخندق: «حم لا ينصرون» وقال مقاتل بن حبان: معناه في الأرض بقدميك ويريد في التهجد، أخرجه ابن مردويه في تفسيره عن علي بن أبي حمزة وأخرج البزار عنه أنه قال: لما نزل على النبي ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الرِّزْقُ﴾ ﴿١﴾ قُرْ أَيْلًا إِلَّا قَلِيلًا ﴿٢﴾ قام الليل كله

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الجهاد، باب: ما جاء في الشعار (١٦٨٥)، وأخرجه أبو داود في كتاب الجهاد، باب: في الرجل ينادي بالشعار (٢٥٩٥).

حتى تورمت قدماه فجعل يرفع رجلاً ويضع أخرى فهبط عليه جبرائيل فقال: طه على الأرض بقدميك يا محمد كذا قرىء، فعلى هذا أصله طأ من وطايطاً فقلبت الهمزة هاء وقلبت الهمزة في يطاء ألف ثم بني عليه الأمر وضم إليه هاء السكت ويحتمل أن يكون ألف طأ مبدلةً من الهمزة والهاء ضمير راجع إلى الأرض لكن يرد على هذا كتابتها على صورة الحروف وقال مجاهد وعطاء والضحاك معناه يا رجل، وقال قتادة هو يا رجل بالسريانية، وقال الكلبي هو يا إنسان بلغة عك، فعلى هذا خطاب النبي ﷺ ولهذا عدوا طه من أسماء النبي ﷺ لكونه كناية عنه، قال البغوي قال الكلبي لما نزل على رسول الله ﷺ الوحي بمكة اجتهد في العبادة حتى كان يراوح بين قدميه في الصلاة لطول قيامه فيراوح بين قدميه إذا قام على أحدهما مرة قام على الأخرى مرة وكان يصلي الليل كله فأنزل الله تعالى هذه الآية وأمره أن يخفف على نفسه فقال:

﴿مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾ أي لتتعب، في القاموس الشقاء الشدة والعسر ولبد، وقال الجوهري الشقاوة خلاف السعادة، وكما أن الشقاوة ضربان دنيوية وأخروية كذلك السعادة ثم السعادة الدنيوية ثلاثة أضرب نفسية وبدنية وخارجية، كذلك الشقاوة على هذه الأضرب، والمراد في هذه الآية الشقاوة الدنيوية البدنية وهو التعب، وقال بعضهم قد يوضع الشقاء موضع التعب، وقال البيضاوي الشقاء شائع بمعنى التعب ومنه أشقى من ربض المهر وسيد القوم أشقاهم ولعله عدل إليه للإشعار بأنه أنزل عليه أي سعد، أخرج ابن مردويه عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان أول ما أنزل الله عليه الوحي يقوم على صدور قدميه إذا صلى، فأنزل الله ﴿طه﴾ ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى ﴿٢﴾ وأخرج عبد بن حميد عن الربيع بن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا صلى قام على رجل ورفع أخرى فأنزل الله: ﴿طه﴾ ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى ﴿٢﴾ وقيل هذه الآية رد لقول الكفار وتكذيب لهم حين رأوا اجتهاد رسول الله ﷺ في العبادة فقالوا ما أنزل القرآن عليك يا محمد إلا لشقائك فنزلت هذه الآية. وجاز أن يكون مراد الكفار ونسبة الشقاوة إلى أسعد الناس نظراً منهم أنه ترك دين الآباء فشقى فرد الله عليهم قولهم وبين سعادته بما أنزل عليه تذكرة ممن اتصف بصفات الكمال، يدل عليه ما أخرج ابن مردويه من طريق العوفي عن ابن عباس قال: قالوا لقد شقي هذا الرجل بربه فنزلت: ﴿مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾ ﴿٢﴾ وجاز أن يكون معنى الآية: ﴿مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾ لتتعب وتبضع نفسك لفرطة أسفك على كفر قومك إذ ليس عليك إلا تبليغيهم، وجملة ما أنزلنا خبر طه إن جعلته مبتدأ على أنه ما دل بالسورة أو القرآن ولفظ القرآن فيها واقع موقع العارض، وجواب إن جعلته

مقسماً به، ومنادٍ له إن جعلته منادى واستئناف إن كانت جملة فعلية أو اسمية بإضمار مبتدأ أو طائفة من الحروف محكية.

﴿إِلَّا تَذَكُّرَةً﴾ استثناء منقطع يعني لكن تذكيراً، ولا يجوز أن يكون بدلاً من محل لتشقى لاختلاف الجنسين ولا مفعولاً له لأنزلناه لأن الفعل الواحد لا يتعدى إلى العلتين، وجاز أن يكون مستثنى مفرغاً منصوباً على العلية لفعل محذوف من جملة مستأنفة تقديره ما أنزلناه إلا تذكرة وقيل هي مصدر في موقع الحال من الكاف أو القرآن أو مفعولاً له على أن لتشقى متعلق بمحذوف هو صفة للقرآن تقديره ما أنزلنا عليك القرآن المنزل لتتعب بتبليغه لغرض إلا تذكرة ﴿لَمَنْ يَخْشَى﴾ أي لمن كان في قلبه خشية ورقة تلين بالإنذار، أو لمن علم الله منه أن يخشى بالتخريف فإنه هو المنتفع به ﴿تَنْزِيلاً﴾ منصوب بإضمار فعله أو يخشى أو على المدح أو على البذل من تذكرة أن جعل حالاً لا إن جعل مفعولاً له لفظاً أو معنى لأن الشيء يعلل نفسه ولا بنونه ﴿مِمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَى﴾ متعلق بتنزيلاً أو صفة له، وفيه التفات من التكلم إلى الغيبة للتفنن في الكلام وتفخيم المنزل من وجهين إسناداً وإنزاله إلى ضمير الواحد العظيم شأنه ونسبته إلى المختص بالصفات والأفعال العظيمة فذكر أفعاله وصفاته على الترتيب الذي هو عند العقل فبدأ بخلق الأرض والسموات التي هي أصول العالم وقدم الأرض لأنها أقرب إلى الحس وأظهر عنده من السموات العلى وهي جمع العليا تأنيث الأعلى.

﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ (٥) مر تفسيره في سورة يونس ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ﴾ من الملائكة والكواكب والجبال والأنهار ﴿وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ من الجبال والأنهار والأشجار والمعادن والحيوانات والجن والإنس والشياطين والملائكة ﴿وَمَا يَنْهَمَا﴾ من الهواء والرياح والسحاب والرعد والبرق وغير ذلك ﴿وَمَا تَحْتِ الْأَرْضِ﴾ وهو التراب الندي في الحديث «إذا كلب يأكل الثرى من العطش» يقال ثرى التراب إذا رش عليه الماء، قال البغوي قال الضحاك: يعني ما وراء الثرى من شيء، قال ابن عباس أن الأرضين على ظهر النون والنون على بحر ورأسه وذنبه يلتقيان تحت العرش، والبحر على صخرة خضراء خضرة السماء منهما وهي الصخرة التي ذكر الله في قصة لقمان ﴿فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ﴾ (١)

والصخرة على قرن ثور والثور على الثرى ولا يعلم تحتها إلا الله عز وجل وذلك الثور فاتح فاه فإذا جعل الله البحار بحراً واحداً سالت في جوف ذلك الثور فإذا وقعت في جوفه

(١) سورة لقمان، الآية: ١٦.

يبست. الرحمن مبتدأ ما بعده خبره أو مرفوع على المدح وما بعده خبر محذوف أو الرحمن خبر مبتدأ محذوف أي هو الرحمن وجملة ﴿عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ وجملة ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾ أخبار مترادفة بغير عاطف نحو زيد عالم عاقل، وجملة هو الرحمن على آخره بعد ذكر خلق الأرض والسماوات العلى إما مستأنفة في جواب بين لنا صفته وإما مؤكدة لمضمون جملة فخلق.

﴿وَإِنْ يَجْهَر بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾ قال البيضاوي تقديره إن تجهر بذكر الله ودعائه فاعلم أنه غنى عن جهرك فإنه يعلم السر وأخفى وعندى تقديره إن تجهر بالقول أي بذكر الله ودعائه أو تخافت به فالله يعلمه ويجيبه ويثيب عليه فإنه أي لأنه يعلم السر وأخفى فضلاً من الجهر، حذف أو تخافت به لدلالة سياق الكلام عليه كما حذف من قوله تعالى: ﴿سَرَّيْلَ تَقِيكُمْ الْخَرَّ﴾<sup>(١)</sup> قوله والبرد، قال البغوي قال الحسن السر ما أسر الرجل إلى غيره وأخفى من ذلك ما أسر في نفسه، وعن ابن عباس وسعيد بن جبير السر ما أسر في نفسه وأخفى من السر ما يلقي الله في قلبك من بعد ولا تعلم أنه سيحدث به لأنك تعلم ما أسر اليوم ولا تعلم ما أسر به غداً، والله عليم ما أسررت اليوم وما أسر غداً، وقال علي بن طلحة عن ابن عباس: السر ما أسر ابن آدم في نفسه وأخفى ما خفي عليه مما هو فاعله قبل أن يعمل، وقال مجاهد السر العمل الذي تسرون من الناس وأخفى الوسوسة، وقيل: السر العزيمة وأخفى ما يخطر على القلب ولم يعزم عليه، وقال زيد بن أسلم يعلم السر أخفى سره من عباده فلا يعلمه أحد، وقالت الصوفية العلية السر وأخفى من المجردات الخمسة ترى بنظر الكشف فوق العرش وتتجلى برزاتها في بدن الإنسان وهي القلب والروح والسر والخفي والأخفى، فالقلب مهبط التجليات الولاية الآدمية والروح لولاية النوحية والإبراهيمية والسر لولاية الموسوية، والخفي لولاية العيسوية، والأخفى لولاية المحمدية عليه وعليهم الصلوات والتسليمات الله لا إله هو مبتدأ وخبر ﴿لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ خبر ثان والجملة الكبرى مؤكدة مقررة لمضمون له ما في السماوات إلى آخره، لأن من له ملك السماوات والأرض لا يجوز إلا أن يكون متوحداً بالألوحية متصفاً بجميع صفات الكمال التي يدل عليها الأسماء الحسنى التي لا يمكن الاتصاف بها لغيره، والحسنى تأنيث الأحسن، وفضل أسماء الله تعالى على سائر الأسماء في الحسن للدلالته على معان هي أشرف المعانى وأفضلها، وقد ذكرنا بحث أسماء الله

(١) سورة النحل، الآية: ٨١.

الحسنى في سورة الأعراف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ (١).

﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ﴾ استفهام تقرير أي قد أتاك والجملة معطوفة على مضمون ما سبق من الكلام أعني قوله: ﴿إِلَّا نَذْكُرُهُ﴾ فإنه مضمونه لكن أنزلناه تذكرة أو قوله تنزيلاً يعني نزل تنزيلاً يعني أتاك القرآن وأصبحت تعب العبادة ونلت أصناف السعادة، وقد أتاك حديث موسى متضمناً ما أصابه من التعب وما ناله من الدرجات، فالله سبحانه بعد تمهيد نبوته ﷺ ذكر قصة موسى، ليأتم به في تحملاً حياء النبوة وتبليغ الرسالة والصبر على مقاسات الشدائد فإن هذه السورة من أوائل ما نزل ﴿إِذْ رَأَىٰ﴾ ظرف لحديث موسى يعني هل أتاك ما وقع من حادثة موسى وقت رؤيته ناراً، أو الفعل مضمراً أي حين رأى ناراً كان كيت وكيت، أو مفعول لا ذكر مقدر. قال البغوي وذلك أن موسى ﷺ استأذن شعيباً ﷺ في الرجوع إلى مصر لزيارة والدته وأخيه فأذن له، فخرج بأهله وماله وكانت أيام الشتاء فأخذ على غير الطريق مخافة ملوك الشام، وامراته في شهرها لا يدري أليلاً تضع أم نهاراً، فسار في البرية غير عارف بطريقها فألجأه المسير إلى جانب الطور الغربي الأيمن في ليلة مظلمة مثلجة شديدة البرد، وأخذ امرأته الطلق فقدح زبدة فلميوره، وقيل إن موسى كان رجلاً غيوراً فكان يصحب الرفقة بالليل ويفارقهم بالنهار لثلا ترى امرأته، فأخطأ مرة الطريق في ليلة مظلمة لما أراد الله عز وجل كرامته، فجعل يقدح الزند ولا يورى فأبصر ناراً من بعيد عن يسار الطريق من جانب الطور ﴿فَقَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا﴾ أقيموا مكانكم خطاب لامراته والرفقة، وقيل خطاب لامراته بتأويل الأهل على سبيل التعظيم لكونها ابنة شعيب، قرأ حمزة لأهله امكثوا هنا وفي القصص بضم الهاء في الوصل والباقون بكسرها فيه ﴿إِنِّي﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿ءَأَسْتُ نَارًا﴾ أي أبصرتها إبصاراً لا شبهة فيه وقيل الإيناس إبصار مايونس به ﴿لَعَلِّي﴾ قرأ الكوفيون بإسكان الياء والباقون بفتحها ﴿ءَأَيْكُمْ مِنَّا يَقِينٍ﴾ أي شعلة نار تقتبس أي تطلب من معظم النار كذا في القاموس جملة مستأنفة ﴿أَوْ أَجِدُ عَلَى النَّارِ هُدًى﴾ أي هادياً يدلني على الطريق أو يهديني أبواب الدين فإن أفكار الأبرار مائلة إليها في ما يعن لهم، ولما كان حصولها مترقباً غير مقطوع به أورد كلمة الترجي بخلاف الإيناس فإنه كان محققاً ولذلك حققه ومعنى الاستعلاء في على النار أن أهلها مشرفون أو مستعلون المكان القريب منها، كما أن قوله مررت بزيد الباء للصوق مروره بمكان يقرب منه زيد.

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٨٠.

﴿فَلَمَّا أَتَاهَا﴾ ظرف لنودي . قال البغوي: رأى شجرة خضراء من أسفلها إلى أعلاها أطافت ناراً بيضاء تتقدماً ضوء ما يكون، فلا ضوء يغير خضرة الشجرة ولا خضرة الشجرة تغير ضوء الناء. قال ابن مسعود كانت الشجرة سمرة خضراء، وقال قتادة ومقاتل والكلبي كانت من العوسج، وقال وهب كانت من العليق، وقيل: كانت شجرة العناب، روي ذلك عن ابن عباس. قال أهل التفسير لم يكن الذي رآه موسى ناراً بل كان نوراً ذكر بلفظ النار لأنه موسى ﷺ حسب ناراً وقال أكثر المفسرين أنه نور الرب وهو قول ابن عباس وعكرمة وغيرهما، قال سعيد بن جبير هي النار بعينها وهي أحد حجب الله عز وجل، يدل عليه ما روي عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال: «حجابه النار لو كشفها لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه» كذا قال البغوي لكن في صحيح مسلم وسنن ابن ماجه «حجابه النور»<sup>(١)</sup> قلت: النور هو ما لطف من النار بحيث لا يحرق فالمال واحد، وفي القصة أن موسى أخذ شيئاً من الحشيش اليابس وقصد الشجرة فكان كلما دنا ناءت منه النار، وإذا نأى دنت، فوقف متحيراً وسمع تسبيح الملائكة وألقيت عليه السكينة ﴿تُودَىٰ يَمْوَسَىٰ﴾.

﴿إِنِّي﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَنَا رَبُّكَ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر بفتح همزة أني أي باني وكسر الباقيون بإضمار القول أو بإجراء النداء مجراه وتكرير الضمير للتأكيد والتحقيق، قال البغوي قال وهب نودي من الشجرة فقيل يا موسى فأجاب سريعاً ما يدري من دعا فقال إني أسمع صوتك ولا أدري مكانك فأين أنت، قال: أنا فوقك ومعك وأمامك وخلفك وأقرب إليك من نفسك، فعلم أن ذلك لا ينبغي إلا لله عز وجل فأيقن به، قال البيضاوي قيل: إنه لما نودي قال من المتكلم؟ قال: إني أنا الله فوسوس إليه إبليس لعلك تسمع كلام شيطان، فقال: أنا عرفت أنه كلام الله باني أسمع من جميع الجهات وجميع الأعضاء وهو إشارة إلى أنه ﷺ تلقى من ربه كلاماً تلقياً روحانياً ثم تمثل ذلك الكلام لبدنه وانتقل إلى الحس المشترك فانتقش به من غير اختصاص بعضو وجهة ﴿فَأَخْلَعَ نَعْلَيْكَ﴾ قيل أمر بذلك لكون الحفوة تواضعاً لله تعالى، وقال البغوي كان السبب فيه ما روي عن ابن مسعود مرفوعاً قال: كانتا من جلد حمار ميت ويروى غير مدبوغ، وقال عكرمة ومجاهد أمر بخلع النعلين ليباشر بقدميه تراب

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: في قوله عليه السلام: «إن الله لا ينام» (١٧٩)، وأخرجه ابن ماجه في افتتاح الكتاب، باب: فيما أنكرت الجهمية (١٩٦).

الأرض المقدسة فتتاله بركتها لأنه قد سمت مرتين فخلعهما موسى وألقاهما وراء الواد ﴿إِنَّكَ يَا لَوَادِ الْمُقَدَّسِينَ﴾ أي المطهر ﴿طُورِي﴾ قرأ أهل الكوفة والشام بالتنوين ها هنا وفي سورة النازعات بتأويل المكان، وقيل: هو مثنى من الطي مصدر لنودي أو لمقدس أي نودي ندائين أو قدس مرتين، قلت أصل الطي الدرج وجعل الشيء يعضه على بعض فلأجل هذه المشابهة استعمل بمعنى الثنية وقرأ الباقون بلا تنوين للعلمية والعدل لأنه علم للوادي معدول عن طاو، أو التأنيث مع العلمية بتأويل البقعة عطف بيان للوادي، قال الضحاك وادي طوى مستدير عميق مثل الطور في استدارته، وقيل: طوى بالتنوين مصدر قائم مقام فعله حال من الضمير المرفوع المستكن في التطرف الراجع إلى المخاطب وهو موسى، وهو إلى حالة حصلت له على طريق الاجتباء فكأنه طوى عليه أي قطع عليه مسافة لو اجتهد في قعطها لبعد عليه غاية البعد.

قالت الصوفية العلية: عروج القلب إلى أصله أي إلى فوق العرش لو حصل بالاجتهاد فرضاً لحصل في مدة خمسين ألف سنة بل أكثر فإن المسافة بين الأرض إلى العرش خمسين ألف سنة وهي الممكنة بقوله تعالى: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾<sup>(١)</sup> لكن ذلك العروج إنما يحصل بجذب الشيخ على سبيل الاجتباء قال العارف الرومي قدس سره.

سير وابدبرث يكب روزه راه سير عارف بروت ناتخت شاه

﴿وَأَنَا أَخْتَرْتُكَ﴾ للنبوة والرسالة واصطفيتك قرأ حمزة وإنا مشددة النون واخترناك على التعظيم ﴿فَأَسْتَعِ لِمَا يُوحَى﴾ إليك اللام متعلق بكل من الفعلين على سبيل التنازع ﴿إِنِّي﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾ ولا تعبد غيري، الجملة بدل من ما يوحى دال على أنه مقصور على تقدير التوحيد الذي هو كمال العلم والأمر بالعبادة التي هي كمال العمل ﴿وَأَقِرْ الصَّلَاةَ﴾ تخصيص بعد تعميم لكمال الاهتمام بها وعلو منزلتها في سائر العبادات قال رسول الله ﷺ: «الصلاة عماد الدين»<sup>(٢)</sup> رواه أبو نعيم والبيهقي عن عمرو صاحب مسند الفردوس عن علي عليه السلام بلفظ

(١) سورة المعارج، الآية: ٤.

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان، وقال الحافظ العراقي: فيه ضعف وانقطاع، وقال ابن الصلاح غير معروف.

انظر فيض القدير (٥١٨٥).



«الصلاة عماد الإيمان» وابن عساكر عن أنس بلفظ «الصلاة نور الإيمان»، وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال سألت النبي ﷺ: «أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال الصلاة»<sup>(١)</sup> روى مسلم عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة»<sup>(٢)</sup> وروى أحمد وأصحاب السنن عن بريدة نحوه وروى أحمد والدارمي والبيهقي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ: «أنه ذكر الصلاة يوماً فقال: «من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نوراً ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي ابن خلف» وروى الترمذي عن عبد الله بن شقيق قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة»<sup>(٣)</sup>، وبناءً على ظاهر هذه الأحاديث قال أحمد بن حنبل من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر، وأيضاً وجه كونها أفضل العبادات أنها حسنة لذاتها بخلاف أكثر العبادات فإن الصوم لأجل قهر النفس الأمارة بالسوء والزكاة لدفع حاجة الفقير والحج لتعظيم البيت ونحو ذلك، وللدلالة على كونها حسنة لذاتها ذكر الله علة للأمر بإقامتها فقال ﴿لِيُذَكِّرَ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها، أي لتذكركي فيها فإن الصلاة بجميع أجزائه ذكر له تعالى واشتغال به بالقلب واللسان والجوارح، وقيل معنى لذكركي لأنني ذكرتها في الكتب وأمرت بها فيها، وقيل: معناه لأن أذكرك بالرحمة والثناء قال رسول الله ﷺ يقول الله تعالى: «أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني فإن ذكرني في نفسه ذكرتة في نفسي وإن ذكرني في ملأ ذكرتة في ملأ خير منه»<sup>(٤)</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة، وقيل: هذا تقييد وليس بتعليل للأمر بالإقامة ومعناه أقم الصلاة لذكركي خاصة لا تراني بها ولا تشوبها بذكر غيري، وقيل معناه لأوقات ذكركي والآية على هذا مجمل ورد بيانه في موضع آخر بما قال: ﴿أَقِرْ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ﴾<sup>(٥)</sup> ونحو ذلك، ويحدث إمامة جبرائيل المشهور، وقيل: معناه أقم

(١) لفظ الحديث «الصلاة على وقتها».

أخرجه البخاري في كتاب «مواقيت الصلاة»، باب: فضل الصلاة لوقتها (٥٠٤)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال (٨٥).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (٨٢).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في ترك الصلاة (٢٦٢٢).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى ﴿وَيَعِزُّكُمْ اللَّهُ تَسَكُّتًا﴾ (٧٤٠٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب: الحوض على التوبة والفرج بها (٢٦٧٥).

(٥) سورة الإسراء، الآية: ٧٨.

الصلاة لذكر صلاتي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصلّيها إذا ذكرها»<sup>(١)</sup> وفي رواية «لا كفارة لها إلا ذلك» قال الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ متفق عليه، وعن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس في النوم تفريط إنما التفريط في اليقظة فإذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها فإن الله تعالى قال: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾»<sup>(٢)</sup> رواه مسلم.

﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ﴾ الجملة في مقام التعليل للأمر بالعبادة أو مستأنفة لبيان فائدتها أو معترضة للترتيب، وقال البغوي قيل معناه إن الساعة آتية أي بتقدير حرف العطف ﴿أَكَادُ أَخْفِيًا﴾ قال الأخفش معناه أريد أخفيها أي أخفي وقتها، وقال البغوي لفظة كاد زائدة والمعنى أخفي وقتها، وقيل معناه: ﴿أَكَادُ أَخْفِيًا﴾ فلا أقول أنها آتية ولولا ما في الأخبار من اللطف بالعباد قطع الأعدار لما أخبرت بإتيانها، نظيره قوله تعالى: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ﴾<sup>(٣)</sup> يعني لولا حلم الله لتفطرت السموات على القائلين باتخاذ الولد، قلت لعل فيه إشارة إلى أن الإيمان بالله وعبادته في مرتبة من الفضل والحسن والشرف كان حقيقاً بين يكونان مقصودين للناس بذاتهما لا لغرض وغاية وإتيان الساعة المشتملة على الجنة والنار وإن كان من لوازم إتيانها وعدم إتيانها وثمراتها المترتبة عليهما، لكن الإيمان في نفسه عز وشرف لا بد من إتيانه، والكفر في نفسه ذل وخسران لا بد من التحرز عنه فلولا أخبر الله تعالى بإتيان الساعة لم يكن إيمان من آمن بالله طمعاً في الجنة أو خوفاً من النار بل خالصاً لوجه الله، ومن ها هنا قال رسول الله ﷺ: «نعم الرجل صهيب لو لم يخف الله لم يعصه»<sup>(٤)</sup> رواه، يعني لم يعصه لو لم يخف عذاب الله ولم تكن النار، وقالت الرابعة البصرية أريد أن أحرق الجنة وأطفئ النار حتى يعبد الناس الله خالصاً لوجهه من

(١) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: من نسي الصلاة فليصل إذا ذكرها ولا يعيد إلا تلك الصلاة (٥٧٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: قضاء الصلاة الفاتية واستحباب تعجيل قضائها (٦٨٤).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: قضاء الصلاة الفاتية واستحباب تعجيل قضائها (٦٨٤).

(٣) سورة مريم، الآية: ٩٠.

(٤) اشتهر في كلام الأصوليين وأصحاب المعاني من حديث عمر وبعضهم يرفعه إلى النبي ﷺ. قال السبكي: لم أظفر به بعد، وقال في المقاصد نقلاً عن ابن حجر أنه ظفر به في مشكل الحديث لابن قتيبة من غير إسناد. انظر: كشف الخفاء (٢٨٣١).

غير خوف وطمع لكن الله سبحانه أخبر بإتيانها لطفاً بالعباد وقطعاً لأعدار الكفار وأكثر المفسرين قالوا معناه أكاد أخفيها من نفسي فكيف يعلمها أي يعلم وقتها غيري، ويؤيد هذا التأويل أن في بعض القراءات فكيف أظهرها لكم، وهذا الكلام على عادة العرب أنهم إذا بالغوا في كتمان الشيء قالوا كتمت سرّك من نفسي أي أخفيه غاية الإخفاء، والحكمة في الإخفاء التهويل والتخويف لا لهم إذا لم يعلموا متى تقوم الساعة كانوا على حذر منها كل وقت، وقيل: معناه أكاد أظهرها من أخفاه إذا سلب خفاه، قال البيضاوي يؤيد هذا المعنى القراءة بفتح الهمزة، قال البغوي قرأ بفتح الألف ومعناه أظهرها يقال خفيت الشيء إذا أظهرته وأخفيته إذا سترته كذا في النهاية للجزري. فإن قيل إذا كان الإخفاء المجرد بمعنى الإظهار وهمزة الإخفاء للسلب فكيف يكون معنى الإخفاء على القراءة المتواترة الإظهار وكيف يؤيدها قراءة الحسن؟ قلت: المجرد قد يكون بمعنى الإظهار وقد يكون بمعنى الستر، قال في القاموس خفي يخفى يعني مثل رمى يرمي خفياً وخفياً ظهره واستخرجه كاختفاه وخفي يخفى كرضي يرضي خفاء فهو خاف وخفي لم يظهر، فعلى هذا إذا زيد همزة الأفعال على المجرد المفتوح العين في الماضي ومكسوره في الغابر كان معناه الستر وسلب الإظهار كما هو المشهور وإذا زيد على مكسور العين في الماضي كان معناه الإظهار وسلب الستر ﴿لِيُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا سَعَىٰ﴾ متعلق بآية أو بأخفيها على معنى أظهرها وكذا على معنى أكاد أخفي إتيانها فلا أقول آية يعني لا أخبر بإتيانها حتى تجزي كل نفس عملت حباً لله من غير طمع في الجنة وخوف من النار بجزاء ما تسعى وذلك الجزاء هو لقاء الله ومراتب قربه.

﴿فَلَا يَصُدُّكَ عَنْهَا﴾ أي لا يصرفك عن لقاء الله أو عن الإيمان بإتيان الساعة أو عن إقامة الصلاة أو عن العمل للساعة ﴿مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهَا﴾ نهى الكافر من أن يصد موسى عنها والمراد منه نهيه ﷺ من أن ينصد عنها بصدّه، كقوله لا أرينك ههنا تنبيهاً على أن الفطرة السليمة يأبى عن الإعراض عنها ويقتضي الرسوخ في الدين وإن زيادة (صد) الكافر إنما هو لاعوجاج فيه ﴿وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ فمال إلى اللذات المحسوسة الفانية، وكف نظره عن درك ما فيها من الشر وعن اعتقاد العقاب عليها عطف على ﴿لَا يُؤْمِنُ﴾ أو حال بتقدير قد من فاعله ﴿فَتَرَدَّى﴾ فتهلك بالانصداد منصوب بتقدير أن بعد الفاء في جواب النهي.

﴿وَمَا تِلْكَ يَمِينِكَ يَمْسُقُ﴾ (٧) قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَىٰ غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَنَازِبٌ أُخْرَىٰ ﴿٨﴾ قَالَ أَلْقَاهَا يَمْسُقُ ﴿٩﴾ فَأَلْقَاهَا فَإِذَا هِيَ حَبَّةٌ تَسْعَىٰ ﴿١٠﴾

قَالَ خُذَهَا وَلَا تَخَفْ سَمِعْتُهَا سِيرَتَهَا الْأُولَى ﴿٢١﴾ وَأَصْنَمَ يَدَكَ إِلَى جَنَاحِكَ تَخْرُجُ بِيضَاءَ مِنْ  
عَيْرِ سُوءِ آيَةٍ أُخْرَى ﴿٢٢﴾ لِزَيْدِكَ مِنْ أَيْدِنَا الْكُبْرَى ﴿٢٣﴾ أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴿٢٤﴾ قَالَ  
رَبِّ اسْتَجِبْ لِي صَدْرِي ﴿٢٥﴾ وَبَسِّرْ لِي أَمْرِي ﴿٢٦﴾ وَأَحْمِلْ عُقْدَةَ مِنِّي لِسَانِي ﴿٢٧﴾ يَفْقَهُوا قَوْلِي ﴿٢٨﴾  
وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي ﴿٢٩﴾ هَرُونَ أَخِي ﴿٣٠﴾ أَشَدُّ بِهِ أَرَى ﴿٣١﴾ وَأَشْرِكُ فِي أَمْرِي كَيْ  
سَمِعَكَ كَثِيرًا ﴿٣٢﴾ وَبَدَّلَكَ كَثِيرًا ﴿٣٣﴾ إِنَّكَ كُنتَ بِنَا بَصِيرًا ﴿٣٤﴾ قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى  
﴿٣٥﴾

﴿وَمَا تِلْكَ﴾ استفهام تقرير استيقاظاً وتنبهياً على أنها عصا حتى يظهر كونها معجزة عظيمة إذا رأى منها عجائب كلمة ما مبتدأ وتلك خبره وهي بمعنى هذه وقوله: ﴿بِيَمِينِكَ﴾ حال منها والعامل فيه معنى الإشارة أي قارة أو مأخوذة بيمينك أو تلك موصول صلة بيمينك ﴿يَمُوسَى﴾ تكرر لزيادة الاستئناس والتنبيه ﴿قَالَ هِيَ عَصَاي﴾ قال البغوي وكانت له شعبتان وفي أسفلها أسنان ولها محجن، قال مقاتل اسمها تبعه ﴿توكأ﴾ اعتمد ﴿عليها﴾ إذا أعييت وعند الوثبة وإذا وقفت على رأس القطيع ﴿وَأَهْشُ بِهَا﴾ أي أضرب بها الشجرة ليستقط ورقها ﴿عَلَى﴾ رؤوس ﴿غَنَى﴾ كي تأكلها، في القاموس هش الورق يهش خبطه إذا ضرب به ضرباً شديداً ﴿وَلِي﴾ قرأ ورش وحفص بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿فِيهَا مَتَارِبُ أُخْرَى﴾ حاجات أي قضاؤها ﴿أُخْرَى﴾ صفة لمأرب والقياس آخر وإنما قال أخرى رد إلى الجماعة لرعاية رؤوس الآي وكذا الكبرى، وذلك المأرب أن يلقيها على عاتقه فيعلق بها أداواته وزاده وأن يعرض الزندين على شعبيتها ويلقي عليها السكاء ويستظل به وإذا قصر الرشاء يصل به، وإذا تعرضت السباع لغنمه يقاتل به، قال البيضاوي كأنه ﴿﴾ فهم أن المقصود من السؤال أن يتذكر حقيقتها وما يرى من منافعها حتى إذا رأى بعد ذلك على خلاف تلك الحقيقة ووجد منها خصائص أخرى استيقن كونها خارقة للعادة ولأجل ذلك ذكر حقيقتها ومنافعها مفصلاً ومجماً، ليطابق جوابه الغرض الذي فهمه، ومعنى الكلام أنها من جنس العصا يتتبع عنها منافع أمثالها، وقال بعض أهل العشق أن موسى ﴿﴾ زاد على قدر الجواب بقوله عصاي ويسط في الكلام التذاذاً بمكالمة المحبوب ثم أجمل ولم يفصل جميعها أدباً وخوفاً من تطويل الكلام.

﴿قَالَ﴾ الله تعالى ﴿أَلْقَهَا يَمُوسَى﴾ يعني اطرح عصاك نتفرغ مما تتكىء ولا تتكىء الأنبياء، وترى كنه ما فيها من المأرب، قال وهب ظن موسى أنه تعالى يقول ارفضها ﴿فَأَلْقَهَا﴾ موسى على وجه الرفض ثم حانت منه نظره ﴿فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى﴾ تمشي بسرعة

على بطنها، وقال الله سبحانه في موضع آخر ﴿كَأَنَّهُ جَانٌّ﴾<sup>(١)</sup> وهي الحية الخفيفة الصغيرة الجسم، وقال في موضع آخر ﴿فَإِذَا هِيَ تُعْبَانُ﴾<sup>(٢)</sup> وهو أكبر ما يكون من الحيات، وأما الحية فإنها تطلق على الصغيرة والكبيرة والذكر والأنثى، فقيل في تطبيق الآيات أن الجان عبارة عن ابتداء حالها فإنها صارت أولاً على قدر العصا ثم تورمت وتنفخت حتى صارت ثعباناً في انتهاء حالها، وقيل: إنها كانت في عظم الثعبان وسرعة الجان قال كأنها جان ولم يقل فإذا هي جان كما قال فإذا هي ثعبان مبين، قال محمد بن إسحاق نظر موسى فإذا العصا حية من أعظم ما يكون من الحيات صارت شعبتها شديقين لها والمحجن عنقاً وعرفاً تهتز كالنيازك، وعيناها تتقدان كالنار، تمر بالصخرة العظيمة مثل الحلقة من الإبل فتلقمها، وتقصف الشجرة العظيمة بإتيانها، وسمع لأسنانها صريفاً عظيماً فلما عين ذلك موسى ولي مدبراً وهرب، ثم ذكر ربه فوقف استحياءً منه، ثم نودي ﴿قَالَ﴾ الله تعالى يا موسى أقبل و﴿حُذِّهَا﴾ بيمينك ﴿وَلَا تَخَفْ﴾ ﴿إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَلْ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup> ﴿سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا﴾ أي هيئاتها وحالاتها ﴿الْأُولَى﴾ كما كانت والسيرة فعلة من السير تجوز بها للطريقة والهيئة وقوله: سِيرَتَهَا بدل اشتمال من الضمير المنصوب في سنعيدها أي سنعيد سيرتها، وقيل لنفعها بها بنزع الخافض تقديره إلى سيرتها أو يقال على أن أعاد منقول من عاده بمعنى عاد إليه، أو على الظرف أي سَنُعِيدُهَا فِي سِيرَتِهَا، أو على المصدرة بتقدير فعلها أي سنعيد العصا بعد ذهابها تسيير سيرتها الأولى، أو على طريقة ضربته سوطاً، أي سنعيدها بسيرتها الأولى، أو مفعول ثانٍ لنعيدها بتضمين معنى الجعل، أي سنعيدها ونجعلها ذات سيرتها الأولى فتنتفع بها كما كنت تنتفع بها.

قال البغوي: كانت على موسى مدرعة من صوف قد خلها بعيذان، فلما قال الله خذها لف طرف المدرعة على يده، فأمر الله أن يكشف يده فكشف، وذكر بعضهم أنه لما لف المدرعة على يده قال له ملك أرايت لو أذن الله بما تحاذره، أكانت المدرعة تغني عنك شيئاً؟ قال: لا لكنني ضعيف من ضعف خلقت، فكشف عن يده ثم وضعها في فم الحية فإذا هي عصا كما كانت، ويده في شعبيتها في الموضع الذي كان يعضها إذا توكأ،

(١) سورة النمل، الآية: ١٠.

(٢) سورة الشعراء، الآية: ٣٢.

(٣) سورة النمل، الآية: ١٠ - ١١.

قال المفسرون أراد الله أن يرى موسى ما أعطاه من الآيات التي لا يقدر عليها مخلوق لثلا يفزع منها إذا ألقاها عند فرعون، قال البغوي روي عن ابن عباس أن موسى كان يحمل على عصاه زاده وسقاه فكانت تماشيه وتحده، وكان يضرب بها الأرض فيخرج ما يأكل يومه ويركزها فيخرج الماء فإذا رفعها ذهب الماء ولو اشتهى ثمرة ركزها فتعصف غصن تلك الشجرة وأورقت وأثمرت، وإذا أراد الاستقاء من البئر أدلاها فطالت على طول البئر وصارت شعبتها كالدلو حتى يستقي وكانت تضيء بالليل بمنزلة السارج، وإذا ظهر عدو كانت تحارب وتناضل عنه.

﴿وَأَضْمَمُ يَدَكَ﴾ أي كفك اليمنى ﴿إِلَى جَنَاحِكَ﴾ قال البغوي يعني إبطك اليسرى وقال قال مجاهد: تحت وجناح الإنسان عضده إلى أصل إبطيه، قال البيضاوي هو استعارة من جناح الطائر سمي بذلك لأنه يجنحهما أي يميلهما وفي القاموس الجوانح الضلوع تحت الترائب عما يلي الصدر واحدها جانحة والجناح اليد والعضد والإبط ﴿تَخْرُجُ﴾ تقديره اضمم يدك إلى جناحك وأخرج تخرج فهو مجزوم على جواب الأمر ﴿بِيَضَاءَ﴾ منيرة مشرقة حال من الضمير المستكن في تخرج ﴿بِغَيْرِ سُوءٍ﴾ أي من غير عيب وقبح كنى به عن البرص لأن الطباع تعافه متعلق بيضاء يعني ابيضت من غير سوء، قال البغوي قال ابن عباس كان ليده نور ساطع يضيء بالليل والنهار كضوء الشمس والقمر ﴿آيَةً﴾ أي معجزة دالة على صدقك في دعوى النبوة حال ثان من الضمير المستكن في تخرج أو من الضمير في بيضاء أو مفعول بإضمار خذ أو دونك ﴿أُخْرَى﴾ سوى العصا ﴿لِنُرِيكَ﴾ متعلق بالمضمم أعني خذ أو دونك أو بما دل عليه الآية أو القصة، أي بها وفعلنا ذلك لنريك ﴿مِنْ آيَاتِنَا الْكُبْرَى﴾ صفة لآياتنا ولم يقل الكبر لرؤوس الآي أو مفعول ثان لنريك ومن آياتنا حال منها، وقيل فيه إضمار تقديره لنريك الآية الكبرى من آياتنا قال ابن عباس كانت يد موسى أكبر آياته ﴿أَذْهَبَ إِلَيْكَ فِرْعَوْنَ﴾ بهاتين الآيتين فادعه إلى عبادتي ﴿إِنَّهُ طَغَى﴾ أي جاوز الحد في العصيان والتمرد حتى ادعى الألوهية جملة معللة لقوله: اذهب.

﴿قَالَ﴾ موسى ﴿رَبِّ﴾ أي يا رب ﴿أَشْرَحْ لِي صَدْرِي﴾ حتى يسع فيه المعارف الحقنة التي لا يكفي في دركها عقول العقلاء ومنها درك أنه لا يقدر أحد غير الله سبحانه على شيء من الإنفاع والإضرار، فيذهب من قلبه مخافة فرعون وجنوده، ونظراً إلى ذلك قال ابن عباس يريد حتى لا أخاف غيرك، وذلك أن موسى كان يخاف من فرعون خوفاً شديداً لشدة شوخته وكثرة جنوده ﴿وَيَسِّرْ لِي﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَمْرِي﴾ يعني سهل علي إتيان ما وجب علي من تبليغ الرسالة وغير ذلك من التكاليف،

حتى يذهب عني كلفة التكليف ومشاقها ويحصل للنفس لذة في تحمل شدائدتها وفي إبهام المشروح والميسر أولاً ودفعه بذكر الصدور والأمر ثانياً تأكيداً ومبالغة ﴿وَأَحْلَلْ عُقْدَةَ بَيْنِ لِسَانِي﴾ (١٧) ﴿الظرف إما صفة لعقدة أو صلة لاحتل، قال البغوي وذلك أن موسى كان في حجر فرعون ذات يوم في صغره فلطم فرعون لطمته وأخذ بلحيته فقال فرعون لآسية امرأته هذا عدوي وأراد أن يقتله، فقالت آسية إنه صبي لا يعقل ولا يميز وفي رواية أن أم موسى لما فطمته رده فنشأ موسى في حجر فرعون وامرأته يرببانه واتخذاه ولدأ، فبينما هو يلعب يوماً بين يدي فرعون وبیده قضيب يلعب به، إذ رفع قضيباً فضرب به رأس فرعون، حتى هم فرعون بقتله، فقالت آسية أيها الملك إنه صبي لا يعقل جربه إن شئت، وجاءت بطشتين في أحدهما الجمر وفي الآخر الجواهر فوضعها بين يدي موسى، فأراد أن يأخذ الجواهر فأخذ جبرائيل يد موسى عليهما السلام فوضعها على النار فأخذ جمرة فوضعها في فيه فاحترق لسانه وصارت عليه عقدة، وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبیر أن فرعون حمل موسى يوماً فأخذ بلحيته فنتفها فغضب وأمر بقتله فقالت آسية إنه صبي لا يفرق بين الجمر والياقوت فأحضر بين يديه فأراد أخذ الجواهر فأخذ جبرائيل يده ووضعه على الجمرة ووضعه في فيه فاحترق لسانه وصارت عليه عقدة ﴿يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾ (١٨) ﴿فإنما يحسن التبليغ من البليغ، واختلف في زوال العقدة بكمالها، فمن قال به تمسك بقوله تعالى: ﴿قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ﴾ ومن لم يقل به احتج بقوله: ﴿هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا﴾<sup>(١)</sup> وبقوله تعالى حكاية عن فرعون: ﴿أَمْرٌ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ﴾ (٢) ﴿٥٢﴾ وأجاب عن الأول بأنه لم يسأل حل عقدة لسانه مطلقاً بل عقدة يمنع الإفهام ولذلك نكرها وجعل يفقهوا مجزوماً في جواب الأمر.

﴿وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا﴾ معيناً وظهيراً مشتقاً من الوزر بمعنى الثقل لأنه يحمل الثقل عن الأمير، أو من الوزر بمعنى الملجأ من الجبل لأن الأمير يعتصم برأيه ويلتجىء إليه في أموره ومنه المؤازرة، وقيل: أصله أوزير من الأزر بمعنى القوة فعيل بمعنى مفاعل كالعشير بمعنى المعاشر والجليس بمعنى المجالس قلبت همزتها واواً لقلبها في موازر ﴿مِنَ أَهْلِي﴾ إما صفة لوزيراً أو صلة لأجعل ﴿هَزُونَ﴾ مفعول أول لأجعل ووزيراً ثانيهما قدم للعناية به، ولي صلة أو حال وجاز أن يكون لي مفعولاً وزيراً ومن أهلي ولي تبين كقوله: ﴿وَلَمْ

(١) سورة القصص، الآية: ٣٤.

(٢) سورة الزخرف، الآية: ٥٢.

يَكُنْ لَمْ كُفُوا أَحَدًا ﴿٤١﴾ ﴿أَخِي﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها على الوجوه بدل من هارون أو مبتدأ خبره ﴿أَشَدُّ بِهِ أَرَى ﴿٣٦﴾﴾ قال في القاموس الأزرق الإحاطة والقوة والضعف ضد التقوية والظهر فالمعنى قوية ظهري أو أشدد به قوتي أو قوته ضعفي ﴿وَأَشْرَكُهُ فِي أَمْرِي ﴿٣٧﴾﴾ أي في أمر النبوة وتبليغ الرسالة، قرأ ابن عامر اشدد بفتح الألف القطعي واشركه بضم همزة القطع على صيغة المضارع المجزوم على أنه جواب الأمر، والجمهور بهمزة الوصل المضمومة في الابتداء، وفتح همزة القطع في الثاني على صيغة الأمر على أنه بدل اشتمال من قوله اجعل ﴿كَيْ سُبْحَكَ﴾ تسيحاً ﴿كَيْبَرًا﴾ قال الكلبي أي نصلي لك كثيراً ﴿وَنَذْرُكَ﴾ زكراً ﴿كَيْبَرًا﴾ فإن التعاون نهج الرغبات وتؤدي إلى تكاثر الخيرات ﴿إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا ﴿٣٥﴾﴾ عالماً بأحوالنا وأن التعاون مما يصلحنا وأن هارون نعم المعين لي فيما أمرتني به .

﴿قَالَ﴾ الله تعالى ﴿قَدْ أُوْتِيتَ سُؤْلَكَ﴾ أي جميع مسؤولاتك فُعلٌ بمعنى المفعول كالخبز بمعنى المخبوز والأكل بمعنى المأكول ﴿يَمُوسَى﴾ .

﴿وَلَقَدْ مَنَّا عَلَيْكَ مَرَّةً أُخْرَى ﴿٣٧﴾﴾ إِذْ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مَا يُوحَى ﴿٣٨﴾ أَنْ أَقْذِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَأَقْذِفِيهِ فِي الْيَمِّ فَأَلْقِيهِ إِلَى السَّاحِلِ يَأْخُذُهُ عَدُوٌّ لِي وَعَدُوٌّ لَكَ وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي ﴿٣٩﴾ إِذْ تَمْشِي أُخْتُكَ فَذُكِّرْ هَلْ أَذْكَرٌ عَلَيْكَ مِنْ يَكْفُلُهُمْ فَرَجَعْتكَ إِلَى تَأْتِيكَ أَهْلِي كَيْ نَقَرَ عَيْنَهَا وَلَا تَحَزْنَ وَقُلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتْنَاكَ فَنُونًا فَلَبِثْتَ سِنِينَ فِي أَهْلِ مَدْيَنَ ثُمَّ جِئْتَ عَلَيَّ قَدِيرًا يَمُوسَى ﴿٤٠﴾ وَأَصْطَنَعْتَكَ لِنَفْسِي ﴿٤١﴾ أَذْهَبَ أَنْتَ وَالْحُوكَ بِتَائِي وَلَا نِيَا فِي ذِكْرِي ﴿٤٢﴾ أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴿٤٣﴾ فَقَوْلَا لَهُ قَوْلَا لَنَا لَعَلَّهُ يُبَدِّكُ أَوْ يَخْتِئُ ﴿٤٤﴾ قَالَ رَبَّنَا إِنَّا نَتَخَفُ أَنْ يَفْطُرَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَى ﴿٤٥﴾ قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى ﴿٤٦﴾ فَأَنبَأَهُمْ فَقَوْلَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّكُمْ فَأرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا تَعَذِّبْهُمْ قَدْ جِئْنَاكَ بِبَيِّنَاتٍ مِّنْ رَبِّكَ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى ﴿٤٧﴾ إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿٤٨﴾

﴿وَلَقَدْ مَنَّا عَلَيْكَ﴾ جواب قسم محذوف أي والله لقد أنعمنا عليك ﴿مَرَّةً أُخْرَى﴾ أي في وقت آخر قيل ذلك وقيل هي هذه المرة ﴿إِذْ﴾ للتعليل وجاز أن يكون ظرفاً لمننا ﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ بإلهام أو في المنام أو على لسان بني في وقتها أو ملكٍ لا على وجه النبوة كما أوحى إلى مريم .



**فائدة:** الوحي والنبوة التي التشريع مختص بالأنبياء وهم الرجال فحسب وهي التي انقطعت وختمت بخاتم النبيين محمد ﷺ، وأما الوحي الذي ليس للتشريع سواء كان بطريق الإلهام أو بكلام الملائكة كما كان لمريم وغير مختص بالأنبياء، بل يكون للأولياء أيضاً ولم ينقطع بعد النبي ﷺ، وكذا حصول کمالات النبوة بالتبعية قد يكون لغير الأنبياء أيضاً، قال الشيخ الأكبر محي الدين ابن العربي قدس سره في الفتوحات في الباب المائتين والسبعين إن النبوة وإن انقطعت في هذه الأمة بحكم التشريع فما انقطع الميراث منها فمنهم من يرث النبوة ومنهم من يرث رسالة ومنهم يرث النبوة والرسالة معاً، وما قال العلماء النبوة اختصاص النبي فالمراد منه نبوة التشريع بنصب الأحكام بوحي النبي، وهي التي عنها رسول الله ﷺ حيث قال: «إن النبوة والرسالة قد انقطعت فلا نبوة بعدي»<sup>(١)</sup> وقال الشيخ في آخر باب الصلاة من الفتوحات نحو ذلك وقال هناك وهؤلاء هم المقربون الذين قال الله فيهم ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ﴾<sup>(٢)</sup> وقد ذكرت في تفسير سورة النساء وسورة الواقعة أن المراد بالمقربين هم الذين حصل لهم کمالات النبوة بالوراثة، فالوحي الذي ليس للتشريع وليس مختص بالأنبياء هو الذي عبر عنه رسول الله ﷺ بالتحديث حيث قال: «لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناس محدثون فإن يكن من أمتي منهم أحد فإنه عمر»<sup>(٣)</sup> رواه أحمد والبخاري ومسلم والنسائي وأبو نعيم الموصلي في مسنده عن أبي هريرة، وعن عائشة وفي الصحيحين عن أبي هريرة بلفظ «لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء فإن يكن من أمتي أحد فعمر» ولأجل ذلك قال رسول الله ﷺ: «لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب»<sup>(٤)</sup> رواه أحمد والترمذي وحسنه وابن حبان والحاكم وصحاحه عن عقبة بن عامر والطبراني عن عصمة بن مالك وعن أبي سعيد الخدري وابن عساكر عن ابن عمر.

قال الشيخ الشعراوي في اليواقيت والجواهر: هل يكون الإلهام بلا واسطة فالجواب نعم قد يلهم العبد من الوجه الخاص الذي بين كل إنسان وبين ربه عز وجل،

(١) رواه الطبراني ورجاله ثقات.

انظر: مجمع الزوائد في كتاب: التعبير، باب: الرؤيا الصالحة (١٧٢١).

(٢) سورة المطففين، الآية: ٢٨.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: (٣٤٦٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر (٢٣٩٨).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه (٣٦٩٥).

فلا يعلم به الملك لكن هذه الوجهة يتسارع الناس إلى إنكاره ومنه إنكار موسى على خضر، فعلم أن الرسول والنبي يشهد أن الملك رؤية بصر، وغير الرسول يحس بأثره ولا يراه، فيلهم الله بواسطته ما يشاء أو يعطيه من الوجه الخاس بارتفاع الوسائط وهذا أجل الإلقاء وأشرفه ويجتمع في هذا الرسول والولي، ونقل الشيخ عبد الوهاب الشعراوي عن الشيخ أبي المواهب الشاذلي قدس الله سرهما أنه كان يقول في إنكار بعضهم على من قال حدثني قلبي عن ربي لا إنكار عليه لأن المراد أخبرني قلبي عن ربي بطريق الإلهام الذي هو وحي الأولياء، وهو دون وحي الأنبياء ﷺ ولا إنكار إلا على من قال كلمني ربي كما كلم موسى ﷺ انتهى كلامه، قلت: الولي أيضاً قد يشهد الملك رؤية بصر كما رأت مريم جبرائيل ﷺ حين تمثل لها بشراً سوياً والله أعلم.

﴿مَا يُوحَى﴾ أي ما لا يعلم إلا بالوحي أو مما ينبغي أن يوحى لعظم شأنه وشدة اهتمامه ﴿أَنْ أَقْدِفِيهِ﴾ إن مفسره لما يوحى لأن الوحي بمعنى القول، أو مصدرية بتقدير الباء أي أن اقدفي موسى أي ألقيه ﴿فِي الثَّابُوتِ فَأَقْدِفِيهِ فِي آيَةٍ﴾ يعني نهر النيل ﴿فَلْيُلْقِهِ آيَمٌ بِالسَّاحِلِ﴾ أي الجانب سمي ساحلاً لأن الماء يسحله أي يقسره، أورد صيغة الأمر لتناسب ما تقدم ومعناه الإخباري يلقيه اليم بالساحل وإنما عطف نظراً إلى التناسب اللفظي، وقيل: هو أمر بمعناه هو أمر للبحر معطوف على أمر لأم موسى كما يقال أحسن إلى زيد وليحسن زيد إليك، وقيل: هو معطوف على أوحينا بتقدير قلنا تقديره أوحينا إلى أم موسى كذا، فقلنا ليلقه اليم بالساحل، قلت: إن كان الأمر بمعنى الخبر فهو داخل في الوحي وإن كان بمعنى الأمر للبحر فلا حاجة إلى تقدير قلنا وجاز حينئذ عطفه على فأقذفيه في اليم. فإن قيل: كيف يتصور الأمر للبحر والبحر مما لا يعقل؟ قيل: هو أمر تكوين لا يشترط له التعقل، وقال البيضاوي لما كان إلقاء البحر إياه إلى الساحل أمراً واجباً لتعلق إرادة الله به جعل البحر كأنه ذو تميز مطلع على أمره بذلك، وأخرج الجواب مخرج جواب الأمر فقال ﴿يَأْخُذُهُ عُدُوٌّ لِي وَعَدُوٌّ لَمْ﴾ يعني فرعون، وقال المحققون من الصوفية: إن الجمادات وإن كانت لا تعقل ولا تفهم بالنسبة إلينا ولا يجوز إلينا مخاطبتها، لكنها عاقلة مطيعة لأمر الله سبحانه كما يدل عليه النصوص، قال الله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ لِرَبِّهَا وَحُفَّتْ﴾ (١) وقال الله تعالى: ﴿قَالَتَا أَئِنَّمَا طَائِفِينَ﴾ (٢) وقال رسول الله ﷺ: «إن الجبل ينادي

(١) سورة الإنشاق، الآية: ٢.

(٢) سورة فصلت، الآية: ١١.

الجبل أي فلان هل مر بك أحد يذكر الله<sup>(١)</sup> وقال الفاضل الرومي:

خاك وباد وآب وآس بنده اند  
 پيش تو مرده وبرحق زنده اند  
 وإطلاق العدو على فرعون بالنسبة إلى الله كان على الحقيقة لكونه مشركاً وبالنسبة إلى موسى كان على المجاز باعتبار مايؤول، فإنه لم يكن عدواً له وقت الأخذ ولأجل ذلك كرر لفظ العدو ولامتناع الجمع بين الحقيقة والمجاز، وجاز أن يكون التكرير للمبالغة ويكون المراد في اللفظين باعتبار ما يؤول أو باعتبار الوقت الموجود حيث كان في صدق قتل موسى بإخبار الكهنة إياه أنه يولد في بني إسرائيل غلام يكون زوال ملكك على يديه، ولأجل ذلك قتل كثيراً من أبناء بني إسرائيل ولم يعرف موسى أنه ذلك الغلام وإلا لقتله، والضمائر كلها راجعة إلى موسى ﷺ ورجوع بعضها إليه وبعضها إلى التابوت يفضي إلى تنافر النظم، والمقذوف في البحر الملقى إلى الساحل وإن كان هو التابوت ما الذات، لكن كان موسى أيضاً بالعرض لكونه في جوف التابوت.

قال البغوي: اتخذت أم موسى تابوتاً وجعلت فيه قطناً محلوجاً ووضعت فيه موسى وقرت رأسه وخصاصه يعني شقوقه ثم ألقته في النيل، وكان يشرع منه نهر كبير في دار فرعون، فبينما فرعون جالس على رأس النهر مع امرأته آسية إذ هو بتابوت يجيء بالماء، فأمر الجواري والغلمان بإخراجه فأخرجوه وفتحوا رأسه فإذا فيه صبي من أصبح الناس وجهاً، فلما رآه فرعون أحبه بحيث لم يتمالك نفسه فذلك قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّي﴾ ظرف مستقر صفة لمحبة أو لغو متعلق بألقيت أي ألقى عليك محبة كائنة مني قد ذرعتها في القلوب، أو ألقى مني محبة عليك يعني أحببتك ومتى أحبه الله أحبته القلوب، قال ابن عباس أحبته وحبته إلى خلقي، قال عكرمة ما رآه أحد إلا أحبه، قال قتادة ملاحظة كانت في عيني موسى ما رآه أحد إلا عشقه، وجاز أن يكون المعنى ألقى محبة كائنة مني عليك أي في قلبك بحيث تستولي تلك المحبة عليك فأجيتني وأخلصت قلبك لمحبتني بحيث لم يلتفت إلى غيري فصرت رأس المحبين، قال المجدد للألف الثاني ﷺ كان مبدأ تعين الكلیم صلوات الله عليه المحبية الصرفة ومبدأ تعين الحبيب محمد ﷺ المحبوبة الصرفة فلأجل ذلك كان الكلیم ﷺ رأس المحبين والحبيب ﷺ رأس المحبوبين، والصفوي بنظر الكشف يرى في دائرة الحب محيطاً وهي الخلة مبدأ

(١) رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: الأذكار، باب: في البقاع التي يذكر الله تعالى عليها (١٦٧٨٣).

التعين الخليل ﷺ ومركزاً وهو المحبة الصرفة مبدأ التعين الكليم ﷺ والمركز أعلى وأفضل وأوسع من المحيط كالقمر بالنسبة إلى الهالة ثم المركز عند الصعود وإليه يرى دائرة محيطها مبدأ التعين الكليم ﷺ ومركزها لتعين الحبيب ﷺ وعلى إخوانه، ولما كان الحبيب ﷺ في غاية المرتبة من المحبوبة صار مبدأ تعينه مركزاً لدائرة المحبوبة الصرفة وترك محيطها وهو المحبوبة الممتزجة لبعض أفراد أمته، وذلك الفرد هو المجدد للألف الثاني ﷺ والله أعلم وظاهر اللفظ يقتضي أن اليم ألقاها بالساحل ﴿فَالْقَطْعُ أَلْ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾<sup>(١)</sup> فإن صح أن آل فرعون أخرجوه من اليم فيؤل الساحل بحيث فهو خره والله أعلم وقوله: ألقيت معطوفة على قوله ﴿أَوْحَيْنَا﴾ ﴿وَلِنُصْنَعُ﴾ أي تربي ويحسن إليك من صنعت فرسي إذا أحسنت القيام عليه، قرأ أبو جعفر بالجزم على أنها أمر ﴿عَلَى عَيْبَى﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها حال من ضمير المخاطب المرفوع يعني لتصنع كائناً على حفطي، وقوله لتصنع على قراءة الجمهور معطوف على علة مضمرة تقديره ليعطف عليك لتصنع أو على الجملة السابقة بإضمار فعل معلل تقديره وفعلت ذلك لتصنع، وعلى قراءة أبو جعفر معطوف على يأخذه.

﴿إِذْ تَمْشِي أُخْتُكَ﴾ مريم لتعرف خبيرك وأحضروا مرضع وأنت لا تقبل ثدي واحد منها، ظرف لألقيت أو لتصنع أو بدل من إذ أوحينا على أن المراد بها وقت متسع، وقيل: إذ للتعليل ﴿فَنَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُ﴾ أي على امرأة ترضعه ويضم إليها، فلما قالت ذلك قالوا نعم، فجاءت بأمه فقبل ثديها فذلك قوله تعالى: ﴿فَرَجَعْنَاكَ إِلَىٰ أُمِّكَ﴾ لما وعدناها بقولنا: ﴿إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿كَيْ نَفَرَّ عَيْنُهَا﴾ بلفائك ﴿وَلَا تَحْزَنْ﴾ هي بفراقك أو أنت على فراقها وفقد إشفاقها ﴿وَقَلَّتْ نَفْسًا﴾ أي رجلاً قبطياً كافراً ظالماً، استغاثه ﷺ عليه الإسرائيلي كذا قال ابن عباس، وكان إذا ذاك ابن اثني عشر سنة كذا قال كعب الأخبار ﴿فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ﴾ أي غم قتله خوفاً من عقاب الله بالمغفرة ومن اختصاص فرعون بالأمن منه بالهجرة إلى مدين ﴿وَفَنَّاكَ فُتُونًا﴾ مصدر كالقعود أو جمع، قال البغوي قال ابن عباس اختبرناك اختباراً وقال الضحاك ابتليناك ابتلاء على أنه مصدر، أو أنواعاً من الابتلاء على أنه جمع فتن أو فتنة على ترك الاعتداد بالتاء كحجور ويُدَّر في حجرة وبدرة، وقال مجاهد أخلصناك إخلاصاً، وفي رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس أن

(١) سورة القصص، الآية: ٨.

(٢) سورة القصص، الآية: ٧.

الفتون وقوعه في محن خلصه الله منها أولها أن أمه حملته في السنة التي كان فرعون يذبح الأطفال، ثم إلقاءه في البحر في التابوت، ثم منعه الرضاع إلا من ثدي أمه، ثم أخذه بلحية فرعون حتى هم بقتله، ثم تناوله الجمرة بدل الدرة، ثم قتله القبطي، ثم خروجه إلى مدين، قلت ثم ما ناله في سفره إلى مدين من الهجرة عن الوطن ومفارقة الألف والمشى راجلاً على حذر وفقد الزاد وإيجار نفسه إلى غير ذلك فالمعنى خلصناك من تلك المحن مرة بعد أخرى كما يفتن الذهب بالنار فيتخلص من كل خبث فيه.

﴿فَلَيْتَ﴾ عشر ﴿سِينِ﴾ لرعي الأغنام قضاءً لأوفى الأجلين في صداق ابنة شعيب رضي الله عنه ﴿فِي أَهْلِ مَدْيَنَ﴾ وهي على ثمان مراحل من مصر، وقال وهب لبث موسى عند شعيب ثمان وعشرين سنة، عشرة سنين منها مهر ابنته وثمانية عشرة بعد ذلك حتى ولد له ﴿ثُمَّ جِئْتَ﴾ إلى الوادي المقدس ﴿عَلَى قَدَرٍ﴾ أي على القدر الذي قدرت بأنك تجيء كذا قال محمد ابن كعب، أو على القدر الذي يوحي فيه إلى الأنبياء، يعني إذا بلغ عمرك أربعين كذا قال عبد الرحمن بن كيسان، وهو معنى قول أكثر المفسرين أي على المواعد الذي وعده الله وقدره أن يوحي إليه بالرسالة وهو أربعين سنة ﴿يَمُوسَى﴾ كرر الله سبحانه ذكره استئناساً له وحباً، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أحب شيئاً أكثر ذكره» رواه صاحب مسند الفردس من حديث عائشة ﴿وَأَصْطَعْتِكَ﴾ أي ربيتك وأحسنيت تربيتك ﴿لِنَفْسِي﴾ قرأ الكوفيون وابن عامر بسكون الياء فيسقط وصلماً في اللفظ لالتقاء الساكنين والباقون يفتحون الياء، يعني ربيتك واخترت لنفسي حتى لا تشتغل ظاهراً وباطناً بغيري، قلت: ويمكن أن يكون معناه جعلتك لمكارم الأخلاق وصنعتك بحيث صلحت لمناجاتي واقترابي وأداء رسالتي ﴿أَذْهَبَ أَنْتَ وَأَخُوكَ بِآيَاتِي﴾ أي بمعجزاتي، قال ابن عباس يعني الآيات التسع التي بعث بها ﴿وَلَا نُبَيِّأُ﴾ قال السدي لا تفترا، وقال محمد بن كعب لا تقصرا، قال في القاموس الوتى كفتى التعب والفترة ضد ﴿فِي ذِكْرِي﴾ قرأ ابن عامر والكوفيون بسكون الياء فيسقط وصلماً في اللفظ والباقون بالفتح، كان هذا الوحي لموسى وقد كان هارون حينئذ بمصر، فأمر الله موسى أن يأتي هارون، وأوحي إلى هارون وهو بمصر أن يتلقى موسى فتلقاه إلى مرحلة وأخبره بما أوحي إليه، وقيل: سمع هارون بمقبل موسى فاستقبله فأوحي الله سبحانه إليهما.

﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ ﴿١٤﴾ بادعائه الألوهية، أمر الله موسى أولاً وحده بالذهاب ثم أمره وأخاه ثانياً فلا تكرر، وقيل: الذهاب الأول مطلقاً والثاني مقيد فلا تكرر ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئِنَّا﴾ قال ابن عباس لا تعنفا في قولكما، وقال عكرمة والسدي كنياه

فقولاً يا أبا العباس وقيل: يا أبا الوليد، وقال مقاتل يعني بالقول اللين ﴿فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَهٌ أَنْ تَرْكَأَ﴾ ١٨ ﴿وَأَهْدِيكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَحْتَنَى﴾ ١٩ ﴿١﴾ فإنه دعوة في صورة عرض ومشورة حذراً من أن يحمله حمية الجاهلية على أن يسطو عليكم، وقيل: أمرهما باللطافة في القول لما كان له على موسى حق التربية، وقال السدي القول اللين أن موسى أتاه ووعد على قبول الإيمان شباباً لا يهرم وملكاً لا ينزع عنه إلا بالموت، ويبقى عليه لذة المطعم والمشرب والمنكح إلى حين موته، وإذا مات دخل الجنة فأعجبه ذلك وكان لا يقطع أمراً دون هامان وكان غائباً فلما قدم أخبره بالذي دعاه إليه موسى وقال: أردت أن أقبل منه، فقال له هامان كنت أرى أن لك عقلاً ورأياً وأنت رب تريد أن تكون مربوباً وأنت تُعبد تريد أن تعبد قلبه عن رأيه ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ﴾ إن تحقق عنده صدقكما ﴿أَوْ يَحْتَنَى﴾ يعن إن لم يتحقق عنده صدقكما ولم يتذكر فلا أقل من أن يتوهم فيخشى، والترجي بالنسبة إلى علمهما وإلا فالله تعالى كان عالماً بأنه لا يرجع، والجملة في محل النصب على الحالية من فاعل قولاً، يعني قولاً حين التذكر من فرعون أو خشيته، أو على العلية لقوله قولاً يعني، وقال الحسن بن الفضل هذا ينصرف إلى غير فرعون مجازه لعله يتذكر متذكر أو يخشى خاش.

﴿قَالَ﴾ أي موسى وهارون ﴿رَبَّنَا إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرَطَ عَلَيْنَا﴾ قال ابن عباس أن يعجل علينا بالقتل والعقوبة قبل إتمام الدعوة وإظهار المعجزات، يقال فرط عليه فلان إذا عجل بمكروه من فرط إذا تقدم ومنه الفارط ﴿أَوْ أَنْ يَطْغَى﴾ أي يزداد طغياناً فيقول فيك ما ينبغي لجراته وقساوته ويزداد في الإساءة إلى عبادك ﴿قَالَ﴾ الله تعالى: ﴿لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا﴾ تعليل لقوله لا تخافا يعني لا تخافا لأنني معكما بالحفظ والنصر ﴿أَسْمِعُ﴾ دعاء كما ﴿وَأَرْوِي﴾ ما يراد بكما فاصنع لستُ بغافل عنكما فلا تهتما أو أسمع وأرى ما يجري بينكما وبين فرعون من قول وفعل فأفعل في كل حال بكما ما ينبغي من النصر ودفع المكروه، ويجوز أن لا يقدر شيء على معنى إنني حافظكما سامعاً مبصراً، والحافظ إذا كان قادراً سميعاً بصيراً تم الحفظ.

﴿قَالِيَاهُ فَقَوْلَا إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ﴾ أرسلنا إليك وإلى بني إسرائيل ﴿فَأَرْسِلْ﴾ الفاء للسببية ﴿مَعَنَا بَيْنَ إِسْرَائِيلَ﴾ إلى الشام أو أطلقهم عن أعمالك وخل عنهم لعبادة الله تعالى ﴿وَلَا تُعَذِّبْهُمْ﴾ بالتكاليف الصعبة والأعمال الشاقة التي كان فرعون يستعملهم فيها قد جئتكم بأية أي حجة ﴿مِنْ رَبِّكَ﴾ على صدقنا في دعوى الرسالة جملة مقرونة لما تضمنه الكلام السابق

(١) سورة النازعات، الآية: ١٨ - ١٩.

من دعوى الرسالة وإنما وحد الآية وكان معه آيتان لأن المراد إثبات بالبرهان لا الإشارة إلى وحدة الحجة وتعددتها وكذلك قوله: ﴿قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَةٍ﴾<sup>(١)</sup> وقوله: ﴿فَأْتِ بِآيَةٍ﴾<sup>(٢)</sup> ونحو ذلك ﴿وَأَسَلْتُمْ عَلَىٰ مَنِ اتَّبَعَ أَهْدَىٰ﴾ جملة معترضة أي سلامي وسلام الملائكة وخزنة الجنة على المهتدين أو السلامة في الدارين لهم من النعمة في الدنيا والعذاب في الآخرة ﴿إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ﴾ أي عذاب الله في الدنيا والآخرة ﴿عَلَىٰ مَن كَذَّبَ﴾ الرسل ﴿وَتَوَلَّىٰ﴾ أعرض عن الإيمان بالله وعبادته، قيل: الجملة تذييل أو تعليل لكونه رسولاً، قلت أو بدل من قوله: ﴿إِنَّا رَسُولًا رَبِّكَ﴾ فأتيا وقال له ما أمرا به يدل على ذلك سياق الآية، وفائدة الحذف الاختصار والدلالة على أن المطيع إذا أمر بشيء فعله لا محالة.

﴿قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يَا مُوسَىٰ﴾ (١٩) ﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَىٰ﴾ (٢٠) ﴿قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَىٰ﴾ (٢١) ﴿قَالَ عَلِمْنَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَىٰ﴾ (٢٢) ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّن نَّبَاتٍ شَتَّىٰ﴾ (٢٣) ﴿كُلُوا وَارْعَوْا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النَّهْيِ﴾ (٢٤) ﴿وَمِنهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ﴾ (٢٥)

﴿قَالَ﴾ فرعون لهما في جواب ما قال ﴿فَمَنْ رَبُّكُمَا﴾ الذي أرسلكما ﴿يَا مُوسَىٰ﴾ إنما خاطب اثنين وخص موسى بالنداء لأنه أصل وهارون وزيره وتابعه، أو لإدلاله عليه بالتربية، أو لأنه عرف أن له رتبة ولأخيه فصاحة ﴿قَالَ﴾ موسى ﴿رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَىٰ﴾ قال الحسن وقتادة أعطى كل شيء صلاحه وهدها لما يصلحه، وقال مجاهد أعطى كل شيء صورته التي هو عليها ولم يجعل لخلق الإنسان كخلق البهائم ولا خلق البهائم كخلق الإنسان ثم هداه إلى منفعه من المطعم والمشرب والمنكح، وقال سعيد بن جبير أعطى كل شيء خلقه يعني زوجه من جنسه المرأة للرجل والناقة للبعير والأتان للحمار والرمكة للفرس ﴿ثُمَّ هَدَىٰ﴾ أي ألهمه كيف يأتي الذكر الأنثى، وقيل معناه: أعطى خلقه كل شيء يحتاجون إليه ويرتفقون به فقدم المفعول الثاني لأنه المقصود بيانه، ثم عرفه كيف يرتفق بما أعطى وكيف يصل به إلى بقائه وكماله اختياراً أو طبعاً، قال البيضاوي هذا جواب في غاية البلاغة فإنه إخبار عن الموجودات بأسرها على

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٠٥.

(٢) سورة الشعراء، الآية: ١٥٤.

مراتبها، وبيان لكون الغني القادر المنعم على الإطلاق هو الله تعالى، وأن جميع ما عداه مفتقر إليه في حد ذاته وصفاته وأفعاله، ولهذا بُهت الذي كفر وأقحم عن الدخل عليه وصرف الكلام عنه ﴿قَالَ فَمَا بَالُ﴾ يعني ما حال ﴿الْقُرُونِ الْأُولَى﴾ من قوم نوح وعاد وثمود وغيرهم الذين عبدوا الأصنام وأنكروا البعث فماذا يفعل بهم بعد موتهم ﴿قَالَ عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي﴾ أي أعمالهم محفوظة عند ربي ﴿فِي كِتَابٍ﴾ مثبت في اللوح المحفوظ ﴿لَا يَصِلُ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ جملة مستأنفة أو صفة لكتاب يعني الكتاب الذي لا يضلله الله ولا ينساه، والضلال أن تخطيء الشيء في مكانه فلم تهتد إليه والنسيان أن يذهب منك الشيء بحيث لا يخطر ببالك، وهما محالان على العالم بالذات، وقيل: معنى لا يضل ربي أي لا يغيب عنه شيء ولا يغيب هو عن شيء، ولا ينسى ما كان من أمرهم، والمعنى أن الله مجازيهم على ما عملوا من خير أو شر.

﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا﴾ الموصول مرفوع صفة لربي أو خبر لمحذوف أو منصوب على المدح، قرأ الكوفيون مهذاً ها هنا وفي الزخرف ولم يختلفوا في الذي في سورة النبأ وهو مصدر سمي به، والباقون مهاد أو هو اسم ما يمهد كالفراش أو جمع مهد يعني جعلها كالمهد لكم ﴿وَسَلَّكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا﴾ السلوك النفاذ في الطريق قال الله تعالى: ﴿لِتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاثًا﴾<sup>(١)</sup> ويجيء لازماً ومتعدياً، وفي القاموس سلك المكان سلوكاً وسلوكه غيره فالأول لازم والمكان ظرف والثاني متعد، واستعمل في الآية متعدياً وجعل السبل مفعولاً به مجازاً أو هو ظرف كما أسند الجري إلى النهر مجازاً في جري النهر فمعنى حصل لكم فيها سبلاً بين الجبال والأودية والبراري تسلكونها أي تلك السبل من أرض إلى أرض لتبلغوا منافها وهذا معنى قول ابن عباس سهل لكم فيها طرقاً قال البغوي السلك إدخال الشيء في الشيء والمعنى دخل في الأرض لأجلكم طرفاً تسلكونها ومنه قوله تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾<sup>(٢)</sup> أي ما أدخلكم فيها ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ مطراً ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ﴾ بذلك الماء، قيل تم كلام موسى ﷺ عند قوله: ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ ثم أخبر الله عن نفسه تميمياً لما وصفه به موسى خطاباً لأهل مكة والظاهر أنه من كلام موسى ﷺ حكاية من الله تعالى تقديره أنزل من السماء ماء، وقال منة عليكم أخرجنا به الخ يعني لشكروه، أو هو كلام موسى والمعنى أخرج أبناء جنسنا من الآدميين

(١) سورة نوح، الآية: ٢٠.

(٢) سورة المدثر، الآية: ٤٢.



﴿أَزْوَاجًا﴾ يعني أعناقاً سميت بذلك لازدواجها واقتراب بعضها ببعض ﴿مِنْ تَنَابِتٍ﴾ بيان وصفة لأزواج وكذلك ﴿شَقَى﴾ صفة لأزواج، ويحتمل أن يكون صفة للنبات فإنه من حيث إنه في الأصل مصدر يستوي فيه الواحد والجمع، وهي جمع شتيت كمريض ومرضى من شتت الأمر إذا تفرق، أي متفرقاً في الصور والأغراض والمنافع يصلح بعضها للناس وبعضها للبهائم ولذلك قال ﴿كُلُوا وَارْعَوْا﴾ رعى جاء لازماً ومتعدياً يقول العرب رعيت القوم فرعت، والمعنى ها هنا أسيموا ﴿أَنْعَمَكُمْ﴾ ترعى الأمر للإباحة وتذكر النعمة، والجملة حال من ضمير فأخرجنا على إرادة القول أي أخرجنا أصنافاً قائلين كلوا وارعوا يعني معديهما لانتفاعكم بالأكل والعلف آذنين فيه ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ المذكور من جعل الأرض مهداً وإنزال الماء من السماء وإخراج النبات من الأرض للانتفاع ﴿لَا يَنْبَغِي﴾ دالة على وجود الخالق ووجوبه وإحاطة علمه وقدرته وتكوينه واتصافه بالكمالات وتنزهه عن المناقص ﴿لَأُولَىٰ أَلْبَسْتِي﴾ أي لذوي العقول جمع نهية، سميت بها لكونها ناهيةً صاحبها عن القبائح والمضار ﴿مِنْهَا﴾ أي من الأرض ﴿خَلَقْنَاكُمْ﴾ يعني خلقنا من تراب الأرض آبائكم آدم ومواد أبدانكم فإن النطفة يتولد من الأغذية وهي يخلق من الأرض، وقال البغوي قال عطاء الخراساني: إن الملك ينطلق فيأخذ من تراب المكان الذي يدفن فيه فيذره على النطفة فيخلق من التراب ومن النطفة، ودليل قول عطاء ما قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا وفي سترته من تربته التي يولد منها، فإذا رد إلى أرذل عمره رد إلى تربته التي خلق منها يدفن فيها، وإنني وأبا بكر وعمر خلقنا من تربة واحدة وفيها ندفن» رواه الخطيب عن ابن مسعود وقال: غريب وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، قال الشيخ المحدث ميرزا محمد الحارثي البدخشي رحمه الله: إن لهذا الحديث شواهد عن ابن عمرو بن عباس وأبي سعيد وأبي هريرة يتقوى بعضها ببعض فهو حديث حسن، وما ذكر العيني في شرح الصحيح البخاري في كتاب الجنائز عن محمد بن سيرين أنه قال لو حلفت حلفت صادقاً غير شك ولا مستثنى أن الله تعالى خلق نبيه ﷺ ولا أبا بكر ولا عمر إلا من طينة واحدة، وما أخرج ابن عساكر عن عبد الله بن جعفر أن رسول الله ﷺ قال: «يا عبد الله هنيئاً لك مرياً، خلقت من طينتي وأبوك يطير مع الملائكة في السماء» وما روى الديلمي في مسند الفردوس وابن النجار عن النبي ﷺ أنه قال: «طينة المعتق طينته» لعله قال ذلك رسول الله ﷺ لبعض من أعتقه.

ومن هذه الأحاديث وتأويل عطاء في الآية يظهر أنه يكون بعض الناس مخلوق من طينة نبي من الأنبياء ويسمى ذلك في اصطلاح الصوفية أصالة الطينة، بل من طينة

محمد ﷺ وهي أصالة الكبرى في الاصطلاح، قلت: فالله سبحانه يوم خلق السموات والأرض قدر بعض أجزاء الأرض معدة لخلق بعض أفراد الإنسان وبعضها لبعض آخر، فما أعدت منها لخلق نبي من الأنبياء ﷺ لعل التجليات الذاتية المختصة بذلك النبي والبركات الإلهية الأصلية ما زالت نازلة فائضة على تلك الجزء من أجزاء الأرض حتى استعدت لأن يتخمر منها بدنه الشريف، ثم ما أعدت منها لخلق نبي من الأنبياء جاز أن يبقى منها شيء فتكون مادة لغيره فيتشرف بها ذلك الغير، كما ورد به الخبر في النخلة قال رسول الله ﷺ: «أكرموا عمّتكم النخلة فإنها خلقت من فضلة طينة أبيكم آدم، وليس من الشجر شجرة أكرم على الله من شجرة ولدت تحتها مريم بنت عمران فأطعموا نساءكم والولد الرطب فإن لك يكن رطب فتمر» رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده والبخاري في تاريخه وابن أبي حاتم والعقيلي وابن عدي وابن السني وأبو نعيم في الطلب وابن مردويه عن علي بن عيسى، وأخرج ابن عساكر عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «خلقت النخلة والرمان والعنب من فضلة طينة آدم» وكذا ادعى الأصالة الكبرى الشيخ أحمد مجدد للألف الثاني ﷺ بمكشوفة في المکتوب التاسع والتسعين من المجلد الثالث، واعترض بذلك الدعوى عليه ﷺ بعض الناس إما جهلاً أو عناداً فويل لمن عاند أولياء الله لم يذهب على حسن الظن في شأنهم والله أعلم.

﴿وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾ بتفكيك الأجزاء بعد الموت ﴿وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ﴾ يوم القيامة بالبعث بتأليف أجزاءكم المتفتتة المختلطة بالتراب على الصورة السابقة ورد الأرواح إليها ﴿نَارَةً﴾ أي حيناً أو مرة كذا في القاموس ﴿أُخْرَى﴾.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا عَائِيتَنَا كُلَّهَا فَكَذَّبَ وَإِنِّي ﴿٥٦﴾ قَالَ أَجْتِنَا لِنُخْرِجَنَّ مِنْ أَرْضِنَا بِسِحْرِكَ يَمْوَسَى ﴿٥٧﴾ فَلَمَّا بَيَّنَّاكَ بِسِحْرِ مَثَلِهِ فَأَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مَوْعِدًا لَا نُخْلِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتَ مَكَانًا سُوًى ﴿٥٨﴾ قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمَ الزَّيْنَةِ وَأَنْ يُخَشِرَ النَّاسُ صُحَى ﴿٥٩﴾ فَتَوَلَّى فِرْعَوْنُ فَجَمَعَ كَيْدَهُ ثُمَّ أَتَى ﴿٦٠﴾ قَالَ لَهُمْ مُوسَى وَيْلَكُمْ لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُمْ بِعَذَابٍ وَقَدْ خَابَ مَنْ آفَتَى ﴿٦١﴾ فَتَنَزَّعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ وَأَسْرُوا النَّجْوَى ﴿٦٢﴾ قَالُوا إِنَّ هَٰذَانِ لَسَاحِرَٰنِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثَلَى ﴿٦٣﴾ فَأَجْمَعُوا كَيْدَكُمْ ثُمَّ أَتَوُا صَفَاً وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنْ أَسْتَعَلَى ﴿٦٤﴾ قَالُوا يَمْوَسَىٰ إِنَّمَا أَنْ تُلْقَىٰ وَإِنَّمَا أَنْ نَكُونَ أَوْلَىٰ مِنَ الْآلَىٰ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِنَّا جَاهِلُهُمْ وَعَصِيْبُهُمْ يُحْجِلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ إِنَّهَا تَسْمَىٰ

﴿٦٦﴾ فَأَوْحَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةَ مُوسَى ﴿٦٧﴾ فَلَمَّا لَا تَخَفَ بِنَاكَ أَنْتَ الْأَعْلَى ﴿٦٨﴾ وَأَلْقَ مَا فِي يَمِينِكَ لَلْفَقِّ مَا صَعَعُوا إِنَّمَا صَعَعُوا كَيْدُ سِحْرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَقْبَى ﴿٦٩﴾

﴿وَلَقَدْ أَرَيْنَاهُ﴾ أي بصرناه ﴿مَائِنَانَا﴾ أو عرفناه صحتها ﴿كُلَّهَا﴾ تأكيد لشمول الأنواع ولشمول الأفراد عل أن الإضافة للعهد يعني آياتنا التسع التي أعطيناها موسى، وإن موسى ﷺ أراه تلك الآيات وعد عليه ما أوتي غيره من المعجزات ﴿فَكَذَّبَ﴾ فرعون موسى من فرط عناده وقال إنه ساحر ﴿وَأَبَى﴾ عن الإيمان والطاعة ﴿قَالَ﴾ أي فرعون بدل اشتغال من قوله: كذب وأبى أو تأكيد وتقرير له ﴿أَجِئْنَا﴾ استفهام تقرير ﴿لِنُخْرِجَنَّا مِنْ أَرْضِنَا﴾ أي أرض مصر يعني تريد أن تغلب على ديارنا فيكون فيها الملك لك ﴿بِسِحْرِكَ يَمْوَسَىٰ فَلِنَأْتِيَنَّكَ بِسِحْرٍ مِّثْلِهِ﴾ أي مثل سحرك يعارضه ﴿فَأَجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مَوْعِدًا﴾ لذلك أي وعداً لقوله: ﴿لَا تُخْلِفُهُ﴾ قرأ أبو جعفر بالجزم على أنه جواب اللام ﴿نَحْنُ وَلَا أَنْتَ﴾ فإن الإخلاف يكون في الوعد دون الزمان والمكان، والمضاف محذوف تقديره مكان موعد أي وعد ﴿مَكَانًا﴾ بدل من المكان المحذوف، وجاز أن لا يقدر المضاف ويكون مكاناً منصوباً بالمصدر أو بفعل دل عليه المصدر ﴿سُوءَى﴾ قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة ويعقوب بضم السين والباقون بكسرهما وهما لغتان مثل عِدَى وَعُدَى وَطُوءَى ومعناه منتصفاً يستوي منه المسافة إلينا وإليكم كذا قال قتادة ومجاهد وروى عن ابن عباس، وقال الكلبي يعني سوى هذا المكان، وقف أبو بكر وحمزة والكسائي بالإمالة وورش وأبو عمرو على أصلهما بين بين والباقون بالفتح على أصولهم ﴿قَالَ﴾ موسى ﴿مَوْعِدُكُمْ يَوْمَ الزَّيْنَةِ﴾ فيه الضمير أي مكان موعدكم مكان يوم الزينة أو موعدكم موعد يوم الزينة، أو هو جواب من حيث المعنى فإن يوم الزينة يدل على مكان مشتهر باجتماع الناس فيه في ذلك اليوم، قال مجاهد وقتادة ومقاتل والسدي كان عيد لهم يتزينون فيه ويجتمعون كل سنة وقيل هو يوم النيروز وقال ابن عباس وسعيد بن جبيرة يوم عاشوراء عني ذلك اليوم، ليظهر الحق ويزهق الباطل على رؤوس الأشهاد ويشيع ذلك في الأنظار ﴿وَأَنْ يُحْشَرَ النَّاسُ﴾ أي يجتمعون ﴿صُبْحَى﴾ في وقت الضحوة نهائراً جهاراً ليكون أبعد من الريبة، عطف على اليوم أو على الزينة.

﴿فَتَوَلَّى﴾ أي أدبر ﴿فِرْعَوْنَ﴾ عن موسى ﴿فَجَمَعَ كَيْدَهُ﴾ أي ذو كيده وحيلته يعني السحرة وآلاتهم ليغلب على موسى ﴿ثُمَّ أَنْ﴾ بالموعدة ﴿قَالَ لَهُمُ مُوسَى﴾ أي لفرعون ومن معه من السحرة وقال البغوي الضمير للسحرة الذين جمعهم فرعون وكانوا اثني

وسبعين ساحراً مع كل واحد حبل وعصى، وقال كعب كانوا أربع مائة، وقيل: كانوا اثنا عشر ألفاً وقيل: أكثر من ذلك ﴿وَيَلِكُمْ﴾ مفعول به أي ألزكم الله الويل أي الهلاك، أو مصدر لفعله المحذوف أي هلكتم هلاكاً، أو منادى بحذف حرف النداء، أي ويلكم فهي جملة دعائية أو ندائية مقدمة للنهي لإظهار تقبيح الحال بارتكاب المنهي قبل الشروع في المقال ﴿لَا تَقْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ مفعول مطلق بقوله لا تفتروا لأنه بمعنى لا تكذبوا على الله كذباً بإشراك أحد معه ﴿فَيَسْحِكْكُمْ﴾ قرأ حفص وحمزة والكسائي بضم الياء وكسر الحاء من الأفعال والباقون بفتح الياء والحاء من المجرد معناهما واحد، والإسحات لغة نجد وتميم والسحت لغة الحجاز، قال مقاتل والكلبي معناه فيهلككم، وقال قتادة فيستأصلكم ﴿بِعَذَابٍ﴾ عظيم من عنده ﴿وَقَدْ خَابَ﴾ أي خسر خسراً ولم ينل ما طلب ﴿مَنْ أَفْتَرَى﴾ وكان كذلك حيث افتري فرعون وكذب على الله واحتال ليبقى ملكه وألوهيته الباطلة فلم ينفعه ﴿فَنَنْزِعُوا﴾ يعني السحرة أو فرعون وقومه ﴿أَمْرَهُمْ﴾ أي في أمرهم يعني في أمر مجادلة موسى ومعارضته هل ينبغي أم لا ﴿بَيْنَهُمْ﴾ قال محمد بن إسحاق لما قال لهم موسى ويلكم لا تفتروا على الله كذباً قال بعضهم لبعض ما هذا بقول ساحر ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى﴾ وهو اسم أو مصدر ناجتيه أي ساررته، أصله أن تخلوا به في نجوة من الأرض وهي المرتفعة المنفصلة بارتفاعها، وقيل: أصله النجاة بمعنى الخلاص، فهي المشاورة والمعاونة بما فيه خلاصه، يعني أسروا تنازعهم فيما بينهم، وقال الكلبي أسروا إن غلبنا موسى اتبعناه.

﴿قَالُوا﴾ بعدما تنازعوا وتناجوا بينهم يعني استقر أمر مشاورتهم على هذا القول وكان هذا قول فرعون ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرُونَ﴾ إلى آخره كما مر فيما قبل حيث ﴿قَالَ أَجِئْتَنَا لِتُخْرِجَنَا مِنْ أَرْضِنَا بِسِحْرِكَ يَا مُوسَى﴾ واستقر قولهم جميعاً بعد المشاورة على هذا القول طوعاً أو كرهاً، كما ذكر الله سبحانه ومنازعة فرعون وقومه في سورة المؤمن حيث قال: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا﴾ إلى قوله: ﴿يَقُولُ لَكُمْ أَلْمَلِكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ يَبْصُرْنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ (٢٩) قرأ ابن كثير وحفص بتخفيف النون في إن على أنها هي المخففة من المثقلة واللام هي الفارقة، أو هي نافية واللام بمعنى إلا يعني ما هذان إلا ساحران، ويشدد ابن كثير النون من هذان، وقرأ الباقر أن مشددة فقرأ وأبو عمرو هذين على الأصل والباقر هذان بالألف واختلفوا في توجيهه؟ فروى هشام بن

عروة عن أبيه عن عائشة أنه خطأ من الكاتب وهذا القول خطأ خارق للإجماع، وقيل: هذا بلغة أبو الحارث بن كعب وخثعم وكنانة فإنهم يجعلون المثني في الرفع والنصب والجر بالألف يجعلونها علامة التثنية وأعرّبوا المثني تقديراً ويقولون أتاني الزيدان ورأيت الزيدان ومررت بالزيدان، وكذلك يجعلون كل ياء ساكنة انفتح ما قبلها في التثنية يقولون كسرت يداه وركبت علاه موضع يديه وعليه، وكذا في الأسماء الستة المضافة إلى غير ياء المتكلم قال الشاعر:

إن أباهَا وأبأ أباهَا      قد بلغا في المجد غايتها

وقيل: اسمها ضمير الشأن المحذوف وهذان الساحران خبران تقديره إنه هذان لساحران وقيل: إن بمعنى نعم وما بعدها مبتدأ وخبر، روي أن أعرابياً سأل ابن الزبير فحرمه فقال لعن الله ناقه حملتني إليك فقال ابن الزبير إن صاحبها أي نعم، قال البيضاوي وفيها أن اللام لا تدخل على خبر المبتدأ وقيل: أصله إن هذان لهما ساحران، أو أن يعني نعم هذان لهما ساحران فحذف ضمير الشأن وضميرها، وفيه أن المؤكد باللام لا يليق الحذف.

﴿يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكَ مِنْ أَرْضِكُمْ﴾ مصر بالاستيلاء عليه ﴿بِإِخْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثَلَّى﴾ تأنيث للأمثل بمعنى الأفضل، قال ابن عباس يعني بسراة قومكم وأشرافهم، يقال هؤلاء طريقة قومهم أي أشرافهم، حدث الشعبي عن علي قال يصرفا وجوه الناس إليهما، وقال قتادة طريقتهن المثلى يومئذ بنو إسرائيل كانوا أكثر القوم عدداً وأموالاً، فقال عدو الله يريدان أن يذهبا بهم لأنفسهم كأنه قال فرعون هذا القول لما قال له موسى أرسل معي بني إسرائيل، وقيل أراد بطريقتهن المثلى بسنتكم ودينكم الذي أتمت عليه فمعنى هذا القول قوله: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ﴾<sup>(١)</sup> وجملة يريدان إما خبر بعد خبر لهذان وإما حال من ضمير ساحران، وإما مستأنفة ﴿فَأَجْمَعُوا كَيْدَكُمْ﴾ قرأ أبو عمرو بوصل الألف وفتح الميم من المجرد، يعني لا تدعوا شيئاً من كيدكم إلا جئتم به وجمعتموه وهذه القراءة يطابق قول فجمع كيده والباقون بقطع الألف وكسر الميم فقد قيل: معناه الجمع أيضاً يقول العرب أجمعت الشيء وجمعته بمعنى واحد، والصحيح أن معناه العزم أي إعزموا عليه واجعلوا مجمعاً عليه ولا تختلفوا فيختل أمركم ﴿ثُمَّ أَتَوْا صَفَاً﴾ الصف مصدر بمعنى جعل الأشياء على خط مستو كالناس والأشجار، وهو هنا بمعنى الفاعل يعني اتوا

(١) سورة غافر، الآية: ٢٦.

مصطفين مجتمعين لأنه أهيّب في صدور الرائيين كذا قال مقاتل والكلبي، نظيره ما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنِينَ مَرْصُورًا﴾<sup>(١)</sup> وصفاً على هذا حال من فاعل اتوا، وقال ابن عبّيدة الصف المجمع ويسمى المصلّى صفاً فالمعنى ثم أتوا المكان الموعود ﴿وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنِ اسْتَعْلَى﴾ أي فاز بالمطلوب من غلب وهو اعتراض.

﴿قَالُوا﴾ أي السحرة بعد ما أتوا الموعد مراعاةً للأدب، أو استعظماً لكيدهم ووثوقهم بالغلبة في كلا التقديرين ﴿يَتَوَسَّى إِمَّا أَنْ تُلْقَى﴾ عصاك أولاً ﴿وَأِمَّا أَنْ تَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى﴾ أن مع ما بعدها في الموضعين منصوب بفعل مضمر، أو مرفوع على أنه خبر مبتدأ محذوف تقديره اختر إما إلقاءك أولاً وإما كوننا أول من ألقى، أو الأمر الذي حان حينه إما إلقاءك أولاً وإما كوننا أول الملقين ﴿قَالَ﴾ موسى ﴿بَلْ أَلْقُوا﴾ أنتم أولاً مقابلةً للأدب الأدب وعدم مبالاة بسحرهم وإسعافاً إلى ما أوهموا من الميل إلى الله بذكر الأول صريحاً في شقهم، وتغير النظم إلى وجد أبلغ، ولأن يبرزوا ما معهم أو يستنفذوا أقصى وسعهم، ثم يظهر سلطانه فيقذف بالحق على الباطل فيدمغه ﴿فَإِذَا جَاءَهُمْ وَعَصِيَّتُهُمْ﴾ أصله عصوو قلبت الواو ان يائين وكسرت العين والصاد، وفي الكلام حذف تقديره فألقوا حبالهم وعصيتهم فإذا حبالهم الخ وإذا ظرف زمان للمفاجأة منصوب بفعل المفاجأة مضاف إلى جملة اسمية وحبالهم مع ما عطف عليه مبتدأ وما بعده خبره، والعائد إما ضمير يخيل أو ضمير أنها، والجملة ابتدائية والمعنى فألقوا ففاجأ موسى وقتاً حبالهم وعصيتهم فيها ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ﴾ قرأ ابن ذكوان ليخيل بالتاء على أن الضمير المرفوع راجع إلى الحبال والعصي وقوله ﴿أَنَّهُا تَسْعَى﴾ بدل اشتمال من الضمير المرفوع المستكن فيه وقرأ الباقون يخيل بالياء وعلى هذا إنها تسعى مفعول قائم مقام الفاعل يخيل، وفي القصة أنهم لما ألقوا الحبال والعصي أخذوا أعين الناس فرأى موسى والقوم بسحرهم كأن الأرض امتلأت حيات تسعى، وكانت أخذت ميلاً من كل جانب ﴿فَأَوْجَسَ﴾ أي أحسّ وأضمر ﴿فِي نَفْسِهِ خِيفَةً﴾ التنكير للتقليل أي خوفاً قليلاً ﴿مُوسَى﴾ الوجدس في الأصل الصوت الخفي، وفي القاموس الوجدس الفرغ يقع في القلب أو السمع من صوت أو غيره، يعني خاف موسى حينئذٍ خوفاً مضمرأ، قيل: خاف من طبع البشرية ظناً منه أنها تقصده، وقال مقاتل خاف على القوم أن يلتبس عليهم الأمر فيشكوا في أمره فلا يتبعوه، والجملة معطوفة على

(١) سورة الصف، الآية: ٤.

فإذا حبالهم ﴿قُلْنَا﴾ حينئذ لموسى ﴿لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى﴾ الغالب، الجملة في موضع العلة للنهي عن الخوف وتقرير لغلبته مؤكداً بالاستئناف وحرف التحقيق وضمير الفصل وتعريف الخبر ولفظ العلو الدالة على الغلبة الظاهرة وصيغة اسم التفضيل ﴿وَأَلْقِ﴾ عطف على لا تخف ﴿مَا فِي يَمِينِكَ﴾ أبهمه ولم يقل عصاك إما تحقيراً للحبال والعصي يعني لا تبال بكثرة الحبال والعصي وألق العويذة التي في يدك، أو تعظيماً للعصي أي لا تبال بكثرة هذه الأجرام وعظمتها فإن ما في عينك أعظم منها أثراً فألقه ﴿تَلَقَّفْ﴾ قرأ حفص بإسكان اللام مخففاً من لقفته بمعنى تلقفته والباقون بفتح اللام مشدداً أصله تتلقف من الفعل حذف إحدى التاءين وتاء المضارعة تحتل التانيث بناءً على أن الضمير ترجع إلى عصا وتحتل الخطاب على إسناد الفعل إلى المسبب وقرأ ابن ذكوان بالرفع على الحال أو الاستئناف والباقون بالجزم على أنه جواب للأمر يعني أن الذي زوروا وافتعلوا، أو مصدرية يعني أن صنعهم ﴿كَيْدٌ سَحْرٌ﴾ بوزن فاعل أي هيلة ساحر كذا قرأ الجمهور، وقرأ حمزة والكسائي سحر بكسر السين بلا ألف بمعنى المصدر يعني حيلة سحر والإضافة بيانية أو التقدير كيد ذي سحر بحذف المضاف أو بتسمية الساحر سحراً على المبالغة وإنما وجد الساحر لأن المراد به الجنس ﴿وَلَا يُفْلِحُ﴾ جنس ﴿السَّاحِرُ حَيْثُ أَنْقَ﴾ قال ابن عباس لا يسعد حيث كان من الأرض وأين أقبل وقيل: معناه حيث احتال، أخرج ابن أبي حاتم والترمذي عن جندب بن عبد الله البجلي قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وجدتم الساحر فاقتلوه» ثم قرأ: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَنْقَ﴾<sup>(١)</sup> قال لا يؤمن من حيث وجد، جملة إنما صنعوا في محل التعليل للتلقف.

﴿فَأَلْقَى السَّحْرَ سُجَّدًا قَالُوا ءَأَمَّنَّا بِرَبِّ هَارُونَ وَمُوسَى﴾ (٧٦) ﴿قَالَ ءَأَمَّنْتُمْ لَكُمْ قَبْلَ أَنْ ءَأَدْنَ لَكُمْ إِنَّكُمْ لَكَايِرِكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَا قَطْعَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خَلْفٍ وَلَا صِلَتَكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا آتِنَا أَشَدَّ عَذَابًا وَأَنقَى﴾ (٧٧) ﴿قَالُوا لَنْ نُؤْتِرَكَ عَلَى مَا جَاءَنَا مِنَ الْآيَاتِ وَالَّذِي فَطَرَنَا فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ (٧٨) ﴿إِنَّا ءَأَمَّنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطِيئَتَنَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ وَاللَّهُ خَبِيرٌ وَأَبْقَى﴾ (٧٩) ﴿إِنَّكُمْ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُخْرَجًا فَإِنَّ لَكُمْ فِيهَا لَأَمْوَاتٌ فِيهَا وَلَا يَحْيَى﴾ (٨٠) ﴿وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ

(١) اللفظ عند الترمذي «حد الساحر ضربة بالسيف».

وقد تكلم في هذا الحديث وضعف.

﴿٧٥﴾ حَنَّتْ عَدْنِ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَرَكَ ﴿٧٦﴾

﴿فَأَلْقَى السَّحْرَةَ سُجَّدًا﴾ ها هنا حذف اختصار تقديره فألقى موسى عصاه فصارت ثعباناً فتلقف ما صفت السحرة فعرفت السحرة أنه ليس بسحر إنما هو آية من آيات الله فألقى السحرة أي ألقاهم ذلك المعرفة على وجوههم سجداً لله تعالى توبة عما صنعوا أو تعظيماً لما رأوا من آيات الله يعني سجدوا مسرعين كأنهم ألقوا ﴿قَالُوا ءَأَمَّا رَبِّ هَرُونَ وَمُوسَى﴾ الواو لمطلق الجمع يعني آمنا بربهما وليس في الآية دليل على أنهم قدموا ذكر هارون على موسى وإلا لزم التعارض بين هذه الآية وبين آية الأعراف والشعراء فإن هناك ﴿ءَأَمَّا رَبِّ الْعَالَمِينَ رَبِّ مُوسَى وَهَرُونَ﴾<sup>(١)</sup> وتقديم هارون ها هنا لرعاية رؤوس الآي، جملة قالوا مع ما في حيزها بدل اشتغال من قوله: ﴿فَأَلْقَى السَّحْرَةَ سُجَّدًا﴾ وتأكيده له ﴿قَالَ﴾ فرعون للسحرة ﴿ءَأَمَنْتُمْ لَكُمْ﴾ قرأ حفص على الخبر والباقون على الاستفهام للإنكار، واللام في ﴿ءَأَمَنْتُمْ لَكُمْ﴾ أي لموسى لتضمين الفعل معنى الإتيان فيه ﴿قَبِلَ أَنْ ءَأَذَنَ لَكُمْ﴾ في الإيمان له ﴿إِنَّكُمْ لَكَايِرِكُمْ﴾ أي عظيمكم في السحر وأعلمكم به ولأجل ذلك غلب عليكم لا لنبوته، أو أنه لأستاذكم ﴿الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ﴾ وأنتم تواطئتم على ما فعلتم، والجملة معترضة ﴿فَلَا تُطْعَمُنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلُكُمْ مِنْ خَلْفٍ﴾ أي يد اليمنى والرجل اليسرى ومن ابتدائية متعلقة بلاقطعين كأن القطع ابتداء في مخالفة العضو العضو، أو ظرف مستقر صفة لمصدر ومحذوف أي قطعاً مبتدأ من عضو مخالف للآخر اختلافاً يداً أو رجلاً يمنة ويسرة، أو حال من ﴿أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ يعني مبتدئاً قطعها من مخالف للآخر ﴿وَأَصْلَيْتَكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾ أي عليها، أورد كلمة في في محل على تشبيهاً لتمكن المصلوب على الصليب تمكن المظروف في الظرف وخص النخل لطولها حتى يرى من بعيد ﴿وَلَنَعْلَمَنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا﴾ أنا على إيمانكم برب موسى أو رب موسى على ترك الإيمان به ﴿وَأَبْقَى﴾ أي أودم عذاباً.

﴿قَالُوا﴾ يعني السحرة ﴿لَنْ نُؤْتِرَكَ﴾ أي لن نختارك يا فرعون ﴿عَلَىٰ مَا جَاءَنَا﴾ به موسى ويجوز أن يكون الضمير فيه لما ﴿مِنَ اللَّيْتِ﴾ أي المعجزات الواضحات يعني اليد والعصا، وقيل معناه من الدلالات وكان من دلالاتهم أنهم قالوا: لو كان هذا سحراً فأين حبالنا وعصينا؟ وقيل: من البيئات أي من التبيين والعلم، قال البغوي حكى عن القاسم

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٢١ - ١٢٢.

وسورة الشعراء، الآية: ٤٧ - ٤٨.



عن أبي بردة أنه قال أنهم لما ألقوا سجداً ما رفعوا رؤوسهم حتى رأوا الجنة والنار ورأوا ثواب أهلها ورأوا منازلهم في الجنة فعند ذلك قالوا لَنْ نُؤْتِرَكَ عَلَيَّ مَا جَاءَنَا مِنَ الْيَمِينِ ﴿١﴾ وَالَّذِي فَطَرَنَا عَطْفَ عَلَى مَا جَاءَنَا أَي لَنْ نُؤْتِرَكَ عَلَى الَّذِي فَطَرْنَا أَوْ قَسَمَ ﴿فَأَقْضَىٰ مَا أَنْتَ قَاضٍ﴾ ما أنت قاضيه أي صانعه فالمفعول مع الصلة مفعول به لا قضي بمعنى أصنع أو المعنى أحكم ما أنت حاكمه فالموصول مفعول مطلق أي أحكم حكماً أنت حاكمه، ولا يجوز حينئذ أن يكون مفعولاً به لأن القضاء بمعنى الحكم يتعدى بالباء ولا يجوز حذف الباء هناك ﴿إِنَّمَا نَقْضِي﴾ أي إنما تصنع ما تهواه أو تحكم ما تراه ﴿هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ منصوب على أنه ظرف زمان بحذف المضاف يعني إنما تصنع أو تحكم زمان هذه الحياة الدنيا ويزول أمرك وسلطانك عن قريب، قيل: إن فرعون صنع بهم ما أوعدهم وكان هو أول من سن ذلك أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس، وقيل: إنه لم يقدر على ذلك لما قال الله تعالى: ﴿أَنْتُمْ وَمَنِ اتَّبَعَكُمْ الْغَالِيُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿إِنَّا ءَامَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطِيئَاتِنَا﴾ من الكفر والمعاصي جملة مقررة لجملة لَنْ نُؤْتِرَكَ ﴿وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ﴾ عطف على خطايانا ﴿مِنَ السِّحْرِ﴾ بيان لما منصوب على أنه حال من الضمير المجرور. فإن قيل: كيف قالوا هذا وقد جاؤوا مختارين يحلفون لعزة فرعون أن لهم الغلبة؟ قال البغوي روي عن الحسن أنه كان يكره قوماً على تعلم السحر كيلا يذهب أصله، فقد كان أكرههم في الابتداء، وقال مقاتل كانت السحرة اثنين وسبعين اثنان من القبط وسبعون من بني إسرائيل وكان فرعون أكره الذين هم من بني إسرائيل فذلك قولهم: ﴿وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ﴾ وقال عبد العزيز ابن أبان قالت السحرة لفرعون أرنا موسى إذا نام فأراهم موسى نائماً وعصاه تحرسه فقالوا: إن هذا ليس بسحر إن الساحر إذا نام بطل سحره فأبى عليهم أن يعارضوه فذلك قولهم وما أكرهتنا عليه من السحر ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ﴾ منك ومن جميع ما خلق ثواباً لمن جاءه مؤمناً قد عمل الصالحات ﴿وَأَبْقَى﴾ أي أدوم منك ومن جميع ما خلق عقاباً لمن يأتته مجرمًا بالكفر والمعاصي كذا قال محمد بن إسحاق ومحمد بن كعب فهذا جواب لقوله: ﴿وَلَنَعْلَمَنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى﴾ (إنه) أي الشأن ﴿مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا﴾ مات على كفره وعصيانه ﴿فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا﴾ فيستريح من العذاب ﴿وَلَا يَحْيَى﴾ حياة مهناة ﴿وَمَنْ يَأْتِهِ﴾ قرأ قالون بخلاف عنه وأبو جعفر ويعقوب باختلاس كسرة الهمزة في الوصل، وأبو شعيب بإسكانها والباقون بإشباعها يعني من مات ﴿مُؤْمِنًا قَدْ

(١) سورة القصص، الآية: ٣٥.

عَمِلَ الصَّالِحَاتِ ﴿٧٦﴾ فِي الدُّنْيَا حَالٍ مِنَ الضَّمِيرِ مُؤْمِنًا ﴿فَأَوْلَيْكَ لَهُمْ أَلَدَّرَحْتُ أَلْقُلِّي﴾ جَمَعَ العَلِيَا مُؤْنِثٌ أَعْلَى أَيِ المَنَازِلِ الرَّفِيعَةِ ﴿جَنَّتٌ عَدْنٍ﴾ إِقَامَةٌ بَدَلَ مِنَ الدَّرَجَاتِ أَوْ عَطْفٌ بَيَانٌ ﴿تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ المَجْرُورِ فِي لَهْمٍ وَالعَامِلِ فِيهَا مَعْنَى الإِشَارَةِ أَوْ الِاسْتِقْرَارِ ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى﴾ أَيِ تَطَهَّرَ مِنَ أَدْنَسِ الكُفْرِ وَالعَمَاصِي قَالَ الكَلْبِيُّ أَعْطِيَ زَكَاةَ نَفْسِهِ وَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، رَوَى أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ وَابْنُ حَبَّانٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ وَالتُّبْرَانِيِّ عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَابْنِ عَسَاكِرَ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو وَعَنِ أَبِي مَرْيَمَ كَلِمَةً قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ دَرَجَاتِ العَلِيِّ لِيَرَاهُمْ مِنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُمْ كَمَا تَرَوْنَ الكَوْكَبَ الطَّالِعَ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٌ مِنْهُمْ أُنْعَمًا»<sup>(١)</sup> وَرَوَى أَحْمَدُ وَالشَّيْخَانُ فِي الصَّحِيحِينَ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ وَالتِّرْمِذِيِّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بَلْفِظٍ «إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لِيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ العَرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَرَوْنَ الكَوْكَبَ الدَّرِيَّ الغَابِرَ فِي الأَفْقِ مِنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ تِلْكَ مَنَازِلُ الأنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللهِ وَصَدَقُوا الرِّسْلَ»<sup>(٢)</sup> وَالآيَاتُ الثَّلَاثُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ كَلَامِ السَّحْرَةِ فِي مَقَامِ التَّعْلِيلِ لِقَوْلِهِمْ: ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ وَأَنْ يَكُونَ ابْتِدَاءَ الكَلَامِ مِنَ اللهِ تَعَالَى تَصْدِيقًا لِقَوْلِهِمْ.

﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرَبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَفْ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى ﴿٧٧﴾ فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِمُجْرَمٍ فَعَشِيَهُمْ مِّنَ اللَّيْلِ مَا عَشَيْتَهُمْ ﴿٧٨﴾ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى ﴿٧٩﴾ يَدِّي إِسْرًا بَلْ قَدْ أَبَدْنَاكَ مِنْ عَذَابِكُمْ وَأَعَدْنَاكَ جَانِبَ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ المَنَّاءَ وَالسَّلْوَى ﴿٨٠﴾ كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحِلَّ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى ﴿٨١﴾ وَإِنِّي لَعَفَاءٌ لِّمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴿٨٢﴾﴾

﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى﴾ حِينَ أَرَادَ اللهُ إِهْلَاكَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ وَإِنْجَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْهُ ﴿أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي﴾ أَيِ سَرَّ بِهِمْ لَيْلًا مِنْ أَرْضِ مِصْرَ، هَذِهِ الجُمْلَةُ مَعْطُوفَةٌ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ: المَنَاقِبِ، بَابِ: مَنَاقِبِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (٣٦٦٧)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي إِفْتِتَاحِ الكِتَابِ، بَابِ: فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (٩٦).

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي كِتَابِ: بَدَأِ الخَلْقِ، بَابِ: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ (٣٢٥٦)، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ: الجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا، بَابِ: تَرَاثِي أَهْلِ الجَنَّةِ أَهْلَ العَرْفِ (٢٨٣١).

مِنَّا عَلَيْكَ مَرَّةً أُخْرَى ﴿٣٧﴾<sup>(١)</sup> وفيه التفات من الخطاب إلى الغيبة ﴿فَأَضْرَبَ لَهِمَّ طَرِيقًا﴾ أي فاجعل لهم من قولهم ضرب له من ماله سهماً أو فاتخذ من ضرب البن إذا عمله، قلت ويمكن تقدير الكلام فاضرب بعصاك البحر يكن طريقاً ﴿فِي الْبَحْرِ يَبَسًا﴾ صفة لطريق مصدر وصف به ﴿لَا تَخَفُ دَرَكًا﴾ قرأ الجمهور بالرفع والجملة في محل النصب على أنه حال من فاعل اضرب أو صفة ثانية لطريق أي آمنة من درك العدو أو طريقاً مأموناً من الدرك، وقرأ حمزة لا تخف بالجزم على النهي أو على أنه جواب للأمر ﴿وَلَا تَخْشَى﴾ الغرق، استئناف وعطف على لا تخاف والألف فيه على قراءة حمزة للإطلاق كقوله: ﴿وَتَنْظُرُونَ بِاللَّهِ أَنْظُونَا﴾<sup>(٢)</sup> أو حال من فاعل لا تخف، ففعل موسى ما أمر به وضرب البحر بعصاه ﴿فَأَنفَلَقَ فَمَا كَانَ كُلُّ فَرَقٍ كَالظُّورِ الْعَظِيمِ﴾<sup>(٣)</sup> وأيبس الله الأرض فمروا فيها ﴿فَأَتَّبَعَهُمْ﴾ معطوف على محذوف يعني فأسرى موسى بقومه: فأتبعهم ﴿فِرْعَوْنَ يَجُودِيهِ﴾ الباء بمعنى مع والمعنى فأتبعهم فرعون نفسه مع جنوده حين أخبر أن موسى خرج ليلاً مع بني إسرائيل، وقيل صيغة الإفعال بمعنى الافتعال والباء للتعدي وقيل الباء زائدة والمعنى فأتبعهم جنوده، وهذا التأويل لا يدل على خروج فرعون بنفسه وكان قد خرج ﴿فَفَشِيهِمْ مِّنَ الْيَمِّ﴾ أي من ماء اليم أي البحر وكلمة من لليبان أو للتبعيض أي بعض ماء اليم لآكله حال من قوله: ﴿مَا غَشِيَهُمْ﴾ وفيه مبالغة والمعنى غطقتهم ما لا يعرف كنهه إلا الله، والضمير المنصوب في الموضعين لفرعون وجنوده، وقيل الضمير الأول لفرعون وجنوده والثاني لموسى وقومه يعني غشي فرعون وجنوده فغرقوا ما غشى موسى وقومه فنجوا ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ﴾ في الدين ﴿وَمَا هَدَى﴾ وهو تحكم به وتكذيب لقوله: ﴿وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّسَادِ﴾<sup>(٤)</sup> أو أضلهم في البحر وما نجا.

﴿يَبْنَئِي إِسْرَائِيلَ﴾ إما خطاب للذين كانوا في عهد النبي ﷺ بما فعل بأبائهم لكن السورة مكية ولم يكن بمكة المخاطبة مع بني إسرائيل بل مع القریش، وأما خطاب لمن أنجاهم من البحر بعد إهلاك فرعون بتقدير قلنا استثناءً في جواب من قال فماذا فعل بهم بعد الإنجاء، يعني قلنا يا بني إسرائيل ﴿قَدْ أَجْنَبْنَاكُمْ﴾ وعلى التقدير الأول المضاف

(١) سورة طه، الآية: ٣٧.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ١٠.

(٣) سورة الشعراء، الآية: ٦٣.

(٤) سورة غافر، الآية: ٢٩.

محذوف تقديره قد أنجينا آباءكم ﴿بَيْنَ عُدْوِكُمْ﴾ فرعون بإغراقه ﴿وَوَعَدْنَاكَ جَانِبَ الطُّورِ﴾ منصوب على الظرفية ﴿الْأَيْمَنَ﴾ صفة لجانب الطور بأدنى ملابسة لكونه على يمين موسى إذ لا يمين للجبل واعد الله سبحانه موسى بالمناجاة وإنزال التوراة عليه وأن يختار سبعين رجلاً يحضرون معه وإنما نسب المواعدة إليه للملابسة ﴿وَنَزَلْنَا عَلَيْكُمْ﴾ في التيه ﴿الْمَنَ وَالسَّلْوَى كُلُّوهُ﴾ حال من فاعل نزلنا بتقدير القول أي قائلين كلوا أو مستأنفة ﴿مِنْ طَيِّبَاتِ﴾ أي لذائذ أو حلالات ومن للبيان أو للتعويض ﴿مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ قرأ حمزة والكسائي أنجيتكم ووادعكم، وما رزقتكم بالتاء المتوحد، والباقون بالنون والألف على التعظيم، ولم يختلفوا في نزلنا لأنه مكتوب بالألف ﴿وَلَا تَطْعَمُوا فِيهِ﴾ أي فيما رزقناكم بالإخلال بشكره والتعدي لما أحل الله لكم فيه كالسرف والبطر والمنع عن المستحق ﴿فِيحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحِلِّ عَلَيْهِ غَضَبِي﴾ قرأ الكسائي والأعمش فيحل بضم الحاد ومن يحلل بضم اللام من باب نصر ينصر من الحلول بمعنى النزول والباقون بكسرهما من باب ضرب يضرب من حل الدين إذا وجب أداءه ﴿فَقَدْ هَوَى﴾ أي هلك وتردى في النار ﴿وَأَنَّى لَفْقَارُ لِمَنْ تَابَ﴾ من الشرك ﴿وَأَمَّنَ﴾ بالله وبما جاء به رسله من عنده ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ يعني أتى بما أمر الله به ﴿ثُمَّ أَهْتَدَى﴾ قال عطاء عن ابن عباس يعني علم أن ذلك بتوفيق من الله تعالى، وقال قتادة وسفيان الثوري يعني لزم الإسلام حتى مات عليه، وقال الشعبي ومقاتل والكلبي يعني علم أن لك ثواباً، وقال زيد بن أسلم تعلم العلم لتهتدي كيف يعمل، وقال الضحاك استقام أي على الهدى المذكور، وقال سعيد بن جبير أقم على السنة والجماعة، قلت: وعندي أن معناه ثم اهتدى إلى الوصول إلى الله بلا كيف وعروج مدارج القرب.

﴿٥٥﴾ وَمَا أَعَجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَمْوَسَى ﴿٥٦﴾ قَالَ هُمْ أَوْلَاءَ عَلِيٍّ أَرَى وَعَجَلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِرَضَى ﴿٥٧﴾ قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ ﴿٥٨﴾ فَرَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ يَقَوْمِ أَلَمْ يَعِدْكُمْ رَبُّكُمْ وَعَدًّا حَسَنًا أَفَطَالَ عَلَيْكُمْ الْعَهْدُ أَمْ أَرَدْتُمْ أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَخْلَفْتُمْ مَوْعِدِي ﴿٥٩﴾ قَالُوا مَا أَخْلَفْنَا مَوْعِدَكَ بِمَلِكِنَا وَلَكِنَّا حَمَلْنَا آوَارًا مِنْ رَبِّنَا الْقَوْمِ فَقَدَفْنَاهَا فَكَذَلِكَ أَلَقَى السَّامِرِيُّ ﴿٦٠﴾ فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجَلًا جَسَدًا لَهُمْ خَوَارٌ فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى فَنَسِيَ ﴿٦١﴾ أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴿٦٢﴾ وَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِنْ قَبْلُ يَقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي ﴿٦٣﴾ قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْكَ عَاكِفِينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى ﴿٦٤﴾

﴿ وَمَا أَعْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَمُوسَى ﴾ ﴿٨٢﴾ خطاب لموسى معطوف على الخطاب لبني إسرائيل ﴿ قَدْ أَجَعْنَاكَ ﴾ الخ ويا موسى أعجلك، قال البغوي أي ما حملك على العجلة عن قومك وذلك أن موسى اختار من قومه سبعين رجلاً حتى يذهبوا معه إلى الطور ليأخذوا التوراة فساء بهم ثم عجل موسى من بينهم شوقاً إلى ربه وخلف السبعين وأمرهم أن يتبعوه إلى الجبل، فقال الله تعالى: ﴿ وَمَا أَعْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَمُوسَى ﴾ ﴿٨٢﴾ قلت: وهذا سؤال تقرير كما يسأل المحبوب من المحب حين يراه في غاية المحبة والشوق كي يذكر شوقه، لكن فيه مظنة إنكار بما فيه من ترك موافقة الرفقة، فأجاب موسى عن الأمرين وقدم جواب الإنكار لكونه أهم ﴿ قَالَ ﴾ موسى ﴿ هُمْ أَوْلَاءَ عَلَيَّ أَثَرِي ﴾ يعني ما قدمتم إلا بخطى يسيرة لا يعتد بها عادة وليس بيني وبينهم إلا مسافة قريبة يتقدم بها الرفقة بعضهم بعضاً ﴿ وَعَجِلْتُ ﴾ معطوف على قوله هم أولاء أو حال بتقدير قد ﴿ إِلَيْكَ ﴾ أي إلى مقام كرامتك والمكان الذي وعدتني لتجلياتك علي وكلامك مني ﴿ رَبِّي ﴾ أي يا ربي ﴿ لِتَرْضَى ﴾ قيل: يعني لأن المسارعة إلى امتثال أمرك والوفاء بعهدك أوجب لازدياد مرضاتك قلت: بل معنى لترضى أي لغاية محبتك واشتعال الشوق إلى لقاءك واستماع كلامك كما هو مقتضى اقتراب وقت لقاء المحبوب وذلك الشوق والمحبة يقتضي مرضاتك.

﴿ قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ ﴾ والمراد بالفتن إما الابتلاء أو الإضلال، يعني ابتليناهم بإظهار العجل هل يعبدونه أم لا، أو أضللناهم بعبادة العجل. فإن قيل: فإننا قد فتنا مرتب على قوله عجلت إليك والتقدير إذا عجلت إلي فإننا قد فتنا قومك وهذا الكلام يقتضي كون العجلة سبباً للفتنة إلى الفاء للسببية فما وجه هذه السببية؟ قلت: لعل وجه ذلك أن الأنبياء ﷺ أرسلوا لهداية الخلق بوجهين ظاهراً بدعوتهم إلى الإسلام وتعليمهم الأحكام، وباطناً بجذبهم إلى الله عما سواه وفاضة نور الإيمان والمعرفة في قلوبهم حتى ينشرح صدورهم للإيمان ويروا الحق حقاً والباطل باطلاً ولا يتم ذلك إلا عند كمال توجههم إلى الخلق بشرا شرمهم، ولما كان عجلة موسى ﷺ إلى الله تعالى مبنياً على غلبة المحبة والشوق وسكر ذلك انقطع عند ذلك توجه باطنه من الأمة فحينئذ وقع أمة في الفتنة والضلال، ومن هنا قال بعض الصوفية الولاية أفضل من النبوة وفسر بعضهم هذا القول بأن ولاية النبي أفضل من نبوته قالوا مقتضى الولاية الاستغراق والتوجه إلى الله سبحانه ومقتضى النبوة التوجه إلى الخلق والتحقيق ما حققه المجدد للألف الثاني ﷺ أن النبوة هي الأفضل من الولاية مطلقاً إذ الولاية عبارة عن التجليات الصفاتية والنبوة عن التجليات الذاتية فأين لهذا من ذلك وقال المجدد ﷺ إن لكل واحد من النبوة والولاية

وجهاً ونزولاً، والصوفي في مرتبة العروج في كلا النسبتين متوجه إلى الله لتحصيل الكمال، وفي مرتبة النزول في كليهما متوجه إلى الخلق للتكميل غير أنه في نسبة الولاية لما كان عروجه إلى الصفات دون الذات فله عند نزوله التفات ما إلى المبدأ فائض البركات غير متوجه إلى الخلق بالكلية وفي نسبة النبوة له عند نزوله توجه بالكلية إلى الخلق وفي بادي النظر يرى نفسه معرضاً عن الله فيكون ذلك عليه شاقاً ورياضةً وعسراً لكنه في الحقيقة ليس بمعرض عنه تعالى بل مقبل عليه أيضاً واتسع صدره للتوجهين جميعاً بل التوجه إلى الخلق لما كان بإذن الله وعلى حسب أمره ومرضاته فهو أيضاً في المعنى توجه إلى الله سبحانه ومن ثم سمي هذا السير سيراً من الله بالله:

فإنني في الوصال عبيد نفسي وفي الهجر أن مولى للموالي

وقد ذكرنا هذه المسألة في سورة ألم نشرح في تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ (١) والله أعلم.

وجاز أن يكون الكلام في الآية أنه قال الله تعالى بعدما أنجز وعده وأعطاه التوراة أرجع إلى قومه ﴿فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ﴾ ﴿مِنْ بَعْدِكَ﴾ بعد انطلاقك إلى الجبل عند خوهم عنك ﴿وَأَضَلُّهُمْ السَّامِرِيُّ﴾ نسب الله سبحانه الفتنة والإضلال إلى نفسه لخلقه الضلالة فيهم والإضلال في السامري وإلى السامري لكسبه الإضلال والدعاء إلى عبادة العجل، قال البغوي كانوا ستمائة ألف فافتتنوا بالعجل غير اثني عشر ألف، والسامري قال في القاموس كان عرجاً من كرمان أو عظيماً من بني إسرائيل منصوب إلى موضع لهم، وقال البيضاوي منسوب إلى قبيلة من بني إسرائيل يقال لهم السامرة واسمه موسى بن طفر وكان منافقاً ﴿فَرَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ بعدما استوفى الأربعين وأخذ التوراة ﴿غَضَبَيْنَ﴾ عليهم ﴿أَسْفَاءَ﴾ حزيناً شديداً الحزن بما فعلوا ﴿قَالَ﴾ موسى لقومه حين رأهم عبدوا العجل ﴿يَقُولُونَ أَلَمْ يَعِدْكُمْ رَبُّكُمْ وَعَدَاءَ﴾ منصوب على المصدرية أو على المفعولية على أن الوعد بمعنى الموعد ﴿حَسَنًا﴾ بأن يعطيكم التوراة فيها هدى ونور ﴿أَفْطَالَ عَلَيْكُمْ الْعَهْدُ﴾ الاستهفام للإنكار والفاء للعطف على محذوف تقديره أتأثرهم بمصاحبي إياكم فأمتم بالله وحده ووعدتموني أن تكونوا بعدي على ذلك فطال عليكم العهد أي زمان مفارقتي إياكم ﴿أَمْ أَرَدْتُمْ أَنْ يُحِلَّ﴾ بكسر الحاء من باب ضرب يضرب بإجماع القراء أي يجب ﴿عَلَيْكُمْ﴾ ﴿غَضَبٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ بعبادة ما دونكم وما هو مثل في الغباوة أي أردتم أن تفعلوا فعلاً يوجب

الغضب عليكم ﴿فَأَخْلَفْنَا مَوْعِدِي﴾ أي وعدكم إياي بالثبات على الإيمان والقيام على ما أمرتكم به .

﴿قَالُوا مَا أَخْلَفْنَا مَوْعِدَكَ﴾ بالثبات على الإيمان ﴿بِمَلِكِنَا﴾ قرأ نافع وأبو جعفر وعاصم بفتح الميم وحمزة والكسائي بضمها والباقون بكسرها وكلها لغات في مصدر ملكت الشيء كذا في القاموس يعني ما أخلفنا متلبساً بملكنا أي قدرتنا واختيارنا على أمرنا، يعني المرء إذا وقع في البلية والفتنة من الله لم يملك نفسه ﴿وَلَكِنَّا حُمَلْنَا﴾ قرأ نافع وابن كثير وحفص بضم الحاء وكسر الميم مشدداً على البناء للمفعول من التحميل أي كلفنا حملها، وأبو عمرو وحمزة والكسائي ويعقوب وأبو بكر بفتح الحاء وتخفيف الميم من الحمل ﴿أَوْزَارًا﴾ أي أثقالاً ﴿مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ﴾ صفة للأوزار كان ذلك من حلية قوم فرعون استعابها بنو إسرائيل حين أرادوا الخروج من مصر باسم العرس كذا أخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال البغوي سماها أو زاراً لأنهم أخذوها على وجه العارية فلم يردوه، وقيل إن الله تعالى لما أغرق فرعون نبذ البحر حليهم فأخذوها وكانت غنيمة ولم تكن الغنيمة حلالاً في ذلك الزمان فسمها أو زاراً لذلك ﴿فَقَدَفْنَاهَا﴾ أي طرحناها في الحفيرة، قال البغوي قيل: إن السامري قال لهم احفروا حفيرة فلقوها فيها حتى يرجع موسى، وقال السدي قال لهم هارون إن تلك الغنيمة لا يحل فاحفروا حفيرة وألقوها فيها حتى يرجع موسى فيرى رأيه، ففطنوا ﴿فَكَذَّبَكَ الْقَوِيُّ السَّامِرِيُّ﴾ ما كان معه فيها، وقال سعيد بن جبيرة عن ابن عباس أوقد هارون ناراً وقال اذفوا ما معكم فيها فآلقوا فيها، ثم ألقى السامري ما كان من تربة حافر فرس جبرائيل، قال قتادة كان قد قبضه من ذلك بالتراب في عمامته ﴿فَأَخْرَجَ﴾ أي السامري ﴿لَهُمْ﴾ أي لبني إسرائيل ﴿عِجْلًا جَسَدًا﴾ بدل من عجلًا يعني أخرج من تلك الحلي عجلًا ﴿لَهُمْ حُورٌ﴾ صفة لعجلًا يعني صوت بقر ﴿فَقَالُوا﴾ أي السامري ومن اقتربه أول ما رآه ﴿هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَىٰ فَنَسِيَ﴾ أي ترك موسى ها هنا وذهب يطلبه عند الطور أو فنسي السامري أي ترك ما كان عليه من الإيمان وكفر بالله ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ﴾ استفهام إنكار والجملة معطوفة على محذوف تقديره ألا ينظرون فلا يرون أي لا يعلمون أو التقدير أقرؤا بألوهيتها فلا يعلمون هذه الحمقاء ﴿أَلَّا يَرْجِعَ﴾ أن مخففة من الثقلية واسمه ضمير الشأن محذوف يعني أنه لا يرجع ذلك العجل ﴿إِلَيْهِمْ قَوْلًا﴾ أي لا يكلمهم كلاماً ولا يرد عليهم جواباً فهو دون حالاً منهم فكيف اتخذوا إلهاً ﴿وَلَا يَمَلِكُ لَهُمْ صَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ أي لا يقدر على إضرارهم ولا إنفاعهم ولا منع من الضر أو النفع فكيف استحق لعبادتهم، قال البغوي قيل إن هارون مر على السامري وهو يصوغ

العجل فقال له ما هذا قال أصنع ما ينفع ولا يضر فادع لي، فقال هارون اللهم أعطه ما سألك على ما في نفسه، فألقى التراب في فم العجل فقال كن عجلاً تخور فكان كذلك بدعوة هارون، والحقيقة أن ذلك فتنة ابتلى الله بها بني إسرائيل.

﴿وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِنْ قَبْلُ ﴿٩٢﴾ اللام في جواب قسم محذوف والجملة معطوفة على قوله: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي﴾ (٩١) ﴿يَقُولُوا إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ﴾ أي ابتليتكم بالعجل هل تستقيمون على التوحيد أو تضلون ﴿وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ﴾ الذي وجودكم وتوابعه أثر لرحمته ولا يصلح هذا العجل للرحمة ﴿فَأَلْبِسُوا﴾ في الثبات والاستقامة على عبادة الرحمن وحده ﴿وَأَطِيعُوا أَمْرِي﴾ في ترك عبادة العجل الفاء للسببية فإن ما قبلها سبب لما بعدها ﴿قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْكَ﴾ أي لن نزال على العجل وعبادته ﴿عَاكِفِينَ﴾ مقيمين ﴿حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ﴾ فاعتزلهم هارون في اثني عشر ألفاً الذين لم يعبدوا العجل.

فلما رجع موسى وسمع الصياح والجلبة وكانوا يرقصون حول العجل، قال السبعون الذين معه هذا صوت الفتنة، فلما رأى هارون أخذ رأسه يمينه ولحيته بشماله.

﴿قَالَ يَهْرُونَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا ﴿٩٢﴾ أَلَّا تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي ﴿٩٣﴾ قَالَ يَبْنَؤُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي ﴿٩٤﴾ قَالَ فَمَا خَطْبُكَ يُسْمِعُونَ ﴿٩٥﴾ قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِنْ أَثَرِ الرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا وَكَذَلِكَ سَوَّلَتْ لِي نَفْسِي ﴿٩٦﴾ قَالَ فَاذْهَبْ فَإِنَّ لَكَ فِي الْحَيَاةِ أَنْ تَقُولَ لَا مِسَاسَ وَإِنَّ لَكَ مَوْعِدًا لَنْ نُحْلِفَهُمْ وَأَنْظُرْ إِلَىٰ إِلْهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا لَنْتَحَرِقَهُ ثُمَّ لَنْتَسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا ﴿٩٧﴾ إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿٩٨﴾﴾

﴿قَالَ يَهْرُونَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا ﴿٩٢﴾﴾ بعبادة العجل ﴿أَلَّا تَتَّبِعَنِ﴾ قيل وضع منع موضع دعا مجازاً لوجود التعلق بين الصارف عن الشيء والداعي إلى تركه، وقال الجمهور لا مزيدة والمعنى ما منعك من أن تتبعني أي تتبع أمري ووصيتي في القيام على دعوة الخلق إلى التوحيد ومنعهم عن الشرك باللسان والسنان، وقيل: معناه ما منعك من أن تأتي عقبي وتخبرني بما فعلوا، فيكون مفاوقتك إياهم زجراً لهم عما فعلوا، أثبت ابن



كثير اليباء ساكنة في لا تتبعني في الحالين ونافع وأبو عمرو أثبتاها وصلاً فقط والباقون يحذفونها في الحالين ﴿أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي﴾ الاستفهام للإنكار والجملة معطوفة على محذوف تقديره أَرْضِيَتْ بِمَا فَعَلُوا أَوْ أَقَمْتَ فِيهِمْ فَعَصَيْتَ أَي خَالَفْتَ أَمْرِي ﴿قَالَ يَبْنَؤُمْ﴾ خص ذكر الأم استعطافاً وترقيقاً، وقيل: لأنه كان أخاه من الأم والجمهور على أنهما كان عن أب وأم ﴿لَا تَأْخُذْ يَلِيْحِي وَلَا بِرَأْسِي﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها، أي بشعور رأسي وكان يجره إليه من شدة غيظه وفرط غضب الله ﴿إِنِّي خَشِيتُ﴾ علة النهي يعني لو أنكرت عليهم بالقتال صاروا أحزاباً يتقاتلون ﴿أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي﴾ أي لم تحفظ وصيتي التي قلت لك: ﴿أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ﴾<sup>(١)</sup> فإنه يدل على المرفق إذ الإصلاح ينافي إراقة الدماء.

ثم أقبل موسى على السامري ﴿قَالَ فَمَا خَطْبُكَ﴾ قال البيضاوي مصدر من خطب الشيء يخطبه إذا طلبه يعني ما طلبك أي مطلوبك بهذا الفعل يعني غرضك الذي حملك عليه وفي النهاية ما خطبك أي ما شأنك وحالك والخطب الأمر الذي يقع فيه المخاطبة والشأن والحال، وفي القاموس الخطب الشأن والأمر عظم أو صغر ﴿يَسْتَمِرُّ قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالتاء على الخطاب والباقون بالياء على الغيبة ﴿فَقَبَضْتُ قَبْضَةً﴾ وهو المرة من القبض أطلق على المقبوض أي من تراب قبضت ﴿مِنْ أَثَرِ الرَّسُولِ﴾ أي من أثر فرس جبرائيل ﷺ ﴿فَنَبَذْتُهَا﴾ أي ألقيتها في فم العجل، قال بعضهم إنما خار لكون التراب مأخوذ من حافر فرس جبرائيل وإنما عرفه لأن أمه لما ولدته في السنة التي كان فرعون يقتل فيها البنين من بني إسرائيل، وضعت في الكهف حذراً عليه فبعث الله جبرائيل ليريه لما قضي على يديه من الفتنة، فكان جبرائيل يغدوه حتى استقل ﴿وَكَذَلِكَ سَوَّلْتِ لِي﴾ أي زينت وحسنت لي ﴿نَفْسِي﴾ إن أفعله ففعلته ﴿قَالَ﴾ له موسى ﴿فَأَذْهَبْ﴾ أي أن فعلت ذلك فاذهب من عندي ﴿فَأِنَّكَ لَكَ﴾ الفاء للسببية يعني اذهب لأن لك ﴿فِي الْحَيَاةِ﴾ الدنيا ما دمت حياً عقوبة من الله على ما فعلت ﴿أَنْ تَقُولَ﴾ لكل من رأيتة ﴿لَا مَسَاسَ﴾ علم للمسة كفجار يعني لا تمسني ولا تقربني، قلت: لعل ذلك لأجل وحشة ألقى الله تعالى في قلبه فكان لا يستأنس من أحد، وقيل كان إذا مس أحداً أو مسه أحد حمماً جميعاً ولذلك كان يقول ذلك، فكان في البرية طريداً وحيداً كالوحشي النافر حتى مات، وقال البغوي أمر موسى بني إسرائيل أن لا يخالطوه ولا يقربوه

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٤٢.

فقال ابن عباس لا مساس لك ولولدك ﴿وَإِنَّ لَكَ﴾ يا سامري ﴿مَوْعِدًا﴾ من الله بعذاب الآخرة ﴿لَنْ تُخْلَفَهُ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب بكسر اللام على البناء للفاعل أي لن تغيب ولا مذهب لك عنه بل توافيه يوم القيامة وجاز أن يكون من أخلقت الموعد إذا وجدته خلفاً، وقرأ الآخرون بفتح اللام أي لن يخلفك الله إياه ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى إِلْهِكَ﴾ أي ما زعمته إلهاً بالباطل ﴿الَّذِي ظَلَمْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ أي ظلمت ودمت عليه مقيماً فحذفت اللام الأولى تخفيفاً ﴿لَتَحْرِقَنَّ﴾ بالنار أو بالمبرد على أنه مبالغة في حرقه إذا برد بالمبرد وقرأ أبو جعفر بالتخفيف من الإحراق ﴿ثُمَّ لَنَسْفَعُ﴾ أي لنذرينه رماداً أو مبروداً ﴿فِي الْيَوْمِ﴾ أي البحر ﴿سَفَاً﴾ فلا يصادف منه شيء ففعل موسى ذلك الإظهار غباوة المفتتين به لمزيد أدنى نظر ﴿إِنَّمَا إِلْهِكُمُ﴾ المستحق لعبادتكم ﴿اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ إذ لا أحد يماثله أو يدانيه في كمال العلم والقدرة ﴿وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ تميز عن النسبة يعني وسع علمه كل شيء لا العجل الذي يصاغ ويحرق وإن كان حياً في نفسه كان مثلاً في الغباوة.

﴿كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا ﴿١١٩﴾ مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا ﴿١٢٠﴾ خَلْدَيْنِ فِيهِ وَسَاءَ لِمَنْ هُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِمْلًا ﴿١٢١﴾ يَوْمَ يُفْعَلُ فِي الصُّورِ وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا ﴿١٢٢﴾ يَتَخَلَّفُونَ بِنَبْهَتِهِمْ وَإِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا ﴿١٢٣﴾ نَحْنُ أَظْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ إِذْ يَقُولُ أَمْ لَهُمْ حَسْبُنَا رَبُّهُمْ أَمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَتَسْتَأْذِنُ بَعْضُنَا مِنَ الْبَعْضِ أَذِنَ اللَّهُ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا أَنْ يُخَافُوا عَذَابَ اللَّهِ الْعَظِيمِ ﴿١٢٥﴾ فَذَرَوْهَا قَاعًا صَفْصَفًا ﴿١٢٦﴾ لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا ﴿١٢٧﴾ يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ الدَّاعِيَ لَا عِوَجَ لَهُمْ وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا ﴿١٢٨﴾ يَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ الشَّفِيعَةَ إِلَّا مَنْ أَدْنَى لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا ﴿١٢٩﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ ﴿١٣٠﴾ وَعَنْتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴿١٣١﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴿١٣٢﴾ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴿١٣٣﴾ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ ﴿١٣٤﴾ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿١٣٥﴾﴾

﴿كَذَلِكَ﴾ صفة لمصدر محذوف لقوله ﴿نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾ يعني نقص عليك اقتصاصاً مثل اقتصاصنا قصة موسى ﴿مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ﴾ أي من أخبار الأمور السابقة والأمم الماضية تبصرة لك وزيادة في علمك وتكثيراً المعجزاتك وتنبهاً للمستبصرين من أمتك ﴿وَقَدْ آتَيْنَاكَ﴾ حال من فاعل نقص ﴿مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا﴾ أي قرآنًا مشتملاً على هذه الأقسام

والأخبار حقيقاً بالتفكر والاعتبار والتنكير فيه للتعظيم، وقيل: معناه قد أعطيناك من لدنا ذكراً جميلاً وصيتاً عظيماً بين الناس، أو المعنى جعلنا ذكرك مقروناً بذكرى في الأذان والإقامة والتشهد وغير ذلك ﴿مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ﴾ صفة لذكر أو مستأنفة يعني من أعرض عن القرآن فلم يؤمن به ولم يعمل بما فيه أو عن ذكرك وقيل عن الله ﴿فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا﴾ أي حملاً ثقيلاً من الذنوب وقد مر في سورة مريم في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا﴾<sup>(١)</sup> ما أخرج ابن أبي حاتم عن عمرو بن قيس الملائي وفيه أن الكافر استقبله عمله القبيح في أقبح صورة وأنتن ريح فيقول: ألا تعرفني؟ قال: لا إلا إن الله قبح صورتك وأنتن ريحك فيقول: كذلك كنت في الدنيا أنا عمالك السيء طال ما ركبتني وأنا أركبك اليوم وتلا ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾<sup>(٢)</sup> أو المعنى يحمل عقوبة ثقيلة سماها وزراً تشبيهاً في ثقلها على المعاقب وصعوبة احتمالها بالحمل الذي يقدره الحامل وينقض ظهره ﴿خَلِيدِينَ فِيهِ﴾ أي جزاء الوزر أو في حملة حال من فاعل يحمل، والجمع فيه والتوحيد في يحمل نظراً إلى معنى من ولفظها ﴿وَسَاءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِمْلًا﴾ تميز عن ضمير مبهم في ساء والمخصوص بالضم محذوف أي ساء حملاً وزرهم واللام في لهم للبيان.

وجاز أن يكون معنى الآية أنه يحمل على عاتقه ما أخذ من عرض الدنيا بغير حق قال رسول الله ﷺ: «لا يأخذ أحدكم شيئاً بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة فلا أعرفن أحداً منكم لقي الله يحمل بغيراً له رغاء وبقرة له خوار وشاة تيعر»<sup>(٣)</sup> رواه الشيخان في الصحيحين في حديث عن أبي حميد الساعدي في أخذ العامل شيئاً من الصدقات، وعن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: زمن ظلم قدر شبر من أرض طوقه يوم القيامة من سبع أرضين»<sup>(٤)</sup> وأخرج الطبراني عن الحكم بن الحارث السلمي قال قال رسول الله ﷺ: «من أخذ من طريق المسلمين شبراً جاء به يحمله من سبع أرضين» وأخرج أحمد والطبراني عن يعلى بن مرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيا رجل ظلم شبراً من

(١) سورة مريم، الآية: ٨٥.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٣١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الأحكام، باب: محاسبة الإمام عماله (٧١٩٧)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: تحريم هدايا العمال (١٨٣٢).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: إثم من ظلم شيئاً من الأرض (٢٤٥٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها (١٦١٢).

الأرض كلف الله أن يحفره حتى يبلغ آخر سبع أرضين ثم يطوقه يوم القيامة حتى يقضي بين الناس» وأخرج الطبراني عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من ظلم شبراً من الأرض جاء يوم القيامة مطوقاً من سبع أرضين»، وكذا أخرج أحمد والطبراني عن أبي مالك الأشعري، وأخرج أحمد والشيخان عن أبي هريرة قال: قام رسول الله ﷺ فعظم الغلول وأمره ثم قال: «ألا لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء فيقول يا رسول الله أقول لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتكم»<sup>(١)</sup> فذكر الحديث نحوه، وفيه على رقبته فرس لها حمحة على رقبته شاة لها شفاء على رقبته وأخرج أبو يعلى والبزار عن عمر بن الخطاب نحوه، وكذا ورد في سعة الصدقة إذا غلوا منها حديث سعد بن عباد وهلب عند أحمد وحديث ابن عمرو عائشة عند البزار وابن عباس وعبادة بن الصامت وابن مسعود عند الطبراني وأخرج الطبراني وأبو نعيم في الحلية بسند ضعيف عن ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ: «من بنى بناءً فوق ما يكفيه كلف أن يحمله على عاتقه» وأخرج أبو داود وابن ماجه والطبراني بسند جيد عن أنس أن النبي ﷺ: «مر بقبة لرجل من الأنصار فقال: «كل بناء أكثر من هذا (وأشار بيده على رأسه) فهو وبال على صاحبه يوم القيامة» فبلغ صاحب القبة فهدمها»<sup>(٢)</sup> وأخرج الطبراني نحوه من حديث واثلة بن الأسقع قال المنذري وله شواهد وأخرج الطبراني في الأوسط عن ابن مسعود أن النبي ﷺ مر على بئر يسقي عليها فقال: إن صاحب هذا البئر يحملها يوم القيامة إن لم يؤد حقها.

﴿يَوْمَ يُفْعُخُ﴾ قرأ أبو عمرو بالنون المفتوحة وضم الفاء على صيغة المتكلم المعروف، والباقون بالياء المضمومة وفتح الفاء على صيغة الغائب المجهول ﴿فِي الصُّورِ﴾ عن ابن عمر أن أعرابياً سأل النبي ﷺ عن الصور فقال: «قرن ينفخ فيه»<sup>(٣)</sup> رواه أبو داود والترمذي وحسنه النسائي وابن حبان والحاكم وصححه والبيهقي وابن المبارك وكذا أخرج مسدد عن ابن مسعود ﴿وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا﴾ حال من المجرمين أي زرق العيون والزرقه هي الخضرة في سواد العين وصفهم بذلك لأنه أسوأ ألوان العين وأبغضها إلى

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: الغلول (٣٠٧٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإمامة، باب: غلظ تحريم الغلول (١٨٣١).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: في البناء والخراب (٤١٦١).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، باب: ما جاء في شأن الصور (٢٤٣٠)، وأخرجه أبو داود في كتاب السنة، باب: ذكر البعث والصور (٤٧٢٦).

العرب، لأن الروم كانوا أعداء أعدائهم وهم كانوا زرق العيون فيحشر الكفار زرق العيون سود الوجوه، وقيل: المراد بقوله: زرقاً عمياً لأن حدقة الأعمى تزرق، وهذا التأويل يوافق قوله تعالى: ﴿وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾<sup>(١)</sup> وقيل: المراد عطاشاً ﴿يَتَخَفَتُونَ يَتَنَّهُمْ﴾ حال من المجرمين أو مستأنفة يتكلمون بينهم خفية لما ملأ صدورهم من الرعب والهول ﴿إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا﴾ مفعول ليتخافتون يعني يتكلمون سراً ما لبثتم في الدنيا زماناً إلا عشر ليال يستقصرون مدة لبثهم في الدنيا لزوالها أو لاستطالتهم مدة الآخرة ولتأسفهم عليها لما عاينوا الشدائد وعلموا أنهم استحقوها على إضاعتها في قضاء الأوطار واتباع الشهوات، وقيل ما لبثتم في القبور إلا عشرًا، وقيل: بين النفختين وهو أربعون سنة لأن العذاب يرفع عنهم بين النفختين وجاز أن تكون جملة إن لبثتم بتقدير يقولون عطف بيان أو بدلاً من يتخافتون أو حالاً من فاعله ﴿تَمَحَّنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ﴾ فيه جملة معترضة يعني ليس الأمر كما قالوا: ﴿إِذْ يَقُولُ أَتُمْتَلَهُمْ طَرِيقَةٌ﴾ أي أوفاهم عقلاً وأعد لهم قولاً أو عملاً ﴿إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا﴾ رجح الله تعالى قول هذا القائل لكون مدة عمر الدنيا بالنسبة إلى طول الآخرة أو لوجوه آخر أقل من نسبة عشر ليال إلى عمر الدنيا والله أعلم.

قال البغوي قال ابن عباس سأل رجل من ثقيف رسول الله ﷺ فقال: كيف تكون الجبال يوم القيامة؟ فأنزل الله ﴿وَسْئَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ﴾ وأخرج ابن المنذر عن ابن جريح قال قالت قريش كيف يفعل ربك بهذه الجبال يوم القيامة؟ فأنزل الله تعالى ﴿فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا﴾ وقيل لم يسأل والتقدير وإن سألوك فقل ولذلك جيء بالفاء وبخلاف سائر الأجوبة حيث قال: ﴿وَسْئَلُونَكَ عَنِ الْمَجِيزِ قُلْ هُوَ أَذَى﴾<sup>(٢)</sup> ﴿سْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾<sup>(٣)</sup> ﴿سْئَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ﴾<sup>(٤)</sup> وغير ذلك، والنسف القلع أي يقلعها من أصلها ويفتتها ويجعلها كالرمل ثم يرسل عليها الرياح ﴿فَيَذَرُهَا﴾ أي يذر مقارها أو الأرض وإضمارها من غير ذكرها لدلالة الجبال عليها ﴿فَأَعَا﴾ في القاموس أي أرضاً سهلاً مطمئنة قد انفرجت عنها الجبال والآكام ﴿صَفْصَفًا﴾ في القاموس أي مستويًا يعني كان أجزاءها على صف واحد ﴿لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا﴾ أي اعوجاجاً ﴿وَلَا أَمْتًا﴾ أي لا نتوءاً إن تأملت فيها بالمقياس الهندي ثلاثتها أحوال مرتبة فالأولان باعتبار الإحساس والثالث

(١) سورة طه، الآية: ١٢٤.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

(٤) سورة الأنفال، الآية: ١.

باعتبار المقياس، قيل: لا ترى استثناء مبين للحالين، قال مجاهد أي لا ترى انخفاضاً ولا ارتفاعاً، قال الحسن العوج ما انخفض من الأرض والأمت ما نشر من الروابي ﴿يَوْمِيذٍ﴾ أي يوم إذا نسفت على إضافة اليوم إلى وقت النسف ظرف لقوله ﴿يَتَّبِعُونَ الدَّاعِيَ﴾ جملة مستأنفة أو بدل ثانٍ من يوم القيامة أي يتبعون صوت الداعي الذي يدعوهم إلى الحشر وهو إسرافيل عليه السلام يدعو الناس قائماً على صخرة بيت المقدس فيقول: يا أيها العظام النخرة والجلود المتمزقة والأشعار المنقطعة إن الله يأمرك أن تجمعي لفصل الخطاب كذا أخرج ابن عساكر عن زيد بن جابر الشافعي ﴿لَا عِوَجَ لَهُ﴾ أي لا يعوج له مدعو ولا يعدل عنه أي لا عوج لدعائه وهو من المقلوب أي لا يعوج له مدعو ولا يعدل عنه يميناً وشمالاً أي لا يقدر على العدو عنه بل يتبعونه سراعاً ﴿وَحَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ﴾ أي خضعت يعني تخضع لمهابة الرحمن حال من فاعل يتبعون بتقدير قد أو عطف على يتبعون يعني وتخضع الأصوات للرحمن ﴿فَلَا تَسْمَعُ﴾ الفاء للسببية والخطاب لمخاطب غير معين ﴿إِلَّا هَمْسًا﴾ أي صوتاً خفياً كصوت أخفاف الإبل في المشي، قال البغوي قال مجاهد هو تخافت الكلام وخفض الصوت، وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: تحريك الشفاه من غير منطق، وأخرج ابن أبي حاتم من طريق أبي طلحة عن ابن عباس قاعاً مستويماً صلفصفاً لا نبات فيه عوجاً وادياً أمتاً رابية وخشعت الأصوات سكنت همساً الصوت الخفي، وأخرج من وجه آخر عنه قال أرضاً ملساء لا ترى فيها أبنية مرتفعة ولا انخفاضاً، وأخرج من وجه آخر عنه قال همساً صوت وطء الأقدام يعني صوت أقدام الناس إذا نقلوا إلى المحشر ﴿يَوْمِيذٍ﴾ أي يوم إذا كان كذلك ﴿لَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ﴾ جملة مستأنفة أي لا تنفع شفاعاة أحد أحداً ﴿إِلَّا مَنْ أذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ﴾ الاستثناء من الشافعة أي إلا شفاعاة من أذن له الرحمن أو من أعم المفاعيل أي إلا من أذن الرحمن في أن يشفع له فإن الشفاعاة تنفعه له فمن على الأول مرفوع على البدلية وعلى الثاني منصوب على أنه المفعول له ﴿وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ ورضي المكانة عند الله قوله في الشفاعاة أو رضي له قول الشافع في شأنه أو قوله لأجله وفي شأنه، قال ابن عباس يعني قال لا إله إلا الله، قلت: هذا تفسير لمن تنفع شفاعاة الشافعين له ﴿يَعْلَمُ﴾ أي الرحمن ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ أي ما بين أيدي الشافعين ومشفوعين لهم ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ يعني ما تقدم من أحوالهم في الدنيا وفي القبور وما يستقبلونه في الآخرة والجملة حال من الرحمن ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ تميز من النسبة أي لا يحيط علمهم بمعلوماته تعالى وقيل بذاته، وقيل الضمير لأحد الموصولين أو لمجموعهما فإنهم لم يعلموا جميع علومه تعالى.

﴿وَعَنْتِ﴾ أي ذلت وخضعت خضوع العناة، وهم الأسارى في يد الملك القهار عني يعني عناء نصب وتعناه تحشمها، قال البغوي ومنه العاني للأسر ﴿الْوَجُوهُ لِلْحَيِّ﴾ الذي لا يموت ويصلح له فإن كلما كان حياته جائز الزوال فهو ميت في حد ذاته ﴿الْقِيَوْمِ﴾ القائم على كل نفس بما كسبت والقائم بتدبير الخلق، والمراد بالوجوه أصحابها وظاهرها العموم ويجوز أن يراد بها وجوه المجرمين فيكون اللام بدل الإضافة ويؤيد قوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾ أي شركاً قال ابن عباس خسر من أشرك بالله، والجملة معترضة أو مستأنفة لبيان ما لأجله عنت وجوههم، ويحتمل أن يكون حالاً من الوجوه، وقال طلق بن حبيب المراد بالعناء السجود للحي القيوم، قلت: وعلى هذا معنى الآية سجدت الوجوه للحي القيوم وقد خاب من أشرك ولم يسجد له، وجملة عنت الوجوه معطوفة على خشعت أو حال من فاعله بتقدير قد ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾ شرط وكلمة من للتبويض أي بعض الصالحات يعني الفرائض منها وجاز أن يكون من للابتداء والتقدير ومن يعمل عملاً كائناً من النيات الصالحات ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ حال من الضمير المرفوع في يعمل يعني أن الإيمان شرط لصحة الطاعات وقبول الخيرات ﴿فَلَا يَخَافُ﴾ جزاء للشرط قرأ ابن كثير فلا يخف بالجزم والظاهر أنه مجزوم على أنه جزاء للشرط، وقال البيضاوي وغيره مجزوم على النهي، وقرأ الجمهور ﴿فَلَا يَخَافُ﴾ بالرفع إما بناءً على أنه تعليل لجزاء محذوف والفاء للسببية تقديره وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ يفلح لأنه لا يخاف، وأما خبر لمبتدأ محذوف والجملة الاسمية جزاء للشرط تقديره فهو لا يخاف ﴿ظُلْمًا﴾ أي لا يخاف أن يزداد على سيئاته ﴿وَلَا هَضْمًا﴾ أن ينقص من ثواب حسناته كذا قال ابن عباس، وقال الحسن لا ينقص من ثواب حسناته ولا تحمل عليه ذنب مسيء، وقال الضحاك لا يؤخذ بذنب من لم يعمله أو لا يبطل حسنة عملها، وأصل الهضم النقص والكسر ومنه هضم الطعام، والجملة الشرطية معطوفة على عنت الوجوه.

﴿وَكَذَلِكَ﴾ عطف على قوله: ﴿كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾ صفة لمصدر محذوف منصوب بقوله: ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾ الضمير المنصوب راجع إلى القرآن يعني كما قصصنا عليك أبناء السلف من الأمم الماضية أنزلنا عليك القرآن إنزالاً مثل ذلك الإنزال في كونه ﴿وَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَى﴾ وفي كونه متضمناً للوعد والوعيد حال كونه ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ مقروءاً بلسان العرب كله على وتيرة واحدة وأسلوب بديع معجز ﴿وَصَرَفْنَا﴾ أي كررنا ﴿فِيهِ مِنْ﴾ آيات ﴿الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي لكي يجتنبوا للشرك والمعاصي فيصيرا التقوى ملكة لهم ﴿أَوْ يُحَدِّثْ﴾ ذلك القرآن ﴿لَهُمْ ذِكْرٌ﴾ عظة واعتباراً إما حين يسمعونهم فيمنعهم عن المعاصي ولو

في الجملة، ولهذه النكتة أسند التقوى إليهم لكون التقوى ملكة لهم والأحداث إلى القرآن، ونسبة الأحداث إلى القرآن مجاز من قبيل الإسناد إلى السبب والمعنى يحدث الله لهم بسبب القرآن ذكراً، وقيل: كلمة أو بمعنى الواو ﴿فَنَعَلَى اللَّهِ﴾ فيه التفات من التكلم إلى الغيبة والفاء للسببية يعني جل الله وعلا من أن تماثل كلامه غيره كما لا يماثل هو في ذاته وفي شيء من صفاته أحداً من خلقه فهو متعال عما يقول فيه المشركون، قلت: بل هو متعال أيضاً عما يصفه الواصفون الكاملون، اللهم لا أحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك على ما أردت ﴿الْمَلِكُ﴾ النافذ أمره ونهيه القديم سلطانه العظيم العميم قهرمانه ﴿الْحَقُّ﴾ الثابت وجوده وصفاته وملكوته باقتضاء ذاته لا يحتمل الفساد والزوال ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ﴾ أي بقراءته ﴿مِن قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ قرأ يعقوب نقضي بالنون المفتوحة وكسر الضاد وفتح الضاد على صيغة الغائب المبني للمفعول ووحيه بالرفع مسنداً إليه، نهى عن الاستعجال بقراءة القرآن قبل أن يفرغ جبرائيل من الإبلاغ، مثل قوله تعالى: ﴿لَا تَحْرَجْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾<sup>(١)</sup> وقال مجاهد وقتادة معناه لا تقرئه أصحابك ولا تمله عليهم حتي يتبين لك معانيه، فهي نهى عن تبليغ ما أجمل قبل أن يأتي بيانه ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ يعني إلى ما علمتني سل زيادة العلم بدل الاستعجال، فإن ما أوحى إليك تناله لا محالة.

﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلِ فَسْوَىٰ وَلَمْ يُجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ (١١٥) ﴿وَإِذ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ﴾ (١١٦) ﴿فَقُلْنَا يَتَّعَدُمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰ﴾ (١١٧) ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ﴾ (١١٨) ﴿وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَىٰ﴾ (١١٩) ﴿فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَتَّعَدُمُ هَلْ أَتَاكَ عَلَىٰ شَجَرَةٍ الْخُلْدِ وَمَلِكٌ لَا يُبَلِّغُكَ يَوْمَ تَصْعَقُ﴾ (١٢٠) ﴿فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتَ لِمَا سَوَّاهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ (١٢١) ﴿ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ (١٢٢) ﴿قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾ (١٢٣) ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ﴾ (١٢٤) ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ (١٢٥) ﴿قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسىٰ﴾ (١٢٦) ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰ﴾ (١٢٧)

(١) سورة القيامة، الآية: ١٦.



﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ﴾ واللام جواب قسم مقدر يعني والله لقد أمرنا آدم ووصينا إليه أن لا يأكل من الشجرة، يقال عهد إليه أي أوصاه كذا في القاموس ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ أي من قبل هذا ﴿فَنَسِيَ﴾ العهد أو المعنى فترك ما أمر به من الاحتراز عن الشجرة ﴿وَلَمْ يَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ أي جداً على حفظها أمر به أو صبراً عما نهى عنه والعزم في اللغة عقد القلب على إمضاء الأمر، ومنه ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup> ﴿وَلَا تَعَزُّوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾<sup>(٣)</sup> وفي القاموس عزم عليه ويعزم أراد فعله وقطع عليه أوجد في الأمر، وفي النهاية العزم الجد والصبر، قلت: عقد القلب على إمضاء الأمر يستلزم الجد في إتيانه والصبر على مشاقه، وقيل: معنى الآية لم نجد له عزمًا أي قصداً على أكل الشجرة بل أكل ناسياً، يعني لم يكن له عقد قلب على إمضاء المعصية، ولم نجد إن كان من أفعال القلوب بمعنى العلم فله عزمًا مفعولاه، وإن كان من الوجود ضد العدم فعزمًا مفعول وله حال فيه، أو ظرف لغو متعلق بلم نجد، وجملة لقد عهدنا قال صاحب الكشاف والبيضاوي وغيرهما إنها معطوفة على قوله تعالى: ﴿وَصَرَفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ يعني نقض العهد بعد تصريف الوعيد لهؤلاء ليس أمراً مبدعاً منهم بل أساس بناء آدم على العصيان وعرقهم راسخ فيه النسيان حيث عهدنا إلى آدم من قبل فنسي روى الترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لما خلق الله آدم مسح ظهره فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيامة، وجعل بين عيني كل إنسان منهم وبيضا من نور ثم عرضهم على آدم فقال: أي رب من هؤلاء؟ قال: ذريتك، فرأى رجلاً منهم فأعجبه. وبيض ما بين عيني قال: أي رب من هذا؟ قال: داود، فقال: أي رب كم جعلت عمره؟ قال: ستين سنة، قال رب زده من عمري أربعين سنة، قال: رسول الله ﷺ: «فلما انقضى عمر آدم إلا أربعين جاءه ملك الموت فقال آدم أولم يبق من عمري أربعين سنة؟ قال أولم تعطها ابنك داود؟ فجحد آدم فجحدت ذريته ونسي آدم فأكل من الشجرة فنسيت ذريته وخطأ فخطأ ذريته»<sup>(٤)</sup> وقال بعض المحققين هذا ليس بسديد لأن قوله تعالى: ﴿صَرَفْنَا﴾<sup>(٥)</sup> يتعلق به كذلك وهو معطوف على قوله: ﴿كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾ وذلك إشارة إلى حديث موسى، وقصة آدم ﷺ في النسيان ومخالفة الأمر ليس مشابهاً بحديث موسى ﷺ بل هو

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٥٩.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٣٥.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٧.

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأعراف (٣٠٧٦).

(٥) سورة طه، الآية: ٩.

معطوف على قوله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ﴾ (١) لأنه بمعنى قد أتاك وقصة آدم من القصص الماضية والله أعلم.

﴿و﴾ اذكر ﴿إذ قلنا﴾ أي اذكر حاله في ذلك الوقت ليتبين لك أنه نسي، وهذه الجملة معطوفة على قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ﴾ لكنه يشكل بأن هذه الجملة بتقدير أذكر إنشائية وجملة لقد عهدنا خبرية فلا يصلح العطف إلا أن يقال هذا مقدر بنقول يعني ونقول أذكر إذ قلنا ﴿لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ سبق القول فيه ﴿أَبْنِ﴾ أن يسجد جملة مؤكدة لما سبق من الكلام، وجاز أن تكون هذه الجملة تعليلاً للاستثناء وحينئذ لا يجوز أن يقدر له مفعول وإلا لزم تعليل الشيء بنفسه بل يجري الإباء مجرى الفعل اللازم ويكون معناه أظهر الإباء عن المطاوعة ﴿فَقُلْنَا﴾ لآدم وهذه الجملة ومعطوفة على جملة مقدره يعني فأدخلنا آدم الجنة فقلنا له ﴿يَتَّأَدَمُ إِنَّ هَذَا﴾ يعني إبليس ﴿عَدُوُّكَ وَزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ﴾ نهى في اللفظ لإبليس وفي المعنى نهى لهما أن يتبعاه أي لا يتبعاه فيتسبب إبليس لإخراجكما من الجنة حيث يخرجكما الله تعالى منها بسبب اتباعه وعصيان ربكم، والفاء للسببية إذ العداوة سبب لعدم الاتباع المنهي عنه معنى ﴿فَتَشَفَّى﴾ منصوب بعد الفاء في جواب النهي أي فتتعب وتنصب ويكون عيشك في كد يمينك وعرق جبينك يعني الحرث والزرع والحصد والطحن والخبز قال البغوي روى عن سعيد ابن جبير أنه أهبط إلى آدم ثور أحمر فكان يحرث عليه ويمسح العرق عن جبينه فذلك شقاؤه، وإفراد الضمير بعد إشراكها في الخروج محافظة للرؤوس الآي واكتفاء باستلزام شقاؤه شقاءها من حيث إنه قيم فيها أو لأن المراد بالشقاء التعب في طلب المعاش وذلك وظيفة الرجال ويؤكد قوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا يَجُوعَ فِيهَا﴾ أي في الجنة ﴿وَلَا تَعْرَىٰ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ﴾ أي لا تعطش ﴿فِيهَا وَلَا تَضْحَىٰ﴾ أي لا تبرز للشمس فيؤذيك، قال عكرمة لا يصيبك الشمس وأذاها لأنه ليس في الجنة شمس وأهلها في ظل ممدود، فإنه بيان وتذكر لما له في الجنة من أسباب الكفاية وأقطاب الكفاف التي هي الشبع والري والكسوة والسكن مستغنياً عن اكتسابها والسعي في تحصيل أعراضها. قرأ نافع وأبو عمرو أنك بكسر الهمزة عطفاً على أن لك والباقون بفتح الهمزة عطفاً على أن لا تجوع والعاطف إن ناب من إن لكنه ناب من حيث إنه حرف عامل لا من حيث إنه حرف تحقيق فلا يمتنع دخوله على أن كما امتنع دخول أن عليه، أو يقال لا يجوز دخول إن على أن من غير فصل وإما مع الفصل كما في

(١) سورة طه، الآية: ٩.

هذه الآية فيجوز يقال إن في ظني أنك قائم وإن إعظامك علي واجب .

﴿فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ﴾ فأنهى إليه وسوسة ﴿قَالَ يَتَدَامُ﴾ بيان للوسوسة ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ﴾ أي الشجرة التي من أكل منها خلد ولم يمت أصلاً، أضافها إلى الخلد وهو الخلود لكونه سببه يزعمه ﴿وَمُلْكٍ لَا يَبْلَى﴾ أي لا يزول ولا يضعف ﴿فَأَكَلَا﴾ يعني آدم وحواء منها ﴿فَبَدَّتْ لُهُمَا سَوْءُ نُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا﴾ أي أخذ يلزقان على سوء اتهمها ﴿مِنَ رِزْقِ الْجَنَّةِ﴾ للتستر وهو ورق التين ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ﴾ بأكل الشجرة ﴿فَفَوَّى﴾ يعني ضل عن المطلوب وأخطأ طريق الحق وخاب حيث طلب الخلد بأكل الشجرة التي هي سبب لضده أو عن المأموره أو عن الرشد حيث اغتر بقول العدو، وقال ابن الأعرابي أي فسد عليه عيشه فصار من العز إلى الذل ومن الراحة إلى التعب، قال ابن قتيبة يجوز أن يقال عصى آدم ولا يجوز أن يقال آدم عاص لأنه يقال عاص لمن اعتاد فعل العصيان ألا ترى أنه من خاط يقال خاط فلان ولا يقال فلان خياط حتى يعاود ذلك ويعتاده روى مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «احتج آدم موسى عند ربهما فحج آدم موسى، قال موسى أنت آدم الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأسجد لك ملائكته وأسكنك في جنته ثم أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض؟ قال آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله سبحانه برسالته وبكلامه وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء وقربك نجياً فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق؟ قال موسى بأربعين عاماً قال آدم هل وجدت فيها ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾؟ قال: نعم قال: أفتلومني على إني عملتُ عملاً كتبه الله علي أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة قال رسول الله ﷺ: فحج آدم موسى»<sup>(١)</sup> ورواه البغوي بلفظ «قال موسى يا آدم أنت أبونا فأخرجتنا من الجنة، فقال آدم يا موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك التوراة بيده تلومني على أمر قدره الله عليّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة فحج آدم موسى فحج آدم موسى فحج آدم موسى» .

فإن قيل: إنكار المراد بقوله نسي أنه نسي العهد وفعل ما فعل فكيف ورد في حقه عصى فإن الإنسان رفع عنه النسيان؟ قلنا: إما أن يكون رفع النسيان مختصاً بهذه الأمة كما يدل عليه قوله ﷺ: «رفع عن أممي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» رواه الطبراني عن ثوبان وعن ابن عمر حيث لم يقل رفع مطلقاً قال في المجنون وشبهه «رفع القلم عن المجنون المغلوب على عقله حتى يبرأ وعن النائم حتى يستقيظ وعن الصبي حتى يحتلم»

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: حجاج آدم وموسى عليهما السلام (٢٦٥٢).

كما ذكرنا في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾<sup>(١)</sup> إن الآية تدل على المؤاخذة على الخطأ والنسيان لم تكن ممتنعاً عقلاً فإن الذنوب كالسموم فكما أن تناول السموم عمداً كان أو خطأ يفضي إلى الهلاك كذلك الذنوب يفضي إلى العقاب لو لم يغفرها الله وإن كان بغير عزم، وقال الكلبي كانت بنو إسرائيل إذا نسوا شيئاً مما أمروا به أو أخطؤوا عجلت عليهم العقوبة فحرم عليهم من مطعوم أو مشروب على حسب ذلك الذنب، قلت فلذلك حرم على آدم ﷺ مطاعم الجنة ومشاربها، وأما أن يقال أن حسنات الأبرار سيئات المقربين بالخطأ والنسيان إن كان مرفوعاً عن الإنسان لا يؤاخذ بهما في الآخرة بالنار لكن الخواص من الناس لعلو درجاتهم مؤاخذون بهما وبما هو ترك الأولى والأفضل لا بالنار في الآخرة بل بالغين على القلوب في الدنيا والهجران من المعاملات قال رسول الله ﷺ: «إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة»<sup>(٢)</sup> رواه مسلم وأحمد وأبو داود والنسائي عن حديث الأغر المزني، قال صاحب المدارك الأنبياء مأخوذة بالنسيان الذي لو تكلفوا حفظوا.

فائدة: ومن ههنا قال بعض العلماء: يجوز صدور الصغيرة من الأنبياء قبل النبوة.

﴿ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ﴾ أي اصطفاه وقربه بالحمل على التوبة وأصل الكلمة للجمع يقال جبي الخراج جباية والاجتباء افتعال منه فمعناه الاقتراب ويلزمه الاصطفاء ﴿فَنَابَ عَلَيْهِ﴾ أي رجع عليه بالرحمة والعتفو ﴿وَهَدَى﴾ أي هداه إلى التوبة حق قال: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾<sup>(٣)</sup> الآية، وإلى مراتب القرب ﴿قَالَ﴾ الله جملة مستأنفة ﴿أَهْطَأْ مِنْهَا﴾ أي من الجنة خطاب لآدم وهواء، ولما كان هبوطهما مستلزم لهبوط ذريتهما فهو خطاب لذريتهما تبعاً ولذلك أكد بقوله ﴿جَمِيعًا﴾ وأورد ضمير الجمع في قوله: ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ﴾ أي لبعضكم ﴿عَدُوٌّ﴾ عداوة دنيوية ودينية ﴿فَأَمَّا﴾ زائدة للتأكيد أدغمت فيه نون أن الشرطية ﴿يَأْتِيَنَّكُمْ مِّنِّي هُدًى﴾ أي كتاب ورسول ﴿فَمَنْ أَتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ قال البغوي روى عن سيعد بن جبير عن ابن عباس قال: من قرأ القرآن واتبع ما فيه هداه الله في الدنيا من الضلالة ووقاه يوم القيامة سوء الحساب، وذلك بأن الله يقول: ﴿فَمَنْ أَتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: استحباب الاستغفار والإكثار منه (٢٧٠٢)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في الاستغفار (١٥١٤).

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٢٣.

يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿١﴾ وقال الشعبي عن ابن عباس أجاز الله تابع القرآن من أن يضل في الدنيا ويشقى في الآخرة وقرأ هل الآية.

﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي﴾ يعني عن الهدى الذاكر لي والداعي إلى عبادتي ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ أي ضيقاً مصدر وصف به للمبالغة ولذلك يستوي فيه المذكرو المؤنث، قال البغوي عن ابن مسعود وأب هريرة وأبي سعيد الخدري أنهم قالوا هو عذاب القبر، وأخرج البزار وبسند جيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «فإنه له معيشة ضنكاً قال عذاب القبر» قال أبو سعيد يضغط حتى يختلف أضلاعه، وفي بعض المسانيد مرفوعاً «يلتأم عليه القبر حتى تختلف أضلاعه فلا يزال يعذب حتى يبعث»<sup>(١)</sup> وهو في سنن الترمذي من حديث أبي هريرة، وقال الحسن هو الزقوم والضريع والغسلين في النار، وقال عكرمة هو الحرام وقال الضحاك الكسب الخبيث، وعن ابن عباس قال: الشقاء، قلت: وإنما أطلق الضنك على الحرام والكسب الخبيث والشقاء لكونها مفضية إلى ضيق المقام في القبر أو النار قال الله تعالى في أهل النار: ﴿وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُّقْرِنِينَ﴾<sup>(٢)</sup> وروى عن ابن عباس أنه قال: كل مال أعطى العبد قل أو كثر فلم يتق فيه فلا خير فيه وهو الضنك في المعيشة وإن قوماً أعرضوا عن الحق وكانوا أولي سعة من الدنيا مكثرين فكانت معيشتهم ضنكاً وذلك أنهم يرون الله ليس بمخلف عليهم معائشهم من سوء ظنهم بالله عز وجل، وقال سعيد بن جبیر معناه نسلبه القناعة حتى لا يشبع، وحاصل هذين القولين أن من أعرض عن ذكر الله كان مجامعاً همه ومطامح نظره إلى أعراض الدنيا متهاكاً على ازديادها خائفاً على انتقاصها، بخلاف المؤمن الطالب للآخرة فإنه قانع على ما أعطاه الله شاكر عليه متوكل على الله فتكون حياته في الدنيا طيبة، قلت: وعلى هذا التأويل ليس المراد بمن أعرض عن ذكر الله الكافر المعرض عن الإيمان بل المعرض عن الإكثار ذكر الله فإن عامة المؤمنين منهمكون في طلب الدنيا خائفون على انتقاصها فمن أعرض عن إكثار ذكر الله وجعل همته في أعراض الدنيا أظلم عليه وقته وتشويش عليه رزقه.

فإن قيل: إن كان تعب الرجل في دار الدنيا معيشة ضنكاً، فذلك غير مختص بالكفار والفساق بل موجود في الأنبياء والصلحاء أشد البلاء، قال رسول الله ﷺ: «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل يبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان في دينه

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في عذاب القبر (١٠٦٥).

(٢) سورة الفرقان، الآية: ١٣.

صلياً اشتد بلاؤه وإن كان في دنياه رقة ابتلي على قدر دينه فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئته»<sup>(١)</sup> رواه أحمد والبخاري في الصحيح والترمذي وابن ماجه عن سعد والطبراني عن أخت حذيفة نحوه، والبخاري في التاريخ عن أزواج النبي ﷺ بسند حسن بلفظ «أشد الناس بلاءً في الدنيا نبي أو صفي» قلت: الجواب عندي بوجهين أحدهما أنه ليس المراد بالآية أن ضيق المعيشة مختص بالكفار بل هذه الآية نظيرة لقوله تعالى: ﴿قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ﴾<sup>(٢)</sup> فالمعنى أنه من أعرض عن ذكرني نعطيته في الدنيا معيشة قليلة فإن متاع الدنيا قليل كله نعطيته أياماً معدودة في نوع من الضيق ثم نحشره يوم القيامة أعمى، ثانيهما أن معيشة الدنيا لا يخلو لأحد من المؤمن والكافر عن تعب وبلاء، قال الله: ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾<sup>(٣)</sup> أي إلى لقاءه غير أن ذلك التعب للمؤمن موجب لمحو الخطيئات أو رفع الدرجات كما يدل عليه الحديث المذكور فهو وإن كان ضيق صورة لكنه فرج معنى وسبب لانسراح صدره باطناً بخلاف الكافر فإن ضيقه وتعبه أنموذج لعذابه المعد له في الآخرة، ثم إذا صح للعبد المؤمن حب مع الله سبحانه فكل ما أصابه ووصله من الله تعالى يلتذ به ويفرح فإن ضرب الحبيب زيب، روى الحديث المذكور ابن ماجه وعبد الرزاق والحاكم عن أبي سعيد الخدري ﷺ بلفظ قال رسول الله ﷺ: «أشد البلاء الأنبياء ثم الصالحون لقد كان أحدهم يبتلي الفقير حتى ما يجد إلا العباة يحويها ويلبسها ويبتلي بالقمل حتى يقتله، ولأحدهم أشد فرحاً بالبلاء من أحدكم بالعطاء» والله أعلم.

﴿وَتَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ قال ابن عباس أعمى البصر، وقال مجاهد أعمى عن الحجة، ويؤيد قول ابن عباس قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي﴾ قرأ نافع بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ﴾ في الدنيا ﴿بَصِيرًا﴾ فإنه لم يكن له في الدنيا حجة قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾<sup>(٤)</sup> وقال: ﴿وَمَنْ كَانَتْ فِي هَذِهِ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في الصبر على البلاء (٢٣٩٨)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: الصبر على البلاء (٤٠٢٣).

(٢) في القرآن ﴿قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ﴾.

سورة البقرة، الآية: ١٢٦.

﴿نُعِيتُهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ غَلِيظٍ﴾ سورة لقمان، الآية: ٢٤.

(٣) سورة الإنشقاق، الآية: ٦. (٤) سورة المؤمنون، الآية: ١١٧.

أَعْمَى فَهُوَ فِي الْأَخِرَةِ أَعْمَى ﴿١١﴾ أخرج ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رجلاً سأله فقال: رأيت قوله تعالى: ونحشر المعجرمين زرقاً وأخرى ﴿عُمِيًّا﴾ قال: إن يوم القيامة يكونون في حال زرقاً وفي حال عمياً ﴿قَالَ كَذَلِكَ﴾ متعلق بفعل محذوف أي فعلت أنت كذلك إشارة إلى مبهم يفسر قوله ﴿أَنْتَكَ ءَايَتُنَا﴾ الدالة على الوحداية أو آياتنا المنزلة على الأنبياء ﴿فَنَسِينَهَا﴾ فأعرضت عنها وتركتها غير منظور إليها كما يترك الأعمى ﴿وَكَذَلِكَ أَيَّامٌ نُنسِي﴾ يعني اليوم تترك في النار تركاً مثل تركك إياها، وقيل: التقدير الأمر كذلك وجملة أنتك في مقام التعليل ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي﴾ أي نجزي جزاءً مثل ذلك الجزاء ﴿مَنْ أَسْرَفَ﴾ يعني أضاع عمره بالانهماك في الشهوات والإعراض عن الآيات ولم يؤمن بآيات ربه بل كذبها وخالفها ﴿وَلَعَذَابُ الْأَخِرَةِ﴾ في نار جهنم ﴿أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾ من ضنك العيش والعمى وهذه الجملة معطوفة على قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ ﴿٢﴾ الخ.

﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهَلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسْجِدِهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿١٢٨﴾ وَلَوْ لَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَكَانَ لِزِمَامِ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى ﴿١٢٩﴾ فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ ﴿١٣٠﴾ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ حَيْرٌ وَابْقَىٰ ﴿١٣١﴾ وَأَمْرٌ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَأَصْبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْتَكْثِرُ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴿١٣٢﴾ وَقَالُوا لَوْلَا يَأْتِينَا بِآيَاتٍ مِّن رَّبِّهِ ؕ أَوَلَمْ تَأْتِهِم بَيِّنَةٌ مِّنَ السُّحُفِ الْأُولَىٰ ﴿١٣٣﴾ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَاتِكَ مِن قَبْلِ أَنْ نُنذَلَ وَنُخْرَجَ ﴿١٣٤﴾ قُلْ كُلُّ مُرْتَضٍ فَرَضُوا فَمَا اسْتَعْلَمُونَ مَنِ اصْحَابُ الضَّرَاطِ السَّوِيِّ وَمَنِ اهْتَدَىٰ ﴿١٣٥﴾﴾

﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ﴾ الضمير المرفوع إلى الهدى والمراد منه الكتاب أو الرسول، أو إلى الله تعالى المذكور في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ﴾ ﴿٣﴾ وعلى

(١) سورة الإسراء، الآية: ٧٢.

(٢) سورة طه، الآية: ١٢٤.

(٣) سورة طه، الآية: ١٢٧.

هذا في الكلام التفات من التكلم إلى الغيبة، ويؤيد هذا التأويل ﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ﴾ بالنون على صيغة المتكلم، والمعنى أو لم يهد لهم الله أو القرآن أو الرسول يعني لكفار مكة، الاستفهام للإنكار يعني هداهم إلى صراط مستقيم فاستحبوا العمى على الهدى، والفاء للتعقيب معطوف على محذوف تقديره ألم يبين لهم فلم يهد لهم إنكار لعدم الهداية بعد البيان لفظاً وفي المعنى إنكار لعدم اهتدائهم بعد الهداية، وقيل: أفلم يهد لهم معطوف على مضمون إنكارهم السابق فإنه تعالى ذكر حال المؤمنين بقوله: ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾<sup>(١)</sup> وحال الكفار بقوله ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ فقال بين الله لهم فيما تلونا حال الفريقين ألم يتبين لهم ﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ﴾، وقيل لم يهد مسند إلى ما دل قوله تعالى: ﴿كَمْ أَهْلَكْنَا﴾ كم خبرية أي أهلكنا كثيراً ﴿بَلَّهُمْ مِنَ الْقُرُونِ﴾ أي أهلكنا القرون السابقة أو مسند إلى الجملة بمضمونها يعني ألم يهد لهم إهلاكنا القرون ﴿يَمْشُونَ فِي مَسْجِدِهِمْ﴾ حال من القرون يعني أهلكناهم ماشين في مساكنهم، أو حال من الضمير المجرور في لهم على تقدير إسناد الفعل إلى مضمون جملة كم أهلكنا يعني أفلم يهد لكفار مكة حال كونهم ماشين في مساكن القرون الماضية ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النَّهْيِ﴾ لذوي العقول الناهية عن التغافل والتعامي.

﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ﴾ وهي العدة بتأخير عذاب كفار هذه الأمة إلى يوم القيامة، وعدم استئصالهم في الدنيا لكون النبي ﷺ رحمة للعالمين، وجملة سبقت صفة لكلمة وخبر المبتدأ محذوف يعني لولا كلمة سبقت حاصلة ﴿لَكَانَ﴾ إهلاكنا هؤلاء الكفار وبمثل ما نزل بالقرون الخالية ثم من عاد وثمرود وإشباهم ﴿لِزَامًا﴾ أي ملازماً لهؤلاء الكفار غير منفك عنهم، مصدر من باب المفاعلة وصف به مبالغة أو على أنه بمعنى الفاعل أو اسم آلة سمي به اللازم لفرط لزومهم ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ عطف على كلمة أي ولولا أجل مسمى لمدة بقائهم في الدنيا أو لقيام القيامة أو لعذابهم ففي الكلام تقديم وتأخير تقديره: ولولا كلمة سبقت من ربك لكان لزاماً وأجل مسمى وجاز أن يكون أجل مسمى عطف على الضمير المستكن في كان ولا بأس به بوجود الفصل، والتقدير على هذا ولولا كلمة سبقت من ربك بتأخير العذاب لكان العذاب العاجل والعذاب المؤجل بأجل مسمى كلاهما لازمين لم، والجملة الشرطية أعني لولا كلمة إلى آخره معطوفة على جملة محذوفة مفهومة من قوله وكم أهلكنا، تقديره كم أهلكنا قبلهم من القرون يمشون في

(١) سورة طه، الآية: ١٢٣.



مساكنهم وهؤلاء الكفار مثلهم في استحقاق نزول العذاب، ولولا كلمة لكان لزاماً وأجل مسمى.

﴿فَاصْبِرْ﴾ يا محمد يعني إذا علمت أن عذاب هؤلاء الكفار مؤجل إلى أجل مسمى فاصبر ﴿عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ فيك ﴿وَسَبِّحْ﴾ يعني صل متلبساً ﴿بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ يعني حامداً على ما وقفك للصلاة والتسبيح وأعانك عليه، كأن فيه إشارة إلى أن العبد إن صدر منه العبادة لا يغتر به بل يشكر الله على إتيانه وإعانته كما يشير إليه قوله تعالى: (إياك نستعين) بعد قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ يعني نستعين بك على عبادتك ويمكن أن يستنبط من هذه الآية وجوب قراءة الفاتحة في كل صلاة على ما صرح به النبي ﷺ حيث قال: «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب» وفي لفظ «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»<sup>(١)</sup> رواه الشيخان في الصحيحين وأحمد فإن الآية اقتضت بإتيان الصلاة متلبساً بالحمد، لكن التلبس مجمل فالتحق قول رسول الله ﷺ بيانا له وظهر أن المراد بالتلبس بالحمد قراءة الفاتحة ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ إلى آخر السورة ﴿قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ﴾ يعني صلاة الصبح ﴿وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ يعني صلاة العصر، وقيل المراد بقبل الغروب بعد نصف النهار يعني الظهر والعصر جميعاً ﴿وَمِنَ آتَائِي اللَّيْلِ﴾ أي من ساعاته جمع إنني بالكسر والقصر يعني المغرب والعشاء، قال ابن عباس يريد أول الليل قلت ويمكن أن يراد به التهجد أيضاً فإنها كانت واجبة على النبي ﷺ والظرف متعلق بقوله ﴿فَسَبِّحْ﴾ والفاء زائدة أو على تقدير أما يعني وأما من آناء الليل فسبح على الخصوص لكون الليل وقت خلو القلب عن الإشغال، والنفس فيها أميل إلى الاستراحة فكانت العبادة فيها أحسن وأفضل، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلاً﴾<sup>(٢)</sup> ﴿وَأَطْرَافَ النَّهَارِ﴾ عطف على قبل طلوع الشمس وعلى محل من آناء الليل، ولعل هذا تكرير لصلواتي الفجر والعصر لإرادة الاختصاص ومزيد التأكيد، لأن الفجر وقت نوم والعصر وقت اشتغال بالدنيا، فالآية نظيرة لقوله تعالى: ﴿خَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾<sup>(٣)</sup> ومجيئه بلفظ الجمع للأمن من الالتباس، أو المراد بأطراف النهار صلاة الظهر فقط لأن وقته نهاية النصف الأول من النهار وبداية النصف الآخر،

(١) أخرجه البخاري في كتاب: صفة الأذان، باب: وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت (٧٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (٣٩٤).

(٢) سورة المزمل، الآية: ٦ - ٧.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٣٨.

وجمعه باعتبار النصفين، وقيل المراد من إناء الليل صلاة العشاء ومن أطراف النهار صلاة الظهر والمغرب، لأن الظهر في آخر الطرف الأول من النهار وفي أول الطرف الآخر فهو طرفين منه والطرف الثالث غروب الشمس وعند ذلك يصلي المغرب، أو المراد منه التطوع في أجزاء النهار ﴿لَعَلَّكَ تَرْضَى﴾ أي لكي ترضى يعني سبح في هذه الأوقات لأن تنال من عند الله ما به ترضى، وقرأ الكسائي وأبو بكر بالبناء مفعول أي لكي يرضيك ربك، وقيل: معنى ترضى أي يرضاك الله كما قال: ﴿وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾<sup>(١)</sup> وقيل: معنى الآية لعلك ترضى بالشفاعة كما قال: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾<sup>(٢)</sup> روى الشيخان في الصحيحين وأحمد وأصحاب السنن الأربعة عن جرير بن عبد الله أنه قال: «كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فرأى القمر ليلة البدر» فقال: «إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا، ثم قرأ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾<sup>(٣)</sup> والله أعلم.

أخرج ابن أبي شيبة وابن مردويه والبخاري وأبو يعلى عن أبي رافع قال: نزل عند رسول الله ﷺ ضيف فأرسلني إلى رجل من اليهود أن أسلفني دقيقاً وفي رواية يعني كذا وكذا من الدقيق أو أسلفني إلى هلال رجب فقال لا إلا برهن، فأتيت النبي ﷺ فأخبرته فقال والله لئن باعني أو أسلفني لقضيت وإن الأمين في السماء أمين في الأرض، اذهب بدرعي الحديد إليه فلم أخرج من عنده حتى نزلت ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ﴾ أي نظر عينك، عطف على فاصبر ولما كان قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ﴾ الخ دالاً على انتفاء العذاب العاجل عن الكفار وثبوت العذاب الآجل رتب عليه بالفاء الدالة على السببية جملتين تفيد إحداهما الأمر بالصبر بناء على انتفاء العذاب العاجل، وثانيتها النهي عن مد النظر تمنياً بناء على تحقق العذاب الآجل ﴿إِلَّا مَا مَتَّعْنَا بِهِ﴾ استحساناً له وتمنياً أن يكون لك مثله ﴿أَزْوَاجًا﴾ مفعول لقوله: ﴿مَتَّعْنَاهُ﴾ ﴿وَمِنْهُمْ﴾ صفة له يعني ما متعنا به أصنافاً من الكفرة، وجاز أن يكون حالاً من الضمير المحبوس والمفعول به قوله منهم، وكلمة

(١) سورة مريم، الآية: ٥٥.

(٢) سورة الضحى، الآية: ٥.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: فضل صلاة العصر (٥٥٤)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاتي الصبح والعصر (٦٣٣)، وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في الرؤية (٤٧١٦)، وأخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى (٢٥٥١).

من للتبعض يعني ما متعناه به بعضهم وناساً منهم حال كون المتمتع به أصنافاً من المال ﴿زَهْرَةَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا﴾ منصوب بفعل محذوف، دلّ عليه متعنا، تقديره أعطيناهم زهرة الحياة الدنيا، يعني زينتها وبهجتها، أو منصوب بمتعنا تضمينه معنى أعطينا أو على البدلية من محل به، أو على البدلية من أزواجاً بتقدير مضاف إن كان المراد أصناف الكفرة وبدون التقدير إن كان المراد أصناف المال، قرأ يعقوب زهرة بفتح الهاء وهي لغة كالجهرة في الجهر أو جمع زاهر وصف لهم بأنهم زاهرو الدنيا أي ازدهروها أي احتفظوا بها وفرحوا بها لتنعيمهم، في القاموس الازدهار بالشيء الاحتفاظ به والفرح به ﴿لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾ أي لنبلوهم ونختبرهم، أو لتتركهم في الكفر والضلال بأن يطغوا في دنياهم، أو لنعذبهم في الآخرة بسبب متعلق بمتعنا ﴿وَرَزَقُ رَبِّكَ﴾ أي ما رزقك ربك في الدنيا من الهدى والنبوة أو الكفاف من الحلال أو في الآخرة من الجنة ومراتب القرب ﴿خَيْرٌ﴾ مما أعطوا في الدنيا ﴿وَأَبْقَى﴾ منه فإنه لا ينقطع أبداً، والجملة حال من فاعل لا تمدن، قال البغوي قال أبي بن كعب رضي الله عنه من لم يعتز بعز الله تقطعت نفسه خسرات، ومن يتبع بصره في أيدي الناس يظل حزنه ومن ظن أن نعمة الله في مطعمه ومشربه وملبسه فقد قل عمله وحضر عذابه.

﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ﴾ أي قومك وأهل دينك عطف على لا تمدن ﴿بِالصَّلَاةِ﴾ أمره بأن يأمر اتباعه بعد ما أمره به ليتعاونوا على الاستعانة على خصاصتهم، ولا يهتموا بأمر المعيشة ولا يلتفتوا إلى أرباب الثروة ﴿وَأَصْطَبِرْ﴾ أي داوم ﴿عَلَيْهَا لَا تَسْتَلِكْ رِزْقًا﴾ لا نكلفك أن ترزق أحداً من خلقنا ولا أن ترزق نفسك وإنما نكلفك العمل، هذه الجملة في مقام التعليل للاصطبار على الصلاة ﴿تَحْنُ رِزْقُكَ﴾ وإياهم ففرغ بالك لأمر الآخرة هذا تعليل لعدم سؤال الرزق ﴿وَالْعَنْبَةَ﴾ يراد ما يعقب العمل الصالح من الثواب كما يراد بالعقاب ما يعقب العمل السوء من العذاب ﴿لِلنَّقْوَى﴾ أي لأهل التقوى، قال ابن عباس الذين صدقوك واتبعوك واتبعوك واتقوني، أخرج سعيد بن منصور في سننه والطبراني في الأوسط وأبو نعيم في الحلية والبيهقي في شعب الإيمان أن النبي صلى الله عليه وآله كان إذا أصاب أهله ضرٌّ أمرهم بالصلاة وتلا هذه الآية.

﴿وَقَالُوا﴾ يعني المشركين ﴿لَوْلَا يَا أَيُّهَا مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وآله﴾ دالة على صدقه في ادعاء النبوة ﴿مِنْ رَبِّهِ﴾ قيل هذه جملة معطوفة على يقولون يعني واصبر على ما يقولون وعلى ما قالوا، وهذا كلام مستأنف أنكروا إتيان الآيات ولم يعتدوا بما جاء به من الآيات الكثيرة تعنتاً وعناداً، وطلبوا آيات مقترحةً فألزهمهم الله تعالى بإتيانه بالقرآن الذي هو رأس المعجزات وأبقاها، لأن حقيقة المعجزة اختصاص مدعي النبوة بنوع من العلم والعمل

على وجه خارق للعادة، ولا شك أن العلم أصل العمل وأعلى منه قدراً وأبقى منه أثراً فكذا ما كان من هذا القبيل ونبههم أيضاً على وجه أثنى من وجوه إعجاز المختصة بهذا الباب فقال ﴿أَوَلَمْ تَأْتِهِم بَيِّنَةٌ مَا فِي الصُّحُفِ الْأُولَى﴾ الاستفهام للإنكار والواو للعطف على محذوف، تقديره ألم يعرفوا صدقك في ادعاء النبوة ولم تأتهم بيان ما في الصحف الأولى من التوراة والإنجيل وسائر الكتب السماوية فإن اشتمال القرآن على زبدة ما فيها من العقائد والأحكام الكلية مع أن الآتي بها أُمِّي لم يرها ولم يتعلم ممن علمها آية واضحة على صدقه، وفيه إشعار بأن القرآن كما هو برهان على نبوته ﷺ شاهد لصحته ما تقدمه من الكتب من حيث إنه معجز وليست هي كذلك بل هي مفتقرة إلى ما يشهد عليها، قرأ نافع وأبو عمرو وحفص تأتهم بالتاء لتأنيث الفاعل والباقون بالياء التحتية تقدم الفعل وكون التأنيث غير حقيقي، وقيل: معناه أو لم تأتهم بيان ما في الصحف الأولى من أنباء الأمم أنهم اقترحوا الآيات فلما أتهم ولم يؤمنوا بها كيف عجلنا بهم العذاب وأهلكناهم فما يؤمنوا أنهم إن أتهم الآيات المقترحة أن يكون حالهم كحال أولئك.

﴿وَلَوْ﴾ ثبت ﴿أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ﴾ يعني كفار قريش لأجل إشراكهم بالله ﴿بِعَذَابٍ﴾ متعلق بأهلكنا ﴿مِنْ قَبْلِهِ﴾ يعني بعذاب نازل من قبل بعثة محمد ﷺ أو من قبل البينة والتذكير لأنها في معنى البرهان ﴿لَقَالُوا﴾ يوم القيامة ﴿رَبَّنَا﴾ أي يا ربنا ﴿لَوْلَا﴾ هلا ﴿أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾ يدعونا إلى التوحيد ﴿فَنَنْبِئُ﴾ منصوب بتقدير أن بعد الفاء في جواب التحضيض فإنه بمعنى الاستفهام ﴿أَيُّهَا﴾ المنزلة على الرسول ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ ظرف لتتبع ﴿أَن نَّذَلَ﴾ بالقتل والسبي في الدنيا ﴿وَنَحْزَى﴾ بدخول النار يوم القيامة أو بأن نذل يوم القيامة ونحزى في جهنم.

مسألة: هذه الآية تدل على أن الإيمان بالله والتوحيد واجب على العقلاء قبل بعثة الرسل والكفر حينئذ كان سبباً لاستحقاق العذاب وإنما بعث الرسل لإتمام الحجة وقطع المعذرة ولمزيد الفضل وبه قال أبو حنيفة ح خلافاً للشافعي ح.

﴿قُلْ﴾ يا محمد كلام مستأنف ﴿كُلُّ﴾ أي كل واحد منا ومنكم ﴿مُتَرَبِّصٌ﴾ منتظر لما يؤل إليه أمرنا وأمركم ﴿فَتَرَبَّصُوا﴾ وذلك أن المشركين قالوا نترصب بمحمد حوادث الدهر وإذا مات تخلصاً يعني انتظروا ﴿فَسَتَلْمُونَ﴾ يوم القيامة ﴿مَنْ أَصْحَابُ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ﴾ إلى الطريق الموصل إلى الجنة ﴿وَمَنْ أَهْتَدَى﴾ من الضلالة أو اهتدى إلى النعيم المقيم، ومن في الموضوعين للاستفهام ومحلها الرفع بالابتداء ويجوز أن تكون الثانية موصولة بخلاف الأولى لعدم العائد فتكون معطوفة على محل الجملة الاستفهامية المعلق عنها الفعل، على

أن العلم بمعنى المعرفة، أو على أصحاب الصراط وعلى الصراط على أن المراد به النبي ﷺ، حمزة والكسائي يميلان أو آخر هذه السورة من قوله تعالى: لتشقى إلى آخرها قوله: ومن اهتدى وأبو عمرو يميل من ذلك ما فيه راء نحو قوله تعالى: الثرى ومن افترى ولا تعرى شبهه وما عدا ذلك بين بين وورش جميع ذلك بين بين والباقون بإخلاص الفتح. روى الحاكم في المستدرک والبيهقي بسند صحيح عن معقل بن يسار والبعوي نحوه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت سورة البقرة من الذكر الأول وأعطيت طه والطوسين والحراميم من ألواح موسى وأعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة من تحت العرش والمفصل نافلة» وروى الحاكم في المستدرک والطبراني وابن ماجه عن أمامة قال قال رسول الله ﷺ: «اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب في ثلاث سور البقرة وآل عمران وطه» تمت تفسير سورة طه بفضل الله تعالى وحسن توفيقه ثامن الشهر الربيع الثاني من السنة الثالثة بعد المائتين وألف ويتلوه تفسير سورة الأنبياء إن شاء الله تعالى الحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وآله وأصحابه أجمعين.

## سورة الأنبياء عليهم السلام

مائة واثنا عشرة آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾ (١) مَا يَأْنِيهِمْ مِّنْ ذِكْرِ مَن رَّبَّهُمْ مُّحَدِّثٍ إِلَّا أَسْمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٢﴾ لَّاهِيَةً قُلُوبُهُمْ وَأَسْرَأُ النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا هَلْ هَذَا إِلَّا بَشْرٌ مِّثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ ﴿٣﴾ قَالَ رَبِّي يَعْلَمُ الْقَوْلَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٤﴾ بَلْ قَالُوا أَضْغَثُ أَحْلَامٍ بَلِ اقْتَرَبَهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ فَلْيَأْتِنَا بِآيَاتٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأَوَّلُونَ ﴿٥﴾ مَا ءَامَنْتَ قَبْلَهُمْ مِّنْ قَرِيْبٍ أَهْلَكْنَاهَا أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِمْ فَتَتْلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧﴾ وَمَا جَعَلْنَاهُمْ حَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَمَا كَانُوا خَالِدِينَ ﴿٨﴾ ثُمَّ صَدَقْتَهُمُ الْوَعْدَ فَأَنْجَيْنَاهُمْ وَمَنْ نَّشَاءُ وَأَهْلَكْنَا الْمُسْرِفِينَ ﴿٩﴾

﴿اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾ بالإضافة إلى ما مضى من أيام الدنيا واللام قيل: بمعنى من فهو صلة لاقترب، وقيل: تأكيد للإضافة وأصله اقترب حساب الناس ثم اقترب الحساب للناس ثم اقترب للناس حسابهم، ولام التعريف للجنس وقيل: للعهد والمراد به الكفار بدليل قوله تعالى: ﴿وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ﴾ عن الحساب واما يفعل بهم لاستغراقهم في دنياهم وشهواتهم ﴿مُعْرِضُونَ﴾ عن التفكير في الحساب والتأهب له، وصفهم بالإعراض بعد الغفلة احترازاً عما كان غفلته باستغراقه في ذكر الله تعالى عن غيره، واللام في للناس إن كان للاستغراق فالضمير المنفصل عائد. إلى بعض أفراد العام كما في قوله تعالى: ﴿وَالْمَطْلَقَاتُ يَرَبِّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ ﴿وَيَعُولُنَّ أَحَقُّ بِرِذْنٍ﴾ (١) يعني بعولة الرجعيات منهم، ومعرضون خبر للضمير وفي غفلة حال من المستكن في الخبر أو هما خبران

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

للضمير والجملة حال من الناس أو من حسابهم بحذف الرابط، والحساب عبارة عن إظهار ما فعله العباد وما استحقوا عليه، واقترابه عبارة عن اقتراب الساعة.

﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ﴾ ينبههم عن نوم الغفلة والجهالة من زائدة وذكر في محل الرفع على الفاعلية ليأتيهم ﴿مِن رَّبِّهِمْ﴾ صفة لذكر أو صلة ليأتيهم ﴿تُحَدِّثُ﴾ صفة لذكر أي محدث تنزيله ليكون على أسماعهم في التنبيه كي يتعظوا وذا لا ينافي كونه قديماً ﴿إِلَّا أَسْتَمِعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ أي يستهزؤون به ويستسخرون منه لتناهي غفلتهم وفرط الإعراض عن التفكير في العواقب، حال من فاعل استمعوه ﴿لَا هِيَ قُلُوبُهُمْ﴾ حال من فاعل يلعبون أو من فاعل استمعوه، والمستثنى حال من الضمير المنصوب في ما يأتيهم، أو صفة لمصدر محذوف ما يأتيهم من ذكر في حال من الأحوال إلا حال استماعهم جامعين بين الاستهزاء والتلهي والذهول عن التفكير فيه، وفي العواقب من الأمور أو ما يأتيهم من ذكر إتياناً إلا إتياناً استمعوه بعده جامعين بما ذكر قال أبو بكر الوراق القلب اللاهي المشغول بزينة الدنيا وزهرتها الغافل عن الآخرة وأهوالها وجملة ما تأتيهم في مقام التعليل لقوله هم في غفلة ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى﴾ أي بالغوا في إخفائها أو جعلوها بحيث خفي تناجيتهم ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ فاعل لأسروا والواو في أسروا زائدة ليدل من أول الأمر أن فاعله جمع وليست بضمير، أو فاعله ضمير والموصول بدل منه جيء للإيمان بأنهم ظالمون فيما أسروا به، أو الموصول مبتدأ والجملة المتقدمة خبره، وأصله وهؤلاء أسروا النجوى فوضع الموصول موضع هؤلاء تسجيلاً على فعلهم بأنهم ظلم، أو الموصول خبر لمبتدأ محذوف تقديره: هم الذين ظلموا أو منصوب بتقدير أعني أو ذم وجملة أسروا والنجوى معطوفة على يلعبون أو حال من فاعله بتقدير قد أو معطوفة على استمعوه أو على ما يأتيهم أو معترضة ﴿هَلْ هَذَا إِلَّا بَشْرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ صفة مؤكدة لبشر أبدعوا حجةً على تكذيبهم الرسول ﷺ في ادعائه الرسالة بكونه بشراً زعماً منهم بأن الرسول لا بد أن يكون ملكاً كأنهم زعموا أن الرسول لا بد أن يكون من جنس المرسل وزعموا أن الملائكة من جنس الملك القهار ولذلك سموها بنات الله وكل ذلك باطل قطعاً، والحق أن الرسول لا بد أن يكون من جنس من أرسل إليهم حتى يقتبسوا أنواره، والملك القهار ولا يجوز أن يكون له كفواً أحد، ثم أوردوا لدفع المعجزات الدالة على الرسالة بقولهم ﴿أَفَتَأْتُونَكَ السِّحْرَ﴾ يعني ليس هو رسولاً لأنه بشر وما يأتي به من الخارق كالقرآن وغيره سحر، أفتأتون السحر الاستفهام للإنكار والفاء للعطف على محذوف والسحر منصوب على المفعولية أو العلية والمفعول محذوف تقديره أتصدقونه في دعوى الرسالة فتأتون السحر أي تتبعونه، أو

فتأتون محمداً لأجل سحره الذي يأتي به، ولما لم يجدوا دليلاً على كون الخوارق سحراً فإن القول الباطل لا يمكن إثباته أدعوا بداهته تعنتاً فقالوا ﴿وَأَنْتُمْ بُصُرُوكُمْ﴾ بالبداهة أنه سحر، والجملة حال من فاعل تأتون وجملة، أفأتون السحر بدل اشتمال لجملة هل هذا إلا بشر وجملة هل هذا إلا بشر منصوب بدلاً من النجوى أو مفعولاً لقالوا، وجملة قالوا بيان لجملة أسروا النجوى أو بدل منه أو مستأنفة في جواب ماذا قالوا، والغرض من إسرار هذا القول مشاورتهم في ما بينهم حتى يحصل لهم كلام يهدم أمر النبوة ويظهر فسادها ولا يبطله السامع في أول الأمر ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُنِيرَ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ (١).

﴿قُلْ﴾ يا محمد قرأ حمزة والكسائي وحفص قال على الإخبار عن الرسول ﷺ والباقون بصيغة الأمر المستلزم لقوله منه ﷺ ﴿رَبِّي يَعْلَمُ الْقَوْلَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ حال من القول يعني يعلم القول كائناً ذلك القول في السماء والأرض من أي قائل كان، جهراً كان أو سراً فلا يخفي عليه ما أسروا ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ﴾ لأقوالهم ﴿الْعَلِيمُ﴾ بأفعالهم وأحوالهم ما ظهر منها وما بطن ﴿بَلْ قَالُوا أَضْغَتْ أَحْلَامٌ﴾ إضراب من الله تعالى في حكاية قولهم في شأن الرسول ﷺ أنه بشر لا يصلح أن يكون رسولاً من الله، إلى حكاية قولهم في شأن القرآن أن أضغاث أحلام يعني تخاليط أحلام رآها في المنام يعني ليس بوحي من الله منزل، وقيل هذا إضراب من الكفار عن مضمون قولهم: ﴿أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ﴾ والمعنى قالوا هو سحر بل هو أضغاث أحلام وكلمة قالوا على هذا تأكيد لفظي لقالوا مقدر مفهوم ما سبق ﴿بَلْ أَفْتَرْتَهُ﴾ إضراب من الكفار عن كونه أباطل خيلت إليه في المنام خلطت عليه إلى كونه مفتريات اختلعتها من تلقاء نفسه لم يرها في المنام أيضاً ﴿بَلْ هُوَ شَاعِرٌ﴾ إضراب ثان منهم عن كونه كلام مفترى إلى كونه كلاماً شعرياً، قال البغوي أريد أن المشركين قال بعضهم أضغاث أحلام وبعضهم فرية وبعضهم أن محمداً شاعر وما جاء به شعر والفرق بين المفترى والشعر أن المفترى كلام كاذب أراد المتكلم منه حصول التصديق للسامع بنسبة غير مطابقة للواقع والشعر كلام مركب من مقدمات تأثر في ذهن السامع من الرغبة أو الرهبة أو الشوق أو السرور أو الخوف أو التعظيم أو التحقير أو غير ذلك والغرض منه ذلك التأثير في النفوس دون حصول تصديق أصلاً فكأنه من قبيل الإنشاء، وقد يجتمع

(١) في القرآن ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُنِيرَ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ سورة التوبة، الآية: ٣٢.

﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مَتَمُّ نُورِهِ﴾ سورة الصف، الآية: ٨.



الأخبار صادقاً أو كاذباً مع مقدمات شعرية مؤثرة في النفوس وذلك في المشنويات والأول في الغزليات، وهذه الأقوال من الكفار دليل ظاهر على فساد أقوالهم وأنها تفوهات منهم عناداً من غير جزم ﴿فَلْيَأْتِنَا﴾ محمد ﷺ إن كان صادقاً في دعوى الرسالة ﴿بَيِّنَةٌ كَمَا أُرْسِلَ الْأُولُونَ﴾ صفة لآية وصحة التشبيه من حيث أن الإرسال يتضمن الإتيان بالآية وما موصولة أو موصوفة وهي صفة لموصوف محذوف والتقدير فليأتنا بآية كائنة كآية التي أرسل بها الأولون من الرسل، وكآية أرسل بها الأولون فأتوا بها، كالتاقة لصالح والعصا واليد البيضاء ولموسى والإحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص لعيسى.

أخرج ابن جرير عن قتادة قال: قال أهل مكة للنبي ﷺ إن كان ما تقوله حقاً فحول لنا الصفا ذهباً فأتاه جبرائيل فقال: إن شئت كان الذي سألك قومك ولكنه إن كان ثم لم يؤمنوا لم ينظروا، وإن شئت استأنيت لقومك قال بل أستأني لقومي فأنزل الله تعالى: ﴿مَا ءَأَمَّنْتَ قِبَلَهُمْ﴾ أي قبل مشركي مكة ﴿مِنْ قَرْيَةٍ﴾ أي من أهل قرية من زائدة وقرية في محل الرفع على الفاعلية ﴿أَهْلَكْنَاهَا﴾ صفة لقرية أي أهلكتنا أهلها حين جاءتهم الآيات المقترحة ﴿أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ﴾ الفاء للعطف على ﴿مَا ءَأَمَّنْتَ﴾ والاستفهام للإنكار تعقب إيمان أهل مكة عدم إيمان السابقين مع كون أهل مكة أعني منهم يعني لم يؤمن من كان قبلهم فكيف يؤمن هؤلاء وهم أشد كفراً منهم، وفيه تنبيه على أن عدم إتيانه بالمقترحات كان لإبقائهم، إذ لو أتى بها ولم يؤمنوا لاستوجبوا عذاب الاستئصال كمن قبلهم.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ﴾ يا محمد ﴿إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي﴾ قرأ حفص بالنون على صيغة المتكلم المعلوم على التعظيم والباقون بالياء التحتانية على الغيبة والبناء للمفعول ﴿إِلَيْهِمْ﴾ جملة معترضة رد لقولهم ﴿هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ فسألوا أهل الذكر يعني علماً أهل الكتاب من حال الأولين من الرسل هل كانوا بشراً أم ملائكة حتى يزول عنكم شبهتكم ﴿إِنْ كُنْتُمْ﴾ يا أهل مكة ﴿لَا تَعْلَمُونَ﴾ شرط استغنى عن الجزاء بما مضى والإحالة إلى أهل الكتاب إما للإلزام فإن المشركين كانوا يشاورونهم في أمر النبي ﷺ ويثقون بقولهم، وإما لأن إخبار أهل التواتر يوجب العلم وإن كانوا كفاراً ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ﴾ أي الأولين من الرسل ﴿جَسَدًا﴾ لم يقل أجساداً لأنه اسم جنس أو لأنه في الأصل مصدر أو على حذف المضاف أي ذوي جسد أو بتأويل الضمير بكل واحد، والجسد جسم ذي لون ولذلك لا يطلق على الماء والهواء، وقيل: هو جسم ذو تركيب لأن أصله لجمع الشيء واشتداده ﴿لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾ صفة لجسد وجملة ما جعلنا مستأنفة جواب لقولهم: ﴿مَالِ هَذَا أَرْسُولٍ يَأْكُلُ الطَّعَامَ﴾ ﴿وَمَا كَانُوا خَلْدِينَ﴾ في الدنيا تأكيد وتقرير لما سبق فإن التعيش

بالطعام عن لوازم التحليل المؤدي إلى الفناء ﴿ثُمَّ صَدَقْتَهُمُ الْوَعْدَ﴾ أي في الوعد بالنصر على أعدائهم، الجملة معطوف على جملة محذوفة معطوفة على قوله: وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَّا يَأْكُلُونَ ولا يموتون، ولكن طعن فيهم المشركون بمطاعن غير صحيحة ومعايب غير ثابتة كما طعن هؤلاء فيك فوعدناهم بالنصر عليهم ثُمَّ صَدَقْتَهُمُ الْوَعْدَ ﴿فَأَجْبَيْنَاهُمْ﴾ يعني المرسلين من عذاب الله وإيذاء الكفار ﴿وَمَنْ نَشَاءُ﴾ يعني المؤمنين بهم ومن في إبقائه حكمته كمن سيؤمن هو أو أحد من ذريته ولذلك حميت العرب من عذاب الاستئصال ﴿وَأَهْلَكْنَا السُّرَفِيْنَ﴾ متجاوزين الحد في الكفر والمعاصي.

﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦﴾ وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَبْرٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ ﴿١٧﴾ لَّا تَرْكُضُوا وَارْجِعُوا إِلَى مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسْكَنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨﴾ قَالُوا يَا بُولَلَاءَ إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿١٩﴾ فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَاهُمْ حَتَّى جَعَلْنَاهُمْ حَصِيدًا خِلْيَدِينَ ﴿٢٠﴾ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِعَيْنٍ ﴿٢١﴾ لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَنْزِعَهُنَّ لَفَزَّاهُنَّ لَآخِذَةً مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَعَلِينَ ﴿٢٢﴾ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا نَصِفُونَ ﴿٢٣﴾﴾

﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ﴾ يا معشر قريش ﴿كِتَابًا﴾ أي القرآن ﴿فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾ أي شرفكم إن علمتم به أو لأنه بلسانكم أو المعنى ذكركم ربكم وذكر ما تحتاجون إليه من أمر دينكم، وقال البيضاوي صيتكم والصيت أي الذكر أي الحسن أو موعظتكم أو ما تطلبون به حسن الذكر من مكارم الأخلاق، وقال مجاهد فيه حديثكم، وفي القاموس من الذكر بالكسر الحفظ للشيء كالتذكار والشيء يجري على اللسان والصيت والثناء والشرف والصلاة لله تعالى والدعاء وكتاب فيه تفصيل الدين ووضع المال، ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ عطف على أنزلنا والفاء للتعقيب والهمزة للإنكار عدم تعقل ما فيه صلاحكم وشرفكم.

﴿وَكَمْ قَصَمْنَا﴾ يعني كسرنا أي أهلكنا كثيراً ﴿مِنْ قَبْرٍ كَانَتْ ظَالِمَةً﴾ يعني أهل قرية كانوا ظالمين على أنفسهم بالكفر والمعاصي ﴿وَأَنْشَأْنَا﴾ أورشنا ﴿بَعْدَهَا﴾ أي بعد هلاك أهلها ﴿قَوْمًا آخَرِينَ﴾ مكانهم ﴿فَلَمَّا أَحْسَوْا﴾ يعني لما أدركوا بحاسة البصر والضمير الأهل المحذوف المضاف إلى قرية ﴿بِأَسْنَاءٍ﴾ شدة عذابنا ﴿إِذَا هُمْ مِنْهَا يَرْكُضُونَ﴾ أي يهربون مسرعين راكضين دوابهم أو مشبهين بهم من فرط إسراعهم. لَمَّا ظرف بمعنى المفاجأة في

إذا يعني فاجأ هربهم مسرعين حين رؤيتهم عذابنا هذه الجملة معطوفة على جملة مقدره وهما بيان لكيفية إهلاكهم تقديره ولما أردنا أن نقصهم أنزلنا عليهم بأسنا فلما أحسوا بأسنا إذا هم منها يركضون ﴿لَا تَرْكُضُوا﴾ محمول على تقدير قيل والجملة مستأنفة في جواب ما قيل لهم عند هربهم يعني قيل لهم استهزاءً إما بلسان الحال أو المقال، والقائل ملك أو من ثم من المؤمنين لا تركضوا ولا تهربوا ﴿وَارْجِعُوا إِلَىٰ مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ﴾ أي ما أنعمتكم من التمتع والتلذذ والإتراف إيثار النعمة، قال الخليل المترف الموسع عليه عيشه القليل فيه همه ﴿وَمَسْكِينِكُمْ﴾ التي كانت لكم ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ غداً عما جرى عليكم ونزل بأموالكم فتجيبون السائل عن علم ومشاهدة أو أرجعوا واجلسوا في مجالسكم وعبيدكم فيقولون لكم بم تأمرون، أو يسألكم الناس في أنديتكم المعاون في النوازل والخطوب، أو تسألون غداً عن أعمالكم وتعذبون فإن السؤال من مقدمات العذاب، وقال ابن عباس تسألون عن قتل نبيكم، قال البغوي نزلت هذه الآية في أهل حضوراً وهي قرية باليمن وكان أهلها العرب فبعث الله إليهم نبياً فدعاهم إلى الله عز وجل فكذبوه وقتلوه فسلط الله عليهم بخت نصر حتى قتلهم وسباهم فلما استمر فيهم القتل ندموا وهربوا وانهزموا فقالت الملائكة لهم استهزاء لا تركضوا أو ارجعوا إلى مساكنكم وأموالكم ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ قالت قتادة لعلكم تسألون شيئاً من دنياكم فتعطون من شئتم وتمتعون من شئتم فإنكم أهل ثروة ونعمة فأتبعهم بخت نصر وأخذتهم السيوف ونادى مناد من جو السماء يا ثارات الأنبياء فلما رأوا ذلك أقروا على أنفسهم بالذنوب حين لم ينفعهم، وجاز أن يكون بعضهم قال لبعض لا تركضوا وارجعوا إلى منازلكم وأموالكم لعلكم تسألون مالاً وخراجاً فتعطون مالاً تمتعون من القتل فنودي من السماء يا ثارات الأنبياء وأخذتهم السيوف فأقروا على أنفسهم ﴿قَالُوا يَوَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ ﴿٧٤﴾ جملة مستأنفة ﴿فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَاهُمْ﴾ أي ما زالوا يرددون ذلك وإنما سماه دعوى لأن المولود كأنه يدعو الويل ويقول يا ويل تعال فهذا أو أنك وكل من تلك ودعواهم يحتمل الاسمية والخبرية لما زال ﴿حَقَّقْ جَعَلْنَاهُمْ حَصِيدًا﴾ أي مثل زرع الحصيد المحصود ولذلك لم يجمع ﴿خَمِيدِينَ﴾ ميتين من خدمت النار وهو مع حصيد بمنزلة اسم واحد مفعول لجعلنا كقوله جعلته حلوأ حامضاً فإن المعنى جعلناهم جامعين لمماثلة الحصيد والخمود أو صفة لحصيد أو حال من ضميره.

﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِعَيْنٍ﴾ ﴿٧٥﴾ يعني عابئين فاعلين فعلاً عبثاً باطلاً بل خلقناها مشحونة بضروب البدائع تبصرة للناظرين وتذكراً للمعتبرين وتسبيحاً لما ينتظر به

أمور المخلوقين في المعاش والمعاد فينبغي أن يتوصلوا بها إلى تحصيل الكمال ولا يفتروا بزخارفها فإنها سريعة الزول ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا﴾ قال ابن عباس في رواية عطاء الله المرأة وهو قول الحسن وقتادة وذلك أن الوطاء سمي لهواً في اللغة والمرأة محل اللهو، وفي رواية الكلبي عن ابن عباس اللهو الولد وهو قول السدي فإن المرء يلهو بالصغار اللاهين من أولاده ﴿لَا نَتَّخِذُهُ مِنْ دُنَا﴾ أي من عندنا مما يليق بحضرتنا من المجردات وما يناسب ذاتنا كما هو المعلوم أن الزوج والولد يكون لكل شيء من جنسه ولما كان ذاته تعالى بحيث لم يماثله شيء ولا يجانسه ولا يكافئه أحد، فاستحال أن يكون له زوج أو ولد، وتعلق الإرادة التي لا ينفك المراد منها بالمستحيل مستحيل، فامتنع تعلق الإرادة به فامتنع اتخاذ الزوج والولد، وهذا ردٌ لقول النصارى في المسيح وأمه ﴿إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ شرط مستغني عن الجزاء بما مضى يعني إن كنا فاعلين اتخاذ اللهو لاتخذناه من لدنا لكننا لسنا فاعلين لكونه مستحيلاً مناف للألوهية، وقال قتادة وابن جريج ومقاتل إن لنفي أي ما كنا فاعلين والجملة كالنتيجة لشرط.

﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ﴾ عطف على مضمون الكلام السابق يعني لا نفعل اللهو والباطل ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ﴾ أي نرمي بالحق بالآيات الدالة على تنزيه الله تعالى من اتخاذ الصاحبة والوالد وكونه كفواً لأحد رميةً بعيداً ﴿عَلَى الْبَاطِلِ﴾ أي الكفر والكذب وذلك قولهم: ﴿اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ ﴿فَيَدْمَغُهُ﴾ أي يدمغه ويفنيه والدمغ كسر الرأس والدماغ المؤدي إلى زهوق الروح، استعار الله سبحانه لإعدام الباطل بالحق وإحقاق الحق وإبطال الباطل فإن القذف هو الرمي البعيد المستلزم لصلابة المرمي، والدمغ تصوير لإبطال الباطل مبالغة بحيث لا يبقى من الباطل شيء ﴿فَإِذَا هُوَ﴾ أي الباطل ﴿زَاهِقٌ﴾ أي هالك ذاهب لا أثر له، في القاموس زهق الباطل أي اضمحل والشيء بطل وهلك فهو ناهق، وقيل الزهوق ذهاب الروح ذكره لترشيح المجاز ﴿وَلَكُمْ﴾ يا معشر الكفار ﴿الْوَيْلُ﴾ الهلاك ﴿مِمَّا نَصِفُونَ﴾ الله بما يليق به وما مصدرية أو موضولة أو موصوفة والجملة معطوفة على ﴿فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾ أو حال أو معترضة.

﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾  
 ﴿١٤﴾ يُسْخِرُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴿١٥﴾ أَمِ اتَّخَذُوا إِلَهًا مِمَّنْ أَلَّخِمْ هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿١٦﴾  
 لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٧﴾ لَا يُسْئَلُ عَمَّا  
 يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ ﴿١٨﴾ أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَذَا ذِكْرٌ مِنْ مَعِي

وَذَكَرُ مِنْ قَبْلُ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٢٤﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوْحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْئِفُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِنْ حَشِيَّتِهِ مُشْفِقُونَ ﴿٢٨﴾ وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِي جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾

﴿وَلَمْ يَكُنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ خلقاً وم ملكاً فلا يصلح شيء منها أن يكون له أهلاً أو ولداً أو كفواً ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ﴾ قرباً وعنديته بلا كيف وهم الملائكة والأنبياء ومن في معناهم معطوف على من في السماوات والأرض وإفراده للتعظيم ولأنه أعم منه من وجه فإن بعض الملائكة كحملة العرش وغيرهم وحقائق الأنبياء والملائكة ودائرة الظلال متعال عن التبوء في السماء والأرض أو مبتدأ خبره ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ أي لا يتعظّمون ﴿عَنْ عِبَادَتِهِ﴾ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ أي لا يعيون يقال حسر واستحسر إذا تعب وأعيا والاستحسار أبلغ من الحسور وفيه إشارة إلى أن عبادتهم لأجل ثقلها ودوامها كانت حقيقة بأن يستحسرها وهم لا يستحسرونها بل يلتذذون به ويديمون فيه بحيث يرون تركها هلاكاً ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ أي ينزهونه ويعظمونه دائماً، قال كعب الأجر التسيح لهم كالنفس لبني آدم ﴿لَا يَقْتُرُونَ﴾ أي لا يضعفون ولا يستثمون حال من الضمير المرفوع في يسبحون وهو استئناف، أو حال من ضمير لا يستكبرون ولا يستحسرون، وجملة لا يستكبرون مع ما عطف عليه حال من عنده على تقدير كونه معطوفاً على من في السماوات والمراد بالعبادة التي لا تتقطع من المقربين دوام الحضور والذكر الخفي الذي لا يمكن انقطاعه من المقربين بشراً كان أو ملكاً كما لا يمكن انقطاع التنفس بالهواء للحيوان البري وبالماء للحيوان البحري، وأيضاً إذا حصل دوام الحضور فكلما يفعل المرء من فعل يفعله الله تعالى يأكل ويشرب وينام ليتقوى على طاعة الله وينكح أداء لسنة رسوله وتكاثراً لأئمة وامثالاً لأمره «تناكحوا فإني مباهي بكم الأمم» ولا يصدر عنه معصية، فإن المعصية مبني صدرها غالباً على الغفلة وإن صدر عنه معصية بتقدير الله يندم ويتوب بحيث يبدل الله سيئاتهم حسنات ومن أجل ذلك قالوا: نوم العالم عبادة، ومن كان هذا شأنه يصدق عليهم أنهم لا يستحسرون يسبحون الليل والنهار لا يفترون.

﴿أَمْ اتَّخَذُوا﴾ بل ءاتخذوا ﴿ءَالِهَةً﴾ أم منقطعة بمعنى بل والهمزة فمعنى بل للإضراب عن مضمون الكلام البائن فإن مضمون قوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنْ

رَبِّهِمْ تُحَدِّثُ إِلَّا أَسْتَمِعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٢﴾<sup>(١)</sup> وقوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا قُلُوبُهُمْ وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا هَلْ هَذَا إِلَّا بَشْرٌ مِثْلُكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> وقوله تعالى: ﴿بَلْ قَالُوا أَضْغَنْتُ أَحْلِمِ بَلِ اقْتَرَنَهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ﴾<sup>(٣)</sup> إنهم طعنوا في النبوة فالمعنى أنهم طعنوا في النبوة والقرآن بل اتخذوا آلهة ومعنى الاستفهام الإنكار والتوبيخ ﴿مِنَ الْأَرْضِ﴾ صفة للآلهة أو متعلقة بالفعل على معنى التبعية أو الابتداء يعني اتخذوا وصنعوا من جواهر الأرض من حجر أو ذهب أو فضة أو غير ذلك وفائدتها التحقير دون التخصيص ﴿وَهُمْ يُشْرُونَ﴾ صفة لآلهة أي يحيون الأموات وفيه تجهيل للكفار وتهكم بهم فإنه لا يستحق العبادة إلا من يقدر على الإحياء والإماتة والإنعام بأبلغ وجوه النعمة وهم لما أشركوا الأصنام في الألوهية فكأنهم ادعوا لها الإحياء ونحوه وذلك ظاهر البطلان، وللمبالغة في التهكم زيد الضمير الموهم لاختصاص الإنشار لهم ﴿لَوْ كَانَ فِيهَا﴾ أي في السماء والأرض ﴿إِلَهَةٌ﴾ كما زعم المشركون ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ ها هنا بمعنى غير صفة لآلهة وليست للاستثناء لتعذر الاستثناء المتصل والمنفصل لعدم القطع في شمول المستثنى منه المستثنى وعدم شموله فهي محمولة على غير وأعرب ما بعده إعرابه كما يحمل لفظه غير على إلا فيستعمل للاستثناء ﴿لَفَسَدَتَا﴾ لبطلتا ولم يوجد فإنها إن توافقت الآلهة في المراد تطاردت عليها القدرة، وإن تخالفت فيه تعاوقت عنه وهذه الجملة تعليل للتوبيخ المفهوم من أم المنقطعة ﴿فَسَبَّحَنَ اللَّهُ﴾ يعني اسبح لله سبحانه ﴿رَبِّ الْعَرْشِ﴾ المحيط بجميع الأجسام الذي هو محل التدابير ومنشأ المقادير بمنزلة الدماغ للإنسان في العالم الكبير، وأنزله ﴿عَمَّا يَصِفُونَ﴾ من اتخاذ الشريك والصاحبة والولد ﴿لَا يُسْتَلُّ﴾ الله تعالى ﴿عَمَّا يَفْعَلُ﴾ لعظمته وقوة سلطانه وتفرد بالآلوهية والسلطنة الذاتية، ولأن كلما يفعل من فعل فهو تصرف في ملكه والمالك يتصرف في ملكه كيف يشاء لا اعتراض عليه عقلاً ولا نقلاً ﴿وَهُمْ﴾ يعني من في السموات والأرض ﴿يُسْتَلُونَ﴾ عما يفعلون لكون أفعالهم تصرفاً في ملك الله سبحانه فلا يجوز إلا بإذنه وإباحته فيسألون عن ذلك وجملة هم يسألون حال أو معطوفة على ما سبق وجملة لا يسأل مع ما عطف عليه تعليل المضمون الكلام السابق فإن من كان مسؤولاً لا يصلح أن يكون شريكاً لمن لا يكون مسؤولاً.

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٢.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٣.

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ٥.

﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً﴾ كسر الإنكار والتوبيخ استعظماً لكفرهم واستفظاعاً وتبكيئاً وإظهاراً لجهلهم، أو ضمّاً لإنكار ما يكون لهم سنداً من النقل إلى ما يكون لهم دليلاً من العقل، والمعنى أوجدوا آلهة ينشرون الموتى فاتخذوهم آلهة لما رأوا فيها من خصائص الألوهية، أو وجدوا في الكتب الإلهية السماوية الأمر بإشراكهم فاتخذوها آلهة متابعَةً للأمر، ويعضد ذلك التأويل أنه رتب على الأول ما يدل على فساده عقلاً وعلى الثاني ما يدل على فساده نقلاً ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾ على الإشراك إما من العقل أو من النقل فإنه لا يصح القول بما لا دليل عليه، كيف وتطابقت الحجج على بطلانه عقلاً كما مر ونقلاً فإن ﴿هَذَا ذِكْرٌ مَنْ مَعِيَ﴾ قرأ حفص بفتح الياء والباقون بإسكانها يعني لهذا القرآن والتوراة والإنجيل الموجود بين أيديكم ذكر أمّتي أي عظمتهم إلى يوم القيامة ﴿وَذِكْرٌ مَنْ قَبْلِي﴾ أي عظة الأمم الماضية، روى عطاء عن ابن عباس ذكر من معي القرآن وذكر من قبلي التوراة والإنجيل، يعني راجعوا إلى الكتب السماوية من القرآن والتوراة والإنجيل وغيرها هل تجدون فيها أن الله تعالى اتخذ شريكاً أو ولداً أو أمر لعبادة غيره، والتوحيد لم يتوقف عليه صحة بعثة الرسل وإنزال الكتب فصح الاستدلال فيه بالنقل فإن قيل مشركوا مكة لم يكونوا مسلمين لكتب السماوية لاسيما للقرآن، فكيف يصح عليهم الاحتجاج بها، قلنا: لما كان صحة الكتب السماوية لاسيما القرآن بإعجازه واضحاً بيناً وإنكارهم إنما كان عناداً لم يعتد بإنكارهم وجعلها كالمسلمة لكونها مسلمة عند الإنصاف والله أعلم ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ﴾ ولا يميزون بينه وبين الباطل مع سطوع برهانه إضراب من الاتعاظ المفهوم من إضافة الذكر إلى من معي ﴿فَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ من الحق أي التوحيد واتباع الرسول لأجل ذلك.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيْهِ﴾ قرأ حفص وحمزة والكسائي بالنون وكسر الحاء على التعظيم وضمير المتكلم والباقون بالياء التحتانية وفتح الحاء على البناء للمفعول ﴿إِلَيْهِ أَنْتُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ أي فاعبدوني وحدث لا تشركوا بي شيئاً، وهذا تعميم بعد تخصيص يعني ليس الأمر بالتوحيد منحصراً في القرآن والتوراة والإنجيل الموجودة بين أظهرهم مشار إليها بهذا في قوله: ﴿هَذَا ذِكْرٌ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرٌ مَنْ قَبْلِي﴾<sup>(١)</sup> بل كل رسول أرسلناه كنا نوحى إليهم التوحيد ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾ ﴿أَمِ اتَّخَذُوا آلِهَةً مِنَ الْأَرْضِ﴾ ومضمون أم اتخذوا من دونه آلهة يعني جعلوا لله شركاء وقالوا اتخذ الرحمن ولداً

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٢٤.

قال البغوي نزلت في خزاعة حيث قالوا الملائكة بنات الله ﴿سُبْحٰنَهُ﴾ تنزيه له تعالى عن ذلك ﴿بَلْ عِبَادٌ﴾ يعني بل هم أي الملائكة عباد مخلوقون ليسوا بأولاد ﴿مُكْرَمُونَ﴾ مقربون ﴿لَا يَسْفِقُونَهُ بِالْقَوْلِ﴾ أي لا يقولون شيئاً إلا بإذنه، وأصله لا يسبق قولهم وإذنه فنسب السبق إليهم وإليه وجعل القول محله وأداته تنبيهاً على استهجان أسبق المعترض به للقائلين على الله ما لا يرضاه، وأنيب اللام عن الإضافة اقتصاراً وتجاوياً عن تكرير الضمير ﴿وَهُمْ بِأَمْرِهِ﴾ أي بما يأمرهم به ﴿يَعْمَلُونَ﴾ يتمثلونه ولا يعصونه أصلاً ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ أي لا يخفى عليه شيء مما عملوا وما هم عاملين، وهو كالعلة لما قبله والتمهيد لما بعده فإنهم لإحاطة علمه تعالى بأحوالهم يضبطون أنفسهم ويراقبون أحوالهم ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ﴾ مهابة منه ﴿إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ أن يشفع له، قال ابن عباس إلا لمن قال لا إله إلا الله، وقال مجاهد إلا لمن رضي الله عنه ﴿وَهُمْ مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ الخشية خوف مع التعظيم ولذلك خص به العلماء، والإشفاق خوف مع اعتناء فإن عدي بمن كما في هذه الآية فمعنى الخوف فيه أظهر وإن عدى بعلى فالعكس، فالمعنى وهم من خوفه لأجل عظمتهم ومهابته خائفون لا يأمنون مكره ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ﴾ أي من الخلائق أو من الملائكة على سبيل الفرض ﴿إِنِّي﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿إِلَهٌ مِّنْ دُونِهِ فَذٰلِكَ﴾ الشخص ﴿تَجْزِيهِ جَهَنَّمَ﴾ والغرض من الآية نفي الربوبية ونفي ادعاء ذلك من الملائكة، وتهديد المشركين بتهديد مدعي الألوهية فهذه الآية كقوله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْضُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ (١) وقال قتادة عني بذلك إبليس حيث دعا إلى عبادة نفسه وأمر بطاعة نفسه وقد كان من الملائكة إما حقيقة أو حكماً لأجل إلحاقه بهم وإما غيره من الملائكة فلم يقبل به أحد ﴿كَذٰلِكَ تَجْزِي الْأَطْلَامِ﴾ .

﴿أَوَلَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَا رَتْقًا فَفَفَقَنَهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ (٣٥) وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَاسِي أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ وَجَعَلْنَا فِيهَا فِجَاجًا سُبُلًا لَّعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴿٣٦﴾ وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا وَهُمْ عَنْ آيَاتِهَا مُعْرَضُونَ ﴿٣٧﴾ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ النَّارَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٣٨﴾ وَمَا جَعَلْنَا لِشَرِّ مِنْ قَبْلِكَ الْخَلْدِ أَفَّا يَنْتَ فَهُمْ الْخَالِدُونَ ﴿٣٩﴾ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبَلَّوْكُمْ

(١) سورة النساء، الآية: ١٧٢.



بِالشِّرِّ وَالْخَيْرِ فَنَسَخْنَا وَلَقَدْ عَلِمْنَا لَمَنِ كَفَرُوا وَإِنَّا لَنَجْعَلُ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجْرًا ۚ وَإِذَا رَأَوْا آيَاتِنَا كُفِرُوا إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَذَا الَّذِي بَدَعُوا وَاللَّهُ تَعَالَى غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٥﴾  
 هُنَالِكَ نَسْأَلُ اللَّهَ الْمَنَّانَ إِن يَسْخَرِ لَهُمْ مِمَّنْ حَمَلَ الْكُرْسِيُّ ۚ إِنَّ يَوْمَئِذٍ الَّذِينَ كَفَرُوا حَرًّا ۗ لَقَدْ يَمْنُنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن يُصَلُّوا عَلَىٰكَ يَوْمَئِذٍ وَلَئِن كُنْتَ تُرَاهِنُ أَلْسِنَهُمْ لَمَا نَكَرْنَ بِمَا قَالُوا ۚ فَكُلَّمَا نَزَلَتْ آيَاتُنَا لَعَنُوا فِيهَا رَبَّ لَعْنَتُهُمْ وَأَبْنَاءَ رَبِّهِمْ وَأَزْوَاجَهُمْ ۚ فَاقْتُلُوا رَبَّيْكُمْ وَقَتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ۚ فَكُلُّكُمْ كَافِرٌ إِلَّا عَلَىٰ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَبْلُ ۚ أُولَٰئِكَ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمُ اتِّخَافَ ظُلُمَاتِهِمْ ۚ وَقَتُلُوا نَفْسَكُمْ ۚ أُولَٰئِكَ لَتُكَلِّمُنَّ عَنْهُمُ الرُّسُلَ سَوِيًّا ۚ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاغِبُونَ إِلَىٰ عَذَابِ اللَّهِ الْعَظِيمِ ﴿٣٦﴾  
 الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ سَأُرِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ ﴿٣٧﴾

﴿أَوْلَمَ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قرأ ابن كثير ألم ير بغير واو العطف والباقون بالواو يعني ألم يعلموا ﴿أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتْ﴾ لم يقل كانت لأن المراد جماعة السماوات وجماعة الأرض ﴿رَتْقًا﴾ قال ابن عباس والضحاك وعطاء وقتادة كانتا شيئاً واحداً ملتزقين ﴿فَفَتَقْنَهُمَا﴾ فصلناهما بالهواء والرتق في اللغة السد والضم والفتق الشق والفتح، قال كعب خلق الله السماوات مرتقة طبقة واحدة ففتقها فجعلها سبع سموات وكذلك الأرض كانت مرتقة طبقة واحدة ففتقها فجعلها سبع أرضين، وقال عكرمة وعطية كانت السماء رتقاً لا تمطرو الأرض رتقاً لا تنبت ففتق السماء بالمطر والأرض بالنبات، والمراد حينئذٍ بالسماوات السماء الدنيا وجمعها باعتبار الآفاق أو السماوات بأسرها على أن لها مدخلاً في الأمطار وهذا القول أظهر فإن الكفرة وكل من له عقل ينظر ويعلم أن المطر ينزل من السماء بعد ما لم يمطر والنبات يخرج من الأرض بعد ما لم يخرج وهو أمر حادث لا بد له من محدث واجب الوجود فالرتق والفتق بهذا المعنى ظاهر وإما كونها في بدء الخلق ملتزقة وفتقت بالرياح فغير ظاهر على الكفار لكنهم متمكنون من تحصيل العلم بها بالاستفسار من العلماء ومطالعة الكتب السماوية وتناسب تأويل عكرمة وعطية قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا﴾ عطف على فتقناهما يعني فتقنا السماء وأنزلنا فيها ماء وفتقنا الأرض وأخرجنا منها نباتاً وجعلنا من الماء الذي أنزلناه من السماء كل شيء حي، وهو معطوف على كانتا، وذلك محمول على السماوات والأرض وعلى هذا يقال الرابط محذوف تقديره وجعلنا من الماء كل شيء حي كائن بينهما أو الجملة عطف على مضمون ما سبق لأن الاستفهام لإنكار نفي الرؤية وهو يستلزم ثبوت الرؤية وذلك يستلزم حصول الرتق والفتق، فالتقدير حصل منها فتق السماوات والأرض بعد رتقهما وجعلنا من الماء كل شيء حي والجعل إن كان بمعنى الخلق وهو الجعل البسيط فالظرف متعلق به وإن كان بمعنى التصيير وهو الجعل المركب فالظرف مستقر مفعول ثان. فإن قيل خلق النبات الذي له نوع من الحياة من الماء وتصويره كائناً من الماء ظاهر فإنه بمنزلة النطف للحيوان وكذا بعض الحيوانات كالحشرات فإن خلقها من الرطوبات وأما أكثر الحيوانات فخلقها من النطفة فما معنى قول وجعلنا من الماء كل شيء؟ قلنا: لما كان الماء أعظم مواد بقاء

الحيوان وأفرط احتياجه وانتفاعه بعينه فكانه خلق منه فصح أن يقال على سبيل التجويز خلقنا من الماء كل شيء حي وصيرناه منه كما قيل خلق الإنسان من عجل وخلق أيد من الكرم، وجاز أن يقدر المضاف ويقال المعنى وجعلنا من الماء بقاء كل شيء حي، وقال أبو العالية وأكثر المفسرين معني الآية كل شيء حي فهو مخلوق من الماء. أخرج أحمد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كل شيء خلق من الماء»<sup>(١)</sup> قلت يعني من النطفة نظيره قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ﴾<sup>(٢)</sup> فالمراد بالشيء على هذا التأويل الحيوان وبالكل الأكثر كما في قوله تعالى: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»<sup>(٣)</sup> وجاز أن يراد بالماء مطلق الرطوبة الشاملة لنطفة الحيوان وما يتولد منه النباتات والحشرات والله أعلم ﴿أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ الاستفهام للإنكار والفاء للتعقيب يعني بعد رؤية هذه الأدلة القاطعة على وجود الصانع الواجب وجوده المتصف بصفات الكمال المتوحد في الذات والصفات لا يؤمنون به ﴿وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾ جبلاً ﴿رَوَاسِيَ﴾ ثوابت من رسا إذا ثبت ﴿أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ﴾ في الأرض أو في الرواسي ﴿فَجَاجَا﴾ الفج الطريق الواسع بين الجبلين كذا في القاموس ﴿سُبُلًا﴾ جمع سبيل وهو الطريق وما وضع منه كذا في القاموس، قدم فجاجاً وهو وصف للسبيل لأن فيه معنى الوسعة ليصير حالاً من سبلاً فيدل على أنه حين خلقها كان كذلك أو ليبدل منها سبلاً فيدل ضمناً على أنه خلقها ووسعها للسابلة مع ما فيه من التأكيد ﴿لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ إلى مقاصدهم ومصالحهم ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا﴾ عن السقوط لقدرته من غير عمد أو عن الفساد والانحلال إلى الوقت المعلوم بمشيئته، أو عن استراق السمع بالشهب ﴿وَهُمْ عَنْ آيَاتِنَا﴾ أي عن أحوالها وما خلق فيها من الشمس والقمر والكواكب الدالة على وجود الصانع ووحدته وكمال قدرته وتناهي حكمته ﴿مُعْرِضُونَ﴾ غير متفكرين فيه ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ﴾ بيان لبعض تلك الآيات ﴿كُلٌّ﴾ أي كل واحد ﴿فِي فَلَكٍ﴾ وهو مدار النجوم الذي يضمها كذا في القاموس

(١) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا أبي ميمونة وهو ثقة. انظر: مجمع الزوائد في كتاب:

الأطعمة، باب: إطعام الطعام (٧٨٦٥).

(٢) سورة النور، الآية: ٤٥.

(٣) هذا نص حديث وليس آية.

أخرجه البخاري في كتاب: الأحكام، باب: قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (٧١٣٨)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر (١٨٢٩).

وهو في كلام العرب كل شيء مستدير وجمعه أفلاك ومنه فلك المغزل، قال الحسن الفلك طاحونة كهيئة فلك المغزل يريد أن الذي تجري فيه النجوم مستدير كاستدارة الطاحونة، وقال بعضهم الفلك السماء الذي فيه ركن الكواكب وكل كوكب يجري في السماء الذي قدر فيه وهو قول قتادة، وقال الكلبي الفلك استدارة السماء وقال الآخرون الفلك موج مكفوف دون السماء تجري فيه الشمس والقمر والنجوم، قلت: والصحيح أن المراد بالفلك السماء والتنوين للدلالة على أن كل واحد منها في فلك واحد من الأفلاك وهو السماء الدنيا وإن كان مدار الكواكب على أفلاك شتى فالمراد بالفلك الجنس كقولهم كساهم الأمير حلة والله أعلم ﴿يُسَيِّحُونَ﴾ أي يجرون ويسيرون بسرعة كالسابع في الماء والضمير راجع إلى الشمس والقمر وإنما جمع باعتبار المطالع وجعل واو العقلاء لأن السباحة فعلهم والله أعلم أخرج ابن المنذر عن أبي جرع، قال: لما نعى للنبي ﷺ نفسه قال يا رب من لأمتي فنزلت ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِشَرِّ مَنْ قَبْلِكَ الْخَلْدَ﴾ أي الخلود ودوام البقاء في الدنيا ﴿أَفَيَأْتِيَنَّكَ فَهَمُّ الْخَالِدُونَ﴾ قال البغوي نزلت هذه الآية حين قالت الكفار نتربص بمحمد ريب المنون والفاء لتعلق الشرط بما قبله والهمزة للإنكار بعد ما تقرر ذلك والجملة معطوفة على مضمون ما جعلنا لبشر من قبلك الخلد يعني ثبت أنك لست بخالد، فإن مت أفهم الخالدون ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ أي ذائقة مرارة مفارقتها جسدها هذه الجملة مقررة لقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِشَرِّ مَنْ قَبْلِكَ الْخَلْدَ﴾ ﴿وَيَتْلُوكُمْ﴾ نعاملكم معاملة المحشر ﴿بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ﴾ وبالشدّة والرخاء والصحة والسقم والغنى والفقر وكل ما يحبون وما يكرهون ﴿فَتَنَّةٌ﴾ أي ابتلاء فهو مصدر من غير لفظه يعني نبلوكم ابتلاءً حتى يظهر منكم بعد ما تحبونه الشكر أو الكفران وبعد ما تكرهونه الصبر أو الجزع والشكوى ﴿وَاللَّيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ فيجازيكم على حسب ما يوجد منكم الصبر والشكر وضدهما وفيه إيماء بأن المقصود من هذه النشأة إنما هو الابتلاء والتعريض للثواب أو العقاب تقرير لما سبق. أخرج ابن أبي حاتم عن السدي قال مر النبي ﷺ على أبي جهل وأبي سفيان وهما يتحدثان فلما رآه أبو جهل ضحك وقال لأبي سفيان هذا نبي من بني عبد مناف فغضب أبو سفيان وقال: ما تنكرون أن يكون من بني عبد مناف نبي فسمع النبي ﷺ فرجع إلى أبي جهل فوقع به وخوفه، وقال ما رأيك متهاياً حتى يصيبك ما أصاب عمك فنزلت ﴿وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا﴾ سخرياً أي مهزواً به ﴿أَهَذَا الَّذِي يَذْكُرُ آلِهَتَكُمْ﴾ بيان لقوله: ﴿إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا﴾ تقديره يقولون أهذا الذي يذكر آلهتكم بسوء وإنما أطلقه لدلالة الحال فإن ذكر العدو لا يكون إلا بسوء وذكر الحبيب لا يكون

إلا بخير، يقال فلان يذكر فلاناً يعني يعييبها وفلان يذكر الله أي يعظمه ويجله ﴿وَهُمْ بِذِكْرِ الرَّحْمَنِ﴾ بالتوحيد والتعظيم أو بإرشاد الخلق ببعث الرسل وإنزال الكتب رحمة عليهم أو بالقرآن ﴿هُم كَكُفْرُونَ﴾ منكرون يقولون لا رحمن إلا رحمن اليمامة يعني مسيلمة الكذاب فهم أحق بأن يهزؤ بهم، وتكرير الضمير للتأكيد أو التحصيص أو لحيلولة بينه وبين الخبر ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾ يعني خلق الإنسان مجبولاً على الاستعجال كأنه خلق منه لفرط استعجاله وقلة تأنيه يقول العرب للذي يكثُر منه الشيء خلق منه يقال خلقت من تعب وخلقت من غضب وخلق فلان من الكرم جعل ما طبع هو بمنزلة المطبوع هو منه مبالغة في لزومه له، قال سعيد بن جبير والسدي لما دخل الروح في رأس آدم وعينه نظر إلى ثمار الجنة فلما دخل في جوفه اشتهى الطعام فوثب قبل أن يبلغ الروح في رجله عجلان إلى ثمار الجنة فوقع فليل خلق الإنسان من عجل والمراد بالإنسان آدم ﷺ وأورث أولاده العجلة من عجلته مبادرته إلى الكفر واستعجال الوعيد، قلت: ويمكن أن يقال على ما قالت الصوفية أن العالم بأسرها ظلال لأسماء الله تعالى وصفاته ومباد لتعينات الخلائق والله سبحانه متصف بالصفات المتضادة فكما أن الصبور من الأسماء الحسنى كذلك سريع الحساب منها فالاستعجال الذي هو من صفات الله تعالى له دخل في مبدأ تعين نوع الإنسان، ومن ها هنا قال قوم معناه أن بنيته وخلقته من العجلة، فإن قيل إذا كان الاستعجال من صفات الله تعالى كان محموداً وسياق هذه الآية تدل على كونه مذموماً وأيضاً إذا كان الإنسان مجبولاً على الاستعجال فالنهي عنه لا يجوز لأن الطبيعيات لا يكون مقدورة الترك؟ قلنا: نفس الاستعجال غير مذموم وإنما المذموم الإفراط فيه أو وضعه في غير موضعه ألا ترى أن الله تعالى يمدح الأنبياء بأنهم يسارعون في الخيرات فالممنوع هو الإفراط ووضعه في غير موضعه وذلك مقدور تركه، وقال قوم معناه خلق الإنسان يعني آدم من تعجيل في خلق الله إياه لأن خلقه كان بعد كل شيء في آخر النهار يوم الجمعة فأسرع في خلقه قبل مغيب الشمس، قال مجاهد فلما أحيا الروح رأسه قال: يا رب استعجل بخلقى قبل غروب الشمس، وقيل: معناه خلق آدم سرعة وتعجيل لا على ترتيب خلق سائر الآدميين من النطفة والعلقة والمضغة وغيرها، وقال قوم من عجل أي من طين قال الشاعر:

والنبغ في الصخرة الصماء منبئة والنخل تنبت من الماء والعجل

قال في القاموس العجل محرقة الطين أو الحمأة وهذه جملة معترضة تمهيد للتشيع على قولهم ويقولون متى هذا الوعد ﴿سَأُورِيكُمْ آيَاتِي﴾ نعماتي في الدنيا لوقعة بدر وفي

الآخرة عذاب النار ﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُونَ﴾ بالإتيان بها قبل وقتها المقدر لها الفاء للسببية معطوف على قوله: ﴿سَأُورِيكُمْ آيَاتِي﴾ وهي معترضة ثانية رد الاستبعاد المشركين وعيد العذاب واستعجالهم استهزاء حيث كانوا يقولون أمطر علينا حجارة من السماء وقيل: نزلت في النضر بن الحارث حين استعجل العذاب.

﴿وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿٣٨﴾ لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا حِينَ لَا يَكْفُرُونَ عَنْ وُجُوهِهُمُ النَّارَ وَلَا عَنْ ظُهُورِهِمْ وَلَا هُمْ يُبْصِرُونَ ﴿٣٩﴾ بَل تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً فَتَبْهَتُهُمْ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا وَلَا هُمْ يُنظِرُونَ ﴿٤٠﴾ وَلَقَدْ أَسْتَهْزَأَ بِرُسُلٍ مِّن قِبَلِك فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿٤١﴾ قُلْ مَن يَكْلُؤُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ بَلْ هُمْ عَن ذِكْرِ رَبِّهِمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٤٢﴾ أَمْ لَهُمْ آلِهَةٌ تَمْنَعُهُم مِّن دُونِنَا لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنفُسِهِمْ وَلَا هُمْ مِنَّا يُصْحَبُونَ ﴿٤٣﴾ بَلْ مَنَعَنَا هَؤُلَاءُ وَآبَاءَهُمْ حَتَّىٰ طَالَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا أَفَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٤٤﴾

﴿وَيَقُولُونَ﴾ أي الكفار ﴿مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ﴾ أي وقت وعد العذاب أو القيامة، الاستهزام للاستبطاء المبني على الاستعجال، والجملة عطف على الشرطية السابقة أعني وإذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك إلا هزواً أو عطف على يقولون المقدر في قوله أهدأ الذي يذكر آهتكم ﴿إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ بالوعيد بالعذاب أو بإتيان القيامة، خطاب للنبي ﷺ وأصحابه شرط مستغن عن الجزء بما مضى يعني فبينوا وقت إتيانها، فقال الله تعالى: ﴿لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا حِينَ لَا يَكْفُرُونَ عَنْ وُجُوهِهُمُ النَّارَ وَلَا عَنْ ظُهُورِهِمْ وَلَا هُمْ يُبْصِرُونَ﴾ ﴿٣٩﴾ جواب لو محذوف وحين قيل: مفعول به ليعلم والمعنى لو يعلمون الوقت الذي يحيط بهم النار من كل جانب بحيث لا يستطيعون رفعها عن أنفسهم بأنفسهم ولا يجدون أحداً ينصرهم يدفعها عنهم لما أقاموا على كفرهم، وقيل: مفعول يعلم متروك وحين ظرف بفعل مقدر والتقدير لو كان لهم علم لما استعجلوا يعلمون بطلان ما هم عليه حين لا يكفون فهما جملتان، قلت وجاز أن يكون مفعول يعلم مقدر أو يكون حين ظرفاً لفعل مقدر والتقدير لو يعلم الذين كفروا ما ينزل بهم حين لا يكفون عن وجوههم النار يعني حين يحيط بهم النار لما استعجلوا العذاب ولما قالوا: متى هذا الوعد ﴿بَل تَأْتِيهِمْ﴾ الضمير للنار أو للوعد أو الحين، والتأنيث باعتبار أن الوعد بمعنى العدة

والحين بمعنى الساعة، والجملة إضراب عما تضمنه متى هذا الوعد من الاستبعاد أو عما تضمنه لو يعلم الذين كفروا يعني لا يعلمون وقت مجيء الساعة أو العدة أو النار التي يحيط بهم في جميع الجوانب ﴿بَعْتَةً﴾ أي فجأة منصوب على المصدرية وعلى الحال ﴿فَتَبَهُتُهُمْ﴾ تلك العدة أو النار أو الساعة يعني تغلبهم، أو تحيرهم ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ أي يمهلون فيه تذكير بامهالهم في الدنيا، وتقديم المسند إليه في قوله تعالى: ولا هم ينصرون ولا هم ينظرون على المسند وهو فعل للدلالة الحصر بالكفار إشعار بأن عصاة المؤمنين ينصرهم الشفعاء من الأنبياء والملائكة والصلحاء وهم ينظرون ويغفرون ﴿وَلَقَدْ أَسْتَهْزَيْتُمْ بُرْسُلِي مِنْ قَبْلِكَ﴾ عطف على قوله: ﴿وَإِذَا رَأَى الْآيَاتِ كَفَرُوا إِنَّا يَنْخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا﴾ واللام لكونه جواب قسم محذوف وفيه تسلية للنبي ﷺ ووعيد لمن يستهزأ ﴿فَحَاقَ﴾ أي نزل بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزؤون أي جزاء استهزائهم ﴿قُلْ﴾ يا محمد المستهزئين بك ﴿مَنْ يَكْفُرْ بِكُمْ﴾ أي يحفظكم ﴿بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ﴾ قال ابن عباس إن من عذاب الله أن أراد بكم أو إن نزل بكم يعني لا كاليء من عذابه إلا رحمته العامة في الدنيا وإن اندفاعه بأمرنا ﴿بَلْ هُمْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِمْ مُعْرِضُونَ﴾ إضراب عن الأمر بالسؤال فإن معناه ذكرهم الرحمن وحذرهم عن عذابه فقال بل هم معرضون عن ذكره يعني عن القرآن ومواظب الله فلا ينفعهم التذكير أو المعنى أنهم لا يخطر على الرحمن ببالهم، فضلاً أن يخافوا بأسه حتى إذا كلؤوا منه عرفوا الكاليء وصلحوا للسؤال عنه ﴿أَمْ لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ يعني بل ألهم آلهة ﴿تَمْنَعُهُمْ﴾ من عذابنا صفة لإلهة ﴿وَمِنْ دُونِنَا﴾ صفة ثانية لآلهة أو حال عنه يعني كائنة من دوننا إضراب ثان عن الأمر بالسؤال فإن السؤال عن المعرض بعيد وعن المعتقد لنقيضه أبعد والاستفهام لإنكار معتقدهم يعني ليس الأمر كما اعتقدوه أن آلهتهم من العذاب ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ يعني ما اعتقدوه آلهة لا تستطيع شيء منها ﴿نَصَرَ أَنفُسِهِمْ﴾ أصلاً أن يسلبهم الذباب شيئاً لا يستنقذوه منه جملة مستأنفة في مقام التعليل للإنكار ﴿وَلَا هُمْ مِنَّا يُصْحَبُونَ﴾ عطف على لا يستطيعون يعني ولا يصحبهم منا نصر كما يصحب لمن يشفع عصاة المؤمنين من النبيين والملائكة والصالحين، وقال ابن عباس معناه ولا هم منا يمنعون فالمعنى أن العذاب يشتمل الآلهة أيضاً نظيره قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ﴾<sup>(١)</sup> وقال عطية عنه معناه تجارون يقول العرب أنا لك جار وصاحب من فلان، وقال مجاهد معناه ينصرون، وقال قتادة لا يصحبون من الله يعني بالإذن في الشفاعة والنصر فهذا يؤل إلى الأول والثالث والرابع إلى

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٩٨.

الثاني ﴿بَلْ مَعَنَا﴾، يعني أعطينا النعمة وأمهلنا ﴿هَؤُلَاءِ﴾ الكفار في الدنيا ﴿وَأَبَاءَهُمْ حَتَّىٰ طَالَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ﴾ أي متدبر من الزمان، إضراب عما توهموا من نصر الآلهة إياهم بيان ما هو الداعي إلى حفظهم وهو الاستدراج والتمتع بما قدر لهم من الأعمار أو عن الدلالة على بطلان ما توهموه ببيان ما أوهمهم ذلك وهو أنه تعالى أمهلهم استدراجاً فاغثروا وحسبوا أن لا يزالوا كذلك وأنه سبب ما هم عليه ولذلك عقبه بما يدل على أنه أمل كاذب قال ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ﴾ الهزمة للإنكار والفاء للعطف على محذوف تقديره ألا ينظرون فلا يرون بالأبصار أو التقدير ألا يتفكرون فلا يعلمون ﴿أَنَا نَأَى الْأَرْضِ﴾ أي يأتي أمرنا أرض الكفار أن ينقص ﴿نَقْصُهَا مِن أَطْرَافِهَا﴾ أي نسلط المسلمين على أطرافها بيان لقوله نأتي الأرض وتصوير لما يجريه الله على أيدي المسلمين فتح ديار المشركين أرضاً فارضاً ﴿أَفَهُمْ الْغَافِلُونَ﴾ رسول الله والمؤمنين الهزمة للإنكار والفاء للعطف على نأتي الأرض يعني ليس الأمر أنهم، يغلبون رسول الله ﷺ والمؤمنين .

﴿قُلْ إِنَّمَا أُنذِرُكُمْ بِالْوَحْيِ وَلَا يَسْمَعُ الصُّرُءُ الدُّعَاءَ إِذَا مَا يُنذَرُونَ﴾ (٤٥) وَلَئِنْ مَسَّتْهُمْ نَفْحَةٌ مِّنْ عَذَابِ رَبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٤٦﴾ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ حَرْدَلٍ آتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ ﴿٤٧﴾ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٨﴾ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَهُمْ مِّنَ السَّاعَةِ مُشْفِقُونَ ﴿٤٩﴾ وَهَذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنزَلْنَاهُ أَفَأَنْتُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ ﴿٥٠﴾

﴿قُلْ إِنَّمَا أُنذِرُكُمْ﴾ أي أخوفكم ﴿بِالْوَحْيِ﴾ أي بما يوحي إلي من القرآن هذه الجملة تقدير للنهي عن استعجال لحوق العذاب ونفي استبعاده، والمعنى أن إنذاري بالعذاب ليس من تلقاء نفسي إنما هو بإخبار الله العليم القدير الذي لا يحتمل التخلف في أخباره ولا وجه لاستبعادكم واستعجالكم ﴿وَلَا يَسْمَعُ الصُّرُءُ الدُّعَاءَ﴾ قرأ ابن عامر لا تسمع بالتاء الفوقانية المضمومة وكسر الميم من الافعال خطاباً للنبي ﷺ ونصب الصم، والباقون بالياء المفتوحة وفتح الميم من المجرد ورفع الضم على الفاعلية، والجملة حال من فاعل قل أو من المحذوف يعني قل للكافرين المستهزئين المستعجلين للعذاب فاللام للعهد سماهم الصم ووضعه موضع ضميرهم ولم يقل ولا يسمعون الدعاء أو لا يسمعون للتصريح على تصامهم وعدم انتفاعهم بما يسمعون ﴿إِذَا مَا يُنذَرُونَ﴾ ظرف ليسمع أو

للدعاء والتقييد به لأن الكلام في الإنذار أو للمبالغة في تصامهم وتجاسرهم ﴿وَلَيْنَ مَسْتَهْتَرًا﴾ جواب قسم محذوف ﴿نَفْحَةً﴾، قال ابن عباس ظرف وقيل: قليل، وقال ابن جريج: نصيب من قولهم نفح فلان لفلان من ماله أي أعطاه حظاً منه، وقيل: ضربة من قولهم نفحت الدابة برجلها وأصل النفح هبوب رائحة الطيب وفيه مبالغت ذكر المس وما في النفحة من معنى القلة والبناء الدال على المرة ﴿مِنْ عَذَابٍ رِيبٌ﴾ الذي يندرون به ويستعجلون ﴿لَيَقُولُنَّ يَوَيْلَنَا﴾ يا هلاكنا أحضر فهذا أوانك ﴿إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ على أنفسنا بالإشراك بالله وعدم التحرز عن عذابه يعني لدعوا على أنفسهم بالويل واعترفوا عليها بالظلم وندموا حين لا ينفعهم الندم ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾ أي ذوات القسط أو وصفت به للمبالغة أفرد القسط لأنه مصدر ﴿لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ أي الجزاء يوم القيامة أو لأجل أهلها أو فيه كقولك جئت لخمس خلون من الشهر قيل وضع الميزان تمثيل لإرصاء الحساب السوى والجزاء على حسب الأعمال وهذا التأويل غير مقبول عند أهل السنة لعله من كلام أهل الهواء والصحيح أن الميزان على حقيقته. أخرج ابن المبارك في الزهد والأجرى في الشريعة عن سلمان موقوفاً وأبو الشيخ ابن حبان في تفسيره من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: الميزان له لسان وكفتان، وأخرج ابن مردويه، في تفسيره عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خلق الله عز وجل كفتي الميزان مثل السماء والأرض» الحديث وأخرج البيهقي في البعث عن ابن عمر عن عمر ابن الخطاب في حديث سؤال جبرائيل عن الإيمان «قال يا محمد ما الإيمان؟ قال أن تؤمن بالله وملائكته ورسله وتؤمن بالجنة والنار والميزان وتؤمن بالبعث بعد الموت وبالقدر خيره وشره، قال: فإذا فعلت فأنا مؤمن؟ قال: نعم، قال: صدقت» وأخرج الحاكم في المستدرك وصححه على شرط مسلم عن سلمان عن النبي ﷺ قال: «يوضع الميزان يوم القيامة فلو وزن فيه السموات والأرض لو سعت» الحديث، وأخرج الترمذي وحسنه والبيهقي عن أنس قال: «سألت النبي ﷺ أن يشفع لي يوم القيامة، قال: أنا فاعل، قلت: يا رسول الله فأين أطلبك؟ قال: اطلبني أول ما تطلبني على الصراط، قلت: فإن لم ألقك على الصراط؟ قال: فاطلبي عند الميزان، قلت: فإن لم ألقك عند الميزان؟ قال: اطلبني عند الحوض فإني لا أخطيء هذه المواطن الثلاثة»<sup>(١)</sup> وأخرج الحاكم والبيهقي والآجري عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله هل تذكرون أهليكم يوم القيامة؟ قال: في ثلاث مواطن فلا يذكر أحد أحداً حيث يوضع الميزان حتى يعلم يثقل ميزانه أو يخف وحيث تطاير الكتب

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، باب: ما جاء في شأن الصراط (٢٤٣٣).



حتى يعلم أين يقع كتابه في يمينه أو في شماله أو من وراء ظهره وحيث يوضع الصراط حتى يعلم أن ينجوا أولاً» وقد ورد في الميزان أحاديث كثيرة ذكرنا بعضها في السورة القارعة في تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ ﴿١﴾ فهو في عيشته راضية ﴿١﴾ الآية، وذكر البغوي أنه روي أن داود عليه السلام سأل ربه أن يريه الميزان فأراه كل كفة ما بين المشرق والمغرب ففشي عليه ثم أفاق فقال يا إلهي من الذي يقدر أن يملأ كفة حسناته، فقال يا داود إني إذا رضيت عن عبدي ملأتها بتمرة. أورد لفظ الجمع فقال ونضع الموازين قال النسفي في بحر الكلام، إما لأن يكون لكل إنسان ميزان على حدة أو لأن الجمع يذكر ويراد به الواحد تفخماً وتعظيماً كما في قوله تعالى: ﴿فَنَادَاهُ الْمَلَكُ﴾ ﴿٢﴾ وهو جبرائيل وقال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ ﴿٣﴾ والمراد به محمد ﷺ، وجاز أن يعتبر كل جزء منه ميزاناً ويطلق الجمع على المجموع كالسراويل يعتبر جمع سروالة ﴿فَلَا تُظَلِّمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾ يسيراً من حقه أو من الظلم أي لا ينقص من حسناته بلا سبب ولا يزداد على سيئاته ﴿وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ﴾ قرأ نافع مثنى بالرفع على إن كان تامة وهو فاعلها والباقون بالنصب على أنها ناقصة واسمها ضمير راجع إلى العمل المفهوم من الموازين يعني إن كان العمل مثنى حبة من خردل ﴿أَلَيْسَ بِهَا﴾ أي أحضرناها في الميزان قوله: ﴿وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ﴾ شرط والمعطوف محذوف وأتينا بها جزاء والتقدير وإن كان العمل مثنى حبة من خردل يعني أصغر صغيراً أو كبيراً أتينا بها أي أحضرناها في الميزان وجاز أن يكون أن متصله يعني فلا تظلم شيئاً من حقه وإن كان حقه مثنى حبة من خردل وعلى هذا قول أتينا بها جملة مستأنفة بيان لنفي الظلم والضمير عائد إلى المثنى وتأتيه لأجل إضافته إلى حبة يعني أتينا مثنى الحبة من حقه، أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال يحاسب الناس يوم القيامة فمن كانت حسناته أكثر من سيئاته بواحدة دخل الجنة ومن سيئاته أكثر من حسناته بواحدة دخل النار قال وإن الميزان يخفف بمثنى حبة ويرجح ومن استوت حسناته وسيئاته كان من أصحاب الأعراف فوقفوا على الصراط ﴿وَكَفَىٰ بِنَا﴾ الباء زائدة وضمير المتكلم فاعل لكفى وجاز ذلك لأجل الفصل ﴿حَسِينٍ﴾ منصوب على التمييز أو الحال، قال: السدي

(١) سورة القارعة، الآية: ٦ - ٧.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٣٩.

(٣) سورة المؤمنون، الآية: ٥١.

محصين والحسب معناه القدر، وقال ابن عباس عالمين حافظين لأن من حسب شيئاً علمه وحفظه وكفى بالله حسيباً إذ لا مزيد على علمه وعدله ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ﴾ أي الكتاب الفارق بين الحق والباطل يعني التوراة ﴿وَضِيَاءَ﴾ يستضاء به في ظلمات الحيرة والجهل والتنكير للتعظيم ﴿وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ﴾ أي يتعظ به المتقون أو ذكر ما يحتاجون إليه من الشرائع يعني كتاباً جامعاً بين هذه الصفات، وقال ابن زيد الفرقان النصر على الأعداء قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾<sup>(١)</sup> ليوم بدر، وقيل: الفرقان فلق البحر وعلى هذا الضياء والذكر يراد بهما التوراة أو الذكر الوحي الغير المتلو النازل على موسى ﷺ وعظ به بني إسرائيل ﴿الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ صفة للمتقين أو مدح لهم منصوب أو مرفوع ﴿بِالْغَيْبِ﴾ حال من الفاعل أو المفعول ﴿وَهُمْ مِنَ السَّاعَةِ مُخْفًوُونَ﴾ خائفون وفي تصدير الضمير والحكم عليه مبالغة وتعريض والجملة عطف على الصلة أو حال ﴿وَهَذَا﴾ أي القرآن مبتدأ خبره ﴿ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ﴾ صفة لذكر والتنكير فيها للتعظيم أي ذكر عظيم كثير خيره ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾ على محمد ﷺ وصفة ثانية لذكر ﴿أَفَأَنْتُمْ﴾ يا أهل مكة ﴿لَمْ تُكُونُوا﴾ استفهام إنكار وتوبيخ على إنكارهم بعد ثبوت كونه كثير الخير منزلاً من الله.

﴿٥١﴾ وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ ﴿٥٢﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ السَّمَائِلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ ﴿٥٣﴾ قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ ﴿٥٤﴾ قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٥٥﴾ قَالُوا أَيْحِثْنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنتَ مِنَ اللَّاعِبِينَ ﴿٥٦﴾ قَالَ بَلْ رَبُّكُمْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُمْ وَأَنَا عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٥٧﴾ وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُولُوا مُدْرِينَ ﴿٥٨﴾ قَالُوا مَنْ فَعَلَ هَٰذَا بِآلِهَتِنَا إِنَّهُم لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٩﴾ قَالُوا سَمِعْنَا فَتَىٰ يَذُكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ ﴿٦٠﴾ قَالُوا فَأَتَوْا بِهِ عَلَىٰ عَيْنِ النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ ﴿٦١﴾ قَالُوا ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ ﴿٦٢﴾ قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسَلُّوهُمْ إِن كَانُوا يَنْطِقُونَ ﴿٦٣﴾ فَرَجَعُوا إِلَىٰ أَنفُسِهِمْ فَقَالُوا إِنَّكُمْ أَنتُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٦٤﴾ ثُمَّ تَوَكَّسُوا عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا هَٰؤُلَاءِ يَنْطِقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ ﴿٦٦﴾ أَمْ لَكُمْ أَلْمَاءٌ أَن لَّوْنًا تَعْبُدُونَ مِنَ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾ قَالُوا حَرِّفُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فاعِلِينَ ﴿٦٨﴾ قُلْنَا يَبْنَازُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ

إِبْرَاهِيمَ ﴿٣٩﴾ وَأَرَادُوا بِوَيْهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمْ الْآخِصِينَ ﴿٤٠﴾ وَخَوَّضْنَاهُ لُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَدَرْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ ﴿٤١﴾ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ ﴿٤٢﴾ وَجَعَلْنَاهُمْ آيَةً يُهَدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَبِيدِينَ ﴿٤٣﴾

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا﴾ جواب قسم محذوف ﴿إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ﴾ أي صلاحه يعني التوحيد والاجتناب عن عبادة الأوثان وإضافته ليدل على أن له شأنًا عظيمًا في الرشد ﴿مِنْ قَبْلِ﴾ يعني قبل موسى وهارون ومحمد ﷺ ويعني ما أوحينا إلى محمد ﷺ ليس أمراً مبدعاً بل جري به السنة الإلهية لإصلاح الخلق، وقيل معناه من قبل البلوغ حين خرج من السرب وهو صغير حين قال إني وجهت يعني أعطيتناه النبوة صغيراً كما قال ليحيى ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيحًا﴾<sup>(١)</sup> والمعنى قبل استنبائه ﴿وَكُنَّا بِهِ﴾ أي بإبراهيم ﴿عَلِيمِينَ﴾ أنه أهل للهداية والنبوة حيث كان مبدأ تعيينه صفة العلم والهداية من صفات الله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِأَيُّهِ وَقَوْمِهِ﴾ الظرف متعلق بآيتنا أو برشده أو بمحذوف أي اذكر من أوقات رشده قوله: ﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ تحقير لشأنها وتوبيخ على إجلالها فإن التمثال صورة لا روح فيها فلا يضر ولا ينفع، واللام لاختصاص دون التعدية فإن العكوف يتعدى بعلی يعني أنتم فاعلون العكوف لها أو يأول بعلی يعني أنتم عليها أي على عبادتها تعلمون أو تضمن العكوف معنى العبادة يعني أنتم لها عابدون ﴿قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ﴾ جواب عما لزم الاستفهام من السؤال عن المقتضى لعبادتها يعني حملنا على عبادتها تقليدنا بآتنا ﴿قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ في خطأ بين حيث تعبدون حجارة لا تضر ولا تنفع، وتقليد من هو خطأ بين خطأ بين ﴿قَالُوا﴾ استبعاد التضليل آبائهم وظناً أنه يقول ذلك ملاعبة ﴿أَجِئْنَا بِالْحَقِّ﴾ أي بعلم مستند على دليل قطعي فتجدد بهذا القول ﴿أَمْ أَنْتَ فِي هَذَا الْقَوْلِ مِنَ اللَّاعِينَ﴾ استفهام لإنكار الإنكار عليهم واستبعاد أن يكون ما هو عليه ضلالاً ﴿قَالَ بَلْ رَبُّكُمْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُمْ﴾ خلقهن على غير مثال سبق، وصف رب السماوات والأرض بهذا دفعاً لقول الجهلة في إطلاق الرب على السلطان وقول نمرود أنا أحيي وأميت، وهذا إضراب عن كونه لاعباً بإقامة البرهان بأن السماوات والأرض تشهدان لهما خالق لإمكانهما وكونهما محللاً للحوادث والخالق للممكنات لا بد أن يكون واجباً وجوده متصفاً بصفات الكمال واحداً غير متمانع وهو يستحق العبادة لا

(١) سورة مريم، الآية: ١٢٠.

غير ﴿وَأَنَا عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ﴾ المذكور من التوحيد ﴿مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ المعترفين المحققين المبرهنين باللسان والجنان كما أن السماوات والأرض وسائر الممكنات شاهد عليه بلسان الحال ﴿وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ﴾ والكيد المكر والحيلة، والمراد ههنا لأفعلن بها سوءاً أو لأجتهدن في كسر هلبنوع من الاحتيال، قال البيضاوي والتاء في القسم بدل من الواو المبدلة من الباء وفيها تعجب، ولفظ الكيد وما في التاء من التعجب لعصوبة الأمر وتوقفه على نوع من الحيل لكونه على رغم نمروود وخلق كثير مع قوة سلطنته، عطف على قوله قال بتأويل هذا القول يعني قال هنا القول وهذا القول ﴿بَعْدَ أَنْ تَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ﴾ لها منطلقين إلى عيدكم، قال البغوي قال مجاهد وقتادة إنما قال إبراهيم هذا سراً من قومه ولم يسمع ذلك إلا رجل واحد فأفشاه عليه وقال: إنا سمعنا فتى يذكرهم يقال له إبراهيم، قال السدي كان لهم في سنة مجمع وعيد وكانوا إذا رجعوا من عيدهم دخلوا على الأصنام فسجدوا لها ثم عادوا إلى منازلهم فلما كان ذلك العيد قال لإبراهيم أبوه يا إبراهيم لو خرجت معنا إلى عيدنا أعجبك ديننا فخرج معهم إبراهيم فلما كان بعض الطريق ألقى نفسه وقال ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ يقول اشتكى رجلي فلما مضوا نادى في آخرهم وقد بقي ضعفاء الناس تالله لأكيدن أصنامكم فسمعوها منه ثم رجع إبراهيم إلى بيت الآلهة وهن في بهو عظيم مستقبل باب البهو صنم عظيم إلى جنبه أصغر منه والأصنام بعضها إلى جنب بعض كل صنم يليه أصغر منه إلى باب البهو وإذا هم قد جعلوا طعاماً فوضعوا بين أيدي الآلهة قالوا إذا رجعنا وقد بركت الآلهة في طعامنا أكلنا فلما نظر إليهم إبراهيم وإلى ما بين أيديهم من الطعام، قال لهم على طريق الاستهزاء: ألا تأكلون؟ فلما لم يجبه أحد قال: ما لكم لا تنطقون؟ فراغ عليهم ضرباً باليمين يعني مال على الأصنام بضربهم ضرباً باليمين لكونها أقوى من اليسار أو بسبب اليمين الذي قال تالله لأكيدن أصنامكم ﴿فَجَعَلَهُمْ﴾ يعني الأصنام ﴿جُدَادًا﴾ قرأ الجمهور بضم الجيم فعال بمعنى المفعول كالحطام من الجدّ بمعنى القطع، وقيل جمع لا واحد له من لفظه، وقرأ الكسائي بكسر الجيم وهو لغة بمعنى المفعول أو جمع جديذ كخفاف وخفيف يعني كسر إبراهيم كلهن ﴿إِلَّا كَبِيرًا هُمَّ﴾ يعني إلا الصنم الأكبر حيث لم يكسرها وعلق الفاس في عنقه ذكر الله سبحانه ضمير جمع المذكور على زعمهم آلهة ﴿لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ﴾ يعني إلى إبراهيم يرجعون إليه لتفرده وإشهاره بعداوة الآلهة، فيحاجهم بكونها عجزة عن مقاومة رجل على إيصال ألوهيتهم أو إلى الكبير يرجعون إليه فيسألونه عن كاسره إذ من شأن المعبود العلم والإجابة فيكتبهم بذلك أو إلى الله يرجعون عند ثبوت عجز الآلهة ﴿قَالُوا﴾ حين رجعوا من العيد ﴿ءَأَنْتَ

فَعَلَّتْ هَذَا بِتَاهِلَتِنَا ﴿﴾ من استفهامية وجاز أن يكون موصولة مع صلتها مبتدأ خبره ﴿إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ بجرأته على الآلهة أو بإفراطه على حطمها أو على نفسه بتعريضه للإهلاك، وهذه جملة مستأنفة على تقدير كون ما قبلها استفهامية ﴿قَالُوا سَمِعْنَا فَتَى يَذُكُرُهُمْ﴾ بالعيب والسوء، صفة لفتى تصححه أن يتعلق به السمع، وهو أبلغ في نسبة الذكر إليه كان الذكر صار حقيقة له ﴿﴾ وجاز أن يكون ثاني مفعولي سمعنا بتضمنه معنى علمنا بحاسة السمع ﴿يُقَالُ لَهُ﴾ صفة ثانية لفتى ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ أي هو إبراهيم ويجوز رفعه بالفعل لأن المراد به الاسم، فبلغ ذلك الخبر نموذ الجبار وإشراف قومه ﴿قَالُوا﴾ يعني نمرد وأشراف قومه ﴿فَأَتُوا بِهِ﴾ يعني إن فعل هو ذلك بالكهنتا فأتوا به ﴿عَلَىٰ أَعْيُنِ النَّاسِ﴾ حال أي كائنات بمراى منهم بحيث يتمكن صورته في أعينهم تمكن الراكب على المركب، وقيل: المراد بأعين الناس رؤسأؤهم وعلى متعلق بفاتوا على طريقة أتيت على القاضي ﴿لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ﴾ بفعله وقوله حتى لا نعذبه بلا بينة كذا قال الحسن وقتادة والسدي وقال محمد بن إسحاق أي لكي يشهدوا أي يحضروا عقابه وما يصنع به فلما أتوا به ﴿قَالُوا ءَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِتَاهِلَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ﴾ ﴿١٦﴾ قَالَ ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ أسند الفعل إلى كبير الأصنام مجازاً لما كان غيظه لما رأى من زيادة تعظيمهم إياه تسبب لمباشرته إياه، أو تقريراً لنفسه مع الاستهزاء والتبكيت على أسلوب تعريضي كما قال له من لا يحسن الخط فيما كتبه بخط أنيق أنت كتبت فقلت بل أنت كتبت، أو حكاية لما يلزم من اعتقادهم وجوازه كان كبيرهم غاظ أن يعبد معه غيره، وقال القتيبي إنه في المعنى متعلق بقوله: ﴿فَسَأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ جعل النطق شرطاً للفعل يعني إن قدروا على النطق قدروا على الفعل فأراهم عجزهم عن النطق وفي ضمنه أنا فعلته ذلك، وروي عن الكسائي أنه كان يقف عند قوله بل فعله يعني فعله إبراهيم المذكور في كلام السائل فالفعل مسند إلى الضمير، وقيل معناه فعله من فعله وفيه حذف الفاعل وهو غير جائز، قلت: ما روي عن الكسائي يأبى عنه كلمة بل فإن إضرابه عن إسناد الفعل إلى نفسه يشعر نفيه عنه وإلا لزم ما فعلته بل فعلته، وأيضاً يمنع الوقف على قوله بل فعله حديث أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله قوله إني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا، وقال: بينا هو ذات يوم وسارة إذ أتى على جبار من الجبابرة فقبل له إن ها هنا رجلاً معه امرأة من أحسن الناس فأرسل إليه فسأله عنها من هذه، قال أختي، فأتي سارة فقال لها هذا الجبار إن يعلم أنك امرأتي يغلبني عليك فإن سألك فأخبريه أنك أختي فإنك أختي في الإسلام ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك، فأرسل إليها فأتي بها

وقام إبراهيم يصلي فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فأخذ ويروى فغط حتى ركض برجله، فقال: ادعي الله لي ولا أضرك فدعت الله فأطلق ثم تناولها الثانية فأخذ مثلها أو أشد فقال ادعي الله لي ولا أضرك فدعت الله فأطلق فدعا بعض حجبه، فقال: إنك لم تأتني بإنسان إنما أتيتني بشيطان فأخدمها هاجرة فاتته وهو قائم يصلي فأومىء بيده ريم قالت رد الله كيد الكافر في نحره وأحزم هاجر، قال أبو هريرة تلك أمكم يا بني ماء السماء<sup>(١)</sup> متفق عليه، وإنما سماها رسول الله ﷺ كذبات مجازاً تسمية للمعارض كذباً لما شابته صورتها صورته كما، قال الله تعالى: ﴿وَجَزَّوْا سَيِّئَةً سَيِّئَةً مِّثْلَهَا﴾<sup>(٢)</sup> ألا ترى أن قول إبراهيم فإنك أختي في الإسلام صريح في أن قول إبراهيم كان من المعارض لا بإرادة الكذب حاشاه على ذلك، وإنما أضاف إبراهيم السؤال إلى سائرهم مع أنه كان عرض بالكبير نفسه لاشترك سائرهم في الحضور ﴿فَرَجَعُوا إِلَيْ أَنفُسِهِمْ﴾ يعني رجعوا إلى عقولهم وتفكروا وفهموا أن ما يقول إبراهيم من نفي ألوهية هؤلاء حق وما نحن عليه باطل ﴿فَقَالُوا﴾ في أنفسهم أو بعضهم لبعض ﴿إِنَّكُمْ أَنْتُمُ الظَّالِمُونَ﴾ بعبادتكم من لا يتكلم ولا يضر ولا ينفع، أو أنتم الظالمون بسؤال هذا الرجل أو بقولكم إياه أنه لمن الظالمين ﴿ثُمَّ نَكُسُوا عَلَى رُءُوسِهِمْ﴾ يعني ردوا إلى الكفر وانقلبوا إلى المجادلة بعدما استقاموا بالمراجعة إلى العقول، شبه عودهم إلى الباطل بصيرورة أسفل الشيء أعلاه والأعلى الأسفل ﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا هَؤُلَاءِ يَنْطِقُونَ﴾ فكيف تأمر بسؤالهم والتقدير وقالوا والله لقد علمت ما هؤلاء ينطقون ﴿قَالَ﴾ إبراهيم لما تم الحجة عليهم ﴿أَفَتَعْبُدُونَ﴾ عطف على محذوف تقديره أتعرفون بأن هؤلاء لا ينطقون ولا تنفعكم شيئاً ولا يضررون وأنكم أنتم الظالمون في عبادتها أفتعبدون بعد ذلك ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئاً﴾ من النفع إن عبدتموها ﴿وَلَا يَضُرُّكُمْ﴾ إن تركتم عبادتها، إنكار لعبادتها وتوبيخ بعد ما اعترفوا بأنها جمادات لا تنفع ولا تضر فإنه ينافي الألوهية ﴿أَفِي﴾ قرأ ابن كثير وابن عامر بفتح الفاء من غير تنوين والباقون بكسر الفاء، نافع وحفص منهم بالتنوين، والباقون بغير تنوين كما في مر الإسراء محله الرفع فإنه مبتدأ نكرة علي طريقة ويل له وما بعده خبره أو اسم فعل بمعنى أتضجر ﴿لَكُرْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي غيره، تضجر استعذار لكم على إصرار الباطل مع وضوح

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَنذَرْتُكُمْ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ (٣٣٥٨)، وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: من فضائل إبراهيم الخليل عليه السلام (٢٣٧١).

(٢) سورة الشورى، الآية: ٤٠.

بطلانه ولهؤلاء على معبوديتهم مع عدم الاستحقاق وأف صوت المتضجر المستكره، وقيل: معناه الاحتقار والاستقذار، وفي الحديث «ألقي رسول الله طرفه ثوبه على أنفه وقال أف أف مستقذراً لما شمّ الرائحة الكريهة» وقيل معناه الاحتقار، قال البيضاوي معناه قبحاً ونتاجاً واللام لبيان المتأفف له ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ استفهام توبيخ، وعطف على محذوف تقديره أنتظرون فلا تعقلون أن هذه الأصنام لا تستحق العبادة ولا تصلح لها وإنما يستحقها الله تعالى، فلما لزمتهم الحجّة وعجزوا عن الجواب أخذوا في المضارة ﴿وَقَالُوا حَرِّقُوهُ﴾ بالنار ﴿وَأَنْصُرُوا إِلَهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ﴾ نصرها شرط مستغن عن الجزاء بما مضى، قال هذا رجل من الأكراد قيل اسمه هنون فحسب الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة، وقيل: قاله نمرود فلما أجمع نمرود وقومه على إحراق إبراهيم عليه السلام وحسوه في بيت وبنوا بنياناً كالحظيرة، وقيل: بنوا أتونا بقرية يقال لها كوئي ثم جمعوا له أصلاب الحطب من أصناف الخشب مدة حتى كان الرجل يمرض فيقول لئن عافاني الله لأجمع حطباً لإبراهيم وكانت المرأة تطلب في بعض ما تطلب لئن أصابته لتحطبن في نار إبراهيم وكان الرجل يوصى بشراء الحطب وإلقائه فيه، وكانت المرأة تغزل وتشتري الحطب بغزلها فتلقيه فيه احتساناً قال ابن إسحاق كانوا يجمعون الحطب شهراً فلما جمعوا ما أرادوا وأشعلوا في كل ناحية من الحطب، فاشتعلت النار واشتدت حتى إن كان الطائر لتمر بها فتحرق من شدة وهجها فأوقدوا عليها سبعة أيام، روي أنهم لم يعلموا كيف يلقونه فيها فجاء إبليس فعلمهم علم المنجنيق فعلموا ثم عمدوا إلى إبراهيم فرفعوه إلى رأس البنيان وقدوه ثم وضعوه في المنجنيق مقيداً مغلولاً، فصاحت السماوات والأرض ومن فيها من الملائكة وجميع الخلق إلا الثقلين صيحة واحدة أي ربنا إبراهيم خليلك يلقي في النار وليس في الأرض أحد يعبدك غيره فأذن لها في نصرته، فقال الله عز وجل إنه خليلي ليس لي خليل غيره وأنا إله ليس له إله غيري فإن استعان بشيء منكم أو دعاه فلينصره فقد أذنتُ له في ذلك وإن لم يدع غيري فأنا أعلم به وأنا وليه فخلوا بيني وبينه، فلما أرادوا إلقائه في النار أتاه خازن المياه فقال إن أردت أخدمت النار وأتاه خازن الرياح فقال: إن شئت طيرت النار في الهواء، فقال إبراهيم: لا حاجة لي إليكم حسبي الله ونعم الوكيل، وروي عن أبي بن كعب أن إبراهيم قال حين أوثقوه ليلقوه في النار لا إله إلا أنت سبحانك لك الحمد ولك الملك لا شريك له ثم رموا به في المنجنيق إليها واستقبله جبرائيل فقال: يا إبراهيم ألك حاجة؟ قال: أما إليك فلا، قال جبرائيل قال ربك فقال إبراهيم حسبي من سؤالي علمه بحالي. قال كعب الأحبار جعل كل شيء

يطفىء عنه النار إلا الوزغ فإنه كان ينفخ في النار، وروى البغوي عن سعيد بن المسيب عن أمر شريك «أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الوزغ وقال كان ينفخ على إبراهيم» وأورد الشيخان في الصحيحين والطبراني عن ابن عباس مرفوعاً «اقتلوا الوزغ ولو في جوف الكعبة»<sup>(١)</sup> وعن سعد بن أبي وقاص «أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الوزغ وسماه فويستقاً»<sup>(٢)</sup> رواه مسلم، وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل وزغاً في أول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة دون ذلك»<sup>(٣)</sup> رواه مسلم ﴿قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴿٦٩﴾﴾ أي ذات برد وسلام أي أبردي برداً غير ضار، قال ابن عباس لو لم يقل سلاماً لمات إبراهيم من بردها، قال البيضاوي فيه مبالغات جعل النار المسخرة بقدرته مأمورة مطيعة وإقامة كوني ذات برد مقام أبردي ثم حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، وقيل: نصب سلاماً بفعله أي وسلمنا سلاماً عليه، قال البغوي ومن المعروف في الآثار أنه لم يبق يومئذ نار في الأرض إلا طفئت فلم ينتفع في ذلك اليوم بنار في العالم ولو لم يقل على إبراهيم بقيت ذات برد أبداً، قلت: والظاهر أن النار كانت بحالها محرقة لكنه تعالى جعلها غير مؤذية لإبراهيم خاصة كما يدل عليه قوله تعالى على إبراهيم، قال السدي أخذت الملائكة بضبعي إبراهيم فأقعده على الأرض فإذا عين ماء عذب وورد أحمر ذي حسن، قال كعب ما أحرقت النار إبراهيم إلا وثاقه قالوا وكان إبراهيم في ذلك الموضع سبعة أيام، وقال المنهال بن عمرو قال إبراهيم ما كنت أياماً أنعم مني من الأيام التي كنت في النار، وقال ابن يسار فبعث الله عز وجل ملك الظل في صورة إبراهيم فقعدها فيها في جنب إبراهيم يؤنسه، وقال وبعث الله عز وجل جبرائيل بقميص من حرير الجنة وطنفسه فألبسه وأقعده على الطنفسه وقعد معه يحدثه، وقال جبرائيل يا إبراهيم إن ربك يقول أما علمت أن النار لا يضر أحبابي ثم نظر نمروود وأشرف على إبراهيم من صرح له فرآه جالساً في روضة والملك قاعد إلى جنبه وما حوله نار يحرق الحطب فناده إبراهيم كبير إلهك الذي بلغت قدرته إن حال بينك وبين ما أرى يا إبراهيم هل تستطيع أن تخرج منها، قال: نعم، قال: هل تخشى إن أقمت فيها أن تضرك؟ قال: لا قال: فقم فأخرج منها فقام إبراهيم يمشي فيها حتى

(١) رواه الطبراني في الكبير وفيه عمر بن قيس المكي وهو ضعيف.

انظر: مجمع الزوائد في كتاب: الحج، باب: فيما يقتله المحرم (٥٤٠٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: استحباب قتل الوزغ (٢٢٣٨).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: استحباب قتل الوزغ (٢٢٤٠).



خرج منها، فلما خرج إليه قال له يا إبراهيم من الرجل الذي رأيته معك في مثل صورتك قاعداً إلى جنبك؟ قال: ذلك ملك الظل أرسله ربي إلي ليؤنسني فيها فقال نمروذ يا إبراهيم إني مقرب إلى إلهك قرباناً لما رأيته من قدرته وعزته فيما يصنع بك حين أبيت إلا عبادته وتوحيده إني ذابح له أربعة آلاف بقرة، قال له إبراهيم إذا لا يقبل الله منك ما كنت على دينك حتى تفارقه على ديني فقال: لا أستطيع ترك ملكي ولكن سوف أذبحها له فذبحها له نمروذ ثم كف عن إبراهيم ومنعه الله عز وجل منه قال شعيب الجبائي ألقى إبراهيم في النار وهو ابن ست عشرة سنة ﴿وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ﴾ (٧٠) قيل: معناه أنهم خسروا السعر والنفقة ولم يحصل لهم مرادهم، وقيل إن الله أرسل على نمروذ البعوض فأكلت لحومه وشربت دماؤه ودخلت واحدة في دماؤه فأهلكته، قال محمد بن إسحاق استجاب لإبراهيم رجال من قومه حين رأوا ما صنع الله به من جعل النار عليه برداً وسلاماً مع خوف من نمروذ وملائهم وآمن له لوط وكان ابن أخيه وهو لوط بن هاران بن تارخ، وكان إبراهيم بن تارخ وكان لتارخ ابن ثالث يقال له ناخور وأمّنت به أيضاً سارة وهي بنت عمه وهي سارة بنت هاران الأكبر عم إبراهيم فخرج من كوثي من أرض العراق مهاجراً إلى ربه ومعه لوط وسارة كما قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ لَّمْ يُؤْمَرْ بِاللَّحْمِ فَإِنَّ لَوطَ بْنَ مَرْيَمَ إِذْ قَالَ لِلَّهِ رَبِّي إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (١) فخرج يلتمس الفرار بدينه والأمان على عبادة ربه حتى نزل حران فمكث بها ما شاء الله ثم خرج منها مهاجراً حتى قدم مصر ثم خرج من مصر إلى الشام فنزل السبع من أرض فلسطين وهو بريد الشام ونزل لوط بالمؤتفكة وهو من السبع على مسيرة يوم وليلة أو أقرب فبعثه الله نبياً فذلك قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُ﴾ بتضمنه معنى سيرناه ﴿الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ﴾ بالخصب وكثرة الأشجار والأنهار والثمار ومن بركاتها العامة بعث أكثر الأنبياء فيها قال أبي بن كعب سماها مباركة لأنه من ماء عذب وينبع أصله من تحت الصخرة التي ببيت المقدس، روى البغوي عن قتادة أن عمر بن الخطاب، قال لكعب ألا تتحول إلى المدينة فيها مهاجر رسول الله ﷺ وقبره؟ فقال كعب إني وجدت في كتاب الله المنزل يا أمير المؤمنين إن الشام كنز الله من أرضه وبها كنزه من عباده. وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنها ستكون هجرة بعد هجرة فخير الناس إلى مهاجر إبراهيم» وفي رواية «فخير أهل الأرض ألزمهم مهاجر إبراهيم ويبقى في الأرض شرارها تلفظهم أرضوهم تقدروهم نفس الله تحشرهم النار مع القردة والخنازير تبيت معهم

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٢٦.

إذا باتوا وتقبل معهم إذا قالوا»<sup>(١)</sup> رواه أبو داود، عن زيد بن ثابت، قال: قال رسول الله ﷺ: «طوبى للشام، قلنا: لأي ذلك؟ قال: لأن ملائكة الرحمة باسط أجنحتها عليها»<sup>(٢)</sup> رواه أحمد والترمذي، وعن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «سيخرج نار من نحو حضرموت أو من حضرموت تحشر الناس، قلنا يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال: عليكم بالشام» رواه الترمذي، وعن أبي جولة قال: قال رسول الله ﷺ: «سيصير أن تكونوا جنوداً مجندة جند بالشام وجند باليمن وجند بالعراق فقال ابن جولة خِرْلِي يا رسول الله إن أدركت ذلك، قال: عليك بالشام فإنها خيرة الله من أرضه تجتبي إليها خيرته من عباده فأما إن أبيتم فعليكم بيمينكم واسقوا من غذاكم فإن الله توكل لي بالشام وأهله»<sup>(٣)</sup> رواه أحمد وأبو داود، وعن شريح بن عبيد قال: ذكر أهل الشام عند علي عليه السلام وقيل العنهم يا أمير المؤمنين قال لا إني سمعت رسول الله ﷺ: «الأبدال يكونون بالشام وهم أربعون رجلاً كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً يسقي بهم الغيث وينتصر بهم على الأعداء ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب»<sup>(٤)</sup> رواه أحمد، وعن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «رأيت عموداً من نور خرج من تحت رأسي ساطعاً حتى استقر بالشام» رواه البيهقي في الدلائل ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ قيل: هي مصدر كالعافية من غير لفظ الفعل السابق أي وهبنا له هبة، وقال مجاهد وعطاء معنى النافلة العطية فهي حال منهما إذ هما جميعاً من عطاء الله، وقال الحسن والضحاك معناه فضلاً يعني وهبنا له إياهما تفضلاً فهو منصوب على العلية، وروى ابن عباس وأبي بن كعب وابن زيد وقتادة النافلة هو يعقوب لأن الله تعالى أعطاه إسحاق بدعائه حيث قال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾<sup>(٥)</sup> وزاده يعقوب ولد الولد والنافلة الزائدة فهو حال من يعقوب ولا بأس به للقرينة ﴿وَكُلًّا﴾ أي كل واحد من الأربعة أي إبراهيم ولوطاً وإسحاق ويعقوب ﴿جَعَلْنَا صَالِحِينَ﴾ أي صافية قلوبهم عن الاشتغال بغير الله زاكية أنفسهم عن الرذائل بتحلية بأوصاف الكمال طاهرة أبدانهم عن التلوث

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في سكنى الشام (٢٤٨٠).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في فضل الشام واليمن (٣٩٦٣).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في سكنى الشام (٢٤٨١).

(٤) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير شريح بن عبيد وهو ثقة وقد سمع من المقداد.

انظر: مجمع الزوائد في كتاب: المناقب، باب: ما جاء في الأبدال وأنهم بالشام (١٦٦٨١).

(٥) سورة الصافات، الآية: ١٠٠.

بالمعصية مشغولة بالطاعات فإنّ الصّلاح ضدّ الفساد سواء كان في القلب أو القالب أو النفس ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ آيَةً﴾ يقتدى بهم في الخير ﴿بِهَدُوكَ﴾ الناس إلى ديننا ﴿بِأَمْرِنَا﴾ بذلك حيث أرسلناهم لتكميل الخلائق ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ﴾ أي ما هو حسن الذات وبتحسين الشرع ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ﴾ حذف تاء الإقامة المعوضة من أحد الألفين لقيام المضاف إليه مقامها ﴿وَإِيْتَاءَ الزَّكَاةَ﴾ عطف إقام الصلاة وإيتاء الزكاة على فعل الخيرات عطف الخاص على العام لزيادة الاهتمام، وأصل الكلام أوحينا إليهم أن يفعلوا الخيرات وقيموا الصلاة إقامة ويؤتوا الزكاة إيتاء بذكر المصادر المؤكدة حذف الأفعال وأضيف المصادر إلى المفاعيل ﴿وَكَانُوا لَنَا عَبِيدٌ﴾ موحدن مخلصين في العبادة.

﴿وَلَوْطًا ءَايَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْفَبْسِثَ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوُوءٍ فَسِيقِينَ ﴿٧٤﴾ وَأَدْخَلْنَاهُ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٧٥﴾ وَنُوحًا إِذْ نَادَى مِنْ قَبْلُ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ ﴿٧٦﴾ وَنَضْرَةً مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوُوءٍ فَأَعْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٧٧﴾ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَمْكُانَ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَايَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ﴿٧٩﴾ وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِيُنْخِصَّكُمْ مِنْ بَاسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ ﴿٨٠﴾ وَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمِينَ ﴿٨١﴾ وَمِنَ الشَّيْطَانِ مَنْ يَفُوسُوكَ لَهُ وَيَعْمَلُوكَ عَمَلًا دُونَ ذَلِكَ وَكُنَّا لَهُمْ حَافِظِينَ ﴿٨٢﴾﴾

﴿وَلَوْطًا﴾ منصوب بفعل مضمر يفسره ﴿ءَايَيْنَاهُ﴾ وقيل هو منصوب باذكر وجمله آتيناه بدل اشتمال يعني أذكر إيتائنا إياه ﴿حُكْمًا﴾ حكمة أو نبوة أو فصلاً بين الخصوم ﴿وَعِلْمًا﴾ بالله وما ينبغي للأنبياء ﴿وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ﴾ قرية سدوم ﴿الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْفَبْسِثَ﴾ أي كان أهلها يأتون الذكران في أدبارهم ويرمون بالبنادق ويلعبون بالطيور وغير ذلك وصفها بصفة أهلها، وأسند إليها على حذف المضاف وإقامتها مقامها يدل عليه قوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوُوءٍ فَسِيقِينَ﴾ خارجين عن طاعة الله هذه الجملة في مقام التعليل لقوله كانت تعمل الخبائث ﴿وَأَدْخَلْنَاهُ فِي رَحْمَتِنَا﴾ أي في أهل رحمتنا أو في جنتنا، قلت: ويمكن أن يقال أن صفات الله تعالى يرى في عالم المثال بنظر الكشف على هيئته الدائرة والصوفي يرى داخلاً فيها فانياً حقيقته باقياً بها فهذه الظرفية كناية عنه ﴿إِنَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ الذين

سبقت لهم منا الحسنى ﴿وَنُوحًا﴾ عطف على لوطاً يعني آتينا لوطاً ونوحاً حكماً وعلماً وعلى هذا ﴿إِذْ نَادَى﴾ منصوب باذكر أي اذكر وقت نداءه وهي جملة معترضة أو التقدير اذكر لوطاً ونوحاً وعلى هذا الظرف بدل اشتمال منه يعني اذكر وقت نداء نوح أي دعاءه على قومه بالهلاك ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ ظرف لنادى أي نادى قبل المذكورين ﴿فَأَسْتَجَبْنَا لَهُ﴾ دعائه ﴿فَجَبَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ﴾ الذين كانوا في السفينة ﴿مِنَ الْكُرْبِ الْعَظِيمِ﴾ أي الغم الشديد، قال ابن عباس من الغرق وتكذيب قومه، وكان نوح أطول الأنبياء عمراً وأشدّهم بلاءً، روى الضحاك عن ابن عباس أن قوم نوح كانوا يضربون نوحاً حتى يسقط فيلقونه في لبد ويلقونه في بيت يزعمون أنه قد مات فيخرج في اليوم الثاني فيدعوهم إلى الله سبحانه، وحكى محمد بن إسحاق عن عبيد بن عمير الليثي أنه بلغه أنهم كانوا يبشّون نوحاً فيختلفونه حتى يغشى عليه فإذا أفاق قال: رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون ﴿وَنَصَرْنَاهُ﴾ فانتصر ونجى من القوم الذين كذبوا بآياتنا الدالة على رسالته ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا سَوًّا فَآغَرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ قال البيضاوي ولا اجتماع الأمرين تكذيب الحق والانهماك في الشر ولعلهما لم يجتمعا في قوم إلا وأهلكهم ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَمْكُمانِ﴾ هذا نحو قوله: ﴿وَنُوحًا إِذْ نَادَى﴾ في التركيب ﴿فِي الْحَرْثِ﴾ قال ابن مسعود وابن عباس وأكثر المفسرين كان الحرث ما قد بدت عناقيدها وقال قتادة زرعاً ﴿إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ﴾ ظرف ليحكمان أي رعته ليلاً بلا راع كذا في القاموس، وفي النهاية نفست السائمة إذا رعت ليلاً بلا راع وهلمت أرعت إذا رعت نهاراً إذ أصل معناه الانتشار، قال الله تعالى: ﴿كَأَلْفَيْنِ الْمَفْئُوسِ﴾<sup>(١)</sup> ﴿وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ﴾ يعني الحاكمين داود وسليمان والمتحاكمين، وقال الفراء أراد بالجمع اثنين سليمان وداود إذ قد يطلق الجمع على الاثنين كما في قوله تعالى: ﴿إِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأَيِّهِ السُّدُسُ﴾<sup>(٢)</sup> والمراد الأخوين بالإجماع ﴿شَاهِدِينَ﴾ عالمين ﴿فَفَهَّمْنَاهَا﴾ الضمير للحكومة أو الفتوى ﴿سُلَيْمَانَ﴾ أي ألهمنا ما كان مرضياً لنا في الحكومة حذفها هنا جملاً وهو فحكم سليمان كما فهمنا ونقض داود حكم نفسه وأمضى حكمه. روى البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «خفف على داود القرآن وكان يأمر بدواً به فتسرج فيقرأ القرآن قبل أن تسرج دوابه ولا يأكل إلا من عمل يديه»<sup>(٣)</sup> قلت: المراد بالقرآن الزبور قال البغوي قاله ابن عباس وقتادة ومنها هنا يظهر أن الحاكم إذا كان مجتهداً وتبدل رأيه قبل إمضاء حكمه جاز له نقص حكمه كما فعل داود، قال البغوي قال

(١) سورة القارعة، الآية: ٥.

(٢) سورة النساء، الآية: ١١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ (٢٤١٧).

ابن عباس وقتادة والزهري أن رجلين دخلا على داود عليه السلام أحدهما صاحب الزرع والآخر صاحب غنم فقال صاحب الزرع إن هذا انفلتت غنم ليلاً فوَقعت في حرثي فأفسدته فلم تبق منه شيئاً فأعطاه داود رقاب الغنم بالحرث فخرجا فمرأ على سليمان فقال كيف قضى بينكما؟ فأخبراه فقال سليمان لو وليت أمرهما لفضيت بغير هذا. وروى أنه قال غير هذا أرفق بالفريقين فأخبر بذلك داود فدعاه فقال: تقضي، ويروى أنه قال بحق النبوة والأبوة إلا أخبرتني بالذي هو أرفق الفريقين فأخبر بذلك داود فدعاه فقال: تقضي، ويروى أنه قال بحق النبوة والأبوة إلا أخبرتني بالذي هو أرفق الفريقين ما هي؟ قال أدفع الغنم إلى صاحب الحرث ينتفع بدرها ونسلها وصوفها ومنافعها ويبذر صاحب الغنم لصاحب الحرث مثل حرثه فإذا صار الحرث كهيئة يوم أكل دفع إلى أهله حرثه وإلى صاحب الغنم غنمه، فقال داود القضاء ما قضيت وحكم بذلك. وقيل: إن سليمان يوم حكم كان ابن أحد عشر سنة وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن المنذر وابن مردويه عن ابن عباس نحو ما ذكر البغوي في القصة، قال البيضاوي والأول يعني فتوى داود نظير قول أبي حنيفة في العبد الجاني والثاني مثل قول الشافعي بفرم الحيلولة للعبد المغضوب إذ أبق، قلت: غير أن أبا حنيفة يقول في العبد الجاني أن مالكة بالخيار إن شاء دفع العبد وإن شاء فدى للجناية، قال الجصاص إنما ضمنوها لأنهم أرسلوها، وقيل هذا الحكم نسخ في الإسلام، والحكم في الإسلام عند مالك والشافعي وأحمد إن أتلفته المواشي المنفلتة ليلاً فعلى صاحب الماشية ضمانه يعني قيمة ما أتلفته، قلت: لعل قيمة الزرع التي أفسدتها الغنم في عهد داود بلغت قيمة الزرع حتى أمر داود بدفعها والله أعلم، وأما ما أفسدته الماشية المنفلتة بالنهار فلا ضمان على ربها لأن في عرف الناس إن أصحاب الزرع يحفظونها بالنهار والمواشي تسرح في النهار وترد بالليل إلى المراح، وعند أبي حنيفة لا ضمان فيما أتلفته المواشي المنفلتة ليلاً كان أو نهاراً لقوله عليه السلام: «العجماء جرحها جبار»<sup>(١)</sup> رواه الشيخان في الصحيحين وأحمد وأصحاب السنن من حديث أبي هريرة، قال صاحب الهداية قال محمد المراد بالعجماء هي المنفلتة واحتج الأئمة الثلاثة بحديث حرام بن سعد بن محيصة أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائطاً فأفسدته فقضى رسول الله صلى الله عليه وآله أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار وأن ما أفسدته المواشي بالليل فهو ضامن على أهلها» رواه مالك في الموطأ والشافعي عنه وأصحاب السنن الأربعة والدارقطني وابن حبان والحاكم والبيهقي، قال الشافعي أخذنا به لثبوتها واتصاله ومعرفة

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأْتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ (٢٤١٧).

رجاله، قال الحافظ بن حجر مداره على الزهري. واختلف عليه فقيل هكذا وهذه رواية الموطأ وكذلك رواه الليث عن الزهري عن أبي محيصة ولم يسم أن ناقة، ورواه معن بن عيسى عن مالك فزاد فيه عن جده محيصة ورواه عن الزهري عن حرام عن أبيه ولم يتابع عليه أخرجه أبو داود وابن حبان، ورواه الأوزاعي وإسماعيل بن أمية وعبد الله بن عيسى كلهم عن الزهري عن حرام عن البراء، قلت: كذا ذكر بن الجوزي في تحقيق التعليق من طريق أحمد، قال الحافظ لم يسمع حرام من البراء قاله عبد الحق تبعاً لابن حزم، ورواه النسائي من طريق محمد بن أبي حفصة عن الزهري أخبرني أبو أسامة بن سهل أن ناقة البراء، ورواه ابن أبي ذئب عن الزهري أنه قال بلغني أن ناقة البراء الحديث. فالأئمة الثلاثة خصصوا حديث العجماء جبار بحديث ناقة البراء وقالوا كونه جباراً مختص بالنيهار، قلنا: العام مثل الخاص في كونه قطعياً فلا يحكم بالتخصيص، ما لم يظهر اقترانهما ولا بالنسخ ما لم يظهر تأخر أحدهما عن الآخر فبقي التعارض فلا يلزم الضمان بالشك، وأيضاً عند تعارض الحديثين يجب المصير إلى القياس والقياس يقتضي عدم الضمان لأن فعلها غير مضاف إلى صاحبها لعدم ما يوجب النسبة إليه من الإرسال والسوق والقود ونحو ذلك ومن أجل ذلك قلنا فيمن أرسل الدابة في طريق المسلمين فأصابت في فورها أنه يضمن لأن سيرها مضاف ما دام تسير على سننها وأما إن انعطفت يمنة أو يسرة أو وقفت ثم سارت انقطع حكم الإرسال.

مسألة: وإن كان مع الدابة صاحبها راكباً أو قائداً أو سائقاً فوطئت الدابة أو أصابت بيدها أو رجلها أو رأسها أو كدمت أو خبطت أو صدمت واقفة أو سائرة والموضع مملوك لها رقبة أو تصرفاً بالإجارة أو الإعارة فلا ضمان على صاحبها، إلا إذا كان راكباً عليها ووطئت الدابة لأن صاحبها حينئذ مباشر للإتلاف لأن ثقله وثقل الدابة اتصل بالمتلف فكأنما وطأه جميعاً وفي غير هذه الصورة لم يوجد المباشرة بل التسبب والمسبب إنما يضمن إذا كان متعدياً وهو غير متعد في التسيير ولا في الإيقاف، وإن كان الموضع غير مملوك له لكنه مأذون فيه كالطريق للسير دون الإيقاف والصحراء وسوق الدواب للسير والإيقاف جميعاً فحينئذ يضمن الراكب والسائق والقائد فيما ذكرنا من الوجوه لكن لا يضمن بما نفحت برجلها أو ذنبها لأن المرور في طريق المسلمين مباح معتد بشرط السلامة لأنه يتصرف في حقه من وجه وفي حق غيره من وجه لكونه مشتركاً في العامة فقلنا بالإباحة مقيداً بما ذكرنا ليعتدل النظر من الجانبين، ثم إنما يتقيد بشرط السلامة عما يمكن الاحتراز عنه ولا يتقيد بها فيما لا يمكن الاحتراز عنه لما فيه من المنع من التصرف والاحتراز عن

الإيطاء ونحوه ممكن فإنه ليس من ضرورات التسيير وعن النفحة بالرجل والذنب ليس بممكن مع السير على الدابة فلا يتقيد بالسلامة عنه فإن أوقف في الطريق ضمن النفحة أيضاً، وقال مالك لا ضمان في شيء من ذلك إذا لم يكن من جهة راكبها أو قائدها أو سائقها سبب من همز أو ضرب لقوله ﷺ: «العجماء جبار» وقال الشافعي لا يضمن ما جنت البهيمة بفمها أو يدها أو رجلها أو ذنبها سواء كانت من راكبها أو سائقها سبب ذلك أولاً، وقال أحمد ما جنته بفمها أو يدها وصاحبها عليها يجب عليها الضمان وما تلفته برجلها فلا ضمان عليه لقوله ﷺ: «الرجل جبار» رواه الدارقطني عن سعيد بن المسيب مرسلأً والله أعلم.

فائدة: قال مجاهد كان قول سليمان صلحاً وما فعله داود حكماً والصلح خير، وقيل إن داود وسليمان حكماً بالوحي وكان حكم سليمان ناسخاً لحكم داود وهذا قول من قال لا يجوز للأنبياء الحكم بالاجتهاد لأنهم مستغنون عن الاجتهاد بالوحي وقال: لا يجوز الخطأ عن الأنبياء، والأظهر أن حكمهما كليهما كان بالاجتهاد إلا أن داود أخطأ. وأصاب سليمان فأثنى الله عليه وجاز الخطأ في اجتهاد الأنبياء إلا أنهم لا يقرون عليه، قال الحسن لولا قوله تعالى: ﴿وَكُلًّا ءَايِنَّا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ لرأيت الحكام قد هلكوا ولكن الله تعالى حمد هذا بالاجتهاد، واحتج من قال: كل مجتهد مصيب بظاهر هذه الآية حيث قال: ﴿وَكُلًّا ءَايِنَّا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ ولا دليل لهم فيه بل قوله تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَهَا سَلِيمًا﴾ دليل على أن الصواب ما فهم، سليمان دون داود ﷺ، وأما حديث عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ: «إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا حكم فأخطأ فله أجر واحد»<sup>(١)</sup> رواه الشيخان في الصحيحين وأحمد وأصحاب السنن الأربعة عن أبي هريرة، والمذكور من غير الترمذي عن عمرو بن العاص فهو حجة لنا لا علينا إذ هو صريح في أن المجتهد يخطئ ويصيب وكونه مأجوراً حين أخطأ لا يدل على كونه مصيباً لكون الخطأ والصواب متضادان وليس المراد أنه يؤجر على الخطأ بل يؤجر على اجتهاده في طلب الحق لأن اجتهاده عبادة والخطأ عنده موضوع إذ لم ينل جهده وعند الإصابة له أجران أجر الاجتهاد وأجر النيل إلى الصواب والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد وأصاب أو أخطأ (٧٣٥٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: الأفضية، باب: بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (١٧١٦).

حديث: روى الشيخان في الصحيحين عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن إحداهما فقالت صاحبتها إنما ذهب بابنك وقالت الأخرى إما ذهب بابنك، فتحاكما إلى داود ج وقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان فأخبرته، فقال أئتوني بالسكين أشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى»<sup>(١)</sup> ﴿وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ﴾ معه لأمره إذ وجد فترة عنه لينشط له، مع متعلق بسخرنا أو يسبحن، والأول أقوى لفظاً والثاني معناً، وجملة يسبحن حال من الجبال واستئناف لبيان وجه التسخير ﴿وَالطَّيْرَ﴾ عطف على الجبال أو مفعول معه قدمت الجبال على الطير لأن تسخيرها وتسييحها أعجب، قال وهب كانت الجبال تجاوبه بالتسييح وكذلك الطير وقال قتادة تسبحن أي تصلين معه إذا صلى، وقال ابن عباس كان يفهم تسييح الحجر والشجر، وقيل كان داود إذ افتر يسمعه الله تسييح الجبال والطير لينشط في التسييح ويشتاق إليه، وقال بعض الناس يسبحن من السباحة أي كانت الجبال تسيير معه إذا سار ﴿وَكُنَّا فَعَلِينَ﴾ ما ذكرنا من التفهيم وإيتاء الحكم والتسخير ﴿وَوَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُؤْسٍ﴾ وهو في اللغة اسم لكل ما يلبس ويستعمل في الأسلحة كلها، والمراد هنا الدروع من الحديد، قال قتادة أول من صنع الدرع وسردها وحلقها داود ﷺ وكانت من قبل صفاع، وقد مر في الحديث الصحيح أن داود ﷺ كان لا يأكل إلا من عمل يديه ﴿لَكُمْ﴾ يا معشر قريش في جملة الناس ﴿لِيُحَصِّنْكُمْ﴾ قرأ أبو جعفر وابن عامر وحفص ويعقوب بالتاء الفوقانية والضمير للصنعة أو لللبوس على تأويل الدروع وقرأ أبو بكر بالنون على التكلم والتعظيم، والباقون بالياء التحتانية والضمير لداود أو الله تعالى على سبيل الالتفات من التكلم إلى الغيبة أي ليحرزكم ﴿مَنْ بِأَسْكُمُ﴾ أي حرب عدوكم، قال السدي يعني من وقع السلاح فيكم لكم صنعة لللبؤس أو متعلق بعلمناه، وقوله لتحصنكم بدل اشتمال منه بإعادة الجار ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ﴾ يا أهل مكة وجميع الناس ﴿شُكْرُونَ﴾ لنا على ما يسرنا لكم ما يحصنكم أمر بالشكر، أخرج بلفظ الاستفهام مبالغة وتقريباً ﴿وَلَسَلِمْنَ الرَّيْحَ﴾ عطف لسليمان على مع داود والريح على الجبال بعاطف واحد لكونهما مفعولي عامل واحد، قال البيضاوي ولعل اللام فيه دون الأول لأن الخارق فيه عائد إلى سليمان نافع له وفي الأول أمر يظهر في الجبال والطير مع داود بالإضافة إليه، قال بعض المحققين لما

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ (٣٤٢٧)، وأخرجه مسلم في كتاب: الأفضية، باب: بيان اختلاف المجتهدين (١٧٢٠).



كان تسييح الجبال والطيير مع داود بغير أمره أورد هناك كلمة مع وجريان الريح كان بأمر سليمان أورد هناك اللام ﴿عَاصِفَةً﴾ حال من الريح يعني شديدة الهبوب من حيث إنها تذهب بعسكره مسافة بعيدة في مدة يسيرة كما قال الله تعالى: ﴿غَدُوهاَ شَهْرٌ وَرَوَّاحُهاَ شَهْرٌ﴾<sup>(١)</sup> وكانت رخاء في نفسها طيبة، وقيل كانت رخاء تارة وعاصفة أخرى حسب إرادته ﴿تَجْرِي بِأَمْرِ﴾ حال ثانية أو بدل من الأولى أو حال من ضميرها ﴿إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَرَكْنَا فِيهاَ﴾ قيل إلى ها هنا بمعنى من فإن منزل سليمان كان بالشام موطن الأنبياء، وقيل هي بمعناها والمعنى يروح به إلى منزله بعد ما سار منه بكرة ﴿وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمِينَ﴾ في الأزل فنفعل ما نفعل على ما يقتضيه الحكمة فكان ما أعطينا سليمان من تسخير الريح وغيره يدعوه إلى الخضوع لربه، قال وهب بن منه كان سليمان ﷺ إذا خرج إلى مجلس عكفت عليه الطير فقام له الجن حتى يجلس على سريره وكان امرأ غزاء قل ما يقعد عن الغزو لا يسمع في ناحية من الأرض بملك إلا أتاه يذله، وكان فيما يزعمون إذا أراد الغزو أمر بعسكره فضرب بخشب ثم نصب له على الخشب ثم حمل عليه الناس والدواب وآلة الحرب فإذا حمل معد ما يريد أمر العاصف من الريح فدخلت تحت ذلك الخشبة فاحتملت حتى إذا استعلت به أمر الرخاء يمر به شهراً في روحته وشهراً في غدوته إلى حيث أراد، وكان تمر بعسكره الريح الرخاء بالمزرعة فلا تحركه ولا تثير تراباً ولا تؤذي طائراً، قال وهب ذكر لي أن منزلاً بناحية دجلة مكتوب فيه كتبه بعض صحابة سليمان إما من الجن وإما من الإنس نحن نزلناه وما بيتناه وقنينا وجدناه غدونا من اصطرخر فقلناه ونحن رائحون منه إن شاء الله فبايتون بالشام، وقال مقاتل نسجت الشياطين لسليمان بساطاً فرسخاً في فرسخ ذهباً في إبريسم وكان يوضع له منبر من ذهب في وسط البساط فيقعد عليه وحوله ثلاثة آلاف كرسي من ذهب وفضة يقعد الأنبياء على كراسي الذهب والعلماء على كراسي الفضة وحولهم الناس وحول الناس الجن والشياطين وتظله الطير بأجنحتها حتى لا يقع عليه الشمس وترفع ريح الصبا البساط مسيرة شهر من الصباح إلى الرواح ومن الرواح إلى الصباح، وعن سعيد بن جبير كان يوضع لسليمان ستمائة ألف كرسي يجلس الإنس فيما يليه ثم يليهم الجن ثم يظلمهم الطير ثم تحملهم الريح، قال الحسن لما شغلت الخيل نبي الله سليمان ﷺ حين فاتته صلاة العصر غضب الله فعقر الخيل فأبدله الله مكانها خيراً منها وأسرع الريح تجري بأمره كيف يشاء فكان يغدو من إيليا فيقيل باصطرخر ثم يروح منها فيكون رواحها ببابل، وقال ابن زيد كان له مركب من

(١) سورة سبأ، الآية: ١٢.

خشب وكان فيه ألف ركن في كل ركن ألف بيت يركب معه فيه الإنس والجن تحت كل ركن ألف شيطان يرفعون ذلك المركب وإذا ارتفع أتت الريح الرخاء فسارت به وبهم يقبل عند قوم بينه وبينهم شهر ويمسي عند قوم بينه وبينهم شهر ولا يدري القوم إلا وقد أظلمهم معه الجيوش، وروي أن سليمان عليه السلام سار من أهل العراق غادياً فقال بمرورهم وصلى العصر بمدينة بلخ تحمله وجنوده الريح ويظلمهم الطير ثم سار من مدينة بلخ متخللاً بلاد الترك ثم جاء إلى أرض الصين يغدو على مسيرة شهر ويروح على مثل ذلك ثم عطف جيشه على مطلع الشمس على ساحل البحر حتى أتى أرض قندهار وأخرج منها إلى مكران وكرمان ثم جاوزها حتى أتى أرض فارس فنزلها أياماً وغداً منها فقال بكسركم ثم راح إلى الشام وكان مستقره بمدينة تدمر وكان أمر الشياطين، قبل شخوصه من الشام إلى العراق فبنوا لها بالصفاح والعمد والرخام الأبيض والأصفر وفي ذلك يقول النابغة:

الاسليمان إذ قال المليك له      قم في البرية فاجدها عن العند  
وحيش الجن إنني قد أذنت لهم      يبنون تدمر بالصفاح والعمد

﴿وَمِنَ الشَّيْطَانِ﴾ أي سخرنا الشياطين ﴿مَنْ يَغُوصُونَ لَهُ﴾ في البحار ويخرجون الجواهر، من نكرة موصوفة أو موصولة معطوف على الريح من الشياطين حال منهم مقدم عليه يعني سخرنا نفوساً يغوصون له كائنين من الشياطين أو مبتدأ والظرف خبره ﴿وَيَعْمَلُونَ﴾ عطف على يغوصون ﴿عَمَلًا دُونَ ذَلِكَ﴾ أي دون الغوص ما شاء من محاريب وتمائيل وجفان كالجواب وقدور راسيات وبناء المدن والقصور واختراع الصنائع الغربية ﴿وَكُنَّا لَهُمْ حَافِظِينَ﴾ حتى لا يخرجوا من أمره، قال الزجاج يعني حفظناهم من أن يفسدوا ما عملوا، قال البغوي في القصة أن سليمان عليه السلام كان إذ بعث شيطاناً مع إنسان، ليعمل له عملاً قال له إذا فرغ من عمله أشغله بعمل آخر لئلا يفسد ما عمل وكان من عادة الشياطين أنهم، إذا فرغوا من عمل ولم يشتغلوا بعمل آخر خربوا ما عملوا وأفسدوه.

﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ (٨٢) فَاسْتَجَبْنَا لَهُمْ فَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرِّهِمْ وَأَتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَذَكَرْنَا لِلْعَالَمِينَ ﴿٨٣﴾ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٨٤﴾ وَأَدْخَلْنَاهُمْ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُمْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغْلَبًا فَقَبْلَنْ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٦﴾

فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَجَعَلْنَاهُ مِنَ الْعَمْرَةِ وَكَذَلِكَ نُسَبِّحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾ وَرَكَرَبًا إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ  
 رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴿٨٩﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ  
 وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْكَرُونَ فِي الْحَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رِعَبًا وَرَهَبًا  
 وَكَانُوا لَنَا خَلِيعِينَ ﴿٩٠﴾ وَالَّذِي أَحْصَاكَ فَرَجَهَا فَفَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ زَوْجِنَا  
 وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ ﴿٩١﴾

﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ﴾ أي دعا ﴿رَبَّهُ﴾ على طريقة ونوحاً إذ نجيناه في وجوه الإعراب، قال وهب بن منبه كان أيوب عليه السلام رجلاً من الروم وهو أيوب بن أحرص بن رازخ بن روم بن عيص بن إسحاق بن إبراهيم عليه السلام وكانت أمه من ولد لوط بن هاران، وكان الله قد اصطفاه وتبأه وبسط عليه الدنيا وكانت له الثنية من أرض الشام كلها سهلها وجبلها وكان له فيها من أصناف المال كله من الإبل والبقر والغنم والخيل والحمر ما لا يكون لرجل أفضل منها في العدة والكثرة، وكان له خمسمائة فدان يتبعها خمسمائة عبد لكل عبد امرأة وولد ومال ويحمل آلة كل فدان أتان ولد كل أتان اثنين وثلاثة وأربعة وخمسة وفوق ذلك، وكان الله عز وجل أعطاه أهلاً وولداً من رجال ونساء وكان برأ تقياً رحيماً بالمساكين يطعم المساكين ويكفل الأراامل والأيتام ويكرم الضيف ويبلغ أبناء السبيل وكان شاكراً لأنعم الله مؤدياً لحق الله قد امتنع من عدو الله إبليس أن يصيب منه ما يصيب من أهل الغنى والعزة والغفلة والشاغل عن أمر الله بما فيه من الدنيا. وكان معه ثلاثة نفر قد آمنوا به وصدقوه رجل من أهل اليمين يقال له اليقن ورجلان من أهل بلده يقال لأحدهما يلد وللآخر صافر وكانوا كهولاً فكان إبليس لا يحجب عن شيء من السماوات وكان يقف فيهن حيث ما أراد حتى رفع الله عيسى عليه السلام فحجب عن أربع، فلما بعث محمد عليه السلام حجب من الثلاث الباقيات فسمع إبليس تجاوب الملائكة بالصلاة على أيوب وذلك حين ذكر الله وإثني عليه فأدركه البغي والحسد، وصعد سريعاً حتى وقف من السماء موقفاً كان يقفه فقال إلهي نصرت من أمر عبدك أيوب فوجدته عبداً أنعمت عليه فشكرك وعافيته فحمدك ولو ابتلته بنزع ما أعطيته لحال عما هو عليه من شكرك وعبادتك ولخرج من طاعتك، قال الله انطلق فقد سلطتك على ماله فانقض عدو الله إبليس حتى وقع إلى الأرض ثم جمع عفاريت الجن ومردة الشياطين، قال لهم فماذا عندكم من القوة فإني قد سلطت على مال أيوب وهي المصيبة القادحة التي لا يصبر عليها الرجال، فقال عفريت من الشياطين أعطيت من القوة ما إذا شئت تحولت إعصاراً من النار واحترقت كل شيء

أتى عليها قال له إبليس فأت الإبل حين وضعت وثبتت في مراعيها فلم يشعر الناس حتى ثار من تحت الأرض إعصاراً من نار لا يدنوا من شيء إلا قد احترقت فأحرقها ورعاها حتى أتى على آخرها، ثم جاء عدو الله إبليس في صورة قيم عليها على قعود إلى أيوب فوجده قائماً يصلي فقال يا أيوب أقبلت نار حتى غشيت إبلك فاحترقتها ومن فيها غيرك فقال أيوب الحمد لله الذي هو أعطاه وهو أخذها وقد عاما وطنت مالي نفسي على الغنى، قال إبليس فإن ربك أرسل عليها ناراً من السماء فاحترقت فنزلت الناس مبهوتين يتعجبون منها منهم، من يقول ما كان أيوب يعبد شيئاً وما كان إلا في غرور منهم من يقول لو كان إله أيوب يقدر على أن لا يضيع شيئاً وليم ومنهم من يقول بل هو الذي فعل ليشتت به عدوه ويفجع صديقه، قال أيوب الحمد لله حين أتاني وحين نزع مني عرياناً خرجت من بطن أمي عرياناً وأحشر إلى الله عز وجل ليس لك أن تفرح حين أعارك وتجزع حين قبض عاريتك الله أولى بك وبما أعطاك ولو علم الله فيك أيها العبد خيراً لنقل روحك مع تلك الأرواح وصرت شهيداً ولكنه علم منك شراً فأخرجك فرجع إبليس إلى أصحابه خاسئاً ذليلاً فقال لهم: ماذا عندكم من القوة فإنني لم أكلم قلبه؟ قال عفريت عندي من القوة ما إذا شئت صحت صيحة لا سمعه ذو روح خرجت مهجة نفسه قال إبليس فأت الغنم ورعاها فانطلق حتى توسطها صاح صيحة فحتمت أمواتاً عند آخرها وما رعاها ثم جاء متمثلاً بقهرمان الرعاة إلى أيوب وهو يصلي فقال له مثل القول الأولى فرد أيوب عليه مثل الرد الأول، ثم رجع إبليس إلى أصحابه فقال: ما عندكم من القوة فإنني لم أكلم قلب أيوب؟ فقال عفريت عندي من القوة ما إذا شئت تحولت ريحاً عاصفاً ينشف كل شيء يأتي عليه، قال: فأت الفدادين والحرث فانطلق فلم يشعروا حتى هبت ريح عاصف فنسفت كل شيء من ذلك حتى كأنه لم يكن، ثم جاء إبليس متمثلاً بقهرمان الحرث إلى أيوب وهو قائم يصلي فقال له مثل القول الأول فرد عليه مثل رد الأول. كلما انتهى إليه هلاك مال من أمواله حمد الله وأحسن الثناء عليه ورضي منه بالقضاء ووطن نفسه بالصبر على البلاء حتى لم يبق له مال. فلما إبليس أنه قد أفنى ماله صعده، فقال: إلهي إن أيوب يرى منك أنك ما منحت بولده فأنت معطيه المال فهل أنت تسلطني على ولده فإنها المصيبة التي لا يقوم لها قلوب الرجال، قال الله تعالى: وقد سلطتك على ولده فانقض عدو الله حتى جاء بني أيوب وهم في قصرهم فلم يزل يزلزل بهم من قواعدها ثم جعل يناطح جدره بعضها ببعض ويرميهم بالخشب والجنبدل حتى إذا مثل بهم كل مثله رفع القصر فقلبه فصاروا منكوسين، وانطلق إلى أيوب متمثلاً بالمعلم الذي كان يعلمهم

الحكمة وهو جريح مشدوخ الوجه يسيل دمه ودماغه فأخبره وقال لو رأيت بنيك كيف عذبوا وقلبوا فكانوا منكسين على رؤوسهم يسيل دمائهم ودماغهم ولو رأيت كيف سقطت بطونهم، فتناثرت أمعاؤهم تقطع قلبك فلم يزل يقول هذا ونحوه حتى رق أيوب فبكى وقبض قبضة من التراب فوضعها على رأسه وقال: ليت أمي لم تلدني، فاغتنم إبليس ذلك فصعد سريعاً بالذي كان من جزع أيوب مسروراً به ثم لم يلبث أيوب إن فاء وأبصر واستغفر وصعد قرناؤه من الملائكة بتوبته فسبقت توبته إلى الله عز وجل وهو أعلم، فوقف إبليس ذليلاً فقال يا إلهي إنما هون على أيوب المال والولد إنه يرى. منك ما متعته بنفسه فأنت تعيد المال والولد فهل أنت تسلطني على جسده، فقال الله تعالى انطلق سلطتك على جسده ولكن ليس سلطان على لسان ولا على قلبه وكان الله عز وجل أعلم به لم يسلط عليه إلا رحمة ليعظم له الثواب وجعله عبرة للصابرين وذكرى للعابدين في كل بلاء نزل بهم ليأنسوا به في الصبر ورجاء الثواب فانقض عدو الله سريعاً فوجد أيوب ساجداً فعجل قبل أن يرفع رأسه فأتاه من قبل وجهه فنفخ في منخره نفخة اشتعل منها جميع جسده فخرج من قرنه إلى قدمه ثآليل مثل أكباد الغنم وقعت فيه حكة فحك بأظفار حتى سقطت كلها ثم حك بالمسوح الخشنة حتى قطعها ثم حكها بالفخار والحجارة الخشنة ثم لا يزال يحكها حتى نفل لحمه وتقطع وتغيروا نتن فأخرجه أهل القرية فجعلوه على كنانة وجعلوا له عريشاً فرفضه خلق الله كلهم غير امرأته رحمة بنت أفرأ ثيم بن يوسف بن يعقوب وقيل هي بنت يوسف كما ذكرنا في سورة يوسف كأنت تختلف إليه بما يصلحه وتلزمه فلما رأى الثلاثة أصحابه وهو أيقن ويلدد وصافر ما ابتلاه الله به اتهموه ورفضوه من غير أن يتركوا دينه، فلما طال به البلاء انطلقوا إليه فبكتوه ولاموه وقالوا له تب إلى الله من الذنب الذي عوقبت به، وقال الراوي حضر معهم فتى حديث السن قد آمن بده وصدقه لهم إنكم يكلمهم أيها الكهول وكنتم أحق بالكلام لأسنانكم ولكن قد تركتم من القول أحسن من الذي قلتكم ومن الرأي أصوب من الذي رأيتم ومن الأمر أجمل من الذي أتيتم وقد كان لأيوب عليكم من الحق والزمم من الذي وصفتم فهل تدرون أيها الكهول حق من انتقصتم وحرمة من انتهكتم ومن الرجل الذي عتبتم واتهمتم، ألم تعلموا أن أيوب نبي الله وخيرته وصفوته من أهل الأرض يومكم هذا ثم لم تعلموا ولم يطلعكم الله على أنه سخط شيئاً من أمره منذ أتاه ما أتاه إلى يومكم هذا ولا على أنه نزع شيئاً من الكرامة التي أكرمه بها ولا إن أيوب قال على الله غير الحق في طول ما صحبتموه إلى يومكم هذا فإن كان هو الذي أزرى به عندكم ووضعه في أنفسكم فقد علمتم أن الله تعالى يبتلي النبيين والصديقين

والشهداء والصالحين وليس بلاؤه لأولئك بدليل على سخطه عليهم ولا لهوانه لهم ولكنها كرامة وخيرة لهم ولو كان أيوب ليس من الله بهذه المنزلة إلا أنه أخ أخيتموه على وجه الصحبة لكان لا يحل بالحليم أن يعتزل أخاه عند البلاء ولا يعيره بالمصيبة ولا يعيبه بما لا يعلم وهو مكروب حزين ولكنه يرحمه ويبيكي معه ويستغفر له بحزن يحزنه ويدله على مرشد أمره وليس بحكيم ورشيد من جهل هذا، فالله أيها الكهول وقد كان في عظمة الله وجلاله وذكر الموت ما يقطع ألسنتكم ويكسر قلوبكم ألم تعلموا أن الله عباداً أسكتهم خشيته من غير عي ولا بكم وأنهم لهم الفصحاء البلغاء النبلاء الألباء العالمون بالله ولكنهم إذا ذكروا عظمة الله انقطعت ألسنتهم واقشعرت جلودهم وانكسرت قلوبهم وطاشت عقولهم إعظاماً لله وإجلالاً فإذا استقاموا من ذلك استبقوا إلى الله بالأعمال الزاكية يعدون أنفسهم مع الظالمين والخاطئين وأنهم الأبرار البراء ومع المقصرين المفرطين وأنهم لأكياس أقوياء، فقال أيوب الله سبحانه يزرع الحكمة بالرحمة في قلب الصغير والكبير فمتى تنبت بالقلب يظهرها الله على اللسان وليست تكون الحكمة من قبل السن والشيبة ولأطول التجربة وإذا جعل الله العبد حكيماً في الصبا لم يسقط منزلته عند الحكماء وهم يرون من الله نور الكرامة، ثم أعرض عنهم أيوب وأقبل على ربه مستغيثاً به متضرعاً إليه فقال رب لأي شيء خلقتني ليتني كرهتني لم تخلقني يا ليتني قد عرفت الذنب الذي أذنبت والعمل الذي عملت فصرفت وجهك الكريم عني لو كنت إذا أذنبت ذنباً أمتني فألحقتني بأبائي فالموت كان أجمل بي ألم أكن للغريب داراً وللمسكين قراراً ولليتيم ولياً وللأرملة قيماً إلهي أنا عبدك إن أحسنت فالمن لك وإن أسأت فبيدك عقوبتي جعلتني للبلاء عرضاً وللفتنة نصباً وقد وقع على بلاء لو سلطته على جبل ضعف من حملة فكيف يحمل ضعفي وإن قضائك هو الذي أذلني وإن سلطانك هو الذي أسقمني وأنحل جسمي ولو أن ربي نزع الهيئة في صدري وأطلق لساني حتى أتكلم بملاً فمي، ثم كان ينبغي للعبد أن يحاج على نفسه لرجوت أن يعافيني عند ذلك مما بي ولكنه أتعاني وتعالى عني فهو يراني ولا أراه ويسمعني ولا أسمعه لانظر إلي ورحمني ولا ذنى مني ولا أذناني فأدلى بعذري وأتكلم ببرأتي وأخاصم عن نفسي، فلما قال ذلك أيوب وأصحابه عنده أظله غمام حتى ظن أصحابه أنه عذاب ثم نودي يا أيوب أن الله يقول ها أنا قد دنوت منك ولم أزل منك قريباً قم، فأدل بعذرتك وتكلم ببرأتك وخاصم عن نفسك وأشدد إزارك وقم مقام جبار يخاصم جباراً إن استطعت فإنه لا ينبغي أن يخاصمني الإجمار مثلي لقد منتك نفسك يا أيوب أمراً تبلغ بمثل قوتك أين أنت مني يوم خلقت الأرض فوضعتها على أساسها هل

كنت معي تمد بأطرافها هل علمت بأي مقدار قدرتها أم على أي شيء وضعت أكنافها أبطاعتك حمل الماء الأرض أم بحكمتك كانت الأرض للماء غطاء؟ أين كنت مني يوم رفعت السماء سقفاً في الهواء لا تعلق بسبب من فوقها ولا يقلها دعم من تحتها هل تبلغ من حكمتك أن تجري نورها أو تسير نجومها أو تختلف بأمرك ليلها ونهارها؟ أين أنت مني يوم نبعت الأنهار وسكرت البحار أسلطانك حسب أمواج البحر على حدودها، أم قدرتك فتحت الأرحام حين بلغت مدتها؟ أين أنت مني يوم حبست الماء على التراب ونصبت شوامخ الجبال هل تدري على أي شيء أرسيتها أم بأي مثقال وزنتها أم هل لك من ذراع يطيق حملها أم هل تدري من أين الماء الذي أنزلت من السماء أم هل تدري من أي شيء أنشئ السحاب أم هل تدري أين خزانة الثلج أم أين جبال البرد أم أين خزانة الليل بالنهار وخزانة النهار بالليل وأين خزان الريح وبأي لغة تتكلم الأشجار؟ من جعل العقول في أجواف الرجال ومن شق الأسماع والأبصار ومن ذلت الملائكة لملكه وقهر الجبارين لجبروته وقسم الأرزاق بحكمته في كلام كثير من آثار قدرته ذكرها لأيوب .

فقال أيوب صغر شأني وكل لساني وعقلي ورائي وضعفت قوتي عن هذا الأمر الذي تعرض لي، يا إلهي قد علمتُ أن كل الذي ذكرت صنع يديك وتدبير حكمتك وأعظم من ذلك وأعجب لو شئت عملت لا يعجزك شيء ولا يخفى عليك خافية، إذ لقيني البلاء يا إلهي فتكلمت ولم أملك وكان البلاء هو الذي أنطقني فليت الأرض انشقت لي فذهبت فيها ولم أتكلم لشيء يسخط ربي وليتني مت بغمي في أشد بلائي قبل ذلك إنما تكلمت حين تكلمتُ لتعذرني وسكت حين سكت لترحمي، كلمة زلت مني فلن أعود قد وضعتُ يدي على فمي وعضضت على لساني وألصقت بالتراب خدي أعود بك اليوم منك، أستجيرك من جهد البلاء فأجرني وأستغيث بك من عقابك فأغثنني وأستعين بك فأعني وأتوكل عليك فاكفف واعتصم بك فاعصمني وأستغفرك فاغفرلي فلن أعود بشيء تكرهه مني .

قال الله تعالى نفذ فيك علمي وسبقت رحمتي غضبي فقد غفرت لك ورددت عليك أهلك ومالك ومثلهم معهم لتكون لمن خلفك آيةً وتكون عبرة لأهل البلاء وعزاً للصابرين ﴿أَرْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾ ﴿٤٢﴾ فيه شفاؤك وقرب عن أصحابك قرباناً واستغفر لهم فإنهم قد عصوني فيك، فركض برجله فانفجرت له عين فدخل فيها فاغتسل فأذهب الله كل ما كان به من البلاء، ثم خرج فجلس فأقبلت امرأته تلتسمه في مضجعه فلم تجده فقامت كالوالهة مترددة، ثم قالت يا عبد الله هل لك علم بالرجل المبتلى الذي كان ههنا،

قال نعم ومالي لا أعرفه فتبسم فقال أنا هو فعرفته بمضحكه فاعتنقته، قال ابن عباس فوالذي نفس عبد الله بيده ما فارقته من عناقه حتى مر بهما كل مال لهما وولد فذلك قوله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ﴾ ﴿أَيُّ﴾ أي بأني ﴿مَسْفِي﴾ قرأ حمزة بإسكان الياء والباقون بفتحها ﴿الضَّرُّ﴾ وهو سوء الحال في النفس أو البدن أو المال أو الجاه وفي القاموس الضر بالفتح ويضم ضد النفع أو بالفتح مصدر وبالضم اسم قال البيضاوي بالفتح شائع في كل ضرر وبالضم خاص بما في النفس كمرض وهزال، واختلفوا في وقت نداءه والسبب الذي قال لأجله أنني مسني الضر وفي مدة بلائه؟ قال البغوي روى ابن شهاب عن أنس يرفعه «أن أيوب لبث في بلائه ثماني عشرة سنة» وقال وهب لبث أيوب في البلاء ثلاث سنين لم يزد يوماً، وقال كعب كان أيوب في بلائه سبع سنين، وقيل كان في البلاء سبع سنين وسبعة أشهر وسبعة أيام، قال الحسن مكث أيوب مطروحاً على كنانة في مزبلة لبني إسرائيل سبع سنين وأشهرأ يختلف فيه الدواب لا يقربه أحد غير رحمة صبرت معه بصدق وتأتيه بطعام وتحمد الله معه إذا حمد وأيوب على ذلك من ذكر الله تعالى والصبر على ما ابتلاه.

فصرخ إبليس صرخة جمع فيها جنوده من أقطار الأرض فلما اجتمعوا إليه قالوا ما جزعك؟ قال: أعياني هذا العبد الذي لم أدع له مالا ولا ولداً فلم يزد إلا صبراً، ثم سلطت على جسده فتركته قرحة ملقاة على كنانة لا يقربه إلا امرأته فاستفتت بكم لتعينوني عليه، فقالوا: أين مكرك والذي أهلكت به من مضى، قال: بطل ذلك كله في أيوب فأشيروا علي، قالوا نشير عليك ومن أين أتيت آدم حين أخرجه من الجنة؟ قال: من قبل امرأته، قالوا فشانك بأيوب من قبل امرأته فإنه لا يستطيع أن يعصيها وليس أحد يقربه غيرها، قال أصبتم فانطلق حتى أتى امرأته وهي تصدق فتمثل لها في صورة رجل فقال: أين بعلك يا أمة الله؟ قالت: هو ذاك يحك قروحه ويتردد الدواب في جسده فلما سمعها طمع أن يكون كلمة جزع فوسوس إليها وذكرها ما كانت فيه من النعم والمال وذكرها جمال أيوب وشبابه وما هوفيه من الضر وإن ذلك لا ينقطع عنه أبداً، قال الحسن فصرخت فلما صرخت علم أن قد جزعت فأتاها بسخلة وقال ليذبح هذا إلى أيوب ويبرأ، فجاءت تصرخ يا أيوب حتى متى يعذبك ربك أين المال، أين الولد أين الصديق أين لونك الحسن أين جسمك الحسن إذبح هذه السخلة واسترح، قال أيوب أذاك عدو الله فنفض فيك وملك أرأيت ما تبكين عليه من المال والولد والصحة من أعطانيه، قالت: الله، قال: فكم متعنا به؟ قالت ثمانين سنة، قال: فمنذكم ابتلائي؟ قالت: منذ سبع سنين



وأشهر، قال: ويملك ما أنصفت إلا صبرت في البلاء ثمانين سنة كما كنا في الرخاء ثمانين سنة، والله لئن شافني الله لأجلدك مائة جلدة أمرتني أن أذبح بغير الله طعامك وشرابك الذي أتيتني به علي حرام وحرام علي أن أذوق شيئاً مما تأتيني به بعد إذ قلت لي هذا فاعزلي عني فلا أراك فطردها فذهبت، فلما نظر أيوب وليس عنده طعام ولا شراب ولا صديق خراً ساجداً وقال: رب إني مسني الضر ﴿وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ عطف على الجملة السابقة وصف ربه تعالى بغاية الرحمة بعدما ذكر نفسه بما يوجبها واكتفى بذلك عن عرض المطلوب لطفاً في السؤال.

﴿فَأَسْتَجِبْنَا لَهُمُ﴾ دعاءه استجاب الله دعاءه، وقال له ارفع رأسك فقد أستجيب لك ﴿فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرِّهِ﴾ قيل له: ﴿أَرْكُضْ بِرِجْلِكَ﴾<sup>(١)</sup> فركض برجله فنبعت عين ماء فأمره أن يغسل فاغتسل منها فذهب كل داء كان لظاهره وعاد إليه شبابه وجماله أحسن ما كان، ثم مشى أربعين خُطوةً فأمره أن يضرب برجله مرة أخرى فضرب برجله فنبعت عين أخرى ماء بارد فأمره فشرب منها فذهب كل داء كان بباطنه، فصار كأصح ما يكون من الرجال وأحملهم، وكسي حلة قال فجعل يلتفت فلا يرى شيئاً مما كان له من أهل ومال إلا قد ضاعفه الله، حتى والله ذكر لنا أن الماء الذي اغتسل منه تطاير على صدره جراداً من ذهب فجعل يضربه بيده، فأوحى الله إليه يا أيوب ألم أغنك؟ قال: بلى ولكنها بركتك فمن يشبع منها. وروى البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بيننا أيوب يغتسل عرياناً فخر عليه جراد من ذهب فجعل أيوب يحثي في ثوبه، فناداه ربه يا أيوب ألم أكن أغنيتك عما ترى؟ قال: بلى وعزتك ولكن لا غنى بي عن بركتك» قال الحسن فخرج أيوب حتى جلس على مكان مشرف<sup>(٢)</sup>.

ثم إن امرأته قالت: أرايتك إن كان طردني إلى من أكله، أأدعه يموت جزعاً ويضيع فتأكله السباع لأرجعن إليه فرجعت، فلا كنانة ترى ولا تلك الحالة التي كانت وإذا الأمور قد تغيرت فجعلت تطوف حيث كانت الكناسة وتبكي وذلك بعين أيوب وهابت صاحب الحلة أن تأتبه فتسأل عنه، فدعاها أيوب فقال ما تريدان يا أمة الله؟ فبكت وقالت أردت ذلك المبتلى الذي كان منبوذاً على الكناسة لا أدري أضع أم ما فعل؟ فقال: ما

(١) سورة ص، الآية: ٤٢.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الغسل، باب: من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة ومن تستر فالتستر أفضل (٢٧٥).

كان منك؟ فبكت وقالت: بعلي، قال: فهل تعرفينه إذا رأيته؟ قالت: وهل يخفى على أحد رآه، ثم جعلت تنظر إليه وهي تهابه، ثم قالت: أما أنه أشبه خلق بك إذ كان صحيحاً، قال: فإني أنا أيوب الذي أمرتني أن أذبح لإبليس وإني أطعت الله وعصيت الشيطان ودعوت الله سبحانه فرد علي ما ترين، وقال وهب لبث أيوب في البلاء سنين فلما غلب أيوب إبليس ولم يستطع منه شيئاً اعترض امرأته في هيئة ليست كهيئة بني آدم في العظم والجسم والجمال على مركب ليس في مراكب الناس له عظم وبهاء وكمال، فقال لها أما أنت صاحبة أيوب هذا الرجل المبتلى؟ قالت نعم، قال: فهل تعرفيني؟ قالت: لا، قال: أنا إله الأرض وأنا الذي صنعتُ بصاحبك ما صنعتُ لأنه عبد إله السماء وتركني فأغضبتني، ولو سجد لي سجدة واحدة رددت عليه وعلى كل ما كان لكما من مال وولد فإنه عندي ثم أراهم أباهم في بطن الوادي الذي تصيبها فيه قال وهب وقد سمعت أنه قال لها لو أن صاحبك أكل طعاماً ولم يسم الله ليوفي مما به البلاء والله أعلم.

وفي بعض الكتب أن إبليس قال لها أسجدي لي سجدة حتى أرد عليك المال والأولاد وأعافي زوجك فرجعت إلى أيوب فأخبرته بما قال لها قال قد أتاك عدو الله ليفتنك عن دينك، ثم أقسم أن الله عافاه ليضربنَّها مائة جلدة، وقال عند ذلك مسني الضر من طمع إبليس في سجود حرمي له ومائة إياه وإياي إلى الكفر ثم أن الله رحم امرأة أيوب بصبرها مع أيوب على البلاء وخفف عنها، وأراد أن يبرِّ يمين أيوب فقال: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضَعْفًا فَاتْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنُتْ﴾<sup>(١)</sup> فأخذ أيوب ضعفاً يشتمل على مائة عود صفاراً فضربها ضربةً واحدة وروي أن إبليس اتخذ تابوتاً وجعل فيه أدوية وجعل على طريق امرأته يداوي الناس فمرت به امرأة أيوب فقالت إن لي مريضاً أفتداويه، قال: نعم والله لا أريد شيئاً إلا أن يقول إن شفيت أنت شفيتني، فذكرت ذلك لأيوب فقال: هو إبليس قد خدعك وحلف إن شفاه الله يضربها مائة جلدة، وقال وهب وغيره كانت امرأة أيوب عليها السلام تعمل الناس وتجيئه بقوته فلما طال عليه البلاء وشمها الناس فلم يستعملها أحد ثم التمسست يوماً من الأيام ما تطعمه فما وجدت شيئاً فجزت من رأسها قرناً فباعته برغيف فأتته به، فقال لها أين قرنك فأخبرته فحينئذ قال مسني الضر، وقال قوم إنما قال ذلك حين قصده الدود إلى قلبه ولسانه فخشي أن يبقى عن الذكر والفكر، وقال حبيب بن ثابت لم يدع الله بالكشف عنه حتى ظهرت له ثلاثة أشياء: أحدها قدم عليه صديقان حين بلغهما خبره فجاء إليه ولم

(١) سورة ص، الآية: ٤٤.

يبق له عيناه ورأيا أمراً فقالا لو كان لك عند الله منزلة ما أصابك هذا، والثاني أن امرأته طلبت طعاماً فلم تجد ما تطعمه فباعته ذؤابتها وحملت إليه طعاماً، والثالث قول إبليس أن أدويه على أن يقول أنت شفيتني، وقيل: إن إبليس وسوس أن امرأتك زنت فقطعت زؤابتها فحينئذ عيل صبره فدعى وحلف ليضربنها مائة جلدة، وقيل معناه مسني الضرب من شماتة الأعداء حتى روي أنه قيل له بعدما عوفي ما كان أشد عليك في بلائك قال شماتة الأعداء، وقيل قال ذلك حين وقع دودة من فخذها فردها إلى موضعها وقال كلي قد جعلني الله طعامك، فعضته عضمة زاد ألمها على جميع ما قاسى من عض الديدان. فإن قيل: إن الله سماه صابراً وقد أظهر الشكوى والجزع بقوله: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ﴾ و﴿مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ يَنْصُبُ وَعَذَابٍ﴾<sup>(١)</sup>؟ قيل: ليس هذا شكاية إنما هو دعاء بدليل قوله تعالى: ﴿فَأَسْتَجِبْنَا لَهُ﴾ علا أن الجزع إنما هو في الشكوى إلى الخلق وأما الشكوى إلى الله فلا يكون جزعاً ولا ترك صبركما قال يعقوب: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بِنِّي وَحَزَبِي إِلَى اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> وقال سفيان بن عيينة من أظهر الشكوى إلى الناس وهو راض بقضاء الله لا يكون ذلك جزعاً، كما روي أن جبرائيل دخل على النبي ﷺ في مرضه فقال كيف تجدك قال أجدني مغموماً، أجدني مكروباً، قلت كذا في حديث أبي هريرة عند ابن الجوزي بلفظ قال: «جبرائيل إن الله عز وجل يقرأك السلام ويقول كيف تجدك» الحديث، وقال رسول الله ﷺ لعائشة حين قالت وارأساه قال: «أنا وارأساه» قلت: كذا روى ابن إسحاق وأحمد عنها أنه ﷺ رجع من البقيع «فدخل علي وهو يصدع وأنا أشتكي رأسي فقلت: وارأساه فقال: «بل أنا والله وارأساه»<sup>(٣)</sup> الحديث ﴿وَأَتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ﴾ اختلفوا في ذلك؟ فقال ابن مسعود وابن عباس وقاتدة والحسن وأكثر المفسرين رد الله عليه أهله وأولاده بأعيانهم أحياءهم الله له وأعطاه مثلهم وهو ظاهر القرآن، وقال الحسن أتى المثل من نسل ماله الذي رد إليه وأهله يدل عليه ما روى الضحاك وعن ابن عباس أن الله تعالى رد إلى المرأة شبابها فولدت له ستة وعشرين ذكراً، قال وهب كان له سبع بنات وثلاثة بنين وقال ابن يسار وكان له سبعة بنين وسبع بنات وروى عن أنس رضي الله عنه يرفعه أنه كان أندر للقمح وأندر للشعير فبعث الله سبحانه فأفرغت إحداها على أندر القمح الذهب وأفرغت الأخرى

(١) سورة ص، الآية: ٤١.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٨٦.

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الجنائز، باب ما جاء في غسل الرجل امرأته وغسل المرأة زوجها (١٤٦٥)، وإسناده رجاله ثقات. وانظر مجمع الزوائد في كتاب: علامات النبوة (١٤٢٥٤).

على أندر الشعير الورق حتى فاض وروي أن الله تعالى بعث إليه ملكاً وقال إن ربك يقرأك السلام بصبرك فأخرج إلى أندرك، فخرج إليه فأرسل عليه جراداً من ذهب فطارت واحدة فأتبعها وردها إلى أندره، فقال له الملك أما يكفيك ما في أندرك؟ فقال: هذه بركة من بركات ربي ولا أشبع من بركته. وقال قوم إني الله أيوب في الدنيا مثل أهله الذين هلكوا فأما الذين هلكوا فإنهم لم يردوا عليه في الدنيا، وقال عكرمة قيل لأيوب إن أهلك لك في الآخرة فإن شئت عجلناهم لك في الدنيا وإن شئت كانوا لك في الآخرة وأتيناك مثلهم في الدنيا، فقال يكونون لي في الآخرة وأوتي مثلهم في الدنيا، فعلى هذا يكون معنى الآية وأتينا أهله في الآخرة ومثلهم في الدنيا وأراد بالأهل الأولاد ﴿رَحْمَةً﴾ إما مفعول به بفعل محذوف أي وهبنا رحمة أي نعمة ﴿مِنْ عِنْدِنَا﴾ أو مفعول مطلق لأننا من قبيل ضربته سوطاً وأتيناها إيتاءً برحمة كائنة من عندنا ﴿وَذِكْرِي﴾ أي عظة عطف على رحمة ﴿لِلْعَابِدِينَ﴾ أي عظمة وتذكرة لغيره من العابدين ليتصبروا كما صبر فيثابوا كما أثيب، وجاز أن يكون رحمة وذكرى مفعولاً له يعني أتيناها أهله ومثلهم معهم لرحمتنا وذكرنا للعابدين فإننا نرحمهم ونذكرهم بالإحسان ولا ننساهم.

﴿وَأِسْمَاعِيلَ﴾ بن إبراهيم ﴿وَأِدْرِيَسَ﴾ هو أخنوخ ﴿وَذَا الْكِفْلِ﴾ إعراب هذه الأسماء على قياس نوحاً، اختلفوا في ذي الكفل؟ قال عطاء إن نبياً من أنبياء بني إسرائيل أوحى الله إليه إني أريد قبض روحك فأعرض ملكك على بني إسرائيل فمن يكفل لك أنه يصلي بالليل لا يفتر ويصوم بالنهار لا يفتر ويقضي بين الناس ولا يغضب فادفع ملكك إليه، ففعل ذلك فقام شاب فقال: أنا أتكفل لك بهذا فتكفل ووفى به فشكر الله ونبأه فسمي ذا الكفل، وقال مجاهد لما كبر اليسع قال لو أني استخلفت رجلاً يعمل على الناس يعمل عليهم في حياتي حتى أنظر كيف يعمل فجمع الناس فقال من يتقبل لي بثلاث أستخلفه يصوم النهار ويقوم الليل ولا يغضب، فقام رجل تزدرية العين فقال: أنا فرده ذلك اليوم، وقال مثلها اليوم الآخر فسكت الناس وقام ذلك فقال: أنا فاستخلفه، فأناه إبليس في صورة شيخ ضعيف حين أخذ مضجعه للقائلة وكان لا ينام بالليل والنهار إلا تلك النوم، ففق الباب فقال: من هذا؟ قال: شيخ كبير مظلوم فقام ففتح الباب فقال: إن بيني وبين قومي خصومة وإنهم ظلموني وفعلوا وفعلوا فجعل يطول حتى ظهر الرواج وذهبت القائلة فقال إذا رحمت فإني آخذ حقك، فانطلق وراح فكان في مجلسه ينظر هل يرى الشيخ فلم يره فقام يتتبعه، فلما كان الغد يقضي بين الناس ينتظره فلا يراه، فلما رجع إلى القائلة فأخذ مضجعه أتاه ففق الباب فقال: من هذا؟ فقال: الشيخ المظلوم ففتح له فقال: ألم

أقل لك إذا قعدت فأتني؟ قال: إنهم أحب قوم إذا عرفوا أنك قاعد قالوا: نحن نعطيك حقك فإذا قمت جحدوني، قال فانطلق فإذا رحمت فأتني ففاتته القائلة فراح فجعل ينظر ولا يراه وشق عليه النعاس فقال لبعض أهله لا تدعوا أحداً يقرب هذا الباب حتى أنام فإنه قد شقّ عليّ النوم، فلما كانت تلك الساعة جاء فلم يأذن له الرجل فلما أعياه نظر فرأى كوة في البيت فسوّر منها فإذا هو في البيت يدق الباب من داخل، فاستيقظ فقال: يا فلان ألم أمرك؟ وقال أما من قبلي فلم يأت فانظر من أين أتى فقام إلى الباب فإذا هو مغلق كما أغلقه وإذا الرجل معه في البيت فقال أتنام والخصوم ببابك؟ فعرفه فقال: يا عدو الله قال: نعم أعيينني وفعلت ما ترى لأغضبك فعصمك الله فسمي ذا الكفل لأنه تكفل بأمر فوفى به، وقيل إن إبليس جاءه وقال: إن لي غريماً يمطلني فأحب أن تقوم معي وتستوفي حقي منه فانطلق معه حتى إذا كان في السوق خلاه وذهب وروي أنه اعتذر إليه وقال إن صاحبي هرب مني، وقيل: إن ذا الكفل رجل كفل أن يصلي كل ليلة مائة ركعة إلى أن يقبضه الله فوفى به. واختلفوا في أنه هل كان نبياً؟ قال بعضهم كان نبياً كما يدل عليه نسق كتاب الله فليل هو زكريا وقال أبو موسى لم يكن نبياً ولكن كان عبداً صالحاً ﴿كُلٌّ﴾ أي كل واحد منهم كان ﴿مِنَ الصّٰدِقِيْنَ﴾ على المصائب ومشقة الطاعات كابحِينَ عنه أنفسهم عن الشهوات والمعاصي ﴿وَأَدْخَلْنَاهُمْ فِي رَحْمَتِنَا﴾ يعني النبوة ودرجات القرب والجنة عطف على جملة ﴿كُلٌّ مِّنَ الصّٰدِقِيْنَ﴾ أو حال من الضمير في الصابرين بتقدير قد ﴿إِنَّهُمْ مِّنَ الصّٰلِحِيْنَ﴾ معصومين عن كدر الفساد بالكلية.

﴿وَذَا النُّونِ﴾ أي صاحب الحوت وهو يونس بن متى ﴿﴾ ﴿إِذْ ذَهَبَ مُغْتَضِبًا﴾ وإعراجه على حسب ما ذكرنا في نوحاً إذ نادى اختلفوا في معناه؟ فقال الضحاك مغاضباً لقومه وهورواية العوفي وغيره عن ابن عباس قال: كان يونس وقومه يسكنون فلسطين فعزاهم ثم ملك فسبى منهم تسعة أسباط نصفاً وبقي سبطان ونصف فأوحى الله إلى شعيا النبي أن سير إلى حزقيا الملك وقل له حتى يوجه نبياً قوياً فأني ألقى في قلوب أولئك حتى يرسلوا معه بني إسرائيل، فقال له الملك فمن ترى وكان في مملكته خمسة من الأنبياء؟ فقال يونس إنه قوي أمين فدعا الملك يونس وأمره أن يخرج، فقال له يونس هل أمرك الله بإخراجه؟ قال: لا، فقال هل سماني لك؟ قال: لا، قال: فما هنا غيري أنبياء أقوياء، فألحوا عليه فخرج من بينهم مغاضباً للنبي وللملك ولقومه فأتى بحر الروم فركبها، وقال عروة بن الزبير وسعيد بن جبير وجماعة ذهب عن قومه مغاضباً لربه إذا كشف عن قومه العذاب بعدما وعدهم وكره أن يكون بين قوم جربوا عليه الخلف فيما وعدهم واستحيا

منهم ولم يعلم السبب الذي به رفع العذاب عنهم، وكان غضب من ظهور خلف وعده وأن يسمى كذاباً لا كراهية لحكم الله عز وجل، وفي بعض الأخبار أنه كان من عادة قومه أن يقتلوا من جربوا عليه الكذب فخشي أن يقتلوه لما لم يأتهم العذاب للميعاد فغضب، والمغاضبة ها هنا من المفاعلة التي تكون من واحدة كالمسافرة والمعاقبة فمعنى قوله: ﴿مُعْضِبًا﴾ أي غضبان، وقال الحسن إنما غاضب ربه من أجل أنه أمره بالمصير إلى قوم لينذرهم بأسه ويدعوهم إليه فسأل ربه أن ينظره ليتأهب للشخص إليهم فقبل له إن الأمر أسرع من ذلك حتى سأل ربه أن ينظره إلى أن يأخذ نعلًا يلبسها فلم ينظر وكان في خلقه ضيق فذهب مغاضباً، عن ابن عباس قال أتى جبرائيل ﷺ يونس ﷺ فقال انطلق إلى أهل نينوى فأنذرهم، قال: التمس دابة قال الأمر أعجل من ذلك، فغضب فانطلق إلى السفينة، وقال وهب إن يونس بن متى كان عبداً صالحاً وكان في خلقه ضيق فلما حمل عليه أثقال النبوة تفسح تحتها تفسير الربع تحت الحمل الثقيل يقذفها بين يديه وخرج هارباً منها، فلذلك أخرجه الله من أولي العزم فقال لنبيه ﷺ: ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾<sup>(١)</sup> وقال: ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ قرأ يعقوب بضم الياء وفتح الدال على البناء للمفعول والباقون بفتح الياء وكسر الدال على البناء للفاعل ومعنى الآية ظن يونس أن لن نضيق عليه الحبس نظيره قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسُطُّ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾<sup>(٣)</sup> أي يضيق كذا قال عطاء وكثير من العلماء، أو لن نقضي عليه بالعقوبة من القدر بمعنى القضاء كذا قال مجاهد والضحاك والكلبي وهو رواية العوفي عن ابن عباس يقال قدر الله تقديراً وقدر قدراً بمعنى واحد قال الله تعالى: ﴿نَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْمَوْتَ﴾<sup>(٤)</sup> قرأ ابن كثير بتخفيف الدال والباقون بالتشديد ومعناها واحد، ويؤيد هذا التأويل قراءة عمر بن عبد العزيز والزهري بالتشديد وقيل معناه ظن أن لن نعمل فيه قدرتنا، وقيل: هذا تمثيل الحالة بحال من ظن أن لن نقدر عليه في مراغمة قومه من غير انتظار لأمرنا، وقال ابن زيد هو استفهام للإنكار والتوبيخ معناه أظن أن لن نقدر عليه وقيل كان ذلك خطرة شيطانية سبقت إلى وهمه

(١) سورة الأحقاف، الآية: ٣٥.

(٢) سورة القلم، الآية: ٤٨.

(٣) سورة الرعد، الآية: ٢٦.

(٤) سورة الواقعة، الآية: ٦٠.

فسمي ظناً للمبالغة، قال الحسن بلغني أن يونس لما أصاب الذنب انطلق مغاضباً لربه فاستزله الشيطان حتى ظن أن لن نقدر عليه، وكان له سلف وعبادة فأبى الله أن يدعه للشيطان فقفده في بطن الحوت ومكث فيه أربعين من بين يوم وليلة، وقال عطاء سبعة أيام وقيل ثلاثة أيام، وقيل إن الحوت ذهب به مسيرة ستة آلاف سنة، وقيل: بلغ به تخوم الأرض السابعة فتأب إلى ربه في بطن الحوت وراجع نفسه.

﴿فَكَادَى فِي الظُّلُمَاتِ﴾ أي في الظلمة الشديدة المتكاثفة، أو ظلمة الليل وظلمة البحر وظلمة بطن الحوت، هذه الجملة معطوفة على جمل محذوفة معطوفة بعضها على بعض تقديره إذ ذهب مغاضباً فظن أن لن نقدر عليه فبلغ البحر فركب في السفينة فاحتبست السفينة ﴿فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ﴾<sup>(١)</sup> فألقى نفسه في البحر فالتقمه الحوت ﴿فَكَادَى فِي الظُّلُمَاتِ﴾ ﴿أَنْ﴾ أي بأن ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ عل نفسي بالمبادرة إلى المهاجرة بلا إذن من الله تعالى، قال البغوي روى عن أبي هريرة مرفوعاً «أنه أوحى الله إلى الحوت أن خذه ولا تخدش له لحماً ولا تكسر له عظماً فأخذه ثم هوى به إلى مسكنه في البحر فلما انتهى به إلى أسفل البحر سمع يونس تسيحاً فقال في نفسه ما هذا؟ فأوحى الله إليه أن هذا تسيح دواب البحر فسيح يونس وهو في بطن الحوت فسمع الملائكة تسيحه فقلوا: يا ربنا نسمع صوتاً ضعيفاً بأرض غريبة» وفي رواية: «صوت معروف في مكان مجهول قال: ذاك عبدنا يونس عصاني فحبسته في بطن الحوت، فقالوا العبد الصالح الذي كان يصعد منه إليك في كل يوم عمل صالح قال: نعم فتشفعوا له عند ذلك فأمر الحوت فقفده في الساحل» كما قال الله تعالى: ﴿فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>

﴿فَأَسْتَجَبْنَا لَهُ﴾ أي أجبنا دعوته ﴿وَوَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ﴾ أي غم الخطيئة وغم التقام الحوت أو غم الظلمات بتلك الكلمات ﴿وَكَذَلِكَ نُشَجِّى الْمُؤْمِنِينَ﴾ من الغموم إذا يدعوننا بالإخلاص ويستغيثوا بنا، قال رسول الله ﷺ: «دعوة ذي النون إذ دعا ربه وهو في بطن الحوت لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين لم يدع بها رجل مسلم في شيء إلا استجاب له»<sup>(٣)</sup> رواه أحمد والترمذي والحاكم وصححه من حديث سعد بن أبي وقاص،

(١) سورة الصافات، الآية: ١٤١.

(٢) سورة الصافات، الآية: ١٤٥.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٥٠٥).

وفي لفظ الحاكم «ألا أخبركم بشيء إذا نزل بأحد منكم كرب أو بلاء فدعا به إلا فرج الله عنه؟ قيل بلى يا رسول الله، قال: دعوة ذي النون لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين» ورواه ابن جرير بلفظ «اسم الله الذي إذا دعيت به أجاب وإذا سئل به أعطى لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين» وقد ذكرنا في مفتتح سورة آل عمران أن اسم الله الأعظم هو التهليل يعني النفي والإثبات، وأن لا إله إلا هو ولا إله إلا أنت ارفع درجة من لا إله إلا الله لأن الضمائر وضعت للذات البحت، قلت: ثم لا إله إلا أنت أرفع درجة من لا إله إلا هو لدلالة ضمير الخطاب على كمال الحضور والله أعلم. قرأ ابن عامر وأبو بكر بتشديد الجيم وتليين الياء على أن أصله ننجي مضارع باب التفعيل حذف منه النون الثانية لاجتماع المثلين كما تحدث الماء في تتظاهرون فيقال تتظاهرون وهي وإن كانت فاءً فحذفها أولى من حذف علامة المضارع التي لمعنى، ولا يقدر اختلاف حركتي النونين فإن الداعي إلى الحذف اجتماع المثلين مع تعذر الإدغام، وامتنع الحذف في تتجافى لخوف اللبس وقيل: أصله نُجِّيَ على أنه ماض مبني للمفعول أسند إلى المصدر، وقال البيضاوي وهذا الوجه مردود بأن الفعل لا يسند إلى المصدر إذا كان المفعول مذكوراً والماضي لا يسكن آخره، وأجيب بأنه إسناد الفعل إلى المصدر مع وجود المفعول شاذ والشاذ لا يمتنع وقوعه في القرآن لفصاحته، وقد تسكن الياء المفتوحة كما سكنوا في بقي فقالوا بقي ونحوها، وقرأ الجمهور بنونين من الأفعال وفي الخط الرسم بنون واحدة لأن النون الثانية ساكنة والساكن غير ظاهر على اللسان فحذفت في الخط كما حذفوا النون في إلاً وأصله إن لا لخفائها قال البغوي اختلفوا في أن رسالة يونس متى كانت؟ روى سعيد ابن جبير عن ابن عباس أن الله تعالى أرسله بعد أن أخرجه من بطن الحوت بدليل ما ورد في سورة الصافات ﴿فَبَدَّنَهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ﴾ (١٤٥) ثم ذكر بعده ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِائَةِ آلَافٍ أَوْ يُزِيدُوكَ﴾ (١٤٧) وقال الآخرون: إنه أرسل قبل ذلك بدليل قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ يُوسُفَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ (١٢٩) إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴿١٤٠﴾ (٣) قلت والاستدلال بقوله: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ﴾ بعد قوله: ﴿فَبَدَّنَهُ﴾ ضعيف الواو لمطلق الجمع لا دلالة لها على الترتيب.

(١) سورة الصافات، الآية: ١٤٥.

(٢) سورة الصافات، الآية: ١٤٧.

(٣) سورة الصافات، الآية: ١٣٩ - ١٤٠.





أَلْحَقُّ فَإِذَا هِيَ شَخِصَةٌ أَبْصَرُ الَّذِينَ كَفَرُوا بَيَّنَّا قَدْ كُنَّا فِي عَقْلَةٍ مِنْ هَذَا بَلْ  
 كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٩٧﴾ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا  
 وَرُدُّونَ ﴿٩٨﴾ لَوْ كَانَتْ هَتُولَاءَ آلِهَةً مَا وَرَدُّوهَا وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٩٩﴾ لَهُمْ فِيهَا  
 زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾

﴿إِنَّ هَذِهِ﴾ أي ملة التوحيد والإيمان بجميع الأنبياء قائلًا: ﴿لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ  
 مِنْهُمْ﴾<sup>(١)</sup> والسمع والطاعة لله ولرسله في كل وقت على حسب أمره ونهيه فهو إشارة إلى  
 جميع الملل الحقّة أو المراد ملة الإسلام ﴿أُمَّتِكُمْ﴾ أي ملتكم التي يجب عليكم أيها  
 الناس كافة أن تكونوا عليها ﴿أُمَّةٌ﴾ منصوب على الحال والعامل فيه معنى الإشارة  
 ﴿وَأُحِدَةً﴾ غير مختلفة فيما بعد الأنبياء ولا مشاركة لغيرها في صحة الاتباع قال الله  
 تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ عِزَّ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾<sup>(٢)</sup> والأمة مشتق من أم يأم بمعنى قصد  
 يقصد فاطلق على الجماعة التي هي مقصد واحد وعلى الدين والسنة كذا في القاموس  
 لكون الدين والسنة مقصودين ﴿وَأَنَا رَبُّكُمْ﴾ لا رب لكم غيري ﴿فَاعْبُدُونِ﴾ دون غيري  
 ﴿وَتَقَطَّعُوا﴾ فيه التفات من الخطاب إلى الغيبة، والتفعل بمعنى التفعيل يعني قطعوا وفرقوا  
 ﴿أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ﴾ أي أمر دينهم فصاروا فرقاً يلعن بعضهم بعضاً وما كان ينبغي لهم ذلك  
 ﴿كُلٌّ﴾ أي كل فرقة منهم ﴿إِلَيْنَا رَاجِعُونَ﴾ فنجازيهم.

﴿فَمَنْ يَعْمَلْ﴾ شيئاً من الأعمال ﴿أَلْصَلِحَاتِ﴾ وإن كان مثقال ذرة ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ بالله  
 ورسله وما جاؤوا به، قيد بهذا لأن الإيمان شرط للإثابة على الأعمال ﴿فَلَا كُفْرَانَ  
 لِسَعْيِهِ﴾ أي لا بطلان والمنع عن الثواب بعمله أستعير الكفر للمنح عن الثواب كما  
 أستعير الشكر لإعطائه ونفي الجنس للمبالغة ﴿وَأِنَّا لَهُمْ﴾ أي لسعيه وعمله ﴿كَانِبُونَ﴾  
 مثبتون في صحف الأعمال التي تكتبها الملائكة الكرام.

﴿وَحَكَرَمٌ﴾ قرأ أبو بكر وحمزة والكسائي بكسر الحاء وسكون الراء بلا ألف بينهما  
 والباقون بفتح الحاء والراء وألف بينهما وهما لغتان مثل رحل وحلال والمعنى ممتنع غير  
 متصور الوجود على أهل ﴿قَرِيْبَةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾ أي حكمنا بإهلاكها أو وجدناها هالكاً يعني  
 كافرًا، خبر مبتدأ محذوف تقديره حرام وممتنع عليهم ذلك أي المذكور في الآية المتقدمة

(١) سورة آل عمران، الآية: ٨٤.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٨٥.

من عدم تضييع الحسنات يعني نحبط أعمالهم، أو حرام أي ممتنع توبتهم أو حياتهم ثانياً في الدنيا أو عدم بعثهم للجزاء وعلى هذا قوله تعالى: ﴿أَنْتُمْ﴾ إلينا ﴿لَا يَرْجِعُونَ﴾ معناه لأنهم لا يرجعون بالتوبة والإخلاص إلينا أو لأنهم لا يرجعون إلى الدنيا حتى يتداركوا ما فات عنهم من الإيمان، وجاز أن يكون أن مع جملتها مبتدأ وحرام خبره يعني عدم رجوعهم إلى موقف الحساب والجزاء ممتنع وقال ابن عباس معنى الآية وحرام على أهل قرية أنهم راجعون إلى الدنيا فعلى هذا مبتدأ وخبر ولا زائدة، وعلى التأويلات كلها هذه الآية وعيد الكفار كما أن السابقة وعد للمؤمنين.

﴿حَقَّ إِذَا فُتِحَتْ﴾ قرأ ابن عامر وأبو جعفر ويعقوب بالتشديد على التثنية والباقون بالتخفيف ﴿يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ﴾ إسمان لقبيلتين والمضاف محذوف يعني فتح سدهما عنهما ﴿وَهُمُ﴾ يعني يأجوج ومأجوج ﴿مِنْ كُلِّ حَدَبٍ﴾ أي نشزٍ وتل ﴿يَسْأَلُونَ﴾ أي يسرعون من نسلان الذئب وقد ذكرنا حديث النواس بن سمعان في سورة الكهف في تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دُكَّانًا وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا﴾<sup>(١)</sup> وفيه ويبعث الله يأجوج ومأجوج ﴿وَهُمُ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَسْأَلُونَ﴾ قلت: خص نسلانهم من الأحداب لأن مقرهم ما وراء الجبال فيأتون من فوق الجبال، وقيل: ضميرهم في وهم في كل حدب راجع إلى الناس أجمعين، وقرأ مجاهد وهم من كل جدث يفعلون بالجيم والهاء المثلثة من فوق يعني القبر والضمير على هذا راجع إلى الناس أجمعين نظيره قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَى رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ﴾<sup>(٢)</sup> وعن حذيفة ابن أسد الغفاري قال: اطلع النبي ﷺ ونحن نتذاكر فقال ما تذاكرون؟ قالوا: نذكر الساعة، قال: «إنها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات، فذكر الدخان والدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها ونزول عيسى بن مريم ويأجوج ومأجوج وثلاث خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم»<sup>(٣)</sup> وفي رواية «تخرج من قعر عدن تسوق الناس إلى المحشر» وفي رواية في العاشرة وريح يلقي الناس في البحر» رواه مسلم، وحتى ابتدائية تدل على سببية ما قبلها لما بعدها كما في قولهم مرض فلان حتى لا يرجونه، متعلق بحرام أو بمحذوف دل عليه الكلام أو ﴿لَا يَرْجِعُونَ﴾ أي يستمر امتناع

(١) سورة الكهف، الآية: ٩٨.

(٢) سورة يس، الآية: ٥١.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: في الآيات التي تكون قبل الساعة (٢٩٠١).

عدم تضييع حسناتهم، يعني يستمر حبط أعمالهم أو امتناع قبول توبتهم أو امتناع رجوعهم إلى الدنيا أو امتناع عدم بعثهم للجزاء حتى تكون أبصارهم شاخصة أو يهلكون بالكفر حتى يكون كذلك، أو لا يرجعون إلى التوبة أو إلى الدنيا حتى يكون كذلك مترتباً عليه وما بعد حتى جملة شرطية إذا فتحت بأجوج ومأجوج شرط وهم من كل حذب ينسلون حال من يأجوج ومأجوج، وإن كان الضمير راجعاً إلى الناس فهو عطف على الشرط.

وقوله: ﴿وَأَقْرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ﴾ يعني يوم القيامة عطف على فتحت، وقال الفراء وجماعة الواو زائدة والجملة جزاء للشرط كما في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَتَمَّ أَنْتُمْ أَنْتُمْ لَلْجَبِينِ﴾ (١٣) وَتَدَيَّنَتْهُ (١) والمعنى لما أسلما نادينا، واستدلوا عليه بما روى عن حذيفة قال: لو أن رجلاً اقتنى فلواً بعد خورج يأجوج لم يركبه حتى تقوم الساعة، ورد هذا القول بأن الواو ولا تكون زائدة وجزاء الشرط ﴿فَإِذَا هِيَ شَخْصَةٌ أَبْصَرُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي أجفانهم إذا للمفاجأة تسد مسد الفاء الجزائية كقوله: ﴿إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾ (٢) فإذا جاءت معها تظاهرت على وصل الجزاء بالشرط فيتأكد، والضمير للقصة أو مبهم يفسره الأبصار، وشاخصة مبتدأ من قبيل الصفة المسندة إلى فاعلها والأبصار فاعل لها أو مبتدأ وشاخصة خبره يقال شخص بصره يعني فتح عينه وجعل لا يطرف من شدة الهول والتحير، وقيل هي مبتدأ محذوف الخبر تقديره فإذا هي أي الساعة بارزة يعني من قربها كأنها حاضرة، وقوله: ﴿شَخْصَةٌ أَبْصَرُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ جملة مستأنفة ﴿يَتَوَلَّوْنَا﴾ مقدر يقولون وهي واقع موقع الحال من الموصول وجاز أن تكون فإذا هي شاخصة معطوفة على الشرط والجزاء يقولون: ﴿يَتَوَلَّوْنَا﴾ ﴿قَدْ كُنَّا فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا﴾ اليوم لم نعلم أنه حق هذه الجملة في المقام التعليل لقوله: يا ويلنا ﴿بَلْ كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ لأنفسنا بالإخلال بالنظر أو واضعين العبادة في غير موضعها.

﴿إِنَّكُمْ﴾ أيها المشركون ﴿وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ يعني ما لا يعقل من الأصنام وعجل السامري ونحو ذلك تفضيحاً للكفار في عبادتها وما يعقل ويرضى بكونه معبوداً من الشياطين مدعي الألوهية بالباطل ومن الإنس كفرعون ونمرود وأشباههم، وأما ما يعقل ولا يرضى به فغير مراد بدليل العقل والنقل فإنه ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (٣) هذا على تقدير

(١) سورة الصافات، الآية: ١٠٣ - ١٠٤.

(٢) سورة الروم، الآية: ٣٦.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٦٤.

كون ما عامة لذوي العقول وغيرهم كما هو المختار عند أكثر المحققين ويؤيده ما روى أن ابن الزبير قال لرسول الله ﷺ هذا شيء لآلهتنا خاصة أو لكل من عبد من دون الله؟ فقال ﷺ: بل لكل من عبد من دون الله، ذكره البيضاوي وأخرجه أبو داود وابن المنذر وابن مردويه والطبراني من وجه آخر عن ابن عباس وأما على تقدير كونها مختصة بما لا يعقل فظاهر أن من لا يرضى من العقلاء بكونه معبوداً غير داخل فيه ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ أي ما يرمي به إليها ويهيج به من حصبه يحصبه إذا رماه بالحصباء كذا قال الضحاك، وقال مجاهد وقتادة الحصب في لغة أهل اليمن الحطب، وقال عكرمة وهو الحطب بلغة الحبشة، وقال البغوي قرأ علي بن أبي طالب ﷺ حطب جهنم يعني وقودها ﴿أَنْتُمْ﴾ أيها المشركون مع ما عبدتموه ﴿لَهَا وَرُدُّونَ﴾ استثناء أول من ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ واللام معوضة من على للاختصاص والدلالة على أن ورودهم لأجلها، وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ﴾ إلى آخره التفات كان الكلام عن المشركين فيما سبق على الغيبة وفي هذه الآية على الخطاب ﴿لَوْ كَانَتْ هَؤُلَاءِ﴾ التي تعبدونها أيها الكفار ﴿ءَالِهَةً﴾ في الواقع ﴿مَا وَرَدُّوهَا﴾ هذه جملة معترضة مقدرة بالقول يعني يقال لهم بعد دخولهم في النار تفضيحاً وتوبيخاً هذا الكلام ﴿وَكُلٌّ﴾ أي كل واحد من العابدين والمعبودين ﴿فِيهَا﴾ أي في النار ﴿خَالِدُونَ﴾ لإخلاص لهم عنها أبداً عطف على ﴿أَنْتُمْ لَهَا وَرُدُّونَ﴾ ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ﴾ أي أنين وتنفس شديد وهو من باب إضافة فعل البعض إلى الكل تغليظاً والجملة الظرفية حال من الضمير المستتر في خالدون ﴿وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ﴾ عطف على الجملة الظرفية أو حال، أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن أبي الدنيا والبيهقي عن ابن مسعود قال: إذا بقي في النار من يخلد فيها جعلوا في توابيت من حديد فيها مسامير من حديد ثم جعلت تلك التوابيت في توابيت من حديد ثم قذفوا في أسفل الجحيم فما يرى أحدهم أنه يعذب غيره ثم قرأ ابن مسعود ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ﴾ وذكر البغوي نحوه بلفظ جعلوا في توابيت نار ثم جعلت تلك التوابيت في توابيت أخرى ثم تلك التوابيت في توابيت عليها مسامير من نار فلا يسمعون شيئاً ولا يرى أحد منهم أن في النار يعذب غيره.

﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُعَذَّوْنَ ﴿١١٦﴾ لَا يَسْمَعُونَ حَيْثُ هُمْ وَهُمْ فِي مَا أَشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَالِدُونَ ﴿١١٧﴾ لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَرَجُ الْأَكْبَرُ وَنَلَقَهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴿١١٨﴾ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ

الْتَجِلْ لِكُتُبٍ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْهَا إِنَّا كُنَّا فَعَلِينَ ﴿١٤٤﴾ وَلَقَدْ  
 كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴿١٥٠﴾ إِنَّ فِي هَذَا  
 لَبَلَاغًا لِقَوْمٍ عَابِدِينَ ﴿١٥٦﴾ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٧٧﴾ قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ  
 أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٧٨﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ ءَاذَنْتُكُمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ  
 وَإِنِ أَدْرَىٰ أَقْرَبُ أَمْ يُعِيدُ مَا تُوْعَدُونَ ﴿١٧٩﴾ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهَنَّمَ مِنَ الْقَوْلِ وَيَعْلَمُ مَا  
 تَكْتُمُونَ ﴿١٨٠﴾ وَإِنِ أَدْرَىٰ لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَنَعٌ إِلَيَّ جِئِ بِمَثَلٍ ذَرْبًا  
 الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴿١٨١﴾

أخرج الحاكم عن ابن عباس قال لما نزلت: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ قال المشركون: فالملائكة وعيسى وعزير يعبدون من دون الله فنزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ﴾ المنزلة الحسنی منزلة القرب أو الخصلة حسنی وهي السعادة والتوفيق للطاعة أو البشري بالجنة، قال الجنيد رحمته الله سبقت لهم منا العناية في الهداية فظهرت لهم الولاية في النهاية، أخرج ابن مردويه والضياء في المختار عن ابن عباس قال جاء عبد الله بن الزبيري إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد إنك تزعم أن الله قد أنزل عليك: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرَدُونَ﴾ قال نعم، قال: قد عبدت الشمس والقمر والملائكة وعزير فكل هؤلاء في النار مع آلهتنا فنزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ﴾ ونزلت: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا﴾ إلى قوله: ﴿خَصِمُونَ﴾ نحوه، وذكر البغوي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصناديد قريش كانوا في الحطيم (وحول الكعبة ثلاثمائة وستون صنماً) فعرض له النضر بن الحارث فكلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقحمه ثم تلا عليه: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ الآيات الثلاث ثم قام فأقبل عبد الله بن الزبيري إليهم فأخبره الوليد بن مغيرة بما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له: أنت قلت: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾؟ قال: نعم، قال: أليست اليهود تعبد عزيراً والنصارى تعبد المسيح وبنو مليح يعبدون الملائكة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «بل هم يعبدون الشياطين» فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ﴾ وأنزل الله في ابن الزبيري ﴿مَا صَرَفُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ وأخرج الواحدي عن ابن عباس نحو ما ذكر البغوي وذكر في بعض كتب أصول الفقه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابن الزبيري «ما أجهلك بلغة قومك ألم تعلم أن ما لغير ذوي العقول» ولم يذكر هذا الجواب في كتب الحديث، وقال بعض أهل العلم: إن

كلمة أن في هذه الآية بمعنى إلا أي إلا الذين، وهذا القول غير مرضي بوجهين أحدهما أن كلمة إن لم يستعمل بمعنى إلا وثانيهما أنه لا بد للاستثناء من الاتصال لا عند من قال بجوازه منفصلاً وما ذكرنا في سبب نزول الآية تدل على الانفصال، فعند أكثر العلماء هذه الآية مخصص لما سبق فإنه يجوز عندهم التخصيص بكلام مستقل متراخ، وعند أبي حنيفة رحمته الله المتراخي يكون ناسخاً لا مخصصاً والنسخ غير متصور ها هنا إذ الأخبار لا يحتمل النسخ فهو كلام أجني دليل على إرادة التحرز فيما سبق والله أعلم.

﴿أُولَئِكَ عَنْهَا﴾ يعني عن جهنم ﴿مُبْعَدُونَ﴾ أخرج أبو داود عن علي رضي الله عنه وكذا أخرج ابن أبي حاتم والثعلبي وابن مروديه في تفاسيرهم أنه خطب وقرأ هذه الآية ثم قال: أنا منهم وأبو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة ابن الجراح ثم أقيمت الصلاة فقام يجرد رداءه ويقول: ﴿لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَةً﴾ وهو بدل من مبعدون أو حال من ضميره سيق للمبالغة في إبعادهم عنها والحسيس صوت يحس به ﴿وَهُمْ فِي مَا أَشْتَهَتْ أَنْفُسُهُمْ خَالِدُونَ﴾ دائمون وتقديم الظرف للاختصاص والاهتمام وفيه دليل على أن الصوفية العلية الذين لا ترغب أنفسهم إلى ما سوى الله تعالى دائمون في الوصل بلا كيف وفي الرؤية فارغون عن غيره تعالى: ﴿لَا يَخْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ هذه الجملة مع ما عطف عليه خبر بعد خبر لأن في إن الذين سبقت، قال البغوي قال ابن عباس الفزع الأكبر النفخة الأخيرة بدليل قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾<sup>(١)</sup> قلت: المراد بالنفخة الأخيرة النفخة التي هي الأخيرة من أمور الدنيا وإلا فنخفة الفزع إنما هي النفخة الأولى وقيل: وهي النفخة الصعق أيضاً والأمران متلازمان فإنهم يفزعون بالنفخة، الأولى فزعاً وماتوا منه، وهذا ما صححه القرطبي إذ لم يذكر في أكثر الأحاديث إلا نفختان نفخة الصعق ونفخة البعث، واختار ابن عربي أن النفخات ثلاث الأولى نفخة الفزع والثانية نفخة الصعق والثالثة نفخة البعث وهو المختار عندي. أخرج ابن جرير في تفسيره والطبراني في المطولات وأبو يعلى في مسنده والبيهقي في البعث وأبو موسى المدني في المطولات وعلي بن معيد في كتاب الطاعة والعصيان وعبد بن حميد وأبو الشيخ في كتاب العظمة عن أبي هريرة حديثاً طويلاً مرفوعاً وفيه «فينفخ فيه أي في الصور ثلاث نفخات الأولى نفخة الفزع والثانية النفخة الصعق والثالثة النفخة القيام إلى رب العالمين» وسنذكر ما ورد في الحديث من تفصيل الفزع في سورة

(١) في القرآن: (ويوم ينفخ في الصور ففزع من في السماوات) سورة النمل، الآية: ٨٧.

النمل في تفسير الآية المذكورة، وقال الحسن الفرع الأكبر حين يؤمر بالعبء إلى النار، وقال ابن جريج حين يذبح الموت وينادي يا أهل النار خلود ولا موت، وقال سعيد بن جبير والضحاك هي أن تطبق جهنم وذلك بعد أن يخرج الله تعالى منها من يريد أن يخرجها ﴿وَنَلَقَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ أي تستقبلهم الملائكة عند خروجهم من القبور على أبواب الجنة مهنين قائلين ﴿هَذَا يَوْمُكُمْ﴾ أي يوم ثوابكم ﴿الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ في الكتب السماوية على السنة الرسل فالجملة حال من الملائكة بتقدير القول ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ﴾ قرأ أبو جعفر تطوي بالتاء المثناة الفوقانية على البناء للمفعول ورفع السماء للإسناد إليه والجمهور بالنون على صيغة المتكلم المعروف ونصب السماء مقدر باذكر أو ظرف لقوله تعالى: لا يحزنهم أو تتلقاهم أو حال مقدره ﴿كَطَيِّ السَّجِلِ﴾ الطي ضد النشر والسجل الصحيفة مشتق من المساجلة وهي المكاتبه ﴿لِلْكِتَابِ﴾ قرأ حمزة والكسائي وحفص هكذا على صيغة الجمع، والباقون للكتاب على الأفراد والمعنى طياً كطي الطومار لأجل الكتابة أو لما يكتب أو كتب فيه، ويدل عليه القراءة على صيغة الجمع أي للمعاني الكثيرة المكتوبة فيه كذا، قال ابن عباس ومجاهد والأشرون، وقال السدي أن السجل ملك يكتب أعمال العباد واللام زائدة يعني كطي السجل الكتب كقوله: ﴿رَدَفَ لَكُمْ﴾<sup>(١)</sup> أي أردفكم، وقيل السجل كاتب كان لرسول الله ﷺ قال في القاموس كتب السجل لكتاب العهد وغيره جمعه سجلات وهو أيضاً الكاتب والرجل بالحبشة واسم كاتب للنبي ﷺ واسم ملك والسجل بالكسر الكتاب، وقيل: السجل حجر كان يكتب فيه ثم سمي كلما يكتب فيه سجلاً ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾ ما كافة أو مصدرية وكلمة أول مفعول لبدأنا أي نعيد ما خلقناه مبدأ إعادة مثل إبدائنا إياه في كونها إيجاباً عن العدم أو جمعاً من الأجزاء المتبددة، وجاز أن يكون أول مفعولاً بفعل مضمون يفسره نعيده، والمعنى على الوجهين واحد والمقصود بيان صحة الإعادة بالقياس على الإبداء لشمول الإمكان الذاتي المصحح للمقدورية وتناول القدرة الكاملة القديمة لهما على السواء، وقيل: ما موصولة وبدأنا صلة والعائد محذوف وإن كان متعلقاً بمحذوف يفسره نعيده وأول خلق ظرف لبدأنا أو حال من العائد المحذوف يعني نعيد مثل الذي بدأناه في وقت أول الخلق أو كائناً أول الخلق، لكن يلزم على هذا التأويل أن لا يكون المعاد عين الأول بل مثله والحق أنه عينه، وإنما التمثيل في كلا الخلقين أو في الأحوال والأوصاف. روى الشيخان في الصحيحين والترمذي عن ابن عباس، قال: قام رسول الله ﷺ وقال: «يا أيها

(١) سورة النمل، الآية: ٧٢.



الناس إنكم تحشرون إلى الله حفاة مشاة عراة غرلاً ثم قرأ ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ ﴾ وأول من يكس من الخلائق إبراهيم عليه السلام <sup>(١)</sup> ﴿ وَعَدَّا ﴾ مقدر بفعله أي وعدنا وعداً تأكيداً لنعيده أو منصوب بنعيده لأنه وعد بالإعادة علينا صفة لوعده أي وعداً كائننا علينا إنجازاً كاللازم ﴿ إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ الإعادة والبعث تأكيد بعد تأكيد (ولقد كتبنا) جواب قسم محذوف ﴿ فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ ﴾ قال سعيد بن جبير ومجاهد الزبور جميع الكتب المنزلة والذكر أم الكتاب الذي عنده يعني من بعد ما كتبنا ذلك في اللوح المحفوظ، وقال الشعبي الزبور كتاب داود عليه السلام والذكر التوراة وقال ابن عباس والضحاك الزبور التوراة والذكر الكتب المنزلة بعد التوراة، وقيل: الزبور كتاب داود عليه السلام والذكر القرآن وبعد على هذين التأويلين بمعنى قبل ﴿ أَنْتَ الْأَرْضُ ﴾ يعني أرض الجنة ﴿ يَرِيهَا عِبَادِي ﴾ قرأ حمزة بإسكان الياء والباقون بفتحها ﴿ الصَّالِحُونَ ﴾ فهذه الآية نظيرة لقوله تعالى: ﴿ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ <sup>(٢)</sup> والفساق إنما يدخلون إما بعد العذاب والتطهير وإما بعد المغفرة فحينئذ يلتحقون بالصالحين، وقال مجاهد يعني أمة محمد صلى الله عليه وسلم دليلاً لقوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدُّهُ وَأَوْثَقْنَا الْأَرْضَ نَتَّبِعُ مِنْ الْأَرْضِ نَبَأُ ﴾ <sup>(٣)</sup> وقيل: أراد بالأرض الأرض المقدسة وعبادي الصالحين الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها، وقال ابن عباس أراد بالأرض أرض الكفار يفتحها المسلمون وهذا حكم من الله بإظهار الدين وإعزاز المسلمين، قلت: فالمراد بالأرض جميع الأرض. روى أحمد عن المقداد أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبر إلا دخله الله كلمة الإسلام بعز عزيز أو ذل ذليل إما يعزهم فيجعلهم من أهلها أو يذلهم فيدينون لها» قال مقداد قلت: فيكون الدين كله لله ﴿ إِنَّ فِي هَذَا ﴾ أي فيما ذكرنا في القرآن من الأخبار والمواعظ والمواعيد ﴿ لِبَلَدًا ﴾ أي لكفاية لأجل دخول الجنة فإنها زاد الجنة كبلاغ المسافر، وسبب بلوغ إلى المطلوب يعني من اتعظ بها بلغ ما يرجوا من الثوب ﴿ لِقَوْمٍ عَكِيدِينَ ﴾ صفة لبلاغاً أو متعلق به أي للمؤمنين الذين يعبدون الله عز وجل عبادة مقبولة، وقال ابن عباس عالمين، وقال كعب الأحبار: أمة محمد صلى الله عليه وسلم أهل الصلوات الخمس

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿ وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ (٣٣٤٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٢٨٦٠)، وأخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنبياء (٣١٦٧).

(٢) سورة القصص، الآية: ٨٣.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٧٤.

وشهر رمضان ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ﴾ يا محمد ﴿إِلَّا رَحْمَةً﴾ منصوب على العلية أو على الحال من كاف الخطاب ﴿لِلْعَالَمِينَ﴾ يعني لرحمتنا على الإنس والجن أرسلناك ليهتدوا بك أو أرسلناك حال كونك رحمة يعني سبباً للرحمة، روى الحاكم عن أبي هريرة وابن سعد والحكيم عن أبي صالح مرسلأ أنه قال رسول الله ﷺ: «إنما أنا رحمة مهداة» وروى البخاري في التاريخ عن أبي هريرة بلفظ «إنما بعثت رحمة ولم أبعث عذاباً» وهذه الجملة معطوفة على قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا﴾ وتأكيد له في المعنى فإن القرآن لما كان بلاغاً وزاداً إلى الجنة كان إرسال الرسول الذي أنزل عليه القرآن رحمة، والمعنى أن ما بعثت به سبب لإسعادهم وموجب لصلاح معاشهم ومعادهم فمن لم يستعد به وأبى من أن يصير مرحوماً فهو ظالم على نفسه وذا لا ينافي كونه رحمة، وقال ابن عباس هو رحمة للكافر في الدنيا بتأخير العذاب عليهم ورفع المسخ والخسف والاستئصال ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ﴾ جملة مستأنفة في جواب ما أقول لهم حين بعثت رحمة وما في إنما يوحى كافة والحصر المستفاد منه مبني على المبالغة، والحاصل أن المقصود الأصلي من الوحي التوحيد فكأنه هو الموحى إلي لا غير أو المعنى إنما يوحى إلي في أمر عبادة الله إلا التوحيد، وجاز أن يكون ما موصولة في محل النصب على الاسمية وإنما إلهكم في محل الرفع على الخبرية والتوحيد يصح إثباته بالسمع لأن الرسالة إنما تتوقف على المرسل فلا دور ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ يعني أسلموا وأخلصوا العبادة لله على مقتضى الوحي المصدق بالحجة واستعدوا برحمة الله ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ عن الإسلام بعد تمام الحجة عليهم أبوا عن رحمة الله ﴿فَقُلْ﴾ يا محمد ﴿ءَاذَنْتُكُمْ﴾ أي أعلمتكم ما أرسلت به إليكم أو أعلمتكم بالحرب وأن لا صلح بيننا ﴿عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ أي حال كونكم مستوين في الإعلام يعني ما أخفيت من أحد منكم، فيه دليل على بطلان مذهب الباطنية والروافض المعتقدين للتقية القائلين بأن الأئمة كانوا يعلمون أصحابهم أحكام الشرع على وجه الأحق ويقولون أن للجدران أذان، أو المعنى مستوين أنا وأنتم في العلم بما أعلمتكم أو بالحرب والمعادة يعني لإخضاع فتأهبوا للحرب أو أذنتكم إيداناً على سواء يعني على الإعلان دون الكتمان، وقيل معناه أعلمتكم إنني على سواء أي على عدل واستقامة رأي بالبرهان ﴿وَإِنْ أَدْرَىٰ﴾ أي ما أدري ﴿أَقْرَبُ أَمْ بَعِيدٌ مَا تُوعَدُونَ﴾ من غلبة المسلمين، أو الحشر لكنه كائن لا محالة إنه تعالى ﴿يَعْلَمُ الْجَهْرَ مِنَ الْقَوْلِ﴾ أي ما تجاهرون به من الطعن في الإسلام ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْتُمُونَ﴾ من الحقد للمسلمين فيجازيكم عليه وهذه الجملة معترضة للتوبيخ على النفاق والتحريض على الإخلاص ﴿وَإِنْ أَدْرَىٰ﴾

مفعول أدري محذوف يعني ما أدري أي سبب لتأخير العذاب عنكم مع ما علم الله تعالى جهركم وسركم بالسوء، ولما كان في هذه الجملة نفي علمه ﷺ عن سبب تأخير العذاب عن الكفار وذلك يوهم نفي الظن قد وقع ذلك الوهم بقوله ﴿لَعَلَّهُمُ﴾ الضمير راجع إلى المحذوف المفهوم مما سبق يعني لعل ذلك التأخير ﴿فِتْنَةً لَّكُمْ﴾ أي استدراج لكم وزيادة في افتتانكم أو امتحانكم لينظر هل ترجعون مما أنتم عليه إلى الاعتاظ أم لا ﴿وَمَنْعٌ﴾ التنوين للتحقير وكذا تنوين حين أي تمتيع قليل من الله تعالى ﴿إِلَىٰ حِينٍ﴾ أي زمان يسير سبق في القضاء إبقائكم إليه قال جلال الدين المحلي هذا مقابل للفتنة المترجي بلعل وليس هذا محل للترجي قال قرأ حفص قال على صيغة الماضي حكاية عن حال النبي ﷺ على سبيل الالتفات من الخطاب إلى الغيبة، وقرأ الجمهور بصيغة الأمر ﴿رَبِّ أَحْكُم بِالْحَقِّ﴾ يعني أقض بيننا وبين أهل مكة بالعدل المقتضى لتعذيب الكفار وإنجاء المسلمين ﴿وَرَبَّنَا الرَّحْمَنُ﴾ أي كثير الرحمة على خلقه مبتدأ وخبره ﴿الْمُسْتَعَانُ﴾ صفة للرحمن أو خبر بعد خبر أي المطلوب منه المعونة ﴿عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ بالكذب والباطل بأن الشوكة تكون لهم، وأن راية الإسلام ترفع أياماً ثم تخفض وأن الموعد به لو كان حقاً لنزل بهم، فأجاب الله سبحانه دعاء الله تعالى باتخاذ الولد وتصفون محمد ﷺ بالسحر والقرآن بكونه شعراً والله أعلم الحمد لله رب العالمين ﷺ على خير خلقه محمد ﷺ تم تفسير سورة الأنبياء ﷺ ويتلوه إن شاء الله تعالى تفسير سورة الحج يوم الإثنين الخامس والعشرين من شهر الجمادى الثاني من السنة الثالثة من المائة الثالثة بعد الألف من هجرة النبي ﷺ.

## سورة الحج

ثمان وسبعون آية بعضها مدينة وأكثرها مكة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ﴾ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ يَوْمَ تَرَوُنَّهَا  
تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ  
سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ﴿٢﴾ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ  
بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ ﴿٣﴾ كَتَبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ فَآتَهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ  
إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴿٤﴾

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ﴾ أي عقابه بأن تطيعوه ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ﴾ أي تحريكها الأشياء على الإسناد المجازي، أو تحركها فيها فأضيف إليها إضافة معنوية بتقدير في أو إضافة المصدر إلى الظرف على إجرائه مجرى المفعول به ﴿شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ أي هائل أن مع صلتها في مقام التعليل، علل أمرهم بالتقوى بفضاعة الساعة ليتصوروها بعقولهم ويعلموا أنه لا يؤمنهم منها سوى التدرع بلباس التقوى. اختلفوا في هذه الزلزلة؟ فقال علقمة والشعبي هذا من أشراط الساعة تكون قبل قيام الساعة، قال جلال الدين المحلي قبل طلوع الشمس من مغربها، واختار هذا القول ابن العربي والقرطبي بقريظة قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَوُنَّهَا﴾ أي الساعة أو الزلزلة ظرف لقوله: ﴿تَذْهَلُ﴾ بسببها ﴿كُلُّ مُرْضِعَةٍ﴾ أي امرأة ألقمت الرضيع ثديها، يقال امرأة مرضع بلا هاء إذا أريد بها الصفة مثل حائض وحامل يعني من شأنها أن ترضع وإذا أريد به الفعل حالاً يقال مرضعة ﴿عَمَّا أَرْضَعَتْ﴾ ما موصولة أو مصدرية يعني تدهش من هول تلك الزلزلة فتذهل عمن ترضعها وتنزع ثديها من فيه أو تذهل عن إرضاعها، هذه الجملة خبر ثان لأن والرباط ضمير ترونها، أو تعليل بعظم شأنها ﴿وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا﴾ أي تسقط جنينها من هول تلك الزلزلة عطف على تذهل، قال الحسن تذهل المرضعة عن ولدها يعني فطام وتضع

الحامل ما في بطنها من غير تمام ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى﴾ قال الحسن ترى الناس سكارى من الخوف ﴿وَمَا هُمْ بِسُكَرَى﴾ من الشراب قرأ حمزة والكسائي سكرى وما هم بسكرى، قال البغوي هما لغتان لجمع السكران، قال البيضاوي وقرأ سكرى كعطشى إجراء للسكر مجرى العلل أفرد الضمير في ترى الناس بعد جمعه في ترونها لأن الساعة يراها الجميع وأثر السكر إنما يراه كل واحد على غيره ﴿وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ فأرهقهم هو له بحيث طير عقولهم وأذهب تمييزهم، استدراك لدفع توهم خفة الأمر الناشئ عن نفي السكر قالوا هذه الآية تدل على أن هذه الزلزلة تكون في الدنيا لأن بعد البعث لا يكون حمل ولا رضاع، ويرد عليه أن قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَتْفُؤًا﴾ إما خطاب للناس عام وإما للموجودين عند نزول الآية خاصة، وعلى كلا التقديرين كون زلزلة الساعة التي هي من شرائطها شديدة هائلة لا يصلح تعليلاً للأمر بالتقوى في حق المخاطبين لأن شدتها وهولها لا تلحق إلا بالموجودين عندها لا بجميع الناس ولا بالموجودين في زمن النبي ﷺ، وقال ابن عباس ﷺ زلزلة الساعة قيامها وذلك بعد نفخة البعث وقيام الناس من قبورهم واختاره الحليمي وغيره، قالوا: أخرج هذه الآية مخرج المجاز والتمثيل لشدة الهول والفرع لا على الحقيقة نظيره قوله تعالى: ﴿يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾<sup>(١)</sup> ولا شيب فيه إنما هو مجاز لشدة الهول واستدلوا على ذلك بما أخرجه أحمد والترمذي وصححه عن عمران بن حصين قال كنا مع رسول الله ﷺ فنزلت: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَتْفُؤًا رَبِّكُمْ﴾ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ إلى قوله: ﴿عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ قال أتدرون أي يوم ذلك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: يوم يقول الله لآدم ابعث بعث النار<sup>(٢)</sup> الحديث، وقال البغوي روي عن عمران بن حصين وأبي سعيد الخدري وغيرهما «أن هاتين الآيتين نزلتا في غزوة بني المصطلق ليلاً فنادى رسول الله ﷺ فقرأ عليهم فلم ير أكثر باكياً من تلك الليلة فلما أصبحوا لم يحطوا السرج عن الدواب ولم يضربوا الخيام ولم يطبخوا قدرًا والناس من بين باك أو جالس حزين متفكر فقال رسول الله ﷺ أتدرون يوم ذلك؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال: «ذلك يوم يقول الله عز وجل لآدم قم فابعث بعث النار من ولدك، فيقول آدم من كل كم كم؟ فيقول الله عز وجل من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين إلى النار وواحد إلى الجنة» فكبر ذلك على المسلمين وبكوا وقالوا: فمن ينجوا يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ أبشروا وسددوا وقاربوا فإن معكم خليقتين ما كانتا في قوم إلا كثرتا

(١) سورة المزمل، الآية: ١٧.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحج (٣١٦٨).

يأجوج ومأجوج، ثم قال إني لأرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة فكبروا وحمدوا الله، ثم قال: لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة، وإن أهل الجنة مائة وعشرين صفاً ثمانون منها أمتي وما المسلمون في الكفار إلا كالشامة في جنب البعير وكالرقمة في ذراع الدابة بل كالشعرة السوداء في الثور الأبيض وكالشعرة البيضاء في الثور الأسود، ثم قال: تدخل من أمتي سبعون ألفاً الجنة بغير حساب، فقال عمر سبعون ألفاً، قال نعم ومع كل واحد سبعون ألفاً، فقام عكاشة بن محصن فقال: يا رسول الله أن يجعلني الله منهم فقال ﷺ أنت منهم، فقام رجل من الأنصار فقال ادع الله أن يجعلني منهم فقال ﷺ: «سبقك بها عكاشة» وأجاب أصحاب القول الأول أن هذا الحديث لا يدل على أن الزلزلة تكون حين الأمر ببعث النار بل يكون ذلك اليوم والأمر متأخر عنها فكأنه ﷺ لما أخبر عن الزلزلة التي كانت متقدمة عن النفخة الأولى ذكر ما يكون في ذلك اليوم من الأهوال العظام وهو قوله لآدم ابعث بعث النار فيكون ذلك في أثناء ذلك اليوم، ولا يقتضي أن يكون ذلك متصلاً بالنفخة الأولى. قلت: وهذا الجواب ضعيف لأن حديث أبي سعيد الذي أخرجه الشيخان في الصحيحين عنه عن النبي ﷺ ورد بلفظ «يقول الله يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك، قال: أخرج بعث النار قال: وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون، فعنده يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد، قالوا: يا رسول الله وأينا ذلك الواحد؟ قال: أبشروا فإن منكم رجلاً ومن يأجوج ومأجوج ألف، ثم قال: والذي نفسي بيده أرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة فكبرنا، فقال: أرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة فكبرنا، فقال: أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة فكبرنا، قال ما أنتم في الناس إلا كالشعرة السوداء في جلد ثور أبيض وكشعرة بيضاء في جلد ثور أسود» فإن هذا الحديث في اقتران مشيب الصغير ووضع ذات حمل حملها بالامر ببعث النار بل تقدم البعث على الزلزلة ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ﴾ أي في ذات الله وصفاته وأحكامه ﴿يَعْتِرِ عِلْمٍ﴾ نزلت في النضر بن الحارث كان كثير الجدل وكان يقول الملائكة بنات الله والقرآن أساطير الأولين وكان ينكر البعث وإحياء من صار تراباً كذا أخرج ابن أبي حاتم عن أبي مالك ﴿وَيَتَّبِعُ﴾ في المجادلة في عامة أحواله ﴿كُلُّ شَيْطَانٍ﴾ اعترضه من الجن والإنس ﴿مَرِيدٌ﴾ المراد المتجرد العري ومنه الأمرد لتجرده عن الشعر والمريد والمارد بمعنى العاري من الخير المسقر في الشر، وفي القاموس مرد كنصر وكرم مروءة أو مرادة فهو مارد ومريد ومتمرد أقدم أو عتا أو هو أن يبلغ الغاية التي تخرج بها من جملة ما عليه ذلك الصنف ومرده قطعه

ومرق عرضه وعلى الشيء مرن واستمر ﴿كُتِبَ﴾ أي قضي ﴿عَلَيْهِ﴾ أي على الشيطان ﴿أَنْتُمْ﴾ أي الشأن ﴿مَنْ تَوَلَّاهُ﴾ أي تبعه ﴿فَأَنْتُمْ يُضِلُّهُ﴾ أن المفتوحة مع جملتها خبر لمبتدأ محذوف والجملة بعد الفاء جزاء لمن إن كانت شرطية وجوابه إن كانت موصولة، والمعنى أن من تبع الشيطان فالأمر أن الشيطان يضل تابعه عن سواء السبيل فلم يجبل عليه ﴿وَيَهْدِيهِ﴾ أي يريه طريق النار أو يوصله ﴿إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ بالحمل إلى ما يوصله، وقيل ضمير أنه راجع إلى الشيطان ومن موصولة أو موصوفة مع صلتها أو صيغتها خبر لأن والضمير المنصوب في تولاه راجع إلى التابع، والفاء في فإنه يضلّه للعطف على أنه من تولاه، والمعنى قضي على الشيطان أنه نفس تولى تابعه أو الذي تولى تابعه أي أحبه أو استولى عليه فقضى أن الشيطان يضلّه كذا قال الزجاج، وجملة ومن الناس من يجادل في الله حال من فاعل اتقوا تقديره يا أيها الناس اتقوا ومنكم من يجادل ولم يتق ففيه التفات من الخطاب إلى الغيبة أو معترضة.

﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِّن عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُّخَلَّقَةٍ لِّنُسِّينَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِنَّكَ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَّن يُوْتَفَّ وَمِنْكُمْ مَّن يُرْدُّ إِلَيْنَا أُرْدِلَ لِكَيْلِ الْعُمُرِ يَعْلَمُ مِن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئاً وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ وَأَنْبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿٥﴾ ذَلِكَ يَأَنَّ اللَّهُ هُوَ الْمُعْتَقُ وَأَنْتُمْ يُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَأَنْتُمْ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِي الْقُبُورِ ﴿٧﴾﴾

﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ﴾ في شك ﴿مِّنَ الْبَعْثِ﴾ أي من إمكانه وكونه مقدوراً لنا ﴿فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ﴾ يعني خلقنا جنسكم وهو شامل لمن يولد ومن يسقط لكونه مستعداً لأن يصير إنساناً، يعني فانظروا في بدء خلقكم فإنه يزيل ريبيكم فإننا خلقناكم، من الأغذية التي تنبت من التراب التي يتولد منها المني ﴿ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ﴾ أي مني مشتق من النطف بمعنى الصب ﴿ثُمَّ مِن عَلَقَةٍ﴾ قطعة من الدم جامدة ﴿ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ﴾ قطعة من اللحم وهي في الأصل قدر ما يمضغ ﴿مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُّخَلَّقَةٍ﴾ قال ابن عباس أي تامة الخلق وغير تامة الخلق، وقال مجاهد مصورة وغير مصورة، وقيل: المخلقة الولد يأتي به المرأة لوقته غير مخلقة السقط، فالمراد بغير المخلقة على هذا لأقوال السقط، وقيل: المخلقة المسواة

التي لا نقص فيها ولا عيب وغير المخلقة ما فيه نقص وعيب كان الله عز وجل يخلق المضع متفاوتة منها ما هو كامل الخلق أملس من العيوب ومنها ما هو على عكس ذلك فيتبع ذلك التفاوت تفاوت الناس في خلقتهم وصورهم وطولهم وقصرهم وكما لهم ونقصانهم، فعلى هذا ليس المراد بغير المخلقة السقط فحينئذ لا حاجة إلى ما قلنا أن السقط من جنس الإنسان من حيث الاستعداد لكن الصحيح هو الأول والمراد بغير المخلقة السقط، قال البغوي روى علقمة عن ابن مسعود قال: إن النطفة إذا استقرت في الرحم أخذها ملك بكفه فقال: أي رب مخلقة أو غير مخلقة فإن قال غير مخلقة قذفها الرحم دماً ولم يكن نسمة وإن قال مخلقة قال الملك أذكر أو أنثى أشقي أم سعيد؟ ما الأجل ما العمل ما الرزق؟ فيقال له اذهب إلى أم الكتاب فإنك تجد فيها كل ذلك فيذهب فيجدها في أم الكتاب فينسخها فلا يزال معه حتى يأتي على آخر صفته ﴿لِنُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ تتعلق بخلقناكم مقيداً بما ذكر يعني لنبين وتظهر لكم بهذا التدرج كمال قدرتنا وحكمتنا حتى تستدلوا به على البعث بأن ما قبل التغيير والفساد والتكون مرة في بدء الخلق يقبلها ثانياً عند الإعادة ومن قدر على تغييره وتصويره أولاً قدر على ذلك ثانياً وحذف المفعول إيما إلى أن أفعاله هذه يتبين بها من قدرته وحكمته ما لا يحيط به الذكر، وقيل: معناه لنبين لكم ما تأتونه وما تدرونه وما تحتاجون إليه في العبادة يعني خلقناكم لأجل التكليف ﴿وَقُفِّرْ فِي الْأَرْحَامِ﴾ حال بتقدير ونحن نقر أو عطف على إنا خلقناكم يعني نثبت ونسكن في الأرحام فلا تمجه ولا تسقطه ﴿مَا نَشَاءُ﴾ أي مدة نشاء أن نقرفيه ﴿إِنَّ أَجَلَ مُسَمًّى﴾ أي معلوم عند الله تعالى وهو وقت الخروج من الرحم مولود ﴿ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ﴾ من بطون أمهاتكم ﴿طِفْلاً﴾ أي أطفالاً حال من الضمير المنصوب في نخرجكم أجريت عليه بتأويل كل واحد، أو الدلالة على الجنس أو لأنه في الأصل مصدر ﴿ثُمَّ لَتَبْلُغُوا﴾ متعلق بمحذوف تقديره ثم نربيكم لتبلغوا ﴿أَشُدَّكُمْ﴾ شدة كالنعم جمع نعمة يعني ليبلغوا كل شدة وكمال قدر لكم في القوة والعقل وغير ذلك قالوا وبلوغ الأشد ما بين ثلاثين إلى أربعين سنة ﴿وَمِنْكُمْ مَّنْ يُؤْوَفُ﴾ عند بلوغ الأشد أو قبله جملة معترضة، أو حال أو معطوفة على ما سبق ﴿وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرَدُّ إِلَّا أَزْدِلَ الْعُمُرُ﴾ الهرم والحزن ﴿لِيَكَيْلًا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئاً﴾ متعلق ببرد واللام للعاقبة يعني حتى يعود إلى الهيئة الأولى التي كانت في أوان الطفولية من سخافة العقل وقلة الفهم فينسى ما علمه وينكر ما عرفه، قال عكرمة من قرأ القرآن لم يصير بهذه الحالة، والآية استدلال ثان على إمكان البعث بما يعتري الإنسان في أسنانه من الأمور المختلفة والأحوال المتضادة، فإن من قدر على ذلك قدر على نظائره



﴿وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً﴾ أي ميتة يابسة من همدت النار إذا صارت رماداً ﴿فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ﴾ تحركت بالنبات ﴿وَوَيْتَتْ﴾ أي زادت وانتفخت. قرأ أبو جعفر ربأت بالهمزة وكذلك في حم السجدة أي علت وارتفعت، قال المبرد أراد اهتز وربا نباتها فحذف المضاف، لأن الاهتزاز في النبات أظهر ﴿وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ﴾ من زائدة أي أنبتت كل صنف ﴿بِهَيْجٍ﴾ أي حسن، في القاموس البهيجة السرور بهيج ككرم فهو بهيج وهو مبهاج وكخجل فرح فهو بهيج وبهيج وكمنع أفرح وسر كأبهيج والابتهاج السرور، وجملة ترى الأرض عطف على أنا خلقناكم أو رد جملة فعلية ليدل على حدوث هذه الصفة مرة بعد أخرى فهذه دليل ثالث كررها الله تعالى في كتابه لظهوره وكونه مشاهداً ﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى ما ذكر من خلق الإنسان في أطوار مختلفة وتحويله على أحوال متضادة ومن إحياء الأرض بعد موتها وهو مبتدأ خبره ﴿يَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ﴾ أي بسبب أن الله هو الثابت المتحقق في نفسه الواجب وجوده الذي به يتحقق الأشياء لولاه لاستحالة خروج الممكن من مخدع العدم ﴿وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَى﴾ منه النطفة والأرض الموات ﴿وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ لأن قدرته لذاته ونسبة ذاته إلى الكل سواء فلما دلت المشاهدة على قدرته على إحياء بعض الأموات لزم اقتداره على كلها وإن كان عظماً رميماً ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ﴾ يعني ساعة انقراض الدنيا ﴿ءَاتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا﴾ فإن التغير من مقدمات الانصرام ﴿وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ بمقتضى وعده الذي لا يحتمل الخلف. الجمل الثلاث الأول منها لبيان العلة الفاعلية لخلق الإنسان في أطوار مختلفة وتحويله على أحوال متضادة وإحياء الأرض بعد موتها، والجملتين الأخيرتين لبيان العلة الغائية أي ما هو بمنزلة العلة الغائية، فإن خلق الإنسان ونحوه لمعرفة الله سبحانه وحسن عبادته وإلا لكان إيجاده عبثاً وخلق سائر الكائنات لتكون برهاناً لمعرفة الديان، ويترتب على وجوب المعرفة وجوب العبادة وعليه يترتب الجزاء إذ لولا البعث والجزاء لزم التسوية بين المسلمين والمنكرين المجرمين فيختل أمر العدل قال الله تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُتَشَكِّبِينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾ (٣٥) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿١﴾.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ (٨) تَابَى عَطْفِهِ، لِضَمِّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنُذِيْقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿٩﴾ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ يَظْلِمَ لِمَنْ يَظْلَمُ ﴿١٠﴾ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ

أَصَابَهُ حَيْرٌ أَطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ أَنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ذَلِكَ هُوَ  
 الْخُسْرَانُ الْمُمِينُ ﴿١١﴾ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نَفْعَ لَهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ  
 الْبَعِيدُ ﴿١٢﴾ يَدْعُوا لِمَنْ ضَرَّهُ أَوْ قَرُبَ مِنْ نَفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَى وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴿١٣﴾ إِنَّ اللَّهَ  
 يَدْخُلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ  
 ﴿١٤﴾

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ ضروري ﴿وَلَا هُدًى﴾ أي استدلال يهدي إلى المعرفة ﴿وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ مظهر للحق منزل من الله تعالى على أحد من الناس فإن أسباب العلم للإنسان إنما هو أحد هذه الأمور الثلاثة ﴿ثَانِي عَطْفِهِ﴾ العطف الجانب والعطفان الجانبان يميناً وشمالاً وهو الموضوع الذي يعطف الإنسان أي يلوي ويميله عند الإعراض، قال مجاهد أي لاوي عنقه، حاصل المعنى معرضاً عما يدعي إليه من الحق تكبراً أو تبخيراً، كذا قال ابن عطية وابن زيد وابن جريج ﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ متعلق بيجادل، قرأ ابن كثير وأبو عمر وفتح الباء من المجرد والباقون بضم الباء من الأفعال يعني يجادل حتى يضل غيره ﴿لَمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ وهو القتل والأسر، فقتل نضر بن الحارث وعقبه بن أبي معيط يوم بدر صبراً، وقتل معهما سبعون وأسر سبعون، وقال جلال الدين المحلي نزلت الآية في أبي جهل فقتل يوم بدر ﴿وَتُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ أي المحرق وهو النار ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ﴾ التفات من الغيبة إلى الخطاب أو التقدير ويقال لهم يوم القيامة إذا عذبوا ذلك العذاب بسبب ما فعلته من الكفرو المعاصي ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾ أورد صيغة المبالغة نظراً إلى كثرة العبيد والجملة معطوفة على ما قدمت يداك، ونفي الظلم كناية عن العدل كما أن عدم الحب في قوله تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوِّ مِنَ الْقَوْلِ﴾<sup>(١)</sup>، كناية عن البغض والعدل سبب لمجازاة الكفر والمعاصي بالتعذيب، أخرج البخاري وابن أبي حاتم وابن مروديه عن ابن عباس قال كان الرجل يقدم المدينة فيسلم فإن ولدت امرأته غلاماً ونتجت خيله قال: هذا دين صالح وإن لم تلد امرأته ولم تنتج خيله قال هذا دين سوء فأنزل الله تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ قال المفسرون: معناه على شك من حرف الشيء وهو طرفه فالشاك والمنافق كأنه على طرف من الفريقين المؤمنين والكافرين قد يميل إلى هؤلاء وقد يميل إلى هؤلاء أو هو

(١) في القرآن ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوِّ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ سورة النساء، الآية: ١٤٨.

كالذي على طرف الجيش فإن أحسَّ الظفر قرّاً وإلا فرّاً، وأخرج ابن أبي حاتم وكذا قال البغوي أنها نزلت في قوم من الأعراب كانوا يقدمون المدينة والمهاجرين من باديتهم فكان أحدهم إذا قدم المدينة فصاح بها جسمه ونتجت بها فرسه مهراً حسناً وولدت امرأته غلاماً وكثر ماله، قال: هذا دين حسن وقد أصبت فيه خيراً واطمأن إليه وهو المعنى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ﴾ أي بتعبد الله والإسلام وإن صابه مرض وولدت امرأته جارية وأجهضت رهاكه وقل ماله قال: ما أصبت منذ دخلت في هذا الدين إلا شراً فينقلب عن دينه، وهو المعنى لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ﴾ بلاء وشدة ﴿أَنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ﴾ أي ارتد عن دينه ورجع على عقبه إلى الوجه الذي كان عليه من الكفر، وأخرج ابن مردويه من طريق عطية عن أبي سعيد قال أسلم رجل من اليهود فذهب بصره وماله وولده فثشام بالإسلام فأتى النبي ﷺ فقال أقلني فقال النبي ﷺ إن الإسلام لا يقال، فقال لم أصب من ديني هذا خيراً ذهب بصري ومالي ومات ولدي فنزلت الآية فقال رسول الله ﷺ: «يا يهودي إن الإسلام يسبك الرجال كما يسبك النار خبث الحديد والذهب والفضة» ﴿خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ يعني هذا الذي ارتد من الدين لأجل بلاء في الدنيا خسر الدنيا لفوات ماله وولده وما كان يؤمل ولذهاب عصمته وخسر الآخرة بالخلود في النار وحبط عمله» ﴿ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ لا خسران مثله ﴿يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ﴾ إن لم يعبدوه ﴿وَمَا لَا يَنْفَعُهُمْ﴾ إن عبده ﴿ذَلِكَ﴾ الدعاء ﴿هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾ عن الحق مستعار من ضل في التيه إذا أبعده عن الطريق المستقيم ﴿يَدْعُوا لَمَنْ ضَرُّهُمْ﴾ اللام زائدة، والمعنى يدعو أمن ضره أي ضر عبادته هكذا قرأ ابن مسعود ﷺ ﴿أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ﴾ الموهوم الذي يتوقعه الكافر بعبادته وهو الشفاعة والتوسل بها إلى الله تعالى، وهذا على عادة العرب فإنهم يقولون لما لا يكون موجوداً أصلاً هذا شيء بعيد، ونظيره قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ﴾<sup>(١)</sup> أي لارجع أصلاً، ولما كان النفع من الصنم بعيداً بمعنى أنه لا نفع فيه أصلاً، قيل ضره أقرب من نفعه لأنه كائن لا محالة، فيل يدعوا من تنمة الكلام السابق تكرير لقوله يدعوا في قوله: ﴿يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَمَا لَا يَنْفَعُهُمْ﴾ تأكيد لفظي له وما بعده كلام مستأنف واللام في لمن ضره جواب لقسم محذوف والموصول مع صلته مبتدأ خبره ﴿لَيْسَ الْمَوْلَىٰ﴾ أي الناصر، وقيل: المعبود ﴿وَلَيْسَ الْعَشِيرُ﴾ أي الصاحب والمخالط يعني الوثن والعرب يسمي الزوج عشير الأجل المخالطة والجملتان إلزامتان مستأنفتان على قراءة ابن مسعود وما في معناه، وقيل اللام متعلقة

(١) سورة ق، الآية: ٣.

ليدعوا من حيث إنه بمعنى يزعم والزعم قول مع اعتقاد أو يقال يدعو داخلة على الجملة الواقعة مقولاً إجراء له مجرى القول، وعلى هذين التقديرين اللام جواب قسم محذوف ومن مع صلته مبتدأ خبره لبئس المولى ولبئس العشير والمعنى يقول الكافر ذلك يوم القيامة حين يرى استضراره به، وقيل تقدير الكلام يدعوا لمن ضره أقرب من نفعه يدعوا فحذف يدعوا الأخير احتذاء بالأول والمفعول ليدعوا الأول محذوف والموصول منصوب بيدعوا الثاني واللام في لمن ضره جواب قسم محذوف، وقيل اللام بمعنى أن ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ (١٦) يعني أنه تعالى يريد إثابة المؤمن الصالح وعقاب المشرك ولا دافع لمراده ولا مانع لقضائه .

﴿مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ فَلْيَنْظُرْ هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ﴾ (١٥) ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ آيَاتٍ يَتَذَكَّرُ فِيهَا لِقَاءَ رَبِّهِمْ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَسْرِ كَيْدِهِمْ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِحِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْمُجْتَبِينَ وَالَّذِينَ أُشْرِكُوا إِنَّ اللَّهَ بَفِصْلِ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (١٧) ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ (١٨)

﴿مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ﴾ أي محمداً ﷺ بمعنى الوهم يقتضي مفعولاً واحداً وهو أن مع جملتها وإمكان الظن بمعناه فالجملة قائمة مقام المفعولين ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ هذا كلام فيه اختصار تقديره إن الله ناصر رسوله في الدنيا والآخرة فمن كان يظن خلاف ذلك ويتوقعه لأجل غيظه الرسول ﷺ ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ﴾ أي بحبل ﴿إِلَى السَّمَاءِ﴾ أ سماء بيته يعني ليشدد حبلاً في سقف بيته ﴿ثُمَّ لِيَقْطَعْ﴾ أي ليختنق من قطع إذا اختنق فإن المختنق يقطع نفسه بحبس مجاربه يعني يستعص في إزالة غيظه ليفعل كل ما يفعل الممتلىء غيظاً حتى يموت، وهذا أمر للتعجيز يقال للحاسد إن لم ترض بهذا فاختنق ومت غيظاً، وقال ابن زيد المراد بالسماء السماء الدنيا، والمعنى من كان يظن أن لن ينصر الله نبيه ويكيد في أمره ليقطعه من أصله حتى يبلغ عنان السماء فيجتهد في دفع نصر الله إياه أو ليمدد بحبل إلى السماء الدنيا وليذهب السماء وليقطع الوحي الذي يأتيه من السماء، قال البغوي

روي أن هذه الآية نزلت في أسد وغطفان دعاهم النبي ﷺ إلى الإسلام وكان بينهم وبين اليهود حلف فقالوا: لا يمكننا أن نسلم لأننا نخاف أن لا ينصر الله محمداً ولا يظهر أمره فينقطع الحلف بيننا وبين اليهود فلا يمروننا ولا يؤووننا فنزلت هذه الآية، وقال مجاهد النصر بمعنى الرزق يقول العرب من نصرتني نصره الله يعني من أعطاني أعطاه الله، وقال أبو عبيدة يقول العرب أرض منصوره أي ممطورة مرزوقة بالمطر، والضمير المنصوب في نصره راجع إلى الموصول والآية نزلت في من أساء الظن بالله وخاف أن لا يرزقه والمعنى من كان ليظن أن لن يرزقه الله فليمدد بحبل إلى سماء بيته ثم ليختنق ويمت غيظاً على عدم ترزيقه أو ليمدد حبلاً إلى السماء الدنيا ثم ليقطع به المسافة حتى يبلغ عناناً وليأت من هناك رزقه، قرأ ورش وأبو عمرو ابن عامر ثم ليقطع بكسر لام الأمر والباقون بجزمها ﴿فَلْيَنْظُرْ﴾ فليتصور في نفسه بعد إرادة مد السبب وقطع المسافة أو الاختناق ﴿هَلْ يُدْهِنُ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ﴾ يعني هل يدفع فعله ذلك غيظه أو الذي يغيبه من نصر الله سماه كيداً لأنه منتهى سعيه، والاستفهام للإنكار وجملة من كان يظن إلى آخرها تأكيد لقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ يعني كما أن غيظ الحاسد لا يدفع ما أراد الله تعالى من نصر رسوله والمؤمنين في الدنيا والآخرة لا يدفع أحد شيئاً مما أراد الله تعالى ﴿وَكَذَلِكَ﴾ أي إنزالاً مثل ذلك الإنزال أي مثل إنزالنا الآيات الدالة على إمكان البعث والتوحيد وصدق الرسول والوعد بنصره ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾ أي القرآن كله حال كونه ﴿ءَايَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ واضحات الدلالة على صدق الرسول ﷺ وما جاء به فلا منافاة بين هذه الآية وبين قوله تعالى: ﴿مِنْهُ ءَايَاتٌ تُحْكِمُكَ هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ وَأَحْرَمُ مَشَاهِدَهُ﴾<sup>(١)</sup> لاختفاء المراد منها مع ظهور إعجازها ﴿وَأَنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يُرِيدُ﴾، الجملة في محل الجر بلام التعليل معطوفة على محذوف متعلق بقوله أنزلناه، يعني أنزلناه لمصالح ولأن يهدي به أو يثبت على الهدى من يريد الله هدايته أو ثباته على الهداية، وجاز أن يكون في محل نصب عطفاً على الضمير المنصوب في أنزلناه يعني وأنزلنا أن الله يهدي من يريد ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِحِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ يعني عبدة الأوثان ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ بالحكومة بينهم وإظهار المحق منهم من المبطل وبالجزاء فيجاري كلا ما يليق به ويدخل فريقاً في الجنة وفريقاً في السعير أدخلت كلمة أن على كل واحد من طرفي الجملة لمزيد التأكيد ثم أكده بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ عالم به بمراقب لأحواله فلا يجوز أن يجعل المسلمين كالمجرمين ولا بمنزلة المحقق من المبطل مع كمال علمه بظواهر

(١) سورة آل عمران، الآية: ٧.

أحوال كل وبواطنها ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ يعني ألم تعلم ﴿أَتَىٰ اللَّهُ يَسْجُدَ لَكُمْ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي﴾ من الإنس والجن يعني المؤمنين منهم وكلمة من وإن كان يعم المؤمن والكافر لكن خص منه الكافر بكلام مستقل وهو قوله تعالى: ﴿وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾<sup>(١)</sup> فبقي المؤمنون مراداً وإنما فسرت هكذا لأن كلمة من لذوي العقول ولما عطف عليه قوله: ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ﴾ فإن حقيقة العطف للمغايرة وحمل البيضوي كلمة من على العموم، وقال: من يجوز أن تعم أولي العقل وغيرهم أو على التغلب، وقال أكثر المحققين إن من لا يعبر به عن غير الناطقين إلا إذا جمع بينهم وبين غيرهم فعلى تقدير إرادة العموم قوله والشمس الخ من قبيل عطف الخاص على العام أفردتها بالذكر لشهرتها واستبعاد ذلك منها، والمراد بالسجود عند المحدثين والعلماء المتقدمين الطاعة الاختيارية فإن الجمادات وإن كانت أمواتاً عندنا لكن لها حياة ما وهي مطيعة طاعة اختيارية لله تعالى، قال الله تعالى: ﴿قَالَتَا أَئِنَّا لَطَائِعِينَ﴾<sup>(٢)</sup> وقال في وصف الحجارة ﴿وَإِن مِّنْهَا لَمَّا يَحِطُّ مِنْ حَشِيَّةِ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup> وقال: ﴿وَإِن مِّنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾<sup>(٤)</sup> وقال رسول الله ﷺ: «إن الجبل ينادي الجبل يا فلان هل مر بك أحد يذكر الله» رواه الطبراني من حديث ابن مسعود، قال البغوي هذا مذهب حسن موافق لقول أهل السنة ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ﴾ مبتدأ ﴿وَكَثِيرٌ﴾ تكرير للأول تأكيداً ومبالغة في الكثرة وخبره ﴿حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ لعدم انخراطهم في الساجدين فهذا الجملة مخصصة بكلمة من مخرجة للكافرين من أن يرادوا بها، وقيل كلمة من في قوله تعالى: ﴿مَن فِي الْأَرْضِ﴾ بمعنى ما للعموم والمراد بالسجود كون الممكنات كلها متسخرة لقدرته غير آية عند تدبيره دالة بذواتها على عظمة تدبرها وقوله: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ﴾ مبتدأ خبره محذوف دل عليه خبر قسيمه يعني حق لهم الثواب، أو فاعل لفعل محذوف تقديره ويسجد له سجود طاعة أي بوضع الجبهة على الأرض كثير من الناس، وعلى التقديرين قوله كثير من الناس جملة مستأنفة وقوله: ﴿وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ مستأنفة أخرى، ومن قال بجواز عموم المشترك يعني استعمال لفظ واحد مشترك في المعنيين في كل واحد من مفهوميه معاً وإسناده باعتبار أحد المعنيين إلى أمر وباعتبار المعنى الآخر إلى أمر آخر، قالوا قوله: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ﴾ مقرر

(١) سورة الحج، الآية: ١٨.

(٢) سورة فصلت، الآية: ١١.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٧٤.

(٤) سورة الإسراء، الآية: ٤٤.

معطوف على ما سبق والمعنى يسجد له سجود التسخر جميع الكائنات وسجود الطاعة كثير من الناس وكثير حق عليهم العذاب لأجل إياهم عن سجود الطاعة جملة مستأنفة، وجاز أن يكون مفرداً معطوفاً على الساجدين بالمعنى الأعم موصوفاً بقوله حق عليهم العذاب ﴿وَمَنْ يُنِ اللّٰهُ﴾ مبتدأ فيه معنى الشرط وخبره المتضمن بمعنى الجزاء قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ مِنْ مُّكْرِمٍ﴾ يعني من يهينه الله بالشقاوة لا يكرمه أحد بالسعادة، هذه الجملة معطوفة على الاسم السابقة أو حال ﴿إِنَّ اللّٰهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ من الإكرام والإهانة، والسعادة والشقاوة مختصان بمشيئة الله تعالى .

﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ نِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴿١٩﴾ يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ ﴿٢٠﴾ وَلَهُمْ مَقَامِعٌ مِنْ حَدِيدٍ ﴿٢١﴾ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿٢٢﴾ إِنَّ اللّٰهَ يَدْخُلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُجَلَّزْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٢٣﴾ وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهُدُوا إِلَى صِرَاطٍ الْحَمِيدِ ﴿٢٤﴾﴾

﴿هَذَانِ خَصْمَانِ﴾ فوجان متخاصمان، يعني المؤمنون خصم والكافرون من الأنواع الخمسة خصم وهو يطلق على الواحد والجماعة ﴿أَخَصَمُوا﴾ أو رد صيغة الجمع حملاً على المعنى ﴿فِي رَبِّهِمْ﴾ أي في دينه أو في ذاته وصفاته وأمره. روي الشيخان في الصحيحين عن أبي ذر قال: نزلت قوله تعالى: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ في حمزة وعبيدة وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم وعتبة وشيبة والوليد بن عتبة<sup>(١)</sup> وأخرج البخاري والحاكم عن علي قال: فينا نزلت هذه الآية وفي مبارزتنا يوم بدر، وأخرج الحاكم عنه بوجه آخر قال نزلت في الذين بارزوا يوم بدر علي وحمزة وعبيدة وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة، وروى البغوي عن قيس بن عباد عن علي بن أبي طالب قال: أنا أول من يحدوا بين يدي الرحمة للخصومة يوم القيامة، قال قيس وفيهم نزلت هذه الآية، وقال قيس هم الذين بارزوا يوم بدر حمزة وعلي وعبيدة وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة، قال محمد بن إسحاق خرج يعني يوم بدر عتبة بن ربيعة

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: قتل أبي جهل (٣٩٦٩)، وأخرجه مسلم في كتاب التفسير، باب: في قوله تعالى: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ (٣٠٣٣).

بين أخيه شيبه بن ربيعة وابنه الوليد بن عتبة حتى إذا وصلوا إلى الصف دعوا إلى المبارزة فخرج إليهم فتية من الأنصار ثلاثة عوف ومعاذ ومعوذ ابنا الحارث وأمهما عفراء وعبد الله بن رواحة فقالوا من أنتم فقالوا: رهط من الأنصار حين انتسبوا أكفاء كرام، ثم نادى مناديهم يا محمد أخرج إلينا أكفائنا من قومنا فقال رسول الله ﷺ: «قم يا عبيدة بن الحارث ويا حمزة بن عبد المطلب ويا علي بن أبي طالب» فلما دنوا قال: من أنتم؟ فذكروا قالوا: نعم أكفاء كرام فبارز عبيدة وكان أسن القوم عتبة وبارز حمزة شيبه وبارز علي الوليد بن عتبة، فأما حمزة فلم يمهل أن قتل شيبه وعلي الوليد، واختلف عبيدة وعتبة بينهما ضربتان كلاهما أثبت صاحبه فكر حمزة وعلي بأسيا فهما على عتبة فدفعها عليه واحتملا عبيدة إلى أصحابه وقد قطعت رجله ومخها ليسيل فلما أتو بعبيدة إلى رسول الله ﷺ قال: ألسنت شهيداً؟ قال: بلى، فقال عبيدة لو كان أبو طالب حياً لعلم أنا أحق بما قال منه حيث يقول:

كذبتهم وبيت الله يبرئ محمداً  
ولما نطاعن دونه وناضل  
ونسلمه حتى نصرع حوله  
نذهل عن أبنائنا والحلائل

وأخرج ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة إن الآية نزلت في المسلمين وأهل الكتاب فقال أهل الكتاب نحن أولى بالله منكم وأقدم منكم كتاباً ونبينا قبل نبيكم، وقال المؤمنون نحن أحق بالله أماناً بنينا محمد ﷺ ونبيكم وبما أنزل الله من كتاب وأنتم تعرفون نبينا وكتابنا وكفرتم به حسداً فهذا خصومتهم في ربهم، وقال مجاهد وعطاء بن رباح الكلبي هم المؤمنون والكافرون من أي ملة كانوا، وقال بعضهم جعل الأديان ستة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ الآية فجعل خمسة للنار وواحد للجنة فقوله هذان خصمان ينصرف إليهم فالمؤمنون خصم وسائر الخمسة خصم لأن الكفر ملة واحدة ومبنى هذين القولين عموم اللفظ وسياق القصة ولا شك أن العبرة لعموم اللفظ دون خصوص السبب، وقال عكرمة هما الجنة والنار اختصما روى الشيخان في الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تحاجت الجنة والنار فقالت النار أوثرت بالمتكبرين والمتبخترين وقالت الجنة فما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم وعرتهم، قال الله تعالى للجنة إنما أنت رحمتي أرحم بك من أشياء من عبادي وقال للنار إنما أنت عذابي أعذب بك من أشياء ولكل واحد منكما ملؤها فأما النار فلا تمتلىء حتى يضع الله رجله تقول قط قط قط فهنالك تمتلىء ويزوي بعضها إلى بعض فلا يظلم الله من خلقه أحداً وأما الجنة فإن الله



تعالى يُنشأ لها خلقاً»<sup>(١)</sup> ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فصل لخصومتهم وهو المعنى لقوله تعالى: إن الله يفصل بينهم يوم القيامة ﴿فُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ﴾ أي قدرت لهم على مقادير حيثيتهم، قال سعيد بن جبير ثياب من نحاس مذاب وليس من الآنية شيء إذا حمي أشد حرّاً منه وتسمى باسم الثياب لأنها تحيط بأبدانهم كإحاطة الثياب وقال بعضهم يلبس أهل النار مقطعات من النار، روى أحمد بسند حسن عن جويرية قالت: قال رسول الله ﷺ: «من لبس الحرير في الدنيا ألبسه الله يوم القيامة ثوباً من نار»<sup>(٢)</sup> وأخرج والبزار وابن أبي حاتم والبيهقي بسند صحيح عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أول من يكسى حلة من النار إبليس فيضعها على حاجبيه ويسحبها من بعده وذريته من بعده وهو ينادي يا ثوراه وهم ينادون يا ثورهم حتى يقفوا على النار فيقال لهم لا تدعوا ثبوراً واحداً وادعوا ثبوراً كثيراً» وأخرج أبو نعيم عن وهب بن منبه قال: كسى أهل النار والعري كان خيراً لهم وأعطوا الحياة والموت كان خيراً لهم، وأخرج عن أبي مالك الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب» رواه ابن ماجه بلفظ «إن النائحة إذا ماتت ولم تتب قطع لها ثياباً من قطران ودرعاً من لهب النار»<sup>(٣)</sup> ﴿يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ﴾ حال من الضمير في لهم أو خبر ثان والحميم الماء الحار الذي انتهى حرارته ﴿يُصْهِرُ بِهِ﴾ أي يذاب بذلك الحميم المنصب من فوقهم رؤوسهم ﴿مَا فِي بُطُونِهِمْ﴾ من الشحوم والأحشاء والجلود ويصهر به الجلود يعني يؤثر حرارته في بواطنهم كما يؤثر في ظواهرهم والجملة حال من الحميم أو من ضميرهم. أخرج الترمذي وحسنه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن الحميم ليصب على رؤوسهم فينفذ الحميم حتى تخلص إلى جوفه فيسيل ما في جوفه ثم يهراق من بين قدميه وهو الصهر ثم يعاد كما كان»<sup>(٤)</sup> ﴿وَلَهُمْ مَقْلِعٌ مِّن حَدِيدٍ﴾ جمع مقمعة وحقيقتها ما يجمع به أي يكف بعنف، قال الليث المقمعة شبه الجزر وهو بالفارسية كرز بالكاف

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿وَقَوْلُ هَلْ مِنْ مَّزِيدٍ﴾ (٤٨٥٠)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء. (٢٨٤٦).

(٢) رواه أحمد والطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق. انظر مجمع الزوائد في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في الحرير والذهب (٨٦٤٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الجنائز، باب: في النهي عن النياحة (١٥٨١)، وإسناده صحيح.

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة جهنم، باب: ما جاء في صفة شراب أهل النار (٢٥٨٢).

الفارسي، قال البغوي هو من قولهم قمعت رأسه إذا ضربته ضرباً عنيفاً والجملة حال من الضمير المجرور في بطونهم، أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في هذه الآية أنه قال يضربون بها أي بالمقامع كل عضو على حياله فيدعون بالثبور، وأخرج أحمد وأبو يعلى وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لو أن مقمعا من حديد وضع على الأرض فاجتمع الثقلان ما أقلوه من الأرض ولو ضرب الجبل بمقمع من حديد لعتثت ثم عاد كما كان» ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا﴾ أي من النار من غم وكرب يلحقهم بأنفاسهم بسبب النار، بدل اشتمال من الضمير المجرور بإعادة الجار ﴿أُعِيدُوا فِيهَا﴾ تقديره كمال أرادوا أن يخرجوا منها فخرجوا منها أعيدوا فيها لأن الإعادة لا يكون إلا بعد الخروج، والجملة الشرطية أعني كلما أرادوا إلى آخرها صفة لمقامع والرباط محذوف أي أعيدوا بها فيها، وأخرج ابن أبي حاتم عن الفضيل بن عياض في الآية أنه قال والله ما طمعوا في الخروج لأن الأرجل مقيدة موبقة ولكن يرفعهم لهابها وتردهم مقامعها، قلت: لعل المراد بقوله: ﴿أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا﴾ أنهم يزعمون حين يرفعهم لهابها أن يقعوا خارج النار ولا يكون كذلك بل يردهم مقامعها، وأخرج البيهقي عن أبي صالح قال إذا ألقى الرجل في النار لم يكن له منتهى حتى يبلغ قعرها ثم تحيش به جهنم فترفعه إلى أعلى جهنم وما على عظامه مضغة لحم فتضرب الملائكة بالمقامع فيهبى بهم إلى قعرها فلا يزال كذلك، وذكر البغوي أن في التفسير أن جهنم لتحيش بهم فتلقيهم إلى أعلاها فيريد من الخروج منها فيضربهم الزبانية بمقامع الحديد فيهبون وفيها سبعون خريفاً ﴿وَذُوقُوا﴾ هذه الجملة معطوفة على أعيدوا بتقدير وقيل لهم ذوقوا ﴿عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ أي النار المحرقة البالغة في الإحراق فعيل بمعنى الفاعل كالأليم بمعنى المؤلم والوجيع بمعنى الوجع، قال الزجاج هؤلاء يعني الذين مر ذكرهم في تلك الآيات أحد الخصمين وقال في الآخر ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ غير الأسلوب فيه وأسند الإدخال إلى الله تعالى وأكده بأن إحماًداً لحال المؤمنين وتعظيماً لشأنهم ﴿يُحْكَمُونَ﴾ من حليت المرأة إذا ألبست الحلي حال من الموصول ﴿فِيهَا﴾ أي في الجنة ﴿مِنْ أَسَاوِرَ﴾ جمع أسورة وهو جمع سوارصفة لمفعول محذوف يعني يحلون حلياً كائناً من أساور ﴿مِنْ ذَهَبٍ﴾ بيان له ﴿وَلَوْلُؤُا﴾ معطوف على أساور على قراءة نافع وعاصم بالنصب ها هنا وفي سورة فاطر حملاً على محل أساور أو بإضمار الناصب يعني ويؤتون لؤلؤاً والباقون بالجر حملاً على لفظة أساور أو عطفاً على ذهب، قال القرطبي قال المفسرون ليس أحد من أهل الجنة إلا وفي يده ثلاث

أسورة سوار من ذهب وسوار من فضة وسوار من لؤلؤ، قلت: والألف المكتوب في الرسم بعد الواو يؤيد النصب، وقال أبو عمرو ثبتوا الألف كما أثبتوا في قالوا وكانوا، وقال الكسائي ألف صورة الهمزة وترك أبو بكر وأبو عمرو إذا خفف الهمزة الأولى من لؤلؤ واللؤلؤ في جميع القرآن، وحمزة إذا وقف سهل الهمزتين على أصله وهشام يسهل الثانية في غير النصب على أصله والباقون يحققونهما، أخرج الترمذي والحاكم وصححه والبيهقي عن أبي سعيد الخدري «أن النبي ﷺ تلا قوله تعالى: ﴿جَنَّتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾<sup>(١)</sup> فقال: عليهم التيجان إن أدنى لؤلؤ ليضيء ما بين المشرق والمغرب» وأخرج الطبراني الأوسط والبيهقي بسند حسن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن أدنى أهل الجنة حلية عدلت حليته بحلية أهل الدنيا جميعاً لكان ما يحليه الله تعالى به في الآخرة أفضل من حلية أهل الدنيا جميعاً» وأخرج أبو شيخ في العظمة عن كعب الأحبار قال: إن الله تعالى ملكاً يصوغ حلي أهل الجنة من يوم خلقه إلى أن تقوم الساعة ولو أن حلياً أخرج من حلي أهل الجنة لذهب بضوء الشمس، وأخرج الشيخان في الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء»<sup>(٢)</sup> وأخرج في الزهد من طريق عمران بن خالد عن أدرك أصحاب النبي ﷺ أنهم قالوا من ترك لبس الذهب وهو يقدر عليه ألبسه الله إياه في حظيرة القدس ومن ترك الخمر وهو يقدر عليه سقاه الله إياه من حظير القدس، وأخرج النسائي والحاكم عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يمنع أهل الحلية والحرير ويقول: «إن كنتم تحبون حلية الجنة وحريرها فلا تلبسوها في الدنيا» وعن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة»<sup>(٣)</sup> ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ حال من فاعل يحلون أو عطف عليه وغير أسلوب الكلام للدلالة على أن الحرير لباسهم المعتاد أو للمحافظة على رؤوس الآي، أخرج البزار وأبو يعلى والطبراني من حديث جابر بسند صحيح عن أبي الخير مرثد بن عبد الله قال: «في الجنة شجرة تنبت السندس يكون ثياب أهل الجنة» روى النسائي والطيالسي والبزار والبيهقي بسند جيد عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «تنشق عنها يعني ثياب أهل الجنة ثمر الجنة مرتين»

(١) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء (٢٥٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه (٥٨٣٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال، وخاتم الذهب والحرير على الرجل (٢٠٦٩).

وأخرج ابن المبارك عن أبي هريرة، قال: إن دار المؤمن درة مجوفة فيها أربعين بيتاً في وسطها شجرة تنبت الحُلل فيذهب فيأخذ بأصبعه سبعين حلة منظم باللؤلؤ والزبرجد والمرجان.

**فصل:** وأخرج الشيخان عن حذيفة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة»<sup>(١)</sup> وأخرج الشيخان عن عمر بن الخطاب قال: قال النبي ﷺ: «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة» وأخرج مثله من حديث أمس والزبير، وأخرج النسائي والحاكم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ومن شرب الخمر في الدنيا لم يشربه في الآخرة ومن شرب في آنية الذهب والفضة لم يشرب بها في الآخرة». وأخرج الطيالسي بسند صحيح والنسائي وابن حبان والحاكم عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وإن دخل الجنة لم يلبسه» وأخرج ابن أبي حاتم وابن أبي الدنيا عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ قال: «ما منكم من أحد إلا انطلق به إلى طوبى فيفتح له أكمامها فيأخذ من أي ذلك شاء إن شاء أبيض وإن شاء أحمر وإن شاء أخضر وإن شاء أصفر وإن شاء أسود مثل شقاق النعمان وأرق وأحسن» وأخرج أيضاً عن كعب قال لو أن ثوباً من ثياب الجنة لبس في الدنيا لصعق من ينظر إليه وما حملته أبصارهم، وأخرج الصابوني في المائتين عن عكرمة، قال: إن الرجل من أهل الجنة ليلبس الحلة فتكون من ساعته سبعون لونا، وأخرج مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من يدخل الجنة فنعم فيها لا يبأس ولا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه»<sup>(٢)</sup> ﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ حال بتقدير قد من الموصول المفعول ليدخل يعني والحال أنهم قد هدوا في الدنيا إلى الطيب من القول يعني شهادة أن لا إله إلا الله والله أكبر والحمد لله كذا قال ابن عباس وقال السدي يعني هدوا إلى القرآن، وقيل الماضي ها هنا بمعنى المستقبل يعني ويهدون في الجنة إلى الطيب من القول وهو قولهم الحمد لله الذي صدقنا وعده ﴿وَهُدُوا﴾ أي قد هدوا في الدنيا ﴿إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾ أي إلى دين الله وهو الإسلام والحمد هو الله المستحق للحمد لذاته أو المعنى ويهدون إلى صراط الجنة التي هي الحميد.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأطعمة، باب: الأكل في إناء مفضض (٥٤٢٦)، وأخرجه مسلم في

كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم استعمال إناء الذهب والفضة (٢٠٦٧).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في دوام نعيم أهل الجنة (٢٨٣٦).

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَنكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكْمِ يُظَلَمِ نُذُوقُهُ مِن عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿١٥﴾ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١٦﴾ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿١٧﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴿١٨﴾﴾

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي يمنعون الناس من أن يدخلوا في دين الإسلام لا يريد بالمضارع حالاً ولا استقبالاً وإنما يريد استمراراً لصد كقولهم فلان يعطي ويمنع ولذلك حسن عطف على الماضي، وقيل: هو حال من فاعل كفروا وخبر إن محذوف دل عليه آخر الآية إن نذقه من عذاب أليم ﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ عطف على سبيل الله أو على اسم الله، والمراد بالمسجد الحرام خاصة عند الشافعي وعند أبي حنيفة رحمته الحرم كله كما في قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾<sup>(١)</sup> على ما قيل أن الإسراء من بيت أم هانئ أطلق المسجد على الحرم كله لأن الغرض الأصلي من عمران مكة إقامة الصلاة، قال الله تعالى حكاية لقول إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾<sup>(٢)</sup> وقد فسر الشافعي رحمته المسجد الحرام في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نجسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عِلْمِهِمْ هَكَذَا﴾<sup>(٣)</sup> بالحرم حيث قال: يمنع الكفار مطلقاً عن دخول الحرم بهذه الآية وقد ذكرنا الكلام عليه في سورة التوبة ويؤيد إرادة الحرم قوله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَنكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ قرأ ابن كثير بإثبات الياء في الحالين وورش وأبو بكر في الوصل فقط، وقرأ حفص سواء بالنصب على أنه مفعول ثان لجعلنا وللناس ظرف لغو أو حال من الضمير المستكن في للناس وللناس مفعول ثان والعاكف مرفوع به، وقرأ الباقون سواء بالرفع على أن العاكف مبتدأ وسواء خبره مقدم عليه أو سواء مبتدأ من قبيل الصفة والعاكف فاعله والجملة مفعول ثان لجعلناه وللناس حال من الهاء أو ظرف لغو، وجاز

(١) سورة الإسراء، الآية: ١.

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٣٧.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٢٨.

أن يكون للناس مفعولاً ثانياً والجملة بيان لما سبق يعني جعلناه للناس بحيث مستوفيه المقيم والبادي أي المسافر المنسوب إلى البدو، وقال في القاموس البدو والبادية والبدواة والبداءة خلاف الحضرة يعني ليس أحد أحق بالمنزل فيه من غيره فمن سبق إلى مكان منه لا يجوز لغيره أن يزعمه، كذا قال ابن عباس وسعيد بن جبيرة وقتادة وابن زيد قالوا: هما سواء في البيوت والمنازل، وقال عبد الرحمن بن سابط كان الحجاج إذا قدموا مكة لم يكن أحد من أهل مكة بأحق بمنزله منهم وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ينهى الناس أن يغلقوا أبوابهم في الموسم، كذا قال البغوي، قلت: روي أثر عمر عبد الرحمن بن عبد بن حميد بن نافع عن ابن عمر عنه وعن عمر بن الخطاب أن رجلاً قال له عند المروة يا أمير المؤمنين اقطع مكاناً لي فاعقب وأعرض عنه وقال: هو حرم الله سواء العاكف فيه والباد إزالة الخفاء، وقال عبد الرزاق عن معمر عن منصور عن مجاهد أن عمر قال: يا أهل مكة لا تتخذوا لدوركم أبواباً لينزل البادي حيث شاء، وقال عبد الرزاق عن ابن جريج كان عطاء ينهى عن الكراء في الحرم وأخبرني أن عمر نهى أن يبوب دور مكة لأن الحاج في عرساتها فكان أول من بوب داره سهيل بن عمرو واعتذر لذلك لعمر فإن قيل صح عن عمر أنه اشترى داراً بمكة للسجن بأربعة آلاف درهم رواه البيهقي وكذا روى البيهقي عن ابن الزبير أنه اشترى حجرة سودة، وعن حكيم بن حزام أنه باع دار الندوة، وعن عمر أنه اشترى الدور من أهلها حتى وسع المسجد وكذلك عن عثمان، قال وكان الصحابة في رباط متوافرين ولم ينقل إنكار ذلك؟ قلت: يحمل تلك الآثار على بيع بنائها فإن البناء ملك المباني لا محالة وإنما المنهي بيع الأرض، ومن ها هنا، قال أبو حنيفة وأحمد في أصح الروايتين عنه لا يجوز بيع ربيع مكة ولا إجارة دورها فإن أرض الحرم عتيق غير مملوك لأحد قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ مَحَلَّهَا إِلَى آلِ بَيْتِ الْعَتِيقِ﴾<sup>(١)</sup> ولا شك أن المراد بالبيت العتيق أرض الحرم كله لاختصاص أرض الحرم بذبح الهدايا والقول بأن المعنى ثم محلها إلى مكان يقرب منه البيت العتيق تكلف وتقديره بلا ضرورة، وكذا قال مالك لكن مبنى قوله أن مكة فتحت عنوة وكل بلدة فتحت عنوة فهي وقف لا يجوز بيع أراضيها، وقال الشافعي بيع دور مكة وإجارتها جائزة وهي مملوكة لأهلها وبه، قال الحسن وطاووس وعمر وابن دينار وجماعة والمراد بالمسجد الحرام في الآية نفسه ومعنى الآية جعلناه للناس قبلة لصلاتهم ومنسكاً متعبداً بحيث مستوفيه العاكف والبادي في تعظيم الكعبة، وفضل الصلاة في المسجد الحرام والطواف بالبيت. قلنا: سياق الآية يقتضي اختصاص

(١) سورة الحج، الآية: ٣٣.

تسويته العاكف والبادي بالمسجد الحرام مع أن المساجد كلها بهذه المثابة العاكف والبادي في جميع المساجد سواء يجب على كل أحد تعظيم كل مسجد وكل مسجد يستوي فيه ثواب الصلاة والطاعة لجميع الناس لا يختلف باختلاف الحضر والسفر، قال البغوي قال مجاهد وجماعة مثل ما قال الشافعي، قلت: بل المروي عن مجاهد مثل قول أبي حنيفة رضي الله عنه روى الطحاوي من طريق إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد أنه قال مكة مباح لا يحل بيع رباعها ولا أجارة بيونها وروى عبد الرزاق من طريق إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عمر لا يحل بيع بيوت مكة ولا أجارتها، ومن الحجّة لقولنا هذا ما رواه محمد في كتاب الآثار أخبرنا أبو حنيفة عن عبد الله بن أبي زياد عن أبي نجيع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله: «إن الله حرم مكة فحرام بيع رباعها وأكل ثمنها» ولذا روى ابن الجوزي في التحقيق بسنده عن أبي حنيفة بذلك السند مرفوعاً بلفظ «مكة حرام وحرام رباعها حرام أجر بيوتها» قال الدارقطني وهم فيه أبو حنيفة رضي الله عنه والصحيح أنه موقوف دعوى الوهم على أبي حنيفة شهادة على النفي فلا يقبل وهو ثقة والرفع من الثقة مقبولة وروى محمد بذلك السند مرفوعاً «من أكل من أجود بيوت مكة شيئاً فإنما يأكل ناراً» ورواه الدارقطني بسنده عن إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر عن أبيه عن عبد الله بن باباه عن عبد بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «مكة مباح لا يباع رباعها ولا يؤجر بيوتها» قلت إسماعيل بن إبراهيم ضعفه يحيى والنسائي وأبوه إبراهيم بن مهاجر بن جابر النحلي ضعفه البخاري، وقال أبو حاتم منكر الحديث وقال ابن المديني والنسائي ليس بالقوي، لكن قال سفيان وأحمد ويحيى بن معين وابن مهدي لا بأس به، وقال أبو بكر البيهقي الصحيح أن هذا الحديث موقوف وروى ابن الجوزي بسنده عن سعيد بن منصور قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إن مكة حرام حرّمها الله عز وجل لا يحل بيع رباعها ولا أجر بيوتها» وهذا مرسل والمرسل عندنا حجة. احتج الخصم بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾<sup>(١)</sup> وقوله صلى الله عليه وآله: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن»<sup>(٢)</sup> قاله يوم فتح مكة وجه الاحتجاج أن الإضافة تدل على الملك قالوا ولو كانت الدور غير مملوكة لهم لما كانوا مظلومين في الإخراج عنها، والجواب أن الإضافة للسكنى أو للبناء يقال مسجد النبي صلى الله عليه وآله ومسجد بني فلان وكون الإخراج ظلماً لا يدل على

(١) سورة الحج، الآية: ٤٠.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: فتح مكة (١٧٨٠).

أنهم، أخرجوا عن ديار مملوكة لهم لتحقق الظلم بإخراجهم عن المسجد الحرام الذي جعل الله للناس كلهم فيه سواء ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا﴾<sup>(١)</sup> وأقوى حججهم في الباب حديث أسامة بن زيد قال: قلت: يا رسول الله أين تنزل غداً في حجته؟ فقال: هل ترك عقيل منزلاً؟ قال: نحن نازلون غداً إن شاء الله بحنيف بني كنانة، ثم قال: لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر<sup>(٢)</sup> متفق عليه، وروى ابن الجوزي هذا الحديث، قال أسامة: يا رسول الله أتنزل دارك بمكة، قال: «وهل ترك عقيل من ربيع أو دور؟ قال الزهري وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي شيئاً كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين يعني حتى مات أبو طالب، قال الحافظ وفي رواية محمد بن أبي حفصة قال في آخره ويقال إن الدار التي أشار إليها النبي ﷺ كانت دار هاشم بن عبد مناف ثم صارت لعبد المطلب ابنه فقسماها بين ولده حين عمر ثم صار للنبي ﷺ حق أبيه عبد الله وفيها ولد النبي ﷺ، وأن النبي ﷺ لما هاجر استولى عقيل وطالب على الدار كلها باعتبار ما ورثاه من أبيهما لكونهما كانا لم يسلموا وباعتبار ترك النبي ﷺ حقه منها بالهجرة وقتل طالب بيد فباع عقيل الدار كلها، وروى الفاكهاني أن عقيل لم يبع الدار وقال: إن الدار لم يزل بيد أولاد عقيل إلى أن باعوا لمحمد بن يوسف أخي الحجاج بمائة ألف دينار، والجواب أن بيع عقيل الدار كافراً لا يكون حجة على جواز البيع، وتأويل الحديث عندي أن الدار لعلها كانت مشغولة بحوائج عقيل إن لم يبع وبحوائج المشتري إن باع فالنبي ﷺ يجدها خالية يسكن فيها ولداً، قال: وهل ترك لنا عقيل منزلاً أي منزلاً خالياً، فحينئذ قول الراوي كان عقيل ورث أبا طالب وشبهه مبني على زعمه وقوله ﷺ: لا يرث الكافر المؤمن ولا المؤمن الكافر» لعله واقعة حال آخر فضم الراوي الحديثين زعماً منه أن قوله ﷺ: «لا يرث الكافر المؤمن ولا المؤمن الكافر» هو الباعث على قوله ﷺ: «وهل ترك لنا عقيل منزلاً؟» فحينئذ قوله ﷺ: «لا يرث الكافر المؤمن ولا المؤمن الكافر» كلام مستأنف فلا حجة في الحديث على كون ربيع مكة مملوكة، ولو سلمنا أن الحديث تدل على كون ربيع مكة جائز البيع

(١) سورة البقرة، الآية: ١١٤.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: توريث دور مكة وبيعها وشرائها وأن الناس في المسجد الحرام سواء خاصة (١٥٨٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: النزول بمكة للحج وتوريث دورها (١٣٥١).



ف نقول أن ما ذكرنا من الأحاديث التي تدل على حرمة بيعها نص في الحرمة يدل بالعبارة وهذا الحديث يدل على إباحة البيع بالإشارة فدلالة ما روينا أولى أقوى، ثم لو سلمنا التعارض فعند التعارض يجب تقديم المحرم على المبيح ولذلك قال أبو حنيفة بالكرهية تحريماً على أصله ولو كان حصّة عبد الله للنبي ﷺ فلا يتصور أن يصل تلك الحصّة إلى عقيل إلا بالاستيلاء كما هو مذهب أبي حنيفة أن الكافر يملك مال المسلم بالاستيلاء ولم يقل به الشافعي، ولو ملك بالاستيلاء فلا معنى لقول رسول الله ﷺ في هذا الحديث «لا يرث الكافر المؤمن ولا المؤمن الكافر» ولو كانت كلها لأبي طالب فلا يتصور كونها للنبي ﷺ ولو فرضنا كون أبي طالب مسلماً لأنه ﷺ لم يكن من ورثة أبي طالب فعلى كل من التقادير يجب صرف قوله ﷺ: «هل ترك لنا عقيل منزلاً» عن ظاهره فما ذكرت من التأويل أولى وكيف لا يكون التأويل ما ذكرت فإننا لو سلمنا أن علياً وجعفرأ لم يرثا أباً طالب وإنما ورثه عقيل فالنبي ﷺ كان له أن ينزل في علي وجعفر عارية كما كان له أن ينزل في ملك عقيل عارية ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ﴾ أي في المسجد الحرام سواء كان المراد منه المسجد أو الحرم كله على القولين ﴿بِإِلْحَاكِمْ بِظُلْمٍ﴾ وقيل: إلحاد في محل النصب على المفعولية والباء زائدة كما قوله تعالى: ﴿تَنَبَّأْتُ بِالْذَّنْبِ﴾<sup>(١)</sup> وقول الأعمش ضمنت برزق عيالنا أرماحنا، وبظلم ظرف لغو متعلق ببرد أو ظرف مستقر صفة لإلحاد أو حال من فاعل يرد، وقيل مفعول يرد محذوف يتناول كل متناول تقديره من يرد قولاً أو فعلاً، فعلى هذا قوله: ﴿بِإِلْحَاكِمْ بِظُلْمٍ﴾ حالان مترادفان، أو الثاني بدل من الأول بإعادة الجار أو صلة له أي يلحد بسبب الظلم أي بأن ارتكب منهياً ولو شتم الخادم ﴿تُدَقُّهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ جواب لمن روى البخاري في الصحيح عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أبغض الناس إلى الله ثلاثة ملحد في الحرم ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه»<sup>(٢)</sup> وروى الترمذي والحاكم وصححه والبيهقي في المدخل ورزين في كتابه عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «سته لعنتهم لعنهم الله وكل نبي مجاب الزائد في كتاب والمكذب بقدر الله المتسلط بالجبروت فيعز بذلك من أذل الله ويذل بذلك من أعز الله والمستحل لحرم الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي» وروى الحاكم عن علي مرفوعاً نحوه، وهذا الحديثان يشعران بأن المراد بالمسجد الحرام الحرم

(١) سورة المؤمنون، الآية: ٢٠.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الديات، باب: من طلب دم امرئ بغير حق (٦٨٨٢).

فإن استحلال الحرم والإلحاد فيه حرام مسجداً كان أو غيره، والإلحاد في اللغة الميل والعدول عن قصد السبيل والمراد هنا على قول مجاهد وقتادة هو الشرك وعبادة غير الله، وقال قوم هم كل شيء كان منهيّاً عنه منقول أو فعل حتى شتم الخادم، وقال عطاء هو دخول الحرم غير محرم أو ارتكاب شيء من محظورات الحرم من قتل صيد أو قطع شجر، وقال ابن عباس هو أن تقتل فيه من لا يقتلك أو تظلم فيه من لا يظلمك، وهذا معنى قول الضحّاك، وعن مجاهد تضاعف السيئات بمكة كما تضاعف الحسنات وقال حبيب بن أبي ثابت احتكار الطعام بمكة، وقال عبد الله بن مسعود في قوله من يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم قالوا إن رجلاً هم بخطيئة لم يكتب عليه ما لم يعملها ولو أن رجلاً هم بقتل رجل بمكة وهو بعدن أو ببلد آخر أذاقه الله من عذاب أليم، قال السدي إلا أن يتوب، وروي عن عبد الله بن عمرو أنه كان له فسطاطان أحدهما في الحل والآخر في الحرم فإذا أراد أن يعاتب أهله عاتبهم في الآخر فسئل عن ذلك فقال كنا نحدث أن من الإلحاد فيه أن يقول الرجل كلا والله وبلى والله ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ﴾ أي عينا وجعلنا له ﴿مَكَاتَ الْبَيْتِ﴾ مَبْوَأً أي منزلاً كذا قال الزجاج، وقيل اللام زائدة ومكان ظرف والمعنى وإذا أنزلناه فيه، قال في القاموس بوأه منزلاً وفيه أنزله والمبءة المنزل وإنما ذكر مكان البيت لأن الكعبة رفعت إلى السماء من الطوفان ثم لما أمر الله تعالى إبراهيم ﷺ ببناء البيت لم يدر أين يبني فبعث الله ريحاً خجوجاً فنكست ما حول البيت عن الأساس كذا قال البغوي، وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن السدي بعث الله ريحاً يقال لها ريح الخجوج لها جناحان ورأس في صورة حية فنكست لها ما حول الكعبة عن أساس البيت الأول، وقال البغوي قال الكلبي بعث الله سبحانه بقدر البيت فقامت بحيال البيت وفيها رأس يتكلم يا إبراهيم ابن علي قدري فبنى عليه ﴿أَنْ لَا تُشْرِكْ﴾ أن مصدرية متعلق بفعل محذوف أي عهدنا إلى إبراهيم أن لا تشرك أو المعنى فعلنا ذلك لأن لا تشرك أو مفسرة لبؤانا لأجل تضمنه معنى تعبد إذ التبوية لأجل التعبد والتعبد تشتمل الأمر والنهي فهو بمعنى القول بي أي بعبادتي ﴿شَيْئًا وَطَهَّرَ﴾ من الأوثان والأقدار ﴿يَتَّبِعِي﴾ قرأ نافع وحفص وهشام بفتح الياء والباقون بإسكانها أضاف البيت إلى نفسه تشريفاً ولكونه مهبطاً للتجليات مخصوصة به، قال المجدد للألف الثاني ﷺ أن الكعبة بيت الله مع كونها متجسداً مرئياً لها شبه بما لا كيف له لأن جدرانها وتراب أرضه إلى الثرى ليست قبلة، ألا ترى أنه لو أزيل عن ذلك المكان جدرانها وترابها ونقلت إلى مكان آخر فالقبلة ذلك المكان لا المكان الذي نقلت إليه

جدرانها وترابها ولو بني ذلك المكان بجدران آخر ونقل إلى ذلك ونقل إلى ذلك المكان تراب آخر فهو كذلك قبله فعلم أن القبلة أمر لا كيف لها وينهبط هناك تجليات غير متكيفة يدركها من يدركها ﴿لِلطَّائِفِينَ﴾ أي الذين يطوفون حوله ﴿وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعَ السُّجُودَ﴾ جمع راع وساجد ذكرهما بغير العاطف، فإن المراد به المصلين ولأن الركوع بلا سجود لم يعرف في الشرع عبادة، وعبر عن الصلاة بأركانها للدلالة على أن كل واحد منها مستقل باقتضاء الطهارة، وقالت الروافض إن الطهارة في الصلاة إنما يشترط في السجود لموضع الجبهة لا غير ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ﴾ أي أعلمهم وناد فيهم ﴿بِالْحَجِّ﴾ الظاهر أنه عطف على طهر ذكر البغوي وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس نحوه أن إبراهيم ﷺ حين أمر به قال وما يبلغ صوتي؟ قال الله تعالى عليك الأذان وعلينا الإبلاغ، فقام إبراهيم على المقام فارتفع المقام حتى صار كأطول الجبال فأدخل أصبعيه في أذنيه وأقبل بوجهه يمينا وشمالا وشرقاً، وقال: يا أيها الناس إن ربكم قد بنى بيتاً كتب عليكم الحج إلى البيت فأجيبوا ربكم فأجابه كل من يحج من أصل الإماء وأرحام الأمهات لبيك اللهم لبيك، قال ابن عباس فأول من أجابه أهل اليمن فهم أكثر الناس حجاً، وروي أن إبراهيم صعد أبا قبيس ونادى وقال ابن عباس عنى بالناس في هذه الآية أهل القبلة، قال البغوي وزعم الحسن أن قوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ كلام مستأنف والمخاطب النبي ﷺ أمر أن يفعل ذلك في حجة الوداع عن أبي هريرة قال خطبنا رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا»<sup>(١)</sup> رواه مسلم وروى أحمد والنسائي والدارمي عن ابن عباس نحوه ﴿يَأْتُوكَ﴾ يعني يأتون حاجين لندائك بالحج مجزوم في جواب الأمر والمعنى أن تؤذن يأتوك ﴿رِجَالًا﴾ أي مشاة على أرجلهم جمع راجل كقائم وقيام ونائم ونيام وهذا إخبار عن الواقع وليس فيه إيجاب الحج على من لم يجد الراحلة، فليس فيه حجة لداود ولا لمالك وقد ذكرنا خلافاً في اشتراط الزاد والراحلة في مسألة كون الحج فريضة وما يشترط للفرضية في سورة آل عمران في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾<sup>(٢)</sup>.

مسألة: الأفضل عند أبي حنيفة ح لمن يقدر على المشي أن يحج ماشياً لأن الله سبحانه قد ذكر الإتيان راجلاً على الإتيان راكباً، ولأن المشقة في المشي أشد والخضوع

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: فرض الحج مرة في العمر (١٣٣٧).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٩٧.

والتواضع فيه أكثر لأنه ﷺ أوجب على من نذر الحج ماشياً والهدي بفواته فعلم أن المشي في الحج طاعة وأدناها الندب، وقال بعض العلماء الحج راكباً أفضل لأن بالمشي في الحج يختل كثير من العبادات ولا رهبانية في الدين ﴿وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ﴾ أي وركباناً على كل ضامر أي بعير مهزول أتعبه بعد السفر فصار مهزولاً، أخرج ابن جرير عن مجاهد قال: كانوا لا يركبون فأنزل الله تعالى: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ﴾ فأمرهم بالزاد ورخص لهم في الركوب والمتجر ﴿يَأْتِينَ﴾ صفة لضامر محمولة على معناه حيث أضيف إليه لفظ كل أو صفة لكل والتأنيث حينئذ أيضاً بالنظر إلى المعنى، يعني يأتوك على كل ضامر يأتين إلى مكة مركوب أن يحج ﴿مِن كُلِّ فِجٍّ﴾ أي طريق ﴿عَمِيْقٍ﴾ أي بعيد ﴿لِيَشْهَدُوا﴾ متعلق بأذن أو يأتوك أي ليحضروا ﴿مَنْفَعٌ لَهُمْ﴾ دينية أو دنيوية وتنكيرها لأن المراد بها نوع من المنافع مخصوص بهذه العبادة، قال محمد بن علي بن الحسين بن علي الباقر ﷺ وسعيد بن المسيب المراد بها العفو والمغفرة وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه»<sup>(١)</sup> متفق عليه، وقال سعيد بن جبيرة والمراد بها التجارة وهي رواية عن زيد عن ابن عباس حيث قال الأسواق وقال مجاهد التجارة وما يرضى الله به من أمر الدنيا والآخرة ﴿وَيَذْكُرُوا أَنَّمَا اللَّهُ﴾ كنى بالذكر عن الذبح والنحر لاشتراطه في حل الذبائح وتبنيهاً على أنه المقصود مما يتقرب به إلى الله ﴿فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾ يعني عشر ذي الحجة وهو قول أكثر المفسرين، قيل لها معلومات للحرص على علمها بحسابها من أجل كون وقت الحج في آخرها، وروي عن علي ﷺ أنها يوم النحر وثلاثة أيام بعده وفي رواية عطاء عن ابن عباس أنها يوم عرفة والنحر وأيام التشريق، وقال مقاتل المعلومات التشريق ﴿عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ يعني الهدايا والضحايا واجبة كانت أو مستحبة لإطلاق النص، علق الفعل بالمرزوق بينه بالبهيمة تحريضاً على التقرب وتبنيهاً على مقتضى الذكر، احتج الشافعي بهذه الآية على أنه لا يجوز ذبح شيء من الهدايا غير دم الإحصار إلا يوم النحر وثلاثة أيام بعده، قلنا: هذا القيد خرجت مخرج العادة ونحن لا نقول بالمفهوم وفي تفسير الآية اختلاف كما ذكرنا، والحجة لنا على عدم اشتراط يوم النحر وأيام التشريق في هدى التطوع والنذر والكفارة ما صح أنه ﷺ ساق عام الحديبية سبعين بدنة يريد العمرة وكان ذلك في ذي القعدة ولم يكن رسول الله ﷺ يريد المقام بمكة إلى يوم النحر، وهذا صريح في جواز نحر هدي التطوع في ذي القعدة وإذا ثبت كون النحر فيما عدا يوم النحر طاعة

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: فضل الحج المبرور (١٥٢١).

وكل طاعة مقصورة يكون واجباً بالنذر فثبت جواز نحر الهدي المنذور وأيضاً في غير أيام النحر وكذا دم جزاء الصيد والكفارات لا يختص عندنا بيوم النحر لأن الكفارة، لا يكون إلا عبادة فإذا ثبت كونه عبادة جاز جعله كفارة، وقد قال الله تعالى في جزاء الصيد ﴿هَدْيًا بَلِغَ الْكَمْبَةِ﴾<sup>(١)</sup> من غير تقييد بيوم النحر ولا يجوز قيد في كتاب الله إذ هو في معنى النسخ، لكن دم القرآن والتمتع مختصان بيوم النحر وكذا دم الإحصار عند أبي حنيفة خلافاً لأبي يوسف ومحمد وقد مرت المسألتين في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأْتُوا الْحَجَّ وَالْمُرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ إلى قوله: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْمُرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿فَكُلُوا مِنْهَا﴾ أمر استحباب وليس للوجوب إجماعاً، وقال الشافعي أمر بالإباحة وإنما قال الله تعالى ذلك لأن أهل الجاهلية كانوا لا يأكلون من لحوم هداياهم.

**مسألة:** اتفق العلماء على أن الهدي إذا كان تطوعاً لا يجوز للمهدي أن يأكل منه لحديث طويل لجابر بن عبد الله في قصة الوداع وبه «وقدم علي ببدن من اليمن وساق رسول الله ﷺ مائة بدنة فنحر منها رسول الله ﷺ ثلاثاً وستين بدنة بيده ثم أعطى علياً فنحر ما غبر وأشركه في هديه ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها»<sup>(٣)</sup> رواه مسلم، وهذا الحديث دليل على استحباب الأكل من الهدي إذ لو لم يكن الأكل من هديه مستحباً لما أمر أن يجعل من كل بدنة بضعة بل يكفيه لحم من واحدة.

**مسألة:** واتفقوا على عدم جواز الأكل من جزاء الصيد ولعله لأجل أن جزاء الصيد بدل من الصيد قال الله تعالى: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قُتِلَ مِنَ النَّعَمِ﴾<sup>(٤)</sup> وقد ذكرنا بيان المماثلة من حيث الصورة أو من حيث القيمة في تفسير سورة المائدة، ولما كان الصيد عليه حراماً كان بدله حراماً مثله قال رسول الله ﷺ: «قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم الشحوم جمعلوه ثم باعوه وأكلوا ثمنه»<sup>(٥)</sup> متفق عليه من حديث جابر، وكذا لا يجوز الأكل من

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٥. (٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: حجة النبي ﷺ (١٢١٨).

(٤) سورة المائدة، الآية: ٩٥.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه (٢٢٢٤)، وأخرجه

مسلم في كتاب: المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام (١٥٨٢).

الدم المنذور عند الجمهور خلافاً لمالك، وكذا لا يجوز عند الجمهور الأكل من الدماء الواجبة بالجنائيات والواجب بإفساد الحج، وفي رواية عن أحمد وإليه ذهب إسحاق أنه لا يأكل من جزاء الصيد والنذر ويأكل مما سوى ذلك كذا ذكر البخاري عن ابن عمر معلقاً، والحجة لتحريم الأكل من دماء النذر وكفارات الجنائيات القياس على حرمة الأكل من جزاء الصيد وهي مجمع عليها والجامع أنها دماء كفارات فلا بد من تسليمها بجميع أجزائها إلى مستحقها لكن قياس المنذور على جزاء الصيد غير صحيح إلا أن يقال أن النذر يقتضي تسليم المنذور بجميع أجزائه.

مسألة: واتفقوا على جواز الأكل من الأضاحي، أما على قول أبي حنيفة فلائنه دم نسك وقد صح قوله ﷺ في الضحايا «كلوا وأطعموا وادخروا»<sup>(١)</sup> متفق عليه من حديث سلمة ابن الأكوع، وأما عند الشافعي وغيره فلائنه دم تطوع مسنون وقد ذكرنا الإجماع على جواز الأكل من دماء التطوع.

مسألة: واختلفوا في دم التمتع والقران؟ فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد يجوز الأكل منه لأنه دم نسك وقد ذكرنا حديث جابر أنه ﷺ أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فأكلا من لحمها وشربها من مرقها، واستدل ابن الجوزي لما روى عبد الرحمن بن أبي حاتم في سننه من حديث علي، قال أمرني رسول الله ﷺ بهدي التمتع أن أتصدق بلحومها سوى ما نأكل وهذا صريح في الدلالة، وقال الشافعي لا يجوز الأكل من دم التمتع والقران ومن شيء من دماء الواجبة سواء أوجب على نفسه بالنذر أو وجب بسبب غير ذلك محتجاً بحديث ناحية الخزاعي وكان صاحب بدن رسول الله ﷺ في غزوة الحديبية وحديث ابن عباس وحديث ذؤيب بن حلمه، وقد ذكرنا الأحاديث الثلاثة والجواب عنها في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحُجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾<sup>(٢)</sup> قلت: والظاهر أن الآية في جواز الأكل من الهدايا واجبة كانت الهدايا كالتمتع والقران أو نافلة كما أشرنا إليه نظراً إلى إطلاق اللفظ وخص منها المنذور بالإجماع أو يقال الكلام في الحج والمنذور ليس من باب الحج في شيء، وأما جزاء الصيد ودماء الكفارات فإنها وإن كانت

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الضحايا، باب: ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها (٥٥٦٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: الأضاحي، باب: بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء (١٩٧١).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.

من باب الحج لكن الظاهر من حال المسلم الاجتناب من المحرمات فهي غير مرادة بهذه الآية إذ المأمور به الحج المرور والله أعلم.

﴿وَأَطِيعُوا أَلْبَاسَ﴾ أي الذي اشتد بؤسه والبؤس شدة الفقر ﴿الْفَقِيرَ﴾ بدل من الأول أو عطف بيان له.

﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا فَتَنَّهُمْ وَلِيُؤْفُوا نُدُورَهُمْ وَلِيَطَّوَفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْطَمْ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ حَيْرٌ لَّهُ عِنْدَ رَبِّهِ. وَأَحَلَّتْ لَكُمْ الْأَتَمُّ إِلَّا مَا يُشَلَى عَلَيْكُمْ فَأَحْتَسِبُوا الرَّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَأَحْتَسِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴿٣٠﴾﴾

﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا﴾ قرأ ورش وأبو عمرو وابن عامر وقنبل بكسر اللام والباقون بإسكانها ﴿فَتَنَّهُمْ﴾ أي يزيلوا وسخهم بحلق الرأس وقص الشارب والأظفار ونتف الإبط والاستحداد عند الإحلال الأول وذلك قبل طواف الزيارة ويحل على المحرم بعد الحلق كل شيء إلا النساء وتحل النساء بعد الطواف كذا قال المفسرون، والقضاء في الأصل بمعنى الفعل والأداء يقال قضى دينه، وقال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ﴾<sup>(١)</sup> و﴿فَقَضَّيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾<sup>(٢)</sup> ويستلزمه الفراغ منه كما أيد بقوله تعالى: ﴿أَيَّمَا الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ﴾<sup>(٣)</sup> في إزالة الوسخ الفراغ منه، وقال البيهقي قال ابن عمر وابن عباس قضاء التفث مناسك الحج كلها يعني أداء مناسك الحج، وقال مجاهد هو يعني التفث مناسك الحج وأخذ الشارب ونتف الإبط وحلق العانة وقلم الأظفار، وقيل: التفث رمي الجمار فالمعنى فعل هذه الأمور وأداها، قال الزجاج لا نعرف التفث ومعناه إلا من القرآن يعني هذا اللفظ غير مستعمل في كلام العرب غالباً ولفظه ثم يوجب تأخير الحلق والطواف من الذبح فهو حجة لأبي حنيفة رضي الله عنه حيث قال: الترتيب بين الرمي ونحر القارن والحلق واجب به قال سعيد بن جبير وقتادة والحسن والنخعي، فمن ترك الترتيب عمداً أو خطأ يجب عليه الدم لحديث ابن عباس من «قدم شيئاً من نسكه أو أخره فليهرق دمًا» رواه ابن أبي شيبه موقوفاً والموقوف له حكم المرفوع لأن القضاء بمثل غير معقول لا يدرك بالرأي. فإن قيل: في سننه إبراهيم بن مهاجر قال أبو حاتم منكر الحديث، وقال ابن

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٠٠.

(٢) سورة فصلت، الآية: ١٢.

(٣) سورة القصص، الآية: ٢٨.

المديني والنسائي ليس بالقوي وقال ابن عدي يكتب حديثه في الضعفاء؟ قلنا: إنه صدوق من كبار التابعين أخرج له مسلم متابعه وقال سفيان وأحمد وابن مهدي لا بأس به ثم الحديث ليس منحصرأ عليه بل أخرجه الطحاوي من غير طريقه أيضاً، قال: ثنا وهيب عن أيوب عن سعيد بن جبير عنه مثله. وقال أحمد الترتيب واجب يجب عليه الدم بتركه عمداً لكن يسقط وجوب الترتيب بالجهل والنسيان كذا روى الأثرم عنه وكذا يشعر كلام البخاري وهو المختار عندي للفتوى. وقال الشافعي وكثير من السلف الترتيب سنة وليس بواجب، وقال مالك تقديم الحلق على الرمي والذبح لا يجوز للشافعي قول مثله. احتج الشافعي بحديث ابن عباس أن النبي ﷺ قيل له في الذبح والرمي والحلق والتقديم والتأخير فقال: «لا حرج»<sup>(١)</sup> متفق عليه، وفي رواية للبخاري قال كان النبي ﷺ يسأل يوم النحر بمنى فيقول: «لا حرج» فسأل رجل فقال: حلفت قبل أن أذبح؟ قال: «اذبح ولا حرج» قال رميت بعد ما أمسيت؟ فقال: لا حرج» في رواية للبخاري أتى رجل إلى النبي ﷺ قال: زرت قبل أن أرمي قال: «لا حرج» قال: ذبحت قبل أن أرمي؟ قال: «لا حرج» وروى الطبراني بلفظ أن رجلاً قال: يا رسول الله طفت بالبيت قبل أن أرمي؟ قال: «لا حرج» وروى الطبراني بلفظ أن رجلاً قال: يا رسول الله طفت بالبيت قبل أن أرمي؟ قال: «ارم ولا حرج» وقد ثبت بحديث علي ﷺ التصريح بالسؤال بالطواف قبل الذبح أيضاً رواه أحمد. وجه الاحتجاج للشافعي أنه لو كان الترتيب واجباً لأمر النبي ﷺ بإعادة ما قدم من المناسك لكون الوقت وقت أداء المناسك يوم النحر أو أمرهم النبي ﷺ بإعادة الدم ولو أمرهم بشيء من ذلك لنقل إلينا لاشتراك خلق كثير في الواقعة وحرص كل منهم على حفظه مناسك وتبليغها فلما لم ينقل علم أنه لم يأمر ولما لم يأمر علم أنه لم يجب لأنه وقت الحاجة وترك تبليغ الواجب مع الحاجة محال فظهر أنه ليس بواجب وما ليس بواجب لا بأس تركه عمداً، قال أبو حنيفة من رواة هذه القصة ابن عباس ﷺ وقد قال ابن عباس من قدم شيئاً من نسكه أو أخره فليهرق لذلك دمأ وقول الراوي على خلاف روايته جرح في الحديث لدلالته على أن الراوي اطلع على النسخ، لكن هذا القول لا ينتهض دفعاً لقول الشافعي إذ عنده قول الراوي على خلاف روايته ليس بحرج في الحديث بل على أصل أبي حنيفة أيضاً لا ينتهض دفعاً لأن قول الراوي على خلاف روايته إنما يكون جرحاً إذا كان الموقوف في قوة المرفوع حتى يكون بمنزلة النسخ والأمر ليس

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: الذبح قبل الحلق (١٧٢٢)، وأخرجه مسلم في كتاب:

الحج، باب: من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي (١٣٠٧).



كذلك . قلت : لكن الجمع بين الأحاديث متى أمكن أولى من ترك العمل على بعضها فنحمل أثر ابن عباس وهو في حكم المرفوع وقد بلغ بالاعتصام درجة الحسن على ترك الترتيب عمداً ، وما احتج به الشافعي على الجهل والنسيان فقلنا الترتيب واجب لكن يسقط بالجهل والنسيان كالترتيب في الفوائت من الصلوات واجب عند أبي حنيفة ويسقط بالنسيان والإمساك في الصوم واجب ويسقط بالنسيان وتكبيرات التشريق واجبة تسقط بالنسيان .

**مسألة:** الحلق من واجبات الإحرام ليس بركن عند أبي حنيفة ح ، وقال الشافعي ح وبعض العلماء أنه ركن من أركان الحج وفي رواية ضعيفة عن الشافعي وهي رواية عن أبي يوسف وعن أحمد وبه قال بعض المالكية أنه ليس بنسك بل أمر مباح ، وحجتنا وحجة الشافعي هذه الآية فإنه أمر بقضاء التفث والمراد به الحلق والأمر للوجوب فكان ركناً عنده ، قلنا : ثبوته وإن كان بالآية القطعية لكن دلالة الآية عليه إنما هي بتأويل ظني لاختلاف في تفسير الآية فلا يوجب القطع ، وأيضاً قال الشافعي الحلق تحلل من الإحرام والإحرام ركن للحج فكذا التحلل عنه كالسلام في الصلاة فإنه ركن عند الشافعي ، قلنا : كون الإحرام شرطاً وركناً للحج لا يستلزم كون التحلل عنه كذلك وكون السلام ركناً ممنوع عندنا وأيضاً هذا قياس مع الفارق لأن النبي ﷺ جعل السلام انتهاءً لتحريم الصلاة حيث قال : «تحليلها التسليم» فلو لم يوجد التسليم ويتأتى على التحريم ما ينافيها بطلت التحريم وقد كانت التحريم شرطاً للصلاة وركناً لها على اختلاف الأقوال فبطلت الصلاة ببطلان التحريم وأما إحرام الحج فلا يبطل . . . بالمحظورات كما يبطل إحرام الصلاة ، ألا ترى أن الجماع قبل الوقوف بعرفة يوجب الفساد حتى يجب عليه القضاء ولا يوجب البطلان حتى يجب المضي في الفاسد .

**مسألة:** أول وقت الحلق الرمي من طلوع الفجر الثاني يوم النحر وعند الأكثر بعد نصف الليل من ليلة النحر ، لنا حديث عروة بن مضرس فيه قال رسول الله ﷺ : «من شهد معنا هذا الصلاة صلاة الفجر بمزدلفة وقد كان وقف بعرفة قبل ذلك ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه وقضى تفثه»<sup>(١)</sup> رواه أصحاب السنن الأربع والحاكم وقال صحيح على شرط كافة أهل

(١) أخرجه الترمذي في كتاب : الحج ، باب : ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج (٨٨٦) ، وأخرجه أبو داود في كتاب : المناسك ، باب : من لم يدرك عرفه (١٩٥٠) ، وأخرجه النسائي في كتاب : مناسك الحج ، باب : فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة (٣٠٣٢) ، وأخرجه ابن ماجه في كتاب : الحج ، باب : من أتى عرفه قبل الفجر ليلة جمع (٣٠١٦) .

الحديث ولم يخرجاه على أصلهما لأن عروة بن مضرس لم ير وعنه إلا الشعبي وقد وجدنا عروة ابن الزبير قد حدث عنه، واختلفوا في آخر وقته؟ فقال الشافعي وأبو يوسف ومحمد وأكثر العلماء لا آخر لوقته، واختلفوا أيضاً في أن الحرم هل هو شرط للحلق؟ فقال أبو يوسف وزفر وأكثر العلماء ليس بشرط، وقال أبو حنيفة للحلق اعتباران أحدهما أنه محلل للإحرام وثانيهما أنه نسك من مناسك الحج فباعتران أنه محلل لا آخر لوقته ولا يختص أيضاً بمكان وباعتبار أنه نسك يختص بيوم النحر وبالحرم لأنه كونه عبارة لا يدرك بالرأي فيراعى خصوصياته الواردة من الشارع وهو الزمان والمكان، وأما كونه محللاً فأمر يدرك بالرأي لأن المحلل إنما يكون ما يكون جنابة في غير أوانه وهو كذلك، فإن وجد الحلق بعد وقته أو في غير الحرم يكون محللاً من إحرامه ولا يكون عبادة فيلزم الدم لتترك نسك واجب. واحتج أبو يوسف بأن النبي ﷺ قال: «اذبح ولا حرج» لمن قال حلقت قبل أن أذبح وأنه ﷺ حلق عام الحديبية بالحديبية وهي من الحل، قلنا قوله ﷺ: «اذبح ولا حرج» لمن قال حلقت قبل أن أذبح لبيان سقوط الترتيب لعلة الجهل والنسيان لا لتعميم الزمان لأن يوم النحر كان موجوداً عند السؤال لأنه كان بعد الظهر يوم النحر، وحلق النبي ﷺ بالحديبية لم يكن عند أبي حنيفة نسكاً بل ليعرف استحكام الانصراف حيث لا يجب الحلق على المحصر عند أبي حنيفة، والجواب عندي أن المحصر معذور لا يقاس عليه غيره ألا ترى أن الحلق قبل دخول وقته جائز للمحصر لا لغيره إجماعاً فكذا الحلق في غير مكان. والحجة لنا في اشتراط الحرم للمحلق قوله تعالى: ﴿ثُمَّ مَجِّئَهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾<sup>(١)</sup> وسيجيء تفسيره وقوله: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُخْلِفِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾<sup>(٢)</sup> حيث جعل الحلق والتقصير من خواص دخول المسجد، والتوارث فإن النبي ﷺ ومن بعده توارثوا على الحلق في الحج بمنى والعمرة عند مروة وهما من الحرم.

**مسألة:** واختلفوا في القدر الواجب من الحلق والتقصير؟ فقال مالك وأحمد لا يتحلل ما لم يحلق أو يقصر كل الرأس، وقال أبو حنيفة حلق ربع الرأس أو تقصيره يكفي، وقال الشافعي يكفي إزالة شعرة أو ثلاث شعرات، قال الشافعي هذه الآية لإيجاب قضاء التفث وليس الواجب منه الاستقصاء إجماعاً حيث يجوز التقصير وفي التقصير قضاء بعض التفث ولا شك أن قضاء بعض التفث يحصل بإزالة شعرة أو ثلاث شعرات، وقال أبو حنيفة لا يقال في العرب من أزال شعرة أو ثلاثاً أنه حلق رأسه أو قضى تفثه فلا بد من قدر معتد به

(١) سورة الحج، الآية: ٣٣.

(٢) سورة الفتح، الآية: ٢٧.

شرعاً وقد أقام ربع الرأس في الوضوء مقام الكل حيث أوجب مسح ربع الرأس وأوجب في سائر الأعضاء غسلها بتمامها كما ذكرنا تحقيقه في سورة المائدة في آية الوضوء فقلنا ها هنا بحلق ربع الرأس، وقال مالك وأحمد لا نسلم ما قال أبو حنيفة من إقامة ربع الرأس مقام الكل فإن الفريضة في الوضوء عندهم مسح كل الرأس ولم يرو عن النبي ﷺ ولا عن أحد من الصحابة أنه اقتصر على حلق بعض الرأس أو تقصيره.

**مسألة:** الحلق أفضل من التقصير إجماعاً لحديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم ارحم المحلقين، قالوا: والمقصرين يا رسول الله، قال: اللهم ارحم المحلقين، قالوا: والمقصرين يا رسول الله قال: «والمقصرين»<sup>(١)</sup> في رواية قال في الرابعة والمقصرين، وحديث أبي هرير نحوه والحديثان في الصحيحين ﴿وَلْيُؤْتُوا﴾ قرأ ابن ذكوان بكسر اللام والباقون بإسكانها، وقرأ أبو بكر عن عاصم ليوفوا بتشديد الفاء من التفعيل والباقون بالتخفيف من الأفعال ﴿نُدُّورَهُمْ﴾ قيل: أراد به الخروج عما وجب عليه نذراً ولم ينذر فإن العرب يقول لمن خرج عن الواجب عليه وفي بنذره، والجمهور على أن المراد بالنذر ما أوجب إنسان على نفسه مما ليس بواجب عليه وهو على نوعين منجز كأن يقول لله عليّ أن أصلي ركعتين ومعلق بشرط، ثم المعلق بالشرط إن كان الشرط مرضياً كأن قال إن شفى الله مريضاً أو قدم غائباً فعليّ أن أصوم يسمى نذر تردد وإن كان الشرط مكروهاً كأن قال إن كلمت زيداً فعليّ أن أحج يسمى نذر لجأج، وإذ علمت أن النذر إيجاب ما ليس بواجب عليه فإيجاب ما هو واجب من الله تعالى إخبار محض كمن قال لله عليّ أن أصوم رمضان أو أصلي الظهر فلا يترتب عليه شيء أصلاً ولا يتغير وصف الواجب وقدره بتغير العبد. فلو قال لله عليّ أن أؤدي زكاة كل مائتي درهم عشرة لا يلزمه إلا خمسة كمن قال لله عليّ أن أصلي الظهر ست ركعات، وكذا لو قال لله عليّ أن أصلي كل فريضة بوضوء جديد أو بجماعة لأن الله سبحانه أجرى الصلاة بغير هذه القيود فلو قلنا بعدم الإجزاء لعزم نسخ حكم من أحكام الله تعالى ولو قلنا بإجزاء الصلاة بدونها فلا فائدة في القول بإيجاب هذه الأمور إذ لا يمكن قضائها بمثلها لعدم استقلالها وقضائها بمثل غير معقول يتوقف على ثبوتها من الشرع ولم يثبت، وهذا معنى قولهم يشترط للوجوب بالنذر كونه طاعة مقصودة مستقلة بنفسها وهذا خلاف من نذر أن يحج ماشياً، فإن قضاء المشي بإراقة الدم عرف من الشرع لكن ما ذكرنا يشكل فيمن نذر أن يؤدي زكاة كل مائتي درهم

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: الحلق والتقصير عند الإحلال (١٧٢٧)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير (١٣٠٤).

عشرة حيث يمكن إيجاب خمسة زائدة على الخمسة التي وجبت بإيجاب الله تعالى من غير لزوم نسخ حكم من الأحكام والله اعلم. ثم أعلم أن ما ليس بواجب فهو على ثلاثة أقسام إما طاعة وإما معصية وإما أمر مباح ليس فيه معنى الطاعة ولا العصيان فالقسم الأول أي النذر بالطاعة يجب الوفاء به إجماعاً وهو المأمور به بهذه الآية فليل هو ليس بفرض على أصل أبي حنيفة بثبوت بهذه الآية وهي عامة خص منها البعض فصارت ظنية الدلالة، وقيل هو فرض على أصله لما انعقد عليه الإجماع فصار قطعياً في مقدار ما انعقد عليه الإجماع، ثم النذر بالطاعة إن كان منجزاً لا يجوز العدول عنه إلى الكفارة إجماعاً إلا أن يكون بما لا يطيقه حيث، قيل فيه كفارة يمين، وإن كان معلقاً بشرط فوجد الشرط فكذا عند أبي حنيفة ومالك وأكثر العلماء لأن المعلق بالشرط كالمنجز عنده فصار كأنه قال عند وجود الشرط لله عليّ كذا، وروي عن أبي حنيفة أنه رجع عنه قبل موته بسبعة أيام فقال إذا كان معلقاً بالشرط فهو مخير بين فعله بعينه وبين كفارة يمين وهو قول محمد. فإذا قال إن فعلت كذا فعليّ حجة أو صوم سنة إن شاء وفي بنذره وإن شاء كفر فإن كان فقيراً صار مخيراً بين صوم سنة وصوم ثلاثة أيام والأول ظاهر المذهب والتخيير عن أبي حنيفة في النوادر، وجه الظاهر هذه الآية والأحاديث الواردة، ووجه رواية النوادر ما في صحيح مسلم من حديث عقبة بن عامر عنه رضي الله عنه قال: «كفارة النذر كفارة اليمين»<sup>(١)</sup> وهو يقتضي أن يسقط النذر بالكفارة» مطلقاً فيتعارض النصوص فيحمل مقتضى الإيفاء بعينه على المنجز ومقتضى سقوطه بالكفارة على المعلق، ووجه الفرق أن المعلق منتف في الحال فالنذر فيه معدوم فيصير كاليمين في أن سبب الإيجاب وهو الحنث منتف حال التكلم فيلحق به بخلاف النذر المنجز لأنه نذر ثابت في وقته فيعمل فيه حديث الإيفاء والمختار عند صاحب الهداية والمحققين من العلماء الحنفية أن المراد بالمعلق الذي يتخير فيه الناذر نذر اللجاج، فإنه لا يريد وجود الشرط فلا يريد وجوب النذر بل جعله مانعاً من فعل الشرط فإن الإنسان لا يريد إيجاب العبادات دائماً وإن كانت مجلبة للثواب مخافة أن يثقل عليه فيتعرض للعقاب، ولهذا صح عنه أنه رضي الله عنه نهى عن النذر وقال: «إنه لا يأتي بخير»<sup>(٢)</sup> لاسيما إذا كان المنذور عبادة شاقة كالحج وصوم سنة، وأما نذر التردد فلا يجزئه إلا فعل

(١) أخرجه مسلم في كتاب: النذر، باب: من نذر أن يمشي إلى الكعبة (١٦٤٥).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: النذر، باب: النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً (١٦٣٩)، وأخرجه النسائي في كتاب: الأيمان والنذور، باب: النهي عن النذر (٣٨٠٠).

عين المنذور به لأنه إذا أراد وجود الشرط أراد وجود النذر فكان المعلق في معنى المنجز فيندرج في حكمه وهو وجوب الإيفاء وعدم جواز العدول عنه إلى الكفارة، فصار مجمل ما يقتضي الإيفاء المنجز ونذر التردد ومجمل ما يقتضي إجزاء الكفار نذر اللجاج ومذهب أحمد فيه هكذا التفصيل الذي اختاره صاحب الهداية، وهو أظهر أقوال الشافعي كذا في المنهاج، وفي رواية عنها نذر اللجاج يوجب الكفارة لا غير وفي قول الشافعي فيه إيفاء لا غير.

مسألة: يشترط للوجوب بالنذر عند أبي حنيفة أن يكون من جنسه واجب بإيجاب الله تعالى، وفي المنهاج للشافعي أن الصحيح عند الشافعي انعقاد بكل طاعة وإن لم يكن من جنسه واجب بإيجاب الله كعبادة المريض وتشيع الجنابة والسلام، قلت: ويرد على قول أبي حنيفة أن الاعتكاف يجب بالنذر إجماعاً وليس من جنسه واجب بإيجاب الله وكون الصوم شرطاً للاعتكاف ممنوع ولو سلمنا فكون بعض شرائطه من جنس ما وجب بإيجاب الله سبباً للزومه بالنذر يقتضي لزوم كل قرينة مقصودة وغير مقصودة بالنذر إذ كل قرينة مشروطة بالإسلام والإخلاص وهما فريضتان واجبتان بإيجاب الله تعالى، ولو كان وجوب الاعتكاف بالنذر تبعاً لوجوب الصوم بالنذر فمع كونه قلب الموضوع لزم أن لا يجب الاعتكاف لو نذر أن يعتكف في رمضان والله أعلم.

مسألة: وإذا فات الوفاء بنذر الطاعة يجب عليه القضاء عند الجمهور وهل يجب عليه كفارة يمين أيضاً أو لا؟ فقال سفيان الثوري يجب عليه القضاء والكفارة جميعاً، وقال أبو حنيفة إن لم ينو اليمين وتكلم بصيغة النذر سواء نوى النذر أو لا يجب عليه القضاء دون الكفارة وإن نوى اليمين مع نفي النذر يجب عليه الكفارة دون القضاء وإن نوى يميناً ولم يخطر بباله النذر أصلاً أو نوى نذراً ويميناً يجب عليه القضاء والكفارة جميعاً، وقال أبو يوسف أنه يمين في الأول حتى يجب عليه الكفارة فقط دون القضاء حيث نوى المجاز ونذر في الثاني فيجب عليه القضاء فقط دون الكفارة لترجح الحقيقة على المجاز عند إرادتهما وامتناع الجمع بين الحقيقة والمجاز، وجه قول سفيان أنه نذر بصيغة لا يحتاج إلى النية ولا ينتفي بالنفي لكونه إنشاء كالنكاح والطلاق والرجعة والإعتاق، قال رسول الله ﷺ: «ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة»<sup>(١)</sup> أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء في الجد والهزل في الطلاق (١١٨٠)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق، باب: في الطلاق على الهزل (٢١٩٥)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطلاق، باب: من طلق أو نكح أو راجع لاعباً (٢٠٣٩).

وابن ماجه من حديث أبي هريرة، وفي مصنف عبد الرزاق من حديث أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «من طلق وهو لاعب فطلاقه جائز ومن أعتق وهو لاعب فعتقه جائز» وروى ابن عدي في الكامل من حديث أبي هريرة مرفوعاً قال: «ثلاث ليس منهن لعب من تكلم بشيء منهن لاعباً فقد وجب عليه الطلاق والعتاق والنكاح» أخرج عبد الرزاق عن عمر وعلي موقوفاً أنهما قالوا: ثلاث لا لعب فيهن النكاح والطلاق والعتاق، وفي رواية عنهما أربع وزاد والنذر ويمين بموجه لأن إيجاب ما ليس بواجب يستلزم تحريم ما ليس بحرام يمين حيث قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ إلى قوله: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلَةً أَيْمَانِكُمْ﴾<sup>(١)</sup> فلا يحتاج كونه يميناً أيضاً إلى النية ولا ينتفي بالنفي كشراء القريب عتق بموجه لا يحتاج إلى النية ولا ينتفي بالنفي، ووجه قول أبي حنيفة أن تحريم ما ليس بحرام ليس بيمين على الإطلاق ألا ترى أن الطلاق والعتاق والبيع ونحو ذلك يستلزم تحريم ما ليس بحرام وهي الزوجة والأمة وليس شيء منها يميناً بل إذا كان التحريم قصدياً منوياً باليمين كتحرير مارية أو العسل ولا يكون التزاماً فحينئذ يكون يميناً وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ إنما هو في التحريم القصدي دون الالتزامي فما لم ينو يميناً يكون نذراً نواه أو لم ينو حملاً على الحقيقة وإذا نوى اليمين ونفي النذر يكون يميناً فقط حملاً على المجاز وإذا لم ينف النذر سواء نواه أو لم ينو ونوى اليمين يكون لذراً بصيغته يميناً بموجه والله أعلم.

### فصل

وأما القسم الثاني وهو النذر بالمعصية فهو على نوعين: منها ما لا ينفك شيء من أفراد جنسه عنها كالنذر بالشرب والزنا ونحو ذلك فقال أبو حنيفة إذا قصد به اليمين ينعقد للكفارة وإلا يلغو ضرورة أنه لا فائدة في انعقاده وليس هو مراد بهذه الآية ومأموراً بالإيفاء إجماعاً فإن الله لا يأمر بالفحشاء وبه قال مالك والشافعي، وقال أحمد ينعقد النذر لأجل الكفارة سواء نوى به اليمين أولاً، قال ابن همام وعليه مشي أكثر مشايخ الحنفية وبه قال الطحاوي أنه لو أضاف النذر إلى سائر المعاصي كقوله لله عليّ أن أقتل فلاناً كان يميناً ولزمته الكفارة بالحنث، قلت: وذلك لأنه لما تعذر حمل اللفظ على معناه الحقيقي وجب حملة على المعنى المجازي وهو مقتضى قوله ﷺ: «لا نذر في معصية

(١) سورة التحريم، الآية: ١ - ٢.

وكفارته كفارة اليمين»<sup>(١)</sup> ومحمل الحديث عند أبي حنيفة إذا نوى به اليمين، ومنها ما كان من جنسه طاعة خالصة عن العصيان كالنذر بصوم يوم العيد والصلاة عند طلوع الشمس وهذا القسم من النذر ينعقد عند أبي حنيفة رحمته وعليه أن يفطر ويقضي ولا كفارة عليه وإن صام أجزاءه وإن نوى يمينا مع نفي النذر فعليه كفارة يمين وإلا فعليه القضاء والكفارة جميعاً كما ذكرنا في النذر بالطاعة، وقال أحمد عليه أن يفطر ويقضي ويكفر وإن صام لا يجزئه وعنه إن صام أجزاءه، وقال مالك والشافعي لا ينعقد هذا النذر كالنذر بالنوع الأول من المعصية المحضة إذ لا فرق بين معصية ومعصية وما نهى الله عنه لا يجب بإيجاب العبد، وجه الفرق لأبي حنيفة أنه نذر الصوم وهو مشروع بأصله وإنما النهي فيه لغيره وهو ترك إجابة دعوة الله فينعقد نذره ويجب عليه أن يفطر احترازاً عن المعصية المجاورة ويقضي لإسقاط ما وجب عليه فإن صام في يوم العيد يخرج عن العهدة لأنه أداه كما التزمه وهذا الخلاف مبني على خلافية أصولية وهي أن النهي عن الأفعال الشرعية توجب القبح لغيره ومشروعيتها عند أبي حنيفة رحمته وعند الشافعي توجب القبح لعينه وعدم مشروعية، وقال أحمد إنما ينعقد من حيث كونه طاعة لا من حيث كونه معصية فيجب به الصوم كاملاً ولا يتأدى إن صام يوم العيد وكثيراً ما يجب الفعل ليظهر أثره في القضاء مع حرمة الأداء نظيره صوم رمضان في حق الحائض يجب ليظهر أثره في القضاء مع أدائه في الوقت حرام ولا يتأدى عنها الفريضة إن أدت.

### فصل

وأما القسم الثالث وهو النذر بأمر مباح فيلغو ولا ينعقد عند أبي حنيفة إلا أن ينو به اليمين فيكفر إن لم يأت به، وقال الشافعي لا يجب عليه إتيان ولكنه ينعقد يمينا نوى أو لم ينو فإن حنث لزمه كفارة يمين على المرجح كذا في المنهاج، والوجه ما ذكرنا أنه إذا تعذر الحمل على الحقيقة وهو الإيجاب لعدم صلاته لكونه طاعة يحتمل على المجاز لتعيينه وهو تحريم المباح، قلت: وهذا الدليل لا ينتهز حجة إلا عند من قال بتحريم المباح يمين والله أعلم. ولنذكرها هنا من الأحاديث الشاهدة لما ذكرنا من الأقوال حتى يظهر الراجح منها من المرجوح عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: النذور والأيمان، باب: ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا نذر في معصية

ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه»<sup>(١)</sup> رواه البخاري، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قوله ﷺ: «إنما النذر ما ابتغي به وجه الله»<sup>(٢)</sup> رواه أحمد في قصة الرجل الذي نذر أن يقوم في الشمس ورواه البيهقي في قصة أخرى وروى نحوه أبو داود، وهذه الأحاديث بعمومها تدل على أن النذر بالطاعة ينعقد سواء كان من جنسها واجب بإيجاب الله أولاً، وعن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما نذر لا يملك العبد»<sup>(٣)</sup> رواه مسلم وروى أبو داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً «لانذر لابن آدم فيما لا يملك»<sup>(٤)</sup> ولأجل هذا الحديث قال ابن همام.

**مسألة:** لو قال أحد إن فعلت كذا فألف درهم من مالي صدقة ففعله وهو لا يملك إلا مائة مثلاً، الصحيح من مذهب أبي حنيفة أنه لا يلزمه التصديق إلا بما ملك لأن فيما لم يملك لم يكن النذر مضافاً إلى الملك ولا إلى سبب الملك.

**مسألة:** ولو قال مالي صدقة في المساكين ولا مال له لا يلزمه شيء.

**مسألة:** ولو قال لله علي أن أهدي هذه الشاة إلى بيت الله وأشار إلى شاة مملوكة لغيره لا يلزمه شيء وعن عقبة بن عامر عن رسول الله ﷺ قال: «كفارة النذر كفارة اليمين»<sup>(٥)</sup> رواه مسلم، ورواه الطبراني بلفظ «النذر يمين وكفارته كفارة يمين» وهذا الحديث لعمومه يدل عليه.

**مسألة:** من نذر نذراً فلم يف به إما لكونه معصية ممنوعة شرعاً أو لكونه ممنوعاً طبعاً بأن كان النذر مما لا يطيقه كصوم الأبد أو كان مما يطيقه لكن فات وقته ولا يمكن التدارك أو لكونه مباح الترك ولعدم تسمية المنذور به بأن قيل لله على نذر يجب عليه كفارة اليمين سواء نوى اليمين أولاً، وحمل أبو حنيفة هذا الحديث على ما نوى اليمين، وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «من نذر نذراً لم يسمه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذراً في معصية

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأيمان والنذور، باب: النذر في الطاعة (٦٦٩٦).

(٢) رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: الأيمان والنذور، باب: لا نذر في معصية إنما النذر ما ابتغي به وجه الله (٦٩٥٣).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: النذر، باب: لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما يملك العبد (١٦٤١).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: فيما يؤمر به من وفاء النذر (٣٣٠٣).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: النذر، باب: من نذر أن يمشي إلى الكعبة (١٦٤٥).



فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذراً لا يطيقه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذراً أطاقه فليف به»<sup>(١)</sup> رواه أبو داود وابن ماجه ووقفه بعضهم على ابن عباس وهذا الحديث كالبيان لما سبق من الحديث وهذا الحديث يدل عليه .

مسألة: من نذر نذراً وهو مطلق به لا يجوز له العدول عنه إلى الكفارة ولا يجزئه عنه الكفارة، وعن عمران بن حصين قوله ﷺ: «لا نذر في معصيته وكفارته كفارة يمين»<sup>(٢)</sup> رواه النسائي والحاكم والبيهقي وهذا الحديث بإطلاقه حجة لأحمد في انعقاد نذر المعصية ووجوب الكفارة، ومداره على محمد بن الزبير الحنظلي عن أبيه عن عمران بن حصين ومحمد ليس بالقوي وقد اختلف عليه فيه رواه ابن المبارك عن عبد الرزاق عن أبيه، قال الحافظ وله طريق آخر إسناده صحيح إلا أنه معلول، ورواه أحمد وأصحاب السنن والبيهقي من رواية الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وهو منقطع لم يسمع الزهري من أبي سلمة وقد رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه عن حديث سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة ومحمد بن عتيق عن الزهري عن سليمان بن أرقم عن يحيى بن كثير عن أبي سلمة بن عائشة، قال النسائي سليمان بن أرقم متروك وقد خالفه غير واحد من أصحاب يحيى بن كثير فرووا عن يحيى بن كثير عن محمد بن الزبير الحنظلي عن أبيه عن عمران فرجع إلى الرواية الأولى، قال الحافظ وقد رواه عبد الرزاق عن معمر بن يحيى بن كثير عن رجل من بني حنيفة وأبي سلمة كلاهما عن النبي ﷺ والحنفي هو محمد بن الزبير قاله الحاكم وقال أن قوله من بني حنيفة تصحيف إنما هو من بني حنظلة، وله طريق آخر عن عائشة مرفوعاً رواه الدارقطني وأبو داود والترمذي والنسائي من رواية غالب بن عبد الله الجوزي عن عطاء عن عائشة مرفوعاً «من جعل عليه نذراً في معصية فكفارته كفارة يمين» وغالب متروك الحديث وللحديث طريق آخر رواه أبو داود عن كريب عن ابن عباس وإسناده حسن فيه طلع بن يحيى وهو مختلف فيه قال النووي حديث «لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين» ضعيف باتفاق المحدثين، وقال الحافظ قد صححه الطحاوي وأبو علي بن السكن فأين الاتفاق، قلت: وقد كتب السيوطي في الجامع الصغير على هذا الحديث علامة الصحة . واحتج أبو حنيفة بقوله بعدم وجوب الكفارة في النذر بالمعصية بحديث عمران بن حصين،

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: من نذر نذراً لا يطيقه (٣٣٢٣)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الكفارات، باب: من نذر نذراً ولم يسمه (٢١٢٨).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: الأيمان والنذور، باب: كفارة النذر (٣٨٣٣).

قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «النذر نذران فمن كان نذر في طاعة فذلك لله وفيه الوفاء ومن كان نذر في معصية فذلك للشيطان ولا وفاء فيه»<sup>(١)</sup> وجه الاحتجاج أن وجوب الكفارة يعتمد على وجوب الوفاء فإنه ليكفر الإثم فإذا لم يجب الوفاء لم يجب الكفارة، وهذا احتجاج في مقابل النص بالمعقول ومنقوض بأنه من حلف بالله على إتيان المعصية وجبت عليه الحنث والكفارة ليكفر هتك حرمة اسم الله تعالى هذه في هذا المقام فكذا ها هنا، وعن ثابت بن الضحاك قال: نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلاً ببواته فأتى رسول الله ﷺ فأخبره فقال رسول الله ﷺ هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية تعبده؟ قالوا لا، قال: فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟ قالوا: لا، فقال رسول الله ﷺ: «أوف بنذرك فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم»<sup>(٢)</sup> رواه أبو داود بسند صحيح، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة قالت يا رسول الله إني نذرت أن أضرب على رأسك الدف، قال: «أوفي بنذرك»<sup>(٣)</sup> رواه أبو داود وزاد أنها قالت يا رسول الله ونذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا مكان يذبح فيه أهل الجاهلية، قال: هل كان بذلك المكان وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟ قالت: لا، قال: هل كان فيه عيد من أعيادهم؟ قالت: لا، قال: أوفي بنذرك. قلت الأمر بالإيفاء ها هنا ليس للوجوب إجماعاً جمعاً بين هذه الأحاديث وقوله ﷺ: «إنما النذر ما ابتغي به وجه الله» ونظراً إلى أن ما ليس بطاعة لا يصلح للوجوب ولا لكونه تحية بوجه الله تعالى فالأمر ها هنا للإباحة وإذا كان ترك المعصية فيما كان النذر بالمعصية موجباً للتكفير نظراً إلى المعنى فيها هنا أولى.

مسألة: من نذر بطاعة مقيدة بقيود وأوصاف فإن كانت تلك القيود والأوصاف مرغوبة عند الله موجبة للمزية وكثرة الثواب يجب الإيفاء مع تلك القيود والأوصاف وإن كانت عما لا مزية له عند الله لا يلزمه الشرط، وهل يجب الكفارة عند فقد تلك القيود والصفات فالخلاف فيه كالخلاف في ترك كل مندور مباح فمن نذر أن يصلي في السوق أو في يوم السبت أو نذر أن يصوم ولا يقعد ولا يتكلم ولا يستظل أو نذر أن يتصدق بهذا الدرهم على هذا الفقير في هذا البلد وجب عليه الصوم والصلاة وجزأ له أن يصلي في أي مكان أي وقت شاء ويصوم مع التكلم والقعود والاستئلال ويتصدق بدرهم أي درهم شاء على أي

(١) أخرجه النسائي، في كتاب: الأيمان والنذور، باب: كفارة النذر (٣٨٤٤).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: ما يؤمر به من وفاء النذر (٣٣٠٣).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: ما يؤمر به من وفاء النذر (٣٣٠٢).

فقير في أي بلد، لحديث ابن عباس قال: بينا النبي ﷺ يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا أبو إسرائيل نذر أن يقوم فلا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم، فقال النبي ﷺ: «مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه»<sup>(١)</sup> رواه البخاري وليس فيه الأمر بالكفارة ومن نذر أن يصوم ثلاثة أيام متتابعات أو نذر أن يصلي قائماً يجب عليه أن يفى بنذره، فإن صام متفرقاً أو صلى قاعداً لا يجزئه ويجب عليه الإعادة لأن «صلاة القاعد نصف صلاة القائم»<sup>(٢)</sup> كذا قال رسول الله ﷺ رواه أحمد والنسائي وابن ماجه بسند صحيح عن أنس وابن ماجه عن عبد الله بن عمرو والطبراني عن ابن عمر وعن عبد الله بن السائب، وعن المطلب بن أبي وديعة وأحمد وأبو داود عن عمران بن حصين نحوه، ومسلم وأبو داود والنسائي عن ابن عمرو نحوه، والتتابع في الصيام مرغوب ولذا وجب في الكفارات.

**مسألة:** ولو نذر بالصلاة مطلقاً يجب الصلاة قائماً لأن الأصل هو القيام ولو نذر بالصلاة قاعداً أجزأته قاعداً وقائماً.

**مسألة:** ولو نذر بالصلاة على جنبه أو مستلقياً يجب عليه الصلاة قاعداً أو قائماً لأن الرقود في الصلاة لم يعرف في حالة الاختيار بخلاف القعود غير أن المريض الذي لا يقدر على القعود لو نذر أن يصلي راقداً أجزأه أن يصلي راقداً فإن صح قبل أدائه لا يجزئه إلا قائماً.

**مسألة:** من نذر أن يصلي في المسجد الحرام جاز له أن يصلي في أي مكان شاء عند أبي حنيفة ومحمد رحمهما الله، وقال زفر وبه قال أبو يوسف في إملائه أنه من نذر أن يصلي في مسجد بيت المقدس فصلى في مسجد رسول الله ﷺ أو في المسجد الحرام أجزأته، ومن نذر أن يصلي في مسجد رسول الله ﷺ فإن صلى في المسجد الحرام أجزأته وإن صلى في غيره لم يجزه، ومن نذر أن يصلي في المسجد الحرام لم يجزه إن صلى في غيره احتج أبو حنيفة بحديث جابر بن عبد الله أن رجلاً، قال يوم الفتح يا رسول الله إنني نذرت لله عز وجل أن فتح الله عليك أن أصلي في بيت المقدس ركعتين فقال: صلها هنا

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور، باب: النذر فيما لا يملك وفي معصية (٦٧٠٤).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: فضل صلاة القائم على صلاة القاعد (١٦٥٠)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم (١٢٢٩).

ثم أعاد عليه، فقال صل ها هنا، ثم أعاد عليه فقال: «شأنك إذا»<sup>(١)</sup> رواه أبو داود والدارمي والطحاوي، قال أبو يوسف وزفر نحن نقول بهذا الحديث أنه من نذر أن يصلي بيت المقدس جاز له أن يصلي بالمسجد الحرام وقد كان رسول الله ﷺ يوم الفتح بالمسجد الحرام وأما من نذر أن يصلي في المسجد الحرام فصلى في غير ذلك كيف يجوز وقد قال رسول الله ﷺ: «وصلاة الرجل في بيته بصلاة وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه بخمس مائة صلاة وصلاته في الأقصى بألف صلاة وصلاته في مسجدي بخمسين ألف صلاة وصلاته في المسجد الحرام مائة ألف صلاة»<sup>(٢)</sup> رواه ابن ماجه من حديث أنس وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»<sup>(٣)</sup> رواه الطحاوي، وعنه وعن سعد بن أبي وقاص وعن عائشة وعن ميمونة وعن أبي سعيد الخدري كلهم عن النبي ﷺ مثل حديث الصحيحين عن أبي هريرة، وروى الطحاوي عن عطاء ابن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام وصلاة في ذلك أفضل من مائة ألف صلاة في هذا» وعن عمر بن الخطاب موقوفاً وعن جابر بن عبد الله مرفوعاً مثله. فأجاب أبو حنيفة أن هذه الأحاديث مختصة بالمكتوبات فإن فصل المكتوبات في المساجد على الترتيب المنكور حق وليس ذلك في النوافل حيث قال رسول الله ﷺ: «أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة»<sup>(٤)</sup> رواه الشيخان في الصحيحين من حديث زيد بن ثابت، وروى أبو داود والترمذي عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله ﷺ: «صلاة المرء في بيته أفضل من صلته في مسجدي هذا إلا المكتوبة»<sup>(٥)</sup> وذكر الطحاوي حديث عبد الله بن سعد مرفوعاً «لأن أصلي في بيتي أحب إلي من أن أصلي في المسجد».

- (١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: من نذر أن يصلي في بيت المقدس (٣٢٩٥).
- (٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في الصلاة في المسجد الجامع (١٤١٣)، وإسناده ضعيف.
- (٣) أخرجه البخاري في كتاب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٩٠)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة (١٣٩٤).
- (٤) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان والإمامة، باب: صلاة الليل (٧٣١)، وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته (٧٨١).
- (٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: صلاة الرجل التطوع في بيته (١٠٤٣).

**مسألة:** من قال: إذا قدم غائبي أو شفي مريض فله على صوم شهر يجب عليه صيام شهر بعد وجود الشرط فلو صام عنه، قبل وجود الشرط لم يجز ويجب عليه الإعادة خلافاً للشافعي لأن الشرط عندنا مانع من انعقاد السبب والأداء قبل وجود السبب لا يجوز، وعنده مانع من الحكم دون السبب فيجوز الأداء كما يجوز الزكاة بعد النصاب قبل الحول.

**مسألة:** لو أضاف الوجوب إلى الوقت جاز تقديمه على ذلك عند أبي حنيفة وأبي يوسف رحمهما الله خلافاً لمحمد هويقول الإضافة إلى الوقت كالتعليق بالشرط وهما يقولان ليس كذلك بل هو إيجاب منجز مقيداً بقيد والقيود ملغاة، كمن قال الله عليّ أن أصلي في السوق جاز أينما صلى فكذا من قال الله عليّ أن أصوم رجب أو أحج في السنة الثالثة من هذه السنة جاز له أن يصوم ويحج قبله أو بعده، قال زفر إن كان الوقت الذي أضاف إليه فاضلاً شرعاً فصام قبل ذلك الوقت في وقت أقل منه فضيلة لم يجزه بل يجب عليه الإعادة حتى يدرك فضيلة الوقت وإن لم يكن كذلك أجزاءه وهذا عندي أظهر فمن نذر بصوم يوم عرفة أو يوم عاشوراء أو تسع من ذي الحجة إلى عرفة أو شهر المحرم لا يجزئه إن صام قبل ذلك، وكذا من نذر أن يصلي في جوف الليل لا يجزئه إن صلى في النهار قبله ولا بعده لأن الحياة إلى الليلة المقبلة غالب عادة قال رسول الله ﷺ: «صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده وصيام عاشوراء إنني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله»<sup>(١)</sup> رواه مسلم وابن حبان والترمذي وابن ماجه من حديث أبي قتادة، وروى ابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري عن قتادة بن نعمان نحوه، وفي الباب الحديث زيد بن أرقم وسهل بن سعد وابن عمر رواه الطبراني وحديث عائشة رواه أحمد وقال الحافظ وفيه عن أنس وغيره وقال رسول الله ﷺ: «ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام يعني أيام التشريق من ذي الحجة، قالوا: يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء»<sup>(٢)</sup> رواه أبو داود من حديث ابن عباس وقال رسول الله ﷺ: «ما من أيام أحب إلى الله أن يتعبد له فيها من أيام العشر وإن صيام منها ليعدل سنة وليلة منها بليلة

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: استحباب ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والإثنين والخميس (١١٦٢)، وأخرجه الترمذي في كتاب الصوم، باب: ما جاء في فضل صوم عرفة (٧٤٣).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الصيام، باب: في صيام العشر (٢٤٣٦).

القدر»<sup>(١)</sup> رواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة وهذا الحديث ضعيف، وقال رسول الله ﷺ: «أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل»<sup>(٢)</sup> رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة عن أبي هريرة والرويانى في مسنده والطبرانى عن جندب.

مسألة: من نذر أن يحج ماشياً؟ ذكر في المبسوط من مذهب أبي حنيفة أنه مخير بين الركوب والمشى يعني لا يجب عليه المشى وبه قال قوم وهذا القول مبني على ما سبق أنه من نذر بطاعة وشرط فيه ما ليس بطاعة لا يلزمه الشرط، وفي القدوري وأكثر المتون أن يمشى ولا يركب حتى يطوف طواف الزيارة واختلفوا في محل ابتداء المشى؟ فقيل من الميقات لأن شروع الحج من هناك والأصح أنه من بيته لأنه المراد عرفاً إلا أن ينوي حذف ذلك فعليه ما نوى، قال صاحب الهداية هذا يعني ما ذكر في القدوري إشارة إلى وجوب المشى بالنذر، قال الطحاوي وبه قال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد، والحجة لأهل المقالة الأولى أما على من يقول الحج راكباً أفضل من الحج ماشياً فظاهر أن المنذور لا بد أن يكون عبادة وفي المشى ترك الأولى وأما على قول أبي حنيفة فالمشى مع القدرة وإن كان أفضل لكن من شرط المنذور عنده أن يكون من جنسه واجب بإيجاب الله تعالى من الواجبات المقصودة وليس المشى كذلك، ولهم من السنة حديث أنس بن مالك «أن النبي ﷺ رأى شيخاً يهادى بين ابنه، قال: ما بال هذا؟ قالوا: نذر أن يمشى، قال: إن الله غني عن تعذيب هذا نفسه وأمره أن يركب»<sup>(٣)</sup> متفق عليه. وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة قال «اركب أيها الشيخ فإن الله غني عنك وعن نذرك» وحديث عقبه بن عامر الجهني قال: نذرت أختي أن تمشى إلى بيت الله فأمرتني أن أستفتي لها النبي ﷺ، فقال: «لتمش ولتركب»<sup>(٤)</sup> متفق عليه. والحجة لأهل المقالة الثانية أن المشى عبادة ومقصودة واجبة في طواف الزيارة عند أبي حنيفة كما سنذكر فيجب بالنذر، والجواب عن استدلالهم بالسنة أن النبي ﷺ إنما أمر بالركوب إذا رأى أنه لا يطيق المشى كما هو صريح في حديث أنس أنه

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الصوم، باب: صيام العشر (١٧٢٨).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: فضل صوم المحرم (١١٦٣).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: جزاء العيد، باب: من نذر المشى إلى الكعبة (١٨٦٥)، وأخرجه مسلم في كتاب النذر، باب: من نذر أن يمشى إلى الكعبة (١٦٤٢).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: جزاء العيد، باب: من نذر المشى إلى الكعبة (١٨٦٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: النذر، باب: من نذر أن يمشى إلى الكعبة (٨١٦٤٤).

رأى شيخاً يهادى بين بنيه وكذا في قصة أخت عقبة مذكور في رواية أبي داود أنها لا تطيق فثبت بهذين الحديثين أنه جاز له الركوب إذا لم يطق المشي وإذا لا يدل على عدم الوجوب بل على جواز الركوب بعذر.

**مسألة:** فإن ركب بعذر أو بغير عذر لا يجب عليه إعادة الحج ماشياً إجماعاً وكان مقتضى القياس على أصل أبي حنيفة أن لا يخرج عن عهدة مندوب إذا ركب كما لو نذر بصيام أيام متتابعات وبالصلاة قائماً لكننا تركنا القياس لثبوت الرخصة في الركوب بالنص فإن قيل الأحاديث المذكورة إنما توجب الرخصة لمن لا يطيق على المشي والمطيع على المشي ليس في معناه فلا بد أن لا يخرج المطيق على المشي من العهدة إذا ركب بغير عذر؟ قلنا: جوابه بوجهين: أحدهما أن أحكام الشرع عامة غالباً والغالب في الحج أن لا يطيق على المشي ولذلك قالت العلماء إن الزاد والراحلة في الحج من القدرة الممكنة دون الميسرة فقلنا بالرخصة يؤيد ما قلنا حديث عمران ابن حصين قال: ما خطبنا رسول الله ﷺ خطبة إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة وقال: «إن من المثلة أن ينذر الرجل أن يحج ماشياً فمن نذر أن يحج ماشياً فليهد هدياً وليركب» رواه الحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ثانيهما إن ترك الواجب بعذر أو بغير عذر شأنهما في اقتضاء القضاء واحد فإن كان عبادة مستقلة يقضي ما ترك وإن كان جزءاً أو شرطاً أو وصفاً للعبادة لا يتصور قضاؤه بمتاع معقول لعدم استقلاله ويتصور قضاؤه غير معقول كسجدة السهو قضاء لواجبات الصلاة لكن لقضاء بمثل غير معقول لا يدرك بالرأي بل يتوقف على الشرع، فإن ظهر له من الشرع مثل غير معقول تقضي بتلك المثل ولا يعاد العبادة والإيعاد تلك العبادة ولما لم يدرك للتابع في الصيام والقيام في الصلاة مثل غير معقول حكمنا بإعادة الصوم والصلاة وإذا عرف للمشي مثل غير معقول وهي الهدى لم يحكم بإعادة الحج بل بالهدى، والفرق بين المغذور وغير المغذور لا يظهر إلا في الإثم ونظير ترك الوقوف بمزدلفة بلا عذر لا يجوز وبعذر يجوز على كلا التقديرين يجب عليه الهدى والله أعلم.

**مسألة:** من نذر أن يحج ماشياً فحج وترك المشي بعذر أو بلا عذر يجب عليه بدنة، وقال أبو حنيفة وصاحبيه لزم دم وأذناه شاة وإذا أراد بقوله الله عليّ أن أحج ماشياً اليمين لزمه كفارة اليمين أيضاً كذا ذكر الطحاوي قول أبي حنيفة وصاحبيه، وقيل: لا يجب عليه إلا كفارة يمين والحجة لوجوب الهدى بالركوب حديث عقبة بن عامر أن أخته نذرت أن يمشي إلى البيت فأمرها النبي ﷺ أن تركب وتهدي هدياً رواه أبو داود وسنده حجة، وبهذا يظهر أن ما في الصحيحين من حديث عقبة بن عامر فيه اختصار على ذكر بعض المروي

والزيادة من الثقة مقبولة، وهذا الحديث حجة لأبي حنيفة في إيجاب مطلق الهدى ولو بشاة. ولنا على تخصيص الهدى بالبدنة ما رواه أبو داود من حديث ابن عباس بلفظ أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية وإنها لا تطيق ذلك فقال النبي ﷺ: «وإن الله لغني عن مشي أختك فلتركب ولتهد بدنة» قلت: وهذا حديث حسن لأنه من رواية ابن أبي داود ثنا عيسى بن إبراهيم ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا مطر الوراق عن عكرمة عنه، فإن قيل عبد العزيز بن مسلم استجهل ومطر الوراق قال ابن سعد فيه ضعف في الحديث، قلنا: قال الذهبي عبد العزيز معروف فلا يضر جهل من استجهل ومطر الوراق من رجال مسلم قال الذهبي ثقة وقال أحمد وابن معين ضعيف في عطاء خاصة وهذا من رواية عكرمة، قال ابن همام عمل أبو حنيفة بإطلاق الهدى من غير تعيين بدنة لقوة روايتها، قلنا: قوة رواة الإطلاق ممنوع ولو سلمنا فالترجيح بالقوة إنما يطلب عند التعارض ولا تعارض هنا بل مطلق ومقيد في حكم واحد في قضية واحدة فيحمل المطلق على المقيد البتة، وما اخترت مروى عن علي وغيره من الصحابة رضي الله عنهم والموقوف في الباب له حكم الرفع، روى الشافعي إيراد عليه عن سعد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن علي في الرجل يحلف على المشي قال يمشي وإن عجز ركب وأهدي بدنة، وروى عبد الرزاق بسند صحيح عن علي فيمن نذر أن يمشي إلى البيت قال يمشي فإن أعى ركب وأهدى جزوراً وأخرج نحوه عن ابن عمر وابن عباس وقاتدة والحسن.

مسألة: من قال عليّ المشي إلى بيت الله أو الكعبة ولم يذكر حجاً ولا عمرة فعليه أن يحج أو يعتمر ماشياً استحساناً وفي القياس شيء عليه، وجه الاستحسان تعورف النسك بهذا اللفظ، ولو قال على المشي إلى الحرم لا شيء عليه عند أبي حنيفة لعدم العرف في التزام النسك به وعند صاحبيه يلزمه النسك احتياطاً واتفقوا على أنه لو قال إلى الصفا أو المروة أو عرفة أو مزدلفة أو منى أو مقام إبراهيم لا يجب شيء وكذا لو قال مكان المشي غيره كقوله الذهاب إلى بيت الله أو الخروج أو السفر لا يجب شيء والمدار على تعارف إيجاب النسك بلفظ دون لفظ ولو نوى بقوله عليّ المشي إلى بيت الله المشي إلى مسجد المدينة أو مسجد بيت المقدس أو مسجد آخر لم يلزمه شيء لصحة إطلاق بيت الله على كل مسجد.

مسألة: من نذر بطاعة لزمه ذلك الطاعة وما يتوقف عليه ذلك فمن نذر أن يصلي ركعتين بلا وضوء أو بلا قراءة أو نذر أن يصلي ركعة واحدة أو ثلاث ركعات لزمه الركعتان بالوضوء والقراءة وفي ثلاث أربع ركعات، وقال محمد لا يصح النذر لو نذر الركعتين بلا



وضوء لأن الصلاة بلا وضوء ليست بطاعة بخلاف الصلاة بغير قراءة فإنها قد تكون طاعة كصلاة الأمي وفي غير ذلك قوله كقولنا، وقال زفر يلزمه الركعتان إن نذر ثلاثاً ولا يلزمه شيء فيما سوى ذلك لأن الصلاة بلا وضوء أو بلا قراءة أو ركعة منفردة أو مع شفع يقدمها لست بقربة فلا يجوز به النذر، قلنا الالتزام بالشيء يستلزم استلزام ما لا صحة إلا به والله أعلم.

مسألة: من نذر أن يجح ماشياً فحج ركباً بعذر أو بلا عذر وأهدى بدنه هل يجب عليه الكفارة أم لا؟ قال أبو حنيفة لا يجب عليه الكفارة إلا إذا نوى به اليمين والخلاف في هذه المسألة مثل الخلاف في فوات أصل المنذور وقد مر من قبل.

مسألة: من نذر أن يعتكف؟ قال أبو حنيفة ومالك يجب عليه أن يصوم ويعتكف، وقال الشافعي وأحمد لا يجب عليه الصوم، مبنى الخلاف على اختلافهم في أنه هل يشترط الصوم للاعتكاف أم لا؟ فقال الشافعي وأحمد لا يشترط ويصح الاعتكاف بغير صوم وبالليل وأقله ساعة، وقال مالك يشترط وهو رواية عن أحمد ورواية الحسن عن أبي حنيفة وفي الأصل مذهب أبي حنيفة أن الصوم شرط لصحة الواجب من الاعتكاف دون التطوع منه وبه قال محمد، والحجة على اشتراط الصوم للاعتكاف ما رواه الدارقطني والبيهقي عن سويد بن عبد العزيز عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «لا اعتكاف إلا بصوم» قال الدارقطني تفرد به سويد عن سفيان وقال أحمد سويد متروك الحديث وقال البخاري في حديثه نظر وقال يحيى ليس بشيء وسفيان قال: يحيى لم يكن بالقوي وقال ابن حبان يروى عن الزهري المقلوبات، قلت: قال الذهبي صدوق مشهور وقال بعضهم ليس به بأس إلا في الزهري أخرج له مسلم وذكر ابن همام قال في الكمال قال ابن حجر سألت عنه هشيماً فأثنى عليه خيراً، فالحديث لم يصح لأجل سويد وسفيان إذ هو من رواية الزهري وهو في الزهري ضعيف، وما رواه أبو داود عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت السنة على المعتكف أن لا يعود مريضاً ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد منها ولا اعتكاف إلا بصوم ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع، فإن قيل قال أبو داود غير عبد الرحمن بن إسحاق لا يقول فيه السنة فالحديث موقوف فقال الدارقطني عبد الرحمن ضعيف؟ وأجيب بأن الرفع زيادة عبد الرحمن ثقة إلا أنه قدري كذا قال أبو داود ووثقه ابن معين وقال أحمد صالح الحديث وأخرج له مسلم، قلت: هذا الحديث لا يصلح للاحتجاج لأن كلمة لا اعتكاف الظاهر أنه ليس تحت قوله السنة على المعتكف أن لا يعود لتغير نسق

الكلام ولو سلمنا فكون الصوم سنة في الاعتكاف لا نزاع فيه، إنما الخلاف في كونه شرطاً وهذا أمر لا بد له من دليل وروى هذا الحديث ابن الجوزي في التحقيق من طريق الدارقطني عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة عن عائشة عن رسول الله ﷺ: «كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان» وأن السنة للمعتكف أن لا يخرج إلا لحاجة الإنسان ولا يتبع الجنائز ولا يعود مريضاً ولا يمسه امرأة ولا يباشرها ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة ويأمر من اعتكف أن يصوم، واعترض عليه ابن الجوزي بأن فيه إبراهيم بن محسر قال ابن عدي له أحاديث مناكير وقال الدارقطني يقال إن قوله أن السنة للمعتكف الخ ليس عن قول رسول الله ﷺ بل هو من كلام الزهري ومن أدرجه في الحديث فقد وهم.

ومن الحجّة في الباب ما رواه أبو داود عن عبد الرحمن بن بديل عن عمرو بن دينار أن عمر جعل عليه أن يعتكف في الجاهلية ليلة أو يوماً عند الكعبة فسأل النبي ﷺ فقال: «اعتكف وصم»<sup>(١)</sup> وفي لفظ للنسائي أمره أن يعتكف ويصوم، قال الدارقطني تفرد به ابن بديل وهو ضعيف ورواه نافع عن ابن عمر ولم يذكر فيه الصوم وهو أصح، وقال: سمعت أبا بكر النيسابوري يقول هذا حديث منكر لأن الثقات من أصحاب عمرو بن دينار لم يذكروه منهم ابن جريح وابن عيينة وحماد بن سلمة وغيرهم وما قال ابن همام أن ابن بديل ثقة قال فيه ابن معين صالح وذكره ابن حبان في الثقات، قلت: لم يذكر الذهبي في توثيقه شيئاً بل قال فيه ضعيف ثم لو ثبت الأمر بالصوم تحمله على أن عمر كان قد نذر بالاعتكاف والصوم جميعاً وسأل عنها فبسقط ذكر الصوم من الراوي في رواية السؤال كما سقط ذكر الصوم عن الجواب في أكثر الطرق وأصحها، وما رواه الدارقطني بسنده عن سعيد بن بشير عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر نذر أن يعتكف في الشرك ويصوم فسأل رسول الله ﷺ بعد إسلامه فقال: «أوف بنذرك»، قال: قيل قال عبد الحق تفرد به سعيد بن بشير قال ابن الجوزي قال يحيى وابن نمير ليس بشيء، قلنا: قال الحافظ هو مختلف فيه وقال الذهبي سعيد بن بشير صاحب قتادة وثقه شعبة وقال البخاري يتكلم في حفظه وقيل: كان قدرياً، قلت: ولا شك أن سعيد بن بشير ليس أضعف من ابن بديل، واحتج الشافعي وأحمد بحديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «ليس على المعتكف صيام إلا أن يجعله على نفسه» رواه الحاكم وصححه ولم يطعن فيه ابن الجوزي احتجاج البخاري بحديث ابن عمر أن عمر سأل رسول الله ﷺ قال: كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام قال: «فأوف بنذرك» متفق عليه، وجه الاستدلال أن الليل

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصيام، باب: المعتكف يعود المريض (٢٤٧٢).

ليس وقتاً للصوم واعترض عليه بين في رواية شعبة عن عبيد الله عند مسلم يوماً بدل ليلة، فجمع ابن حبان وغيره بين الروایتين بأنه نذر اعتكاف يوم وليلة فمن أطلق يوماً أراد بليتها ومن أطلق ليلة أراد بيومها، وأجيب بأن رواية من روى يوماً شاذ أو نقول لما نذر اعتكاف يوم ولم يأمره النبي ﷺ بالصوم دل على أن الصوم ليس بشرط، ومن الحجّة في الباب حديث عبد الله بن أنيس قال: قلت: يا رسول الله: إن لي بادية أكون فيها وأنا أصلي فيها بحمد الله فمرني بليلة أنزلها إلى هذا المسجد فقال: «انزل ليلة ثلاث وعشرين» فقيل لابنه كيف كان أبوك يصنع؟ قال: كان يدخل المسجد ويصلي العصر فلا يخرج منه لحاجة حتى يصلي الصبح فإذا صلى الصبح وجد دابته على باب المسجد فجلس عليها ولحق بباديته»<sup>(١)</sup> رواه أبو داود وهذا صريح في جواز الاعتكاف ليلاً، لا يقال لانسميه اعتكافاً فالقول لا مشاحة لنا في الاصطلاح بعد ما ثبت أن اللبث في المسجد بنية التقرب طاعة والطاعة تجب بالنذر.

**مسألة:** من نذر أن يعتكف رمضان لزمه ولا يلغوا اشتراط رمضان لما ثبت أن الطاعة في رمضان أكثر ثواباً من الطاعة في غيره قال رسول الله ﷺ: «من تقرب فيه - أي في رمضان - خصلة من الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه ومن أدى فريضة فيه كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه» رواه البيهقي في شعب الإيمان في حديث طويل عن سلمان الفارسي فإن أطلقه فعليه أن يعتكف في أي رمضان شاء وإن عليه لزمه فيه، كذا قال ابن همام لكن هذا لا يوافق ما مر أن كل شرط لا مزية فيه من حيث الطاعة لا يلزمه ولا مزية لرمضان على رمضان آخر فأولى أيقال أن عين أول رمضان أدركه لزمه ذلك لأن الاستعجال في الطاعة طاعة قال الله تعالى: ﴿يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾<sup>(٢)</sup> وإن عين رمضان آخر فأدى في أول رمضان أدركه ينبغي أن يجزيه بل الظاهر أنه يلزمه الأداء في أول رمضان أدركه لأن الحياة إلى رمضان ثان غير غالب الوقوع عادة.

**مسألة:** فإن صام رمضان عينه للاعتكاف ولم يعتكف يلزمه قضاؤه بصوم مقصود للنذر عند أبي حنيفة ومحمد وهو إحدى الروایتين عن أبي يوسف وعن أبي يوسف أنه لا يقضي أصلاً وهو قول زفر لأن الاعتكاف في رمضان أفضل من الاعتكاف في غيره فلا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف ليلاً (٢٠٣٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: النذر، باب: نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم (١٦٥٦).  
 (٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في ليلة القدر (١٣٧٩).  
 (٣) سورة المؤمنون، الآية: ٦١.

يتأدى بالاعتكاف في غيره كمن نذر أن يصلي قائماً أو يصوم متتابعاً فصلى قاعداً أو صام متفرقاً لا يجزيه فتعذر للقضاء فسقط، قلنا: كان عليه أن يعتكف في رمضان فلما فات ذلك بقي عليه مطلق الاعتكاف لإمكان التدارك وسقط عنه فضل الوقت لعدم إمكان التدارك، والحياة إلى رمضان آخر غير متيقن بل غير مظنون لطول الزمان، فصار المسألة كمن فاته صلاة الوقت أو صوم رمضان وجب عليه قضاء أصل الصلاة والصوم لإمكان التدارك وسقط عنه فضل الوقت لعدم إمكان التدارك، بخلاف من صلى قاعداً وكان قد نذر الصلاة قائماً حيث يحكم بالإعادة لإمكان التدارك. فإن قيل: لما فات الاعتكاف في رمضان كان ينبغي أن يحكم بوجود قضائه في رمضان آخر وإذا لم يحكم بذلك لاحتمال الموت قبل ذلك وحكمتم بوجود القضاء بعد رمضان بصوم مقصود فإذا اعتكف قضاء بعد رمضان بصوم مقصود ثم أدرك رمضان آخر ينبغي أن يحكم بوجود الإعادة، كمن وجب عليه الحج ولم يحج وعجز عن الحج فأحج عنه غيره ثم قدر على الحج بنفسه بطل حينئذ إحجاج الغير ولزمه أن يحج بنفسه؟ قلنا: قال أبو حنيفة إن اشتراط الصوم للاعتكاف ثبت بالنص كما ذكرنا فكان القياس أن لا يتأدى الاعتكاف المنذور في رمضان أصلاً لأنه إذا وجب الاعتكاف بالنذر وجب الصوم مقصوداً أيضاً شرطاً له والصوم المنذور مقصوداً لا يتأدى في رمضان لكون الوقت مشغولاً بحق الله تعالى فلا يتأدى الاعتكاف أيضاً، لكننا جوزنا الاعتكاف في رمضان ضرورة إدراك فضل الوقت، فإذا فات عنه فضل الوقت عاد الحكم إلى الأصل ووجب الصوم للاعتكاف مقصوداً، ثم إذا أدرك رمضان من قابل لا يسقط ما وجب مقصوداً فلا يتأدى ذلك الاعتكاف في رمضان آخر أصلاً للزوم الصوم المقصود والله أعلم. ولأجل ذلك لا يجوز عند أبي حنيفة وصاحبيه أن يقضي اعتكاف رمضان في رمضان آخر لكن لو لم يصم في رمضان ولم يعتكف جاز أن يعتكف في صيام القضاء وكان مقتضى القياس على ما ذكرنا أن لا يتأدى بعد رمضان إلا بصوم مقصود لفوات فضل الوقت والله أعلم.

وما ذكرنا من قول أبي حنيفة مبني على اشتراط الصوم للاعتكاف عنده فمن لم يقل باشتراط الصوم جاز عنده أن يقضي بعد رمضان بلا صوم، أو في رمضان آخر إن أدرك أو في صيام القضاء أو الكفارة أو غير ذلك ثم إذا قضى بعد رمضان بلا صوم أو بصوم ثم أدرك رمضان آخر لا تجب عليه الإعادة كمن فاته صلاة وقتية وهو واجد للماء فقضاه بعد الوقت بالتيمم ثم وجد الماء أو صلى عارياً ثم وجد الثوب.

مسألة: من نذر بطاعة في حالة الكفر ثم أسلم؟ قال مالك وأحمد يجب عليه الوفاء

لما مر من أن عمر بن الخطاب نذر في الجاهلية بالاعتكاف فسأل رسول الله ﷺ فقال: أوف بنذرك، وقال أبو حنيفة والشافعي لا يجب عليه الوفاء لأن الكافر ليس أهلاً للطاعة وطاعته معصية لعدم الإخلاص والنذر بالمعصية لا يجب الوفاء به، وإذا علمنا من ضرورات الدين أن الكافر ليس أهلاً للعبادة نحمل حديث عمر على أن إيفاء النذر وإن لم يكن واجباً عليه لكنه لما رغب في اعتكاف بعد الإسلام أمره النبي ﷺ بذلك ابتداء لا قضاء لما كان واجباً عليه.

**مسألة:** من نذر بطاعة ثم ارتد والعياذ بالله منه ثم أسلم لا يلزمه موجب النذر عند أبي حنيفة رحمته لأن نفس النذر بالقربية قربة فيبطل بالردة كسائر القرب فلا يترتب عليه موجه.

**مسألة:** من نذر صوم الأبد فضعف عن الصوم لاشتغاله بالمعيشة له أن يفطر ويطعم لكل يوم نصف صاع من بر كذا في الفتاوى الكبرى وكذا قال ابن همام، وقال: فإن لم يقدر على الإطعام لعسرتة يستنفر الله ويستقبله، والفتوى على أنه من نذر بصوم الأبد إن شاء صام وإن شاء كفر كذا في فتاوى الحجّة، وكذا الخلاف فيمن نذر أي نذر يشق عليه ولم يطق والحجّة على إجزاء الكفارة قوله ﷺ: «من نذر نذراً لا يطيقه فكفارته كفارة يمين» وقد مر فيما سبق من حديث ابن عباس.

**مسألة** من نذر عشر حجج أو مائة حجة، اختلف فيه هل يلزمه كلها فيلزمه الإيضاء بها أو يلزمه قدر ما عاش؟ ففي الخلاصة نص على لزوم الكل وذكر غيره عن أبي يوسف ومحمد الثاني واختاره السرخسي، ولو قال عشر حجج في هذه السنة لزمه عشر في عشر سنين على رواية اختارها السرخسي ولزمه الكل في الحال على رواية الخلاصة، فإن أحج عنه عشرة رجال أجزأه إن مات قبل إدراك السنين وإن بقي حياً فكلماً أدرك وقت الحج من كل سنة يجب عليه أن يحج بنفسه ويبطل حينئذ إحجاج غيره عنه لأنه قدر نفسه فظهر عدم صحة إحجاجهم فإن لم يطق أن يحج كل سنة فبالخلاف في إجزاء الكفارة ما سبق والله أعلم.

**مسألة:** من قال: أنا أحج لا حج عليه لأنه وعد وليس بنذر لكن يندب الوفاء بالوعد.

**مسألة:** إن قال: إن عافاني الله من مرضي فعلي أن أحج لزمه حج غير حجة الإسلام فإذا حج ولم ينو شيئاً وقع عن حجة الإسلام ثم إذا حج في السنة الثانية ولا نية له فقيل: هي تطوع ولا بد للمنذر من تعيين النية.

**مسألة:** من قال: علي حجة إن شاء فلان لزمه إن شاء فلان ولا يقتصر مشيئته على

مجلس بلوغه الخبر، بخلاف تعليق الطلاق بمشيئته لأن الطلاق يقبل التملك والتملك يستدعي جواباً في المجلس وهذا شرط محض.

**مسألة:** من نذر أن يتصدق بجميع ماله لزمه التصدق بجميع ما يجب فيه الزكاة استحساناً لأن إيجاب العبد معتبر بإيجاب الله تعالى، فيصرف إيجابه إلى إيجاب ما أوجب الشرع فيه الصدقة من المال، ولأن الظاهر التزام الصدقة من فاضل ماله وهو مال الزكاة بخلاف الوصية فإنها تقع في حالة الاستغناء، ومن نذر أن يتصدق بملكه لزمه أن يتصدق بالجميع عند أبي حنيفة وصاحبيه كذا في الهداية، وقال أحمد وزفر والشافعي يجب التصدق بالجميع في صورتين، وقال مالك يلزمه في صورتين أن يتصدق بثلث ما يملكه لحديث أبي لبابة أنه قال للنبي ﷺ: إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأن أنخلع من مالي كله صدقة فقال رسول الله ﷺ: «يجزىء عنك الثلث» رواه رزين، قلنا: هذا الحديث لا دلالة له على أنه كان نذر يتصدق بجميع ماله بل أراد الصدقة فأشار إليه النبي ﷺ أن يتصدق بالثلث كيلا يفوت حقوق الناس التي عليه ألا ترى أن النبي ﷺ لم يذكر الثلث في حديث كعب بن مالك الشيخان في الصحيحين أنه قال: قلت يا رسول الله من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله، فقال: رسول الله ﷺ: «أمسك بعض مالك فهو خير لك» قال: قلت: فإني أمسك سهمي الذي بخير<sup>(١)</sup>.

**مسألة:** لو قال: مالي صدقة في المساكين لا يدخل ماله ديون على الناس.

**مسألة:** من نذر أن يتصدق بجميع ما هو ملكه في الحال وما يملكه في الاستقبال يمسك نفقة نفسه وزوجته ومن وجب عليه نفقته كما أن من نذر بصوم الأبد لا يجب عليه الفدية بدلاً من صوم رمضان لأنه مشغول بحق الغير، فمن شق عليه ذلك كفر على ما ذكرنا فيمن شق عليه المنذور.

**مسألة:** من قال: لله علي أن أذبح شاة أو بقرة أو بعيراً وقال إن شفي مريض فلي أن أذبح يجب عليه ذلك حالاً في التنجيز وعند وجود الشرط في التعليق وجاز له أن يذبح حيث شاء ويتصدق بلحمه على الفقراء، وفي نوادر ابن سماعة لا شيء عليه إن قال لله علي أن أذبح ولم يقل صدقة، قلنا: إنه التزم بمال من جنسه واجب إلا أن يقصد نفس الذبح،

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوصايا، باب: إذا تصدق أو أوقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز (٢٧٥٧)، وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: حديث كعب بن مالك وصاحبيه (٢٧٦٩).

ولو قال الله عليّ هدي يجب عليه ما يجزىء في الأضحية من الضأن والمعز أو الإبل أو البقر إلا أن ينوي بعيراً أو بقرةً فليزمه ذلك وأن لا يذبح إلا في الحرم، فإن كان في أيام النحر فالسنة أن يذبح بمنى وإلا ففي مكة، وجاز له أن يذبح حيث شاء من أرض الحرم، ولو قال: عليّ أن أهدي جزوراً تعين الإبل والحرم، ولو قال: عليّ جزوراً ولم يذكر الهدي جاز في غير الحرم، ولو قال بدنة ولم يذكر الهدي فعن أبي يوسف أنه يتعين الحرم لأن اسم البدن لا يذكر في مشهور الاستعمال إلا في معنى المهداة ولو صرح بالهدي يتعين بالحرم فكذا البدنة، وعند أبي حنيفة في البدنة لا يشترط الحرم إلا أن يزيد فيقول بدنة من شعائر الله، فإذا ذبح الهدي في الحرم يتصدق بلحمه على مساكين الحرم وإن تصدق على غيرهم جاز أيضاً وهل يجوز التصدق بالقيمة في الحرم في نذر الهدي؟ ففي رواية أبي سليمان يجوز أن يهدي قيمتها اعتباراً بالزكاة، وفي رواية أبي حفص لا يجوز لأن في اسم الهدي زيادة على مجرد اسم الشاة وهو الذبح فالقربة فيه يتعلق بالذبح، ثم التصدق بعد ذلك تبع بخلاف الزكاة فإن القربة فيه التصدق بالشاة وهو ثابت في القيمة.

مسألة: من نذر شاة وأهدى مكانها جزوراً فقد أحسن، وليس هذا من القيمة لثبوت الإراقة في البذل الأعلى كالأصل، ولو قال: الله عليّ أن أهدي شاتين فأهدي شاة تساوي أربع شياه في القيمة لم يجزئه إلا من شاة واحدة.

مسألة: لو قال: الله عليّ أن أهدي هذه الشاة لزمته فإن سُرقت أو ماتت لا يلزم غيرها، وكذا لو قال الله عليّ أن أتصدق بهذه الدراهم فهلكت قبل أن يتصدق بها لم يلزمه شيء غيرها ولو لم تهلك وتصدق بمثلها جاز، ولو نذر أن يتصدق بخبز كذا أتصدق بقيمته جاز.

مسألة: ولو قال الله عليّ أن أهدي ثوباً فأعطاه لحجبة البيت جاز إن كانوا فقراء وإلا فلا، ولو جعل الثوب لباساً للبيت لم يجزئه.

مسألة: قوله هذه الشاة هدي إلى البيت أو إلى مكة أو إلى الكعبة فوجب وإلى الحرم أو إلى المسجد الحرام غير موجب عنده وموجب عندهما وإلى الصفا غير موجب اتفاقاً، فإن قيل: مجرد ذكر الهدي موجب فزيادة ذكر الحرم أو الصفا لا يرفع الوجوب بعد الثبوت؟ قلنا: إذا ذكر الهدي مطلقاً يعتبر هناك ذكر البيت أو مكة مقدراً فيوجب وإذا نص على المسجد أو الحرم تعذر الإضمار فلا يوجب.

مسألة: لو قال ثوبي هذا ستر للبيت أو أضرب به حطيم البيت يلزمه استحساناً لأنه يراد بهذا اللفظ هدية عرفاً.

مسألة: من قال: إن اشتريت هذه الشاة (وأشار إلى شاة مملوكة لغيره) فعلي أن أهدي إلى الكعبة؟ قال الشافعي لا يلزمه الوفاء لأن التعليق عنده يمنع الحكم دون السبب عن الانقضاء، فعند انعقاد السبب الشاة مملوكة لغيره فيلغوا النذر بها لقوله ﷺ: «لا نذر فيما لا يملكه ابن آدم»<sup>(١)</sup> وعند أبي حنيفة يلزم لأن التعليق عنده يمنع السبب عن الانقضاء وإنما ينقذ بعد وجود الشرط يعني بعد الشراء فلا يلغوا.

مسألة: من قال: لله علي أن أذبح نفسي أو ولدي أو عبدي يلزمه شاة استحساناً عند أبي حنيفة ح ولو كان له أولاً ولزمه زمان مكان كل واحد شاة وعند محمد يلزمه الشاة في الولد دون العبد والنفس وعند أبي يوسف لا يلزمه شيء في واحد منها وهو القياس لأنه نذر بالمعصية وجه الاستحسان أن الله سبحانه أوجب شاة بدلاً من إسماعيل ج حين وجب على إبراهيم ذبحه، ولما كان قتل النفس أو الولد حقيقة مهجوراً شرعاً لكونه معصية جعلنا إيجابه على نفسه مجازاً عن إيجاب بدله عليه، كذا روى عن محمد بن المنتشر أنه قال: إن رجلاً نذر أن ينحر نفسه إن نجاه الله من عدوه فسأل ابن عباس فقال سل مسروقاً فسأله فقال له: لا تنحر نفسك فإنك إن كنت مؤمناً قتلت نفساً مؤمنة وإن كنت كافراً تعجلت إلى النار فاشترى كبشاً فاذبحه للمساكين فإن إسحاق خير منك فدي بكبش، فأخبر ابن عباس فقال: هكذا كنت أردت أن أفتيك رواه ابن رزين.

مسألة: من قال كل منفعة تصل إلى من مالك فعلي أن أتصدق بها لزمه أن يتصدق بكل ما ملكه، لا بما أباحه له كطعام أذن أن يأكله.

مسألة: لو قال: إن فعلت كذا فكل ما أكلت فعلي أن أتصدق فعليه عند وجود الشرط بكل لقمة درهم لأن كل لقمة أكلة ولو قال كلما شربت فإنما يلزمه بكل نفس لا بكل مصة.

مسألة: من قال: لله علي أن أصوم اليوم الذي يقدم فيه زيد شكراً لله وأراد به اليمين فقدم فلان في يوم رمضان، كان عليه كفارة يمين ولا قضاء عليه لأنه لم يوجد شرط البر وهو الصوم بنية الشكر، ولو قدم قبل أن ينوي الصوم فنوى به الشكر لا عن رمضان برّ بالنية وأجزأه عن رمضان ولا قضاء عليه، وإن لم يرد به اليمين لا شيء عليه لأن رمضان مشغول بحق الله تعالى فلا يجب فيه صوم النذر.

مسألة: إذا نذر المريض صوم شهر ومات قبل الصحة لا شيء عليه.

(١) في الصحيحين «وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك».



مسألة: من نذر صوم هذا اليوم أو يوم كذا من شهر أو سنة لزمه ما تكرر في الشهر والسنة.

مسألة: ولو نذر صوم يوم الإثنين والخميس فصام ذلك مرةً كفاه إلا أن ينوي الأبد.

مسألة: النذر إذا جرى على لسانه بغير قصد لزمه الوفاء لأنه إنشاء قال رسول الله ﷺ: «ثلاث جدهن جد وهزلهن جد» وقد مرّ.

مسألة: من قال: لله علي صوم هذه السنة قيل لزمه أن يصوم اثني عشر شهراً من وقت النذر، وفي فتاوي قاضي خان والخلاصة أن السنة مبدأها المحرم وآخرها ذو الحجة فإذا أشار إلى السنة التي هو فيها لزمه صوم ما بقي من السنة إلى آخر ذي الحجة ويلغو في حق ما مضى كما يلغو قوله لله عليّ أن أصوم أمس، وكذا من قال لله عليّ صوم هذا الشهر لزمه صوم ما بقي من الشهر الذي هو فيه.

مسألة: من قال لله عليّ صوم أمس اليوم أو اليوم أمس لزمه صوم اليوم ولا يلزمه قضاء أمس.

مسألة: من نذر صوم السنة يجب عليه أن يفطر الأيام المنهية، وكذا المرأة تفطر أيام حيضها وتقضى، وقال زفر لا قضاء عليه وعليها، فإن صامها أثم وسقط عنه القضاء.

مسألة: من قالت: لله عليّ أن أصوم أيام حيضتي لا يصح النذر ولا يجب عليها القضاء لأنها أضاعت إلى وقت غير صالح للصوم كمن قال عليّ أن أصوم ليلة كذا.

﴿وَلَبَطَوْاْ بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ قال البغوي: قال ابن عباس والزبير ومجاهد وقتادة سمي عتيقاً لأن الله تعالى أعتقه من أيدي الجبابرة إلى تخريبه فلم يظهر عليه جبار قط، أخرج الترمذي وحسنه عن ابن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما سمي البيت العتيق لأنه لم يظهر عليه جبار»<sup>(١)</sup> لكن يردّ هذا القول حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرّب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة»<sup>(٢)</sup> متفق عليه وحديث ابن عباس عن النبي ﷺ:

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: ، باب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحج (٣١٧٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: هدم الكعبة (١٥٩٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من اللاء (٢٩٠٩).

«كأنني به أسود أفحج يقلعها حجراً حجراً»<sup>(١)</sup> رواه البخاري، وحديث عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «اتركوا الحبشة ما تركوكم فإنه لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السويقتين من الحبشة»<sup>(٢)</sup> رواه أبو داود والحاكم وصححه، فإن هذه الأحاديث تدل على تسلط جبار عليه في المستقبل، وذلك ينافي كونه عتيقاً بهذا المعنى، وقيل: سمي عتيقاً لأن الله أعتقه من الغرق فإنه رفع أيام الطوفان، وقال ابن زيد والحسن سمي عتيقاً لأنه قديم وهو: ﴿أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾<sup>(٣)</sup> يقال دينار عتيق أي قديم، وقيل العتيق بمعنى الكريم يقال عتاق الخيل لكرامها، وعتق الرقيق خروجه من ذل العبودية إلى كرم الحرية، والمختار عندي قول سفيان بن عيينة أنه سمي عتيقاً لأنه غير مملوك لبشر ولم يملك قط بل لم يملك ما حوله من الحرم ﴿سَوَاءٌ أَلَعَلِّفُ فِيهِ وَالْبَائِدُ﴾<sup>(٤)</sup>.

اعلم أن الطواف بالبيت عبادة معقولة مقصودة كالصلاة، منها ما هو فريضة ركن للحج والعمرة ومنها ما هو واجب كطواف القدوم والصدر على ما نذكر فيه من الاختلاف وما سوى ذلك تطوع غير مؤقت بوقت، قال رسول الله ﷺ: «يا بني عبد مناف من ولي منكم في أمور الناس شيئاً فلا يمنعن أحداً طاف بالبيت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار»<sup>(٥)</sup> رواه الشافعي وأحمد وأصحاب السنن وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والحاكم من حديث أبي الزبير عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم وصححه الترمذي، ورواه الدارقطني من وجهين آخرين عن نافع بن جبير عن أبيه ومن طريقين آخرين عن جابر وهو معلول، ورواه الدارقطني أيضاً عن ابن عباس ورواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان والخطيب في التلخيص من طريق عامر بن عبيدة عن أبي الزبير عن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه وهو معلول ورواه ابن عدي من طريق سعيد بن راشد عن عطاء عن أبي هريرة.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: هدم الكعبة (١٥٩٥).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم، باب: ذكر الحبشة (٤٣٠٠).

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٩٦. (٤) سورة الحج، الآية: ٢٥.

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في الصلاة بعد العصر وبعد الصبح لمن يطوف (٨٦٣)، وأخرجه أبو داود في كتاب المناسك، باب: الطواف بعد العصر (١٨٩٣)، وأخرجه النسائي في كتاب: المواقيت، باب: إباحة لصلاة في الساعات كلها بمكة (٥٨٠)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في الرخصة في الصلاة بمكة في كل وقت (١٢٥٤)، وأخرجه الشافعي في الجزء الأول باب مواقيت الصلاة (١٧٠).

**مسألة:** وطواف التطوع يكون واجباً بالنذر كالصلاة، المراد بهذه الآية طواف الزيارة في الحج إجماعاً وهو ركن من أركان الحج إجماعاً، وليس شيء من الأظوفة ركناً من الحج سوى طواف الزيارة.

**مسألة:** وأما طواف القدوم فهو سنة عند أبي حنيفة والشافعي وأحمد، وعند مالك واجب وبه قال أبو الثور من الشافعية يجب الدم بتركه ولا يفوت بفواته الحج إجماعاً، عن عروة بن الزبير قال: «قد حج النبي ﷺ فأخبرتني عائشة أن النبي ﷺ أول شيء بدأ به حين قدم مكة أن توضأ ثم طاف بالبيت ثم لم يكن عمره ثم حج أبو بكر فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمره ثم عمر ثم عثمان مثل ذلك»<sup>(١)</sup> متفق عليه، وعن ابن عمر قال كان رسول الله ﷺ: «إذا طاف في الحج والعمرة أول ما يقدم سعى ثلاثة أطوف ومشى أربعة ثم سجد سجدتين ثم يطوف بين الصفا والمروة»<sup>(٢)</sup> متفق عليه، احتج مالك بحديث عروة بن الزبير على أن النبي ﷺ مفرداً بالحج لقوله ثم لم يكن عمره وعلى وجوب طواف القدوم بالحديثين المذكورين لأنه ﷺ أول ما قدم طاف طواف القدوم، وقد صح عنه: «إنه قال ﷺ: «خذوا عني مناسككم»<sup>(٣)</sup> فصار واجباً بأن السعي بين الصفا والمروة جائز بعد طواف القدوم إجماعاً مع أن السعي بين الصفا والمروة واجب إجماعاً، وتقدم الطواف على السعي شرطاً لجواز السعي إجماعاً والواجب لا يتبع التطوع ولهذا لا يجوز للمكي أن يسعى بين الصفا والمروة إلا بعد طواف الزيارة، إذ ليس عليه طواف القدوم ولا يجوز له السعي بعد طواف نافلة فإن قلت: قد دل كثير من الأحاديث الصحيحة أن النبي ﷺ كان قارناً بحديث أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ: يلبي بالحج والعمرة يقول: «لبيك عمرةً وحجاً»<sup>(٤)</sup> متفق عليه وحديث عمران بن حصين أنه ﷺ جمع بين حجته وعمرته، وحديث ابن عمر قال: «تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى فساق معه

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: الطواف على وضوء (١٦٤١)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: ما يلزم من طاف بالبيت وسعى من البقاء على الإحرام وترك التحلل (١٢٣٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: من طاف بالبيت إذا قدم مكة قبل أن يرجع إلى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج إلى الصفا (١٦١٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: وجوب الدم على المتمتع (١٢٢٧).

(٣) أخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: الركوب إلى الجمار واستئطال المحرم (٣٠٥٣).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: في الأفراد والقران بالحج والعمرة (١٢٣٢).

الهدى»<sup>(١)</sup> الحديث متفق عليه، وبهذا الحديث ونحوه قال أحمد بن حنبل إنه ﷺ كان متمتعاً، قلنا: المراد بالتمتع في هذا الحديث هو القرآن، فإن التمتع بالعمرة إلى الحج يشتمل لغةً من أتى بهما جميعاً في عام واحد في أشهر الحج سواء أتى بهما بإحرام واحد أو بإحرامين كما أريد بقوله تعالى: ﴿فَنَ تَمَعَّ بِالْعَمْرَةِ إِلَى الْفَحْجِ فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾<sup>(٢)</sup> وإطلاق التمتع على ما يقابل القرآن اصطلاح جديد للفقهاء، وما ذكرنا من الحديثين وغيرهما صريحة في أنه ﷺ أهل بهما جميعاً.

ثم اختلف الناس أنه ﷺ حين دخل مكة هل طاف طوافاً واحداً، أم طاف طوافين أحدهما للقدوم وثنائهما للعمرة، فالجمهور على أنه ﷺ أنه طاف حين قدومه طوافاً واحداً وقال أبو حنيفة طاف طوافين احتج الجمهور بما رواه البخاري في صحيحه عن ابن عباس قال: «قدم النبي ﷺ وطاف وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة لطوافه بها حتى رجع من عرفة»<sup>(٣)</sup> وحديث ابن عمر أنه أراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير فقبل إن الناس كائن بينهم وأنا نخاف أن يصدون، فقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ إذن أصنع كما صنع رسول الله ﷺ أني أشهدكم إنني قد أوجبت عمرة، ثم خرج حتى إذا كان بظاهر البيداء فقال: ما شأن الحج والعمرة إلا واحداً أشهدكم أني أوجبت حجاً مع عمرتي وأهدي هدياً اشتراه بقديد، فلم ينحر ولم يحل من شيء يحرم منه ولم يحلق ولم يقصر حتى كان يوم النحر فنحر وحلق ورأى أنه قد قضى الحج والعمرة بطوافه الأول قال ابن عمر وكذلك فعل رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup> متفق عليه، وفي رواية قال الراوي في آخر الحديث كان يقول ابن عمر من جمع بين الحج والعمرة كفاه طواف واحد لم يحل حتى يحل منهما جميعاً، وفي رواية لمسلم حتى إذا جاء البيت فطاف سبعا وسعى بين الصفا والمروة سبعا لم يزد عليه ورأى أنه مجزىء عنه. واحتجت الحنفية بحديث علي أنه جمع بين الحج والعمرة فطاف لهما طوافين وسعى لهما سبعين وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل، رواه الدارقطني والنسائي بطرق ورواه محمد في كتاب الآثار عن أبي حنيفة بسنده

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: من ساق البدن معه (١٦٩١)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: وجوب الدم على المتمتع (١٢٢٧).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: ما يلبس المحرم من الثياب والأردية والأزر (١٥٤٥).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: طواف القارن (١٦٤٠)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: جواز التحلل بالإحصار وجواز القران (١٢٣٠).

عن علي موقوفاً أنه قال إذا أهملت بالحج والعمرة فطف لهما طوافين واسع لهما سبعين بين الصفا والمروة، وروى الطحاوي بسنده عن علي وابن مسعود قال: القارن يطوف طوافين ويسعى سبعين قال الحافظ ما روى عن علي وابن مسعود طرقه ضعيفة مرفوعاً، لكن روى الطحاوي وغيره موقوفاً عن علي وابن مسعود بأسانيد لا بأس بها إذا اجتمعت، قلت: هذا الحديث لو ثبت لا يدل على أنه ﷺ طاف حين قدومه بمكة قبل رواحه إلى منى طوافين طوافاً للعمرة وطوافاً للقدوم بل معنى هذا الحديث أنه ﷺ طاف لعمرة وسعى لها وذلك قبل رواحه إلى منى وطاف للحج يوم النحر وسعى له وكذا معنى حديث عمران بن حصين أن النبي ﷺ طاف طوافين وسعى سبعين، رواه الدارقطني، ولم يرد عنه ﷺ في شيء من الأحاديث الصحيحة ولا الضعيفة أنه طاف للقدوم بعد طواف عمرته إلا في ما مسند أبي حنيفة عن الضبي بن معبد قال أقبلت من الجزيرة حاجاً قارناً فمررت بسليمان بن ربيعة وزيد بن صوحان فسمعاني أقول لبيك بحجة وعمرة معاً فقال أحدهما هذا أضل من بعيره وقال الآخر هذا أضل من كذا وكذا، فمضيتُ حتى قضيتُ نسكي ومررتُ بأمر المؤمنين عمر فسأقه إلى أن قال فيه، قال يعني عمر له فصنعت ماذا قال مضيتُ فطفت طوافاً لعمرتي وسعيتُ لعمرتي ثم عدتُ ففعلت مثل ذلك لحجتي ثم بقيت حراماً ما أقمنا أصنع كما يصنع الحاج حتى قضيتُ آخر نسكي، قال هديت لسنة نبيك ﷺ، ومسند الإمام أبي حنيفة بين جامعته وبين الإمام رجال لا يعرف حالهم فأحاديث المسند لا يصلح أن يعارض ما في صحيح البخاري من حديث ابن عباس أنه لم يقرب بطوافه بها حتى رجع من عرفة والله أعلم ولما ثبت أن النبي ﷺ كان قارناً ولم يطف حين قدومه سوى طواف العمرة، ظهر أن طواف القدوم ليس ركناً من أركان الحج ولا واجباً مستقلاً برأسه بل هو سنة مثل ركعتي تحية المسجد يتأدى في ضمن واجب أو سنة آخر، ألا ترى أنه من أتى المسجد وصلى فريضة أو سنة مؤكدة حين دخول المسجد أجزأته عن تحية المسجد فالنبي ﷺ قدم مكة وطاف للعمرة أجزأته عن طواف القدوم.

مسألة: وأما طواف الصدر فهو أيضاً ليس بركن إجماعاً بل هو واجب عند أبي حنيفة وأحمد وهي رواية عن الشافعي لكن عند أبي حنيفة ح هو من واجبات الحج، فمن طاف للوداع ثم اتفق له المقام بمكة ثم خرج بعد زمان لا يجب عليه الإعادة، وقال محمد هو واجب برأسه على من يريد أن يخرج من مكة مسافراً ففي الصورة المذكورة يجب عليه إعادة الطواف عنده وسنة عند مالك وهو أحد قولي الشافعي ويسقط بعذر الحيض والإحصار إجماعاً، لنا حديث ابن عباس قال: كان الناس ينصرفون في كل وجه فقال

النبي ﷺ: «لا ينفر أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت» رواه أحمد ورواه الدارقطني بلفظ كان الناس ينفرون من منى إلى وجوههم فأمرهم رسول الله ﷺ أن يكون آخر عهدهم بالبيت ورخص الحائض ورواه مسلم بلفظ «لا ينفر أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت» وفي المتفق عليه بلفظ أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن الحائض وحديث ابن عمر قال: «من حج البيت فليكن آخر عهده بالبيت الطواف إلا الحيض رخص لهن رسول الله ﷺ، رواه الترمذي وقال هذا الحديث حسن صحيح وحديث عبد الله بن أوس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من حج هذا البيت أو اعتمر فليكن آخر عهده بالبيت»<sup>(١)</sup> رواه الترمذي احتج أبو حنيفة بهذا الحديث أنه من واجبات الحج لقوله ﷺ من حج البيت الخ حيث جعل الطواف من واجبات الحج، قلت فعلى هذا يلزم أن يكون من واجبات العمرة أيضاً ولم يقل به أحد، ولأحمد عموم قوله ﷺ: «لا ينفر أحد حتى يكون آخر عهده» ولا يلزم على أصل أبي حنيفة حمل المطلق على المقيد لكون التقييد داخلاً على السبب كما في قوله ﷺ: «أدوا عن كل حر وعبد» وقوله ج أدوا عن كل حر وعبد من المسلمين» بل يقال النفور مطلقاً سبب للطواف والنفور عن الحج أيضاً سبب ولا منافاة بينهما والله أعلم.

### فصل

وللطواف بالبيت شرائط وأركان وواجبات وسنن وآداب. أما الشرائط فمنها النية فإنها شرط لكل عبادة مقصودة بالنصوص والإجماع لكن يكفي لطواف الزيادة نية مطلق الطواف ولا يشترط تعيين نية الفرض، فإن قيل طواف الزيارة ركن من أركان الحج كالوقوف بعرفة وليست النية شرطاً للوقوف حتى من وقف بعرفة نائماً أو مغمى عليه أو وقف على جبال ولم يعرف أي منها العرفة يجزئه، قال عروة بن مضرس جئت يا رسول الله من جبل طي أكلت مطيتي وأتبع نفسي والله ما تركت من جبل إلا وقفْتُ عليه فهل لي من حج؟ فقال رسول الله ﷺ: «من أدرك معنا لهذه الصلاة يعني صلاة الصبح بجمع وأتى عرفات قبل ذلك ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه وقضى تفثه» رواه أبو داود وغيره فما وجه الفرق بين الطواف والوقوف، ثم إن كانت شرطاً فما وجه قولكم يكفي نية مطلق الطواف ولا يشترط نية تعيين الفرض مع أن تعيين النية شرط لكل فريضة وقتها طرف لها وليس بمعيار كالصلاة، قلنا: تحقيق المقام أن النية بجميع المناسك قد اقترن بالإحرام في ضمن

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: في المرأة تحيض بعد الإفاضة (٩٣٩).

نية الحج، فما لم يعترض نية أخرى منافية لنية النسك يعتبر ذلك النية السابقة موجودة عند كل ركن ولا يشترط تجديدها كما في أفعال الصلاة، إلا أنه ما كان من المناسك عبادة مستقلة كالطواف وركعتي الطواف ويشترط تجديد مطلق النية عند شروعه لأن الصلاة والطواف لكل منهما جهتان عبادة في نفسه وجزء عبادة، فمن حيث إنه عبادة في نفسه لا بد فيه من اقتران النية بأول جزء من أجزائه، ومن حيث إنه جزء عبادة يكفيه النية السابقة المقترنة للإحرام، فعملنا بالشبهين وقلنا لا بد فيه مطلق النية عند الشروع لأنه عبادة ولا يشترط تعيين النية لأنه جزء من عبادة، وما ليس بعبادة إلا من حيث كونه جزءاً للحج كالوقوف بعرفة والسعي بين الصفا والمروة فقلنا إنه لا يشترط اقتران النية به بل يكفيه اقتران النية بالإحرام.

مسألة: من طاف حاملاً غيره فإن كان الحامل حلالاً والمحمول محرماً ونوى طواف المحمول ونوى المحمول طوافه أو كان على العكس ونوى الحامل طواف نفسه أجزأه إجماعاً، وإن كان محرماً فإن قصد للمحمول فقط فله وإن طاف لنفسه فلنفسه وإن طاف لهما فللحامل فقط عند الشافعي وعند أبي حنيفة إن طاف لنفسه أولهما ونوى المحمول طواف نفسه يتأدى طوافهما لوجود النية منهما ولا منافاة بينهما.

مسألة: ومنها الطهارة عن الحدث الأكبر والأصغر، ومنها طهارة البدن والثوب والمكان عن الأحداث، ومنها ستر العورة عند الجمهور لما مر من حديث عائشة قالت أول شيء بدأ به حين قدم النبي ﷺ أنه توضأ ثم طاف مع قوله ﷺ: «خذوا عني مناسككم»<sup>(١)</sup> وفي الصحيحين عن عائشة قالت: قدمت مكة وأنا حائض، إلى قوله ﷺ: «افعلي كما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري»<sup>(٢)</sup> وفي رواية لمسلم «حتى تغتسلي» وعن عائشة قالت: «حاضت صافية ليلة النفر وفيه قال النبي ﷺ أطافت يوم النحر؟ قيل: نعم قال: «فانفري»<sup>(٣)</sup> متفق عليه، وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن أبا بكر الصديق بعثه في الحججة التي أمره عليها رسول الله ﷺ قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في الناس

- (١) أخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: الركوب إلى الجمار واستئلال المحرم (٣٠٥٣).  
 (٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحيض، باب: تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت (٢٩٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: بيان وجوه الإحرام (١٢١١).  
 (٣) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: الإدلاج من المحصب (١٧٧١)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: بيان وجوه الإحرام (١٢١١).

أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان<sup>(١)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتَ لِّلطَّائِفِينَ﴾<sup>(٢)</sup> الآية فإنه أمر بتطهير المكان عبادةً وبتطهير الثوب والبدن دلالة بالطريق الأولى وكذا بالتطهير عن الأحداث بالطريق الأولى إذ الأخبات أخف من الأحداث شرعاً حيث يجوز الصلاة مع النجاسة عند الضرورة بخلاف الحدث، قال ابن عباس قال الله تعالى لنبية: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتَ لِّلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعَ السُّجُودَ﴾<sup>(٣)</sup> فالطواف قيل قبل الصلاة وقد قال رسول الله ﷺ: «الطواف بمنزلة الصلاة إلا أن الله قد أحلّ فيه النطق فمن نطق فلا ينطق إلا بخير» رواه الحاكم في المستدرک وصححه والطبراني والبيهقي وروى أبو نعیم في الحلیة المرفوع فقط، وروى الترمذی والحاکم والدارقطنی وابن خزيمة وابن حبان والبيهقي وصححه ابن السكن قوله ﷺ: «الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله أباح فيه الكلام» وعند أبي حنيفة ﷺ الطهارة عن الأخبات سنة وستر العورة والطهارة عن الأحداث واجب يأثم بتركه ويجب بدنة إن طاف الفرض جنباً أو عرياناً ودم مطلقاً، فإن طاف للفرض محدثاً أو غيره جنباً أو عرياناً، وصدقته بنصف صاع من بر على مسكين إن طاف غير الفرض محدثاً ليس شيء من ذلك شرطاً عنده لأن ثابت بالكتاب مطلق الطواف والزيادة على الكتاب في حكم النسخ عنده ولا يحوز نسخ الكتاب بأحاديث الآحاد فقال بالوجوب عملاً بالأحاديث ولم يقل بالاشتراط لثلا يلزم نسخ الكتاب.

مسألة: ومن شرائط طواف الزيارة الوقت لا يتأدى قبله ويقضى بعده إجماعاً فإن آخر عن الوقت بتقصيره يجب عليه الدم عند أبي حنيفة ﷺ خلافاً للجمهور، وإن أخر بعذر كالإحصار والحيض ونحو مما لا يجب الدم، ووقته من طلوع الفجر يوم النحر عند أبي حنيفة ﷺ وعند الأئمة الثلاثة بعد نصف الليل من الليل النحر لحديث عائشة قالت: «أرسل رسول الله ﷺ ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر ثم مضت فأفاضت» رواه الدارقطني والحديث ضعيف لأن في سننه ضحاک بن عثمان لینه القطان ومعارض بحديث ابن عباس «أن رسول الله ﷺ قدم ضعفة أهله وقال: لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس»<sup>(٤)</sup> رواه الترمذی وقال هذا الحديث صحيح وأخرجه أبو داود والنسائي

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: ما يستر العورة (٣٦٢).

(٢) سورة الحج، الآية: ٢٦. (٣) سورة الحج، الآية: ٢٦.

(٤) أخرجه الترمذی في كتاب: الحج، باب: ما جاء في تقديم الضعفة من جمع بلیل (٨٨٨)، وأخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: التعجيل من جمع (١٩٤٠)، وأخرجه النسائي في كتاب: ناسك الحج، باب: النهي عن رمي جمره العبة قبل طلوع الشمس (٣٠٥٥).



والطحاوي وابن حبان من طريق الحسن الغربي وهو حديث حسن وأخرجه الترمذي والطحاوي وله طرق آخر عند أبي داود والنسائي والطحاوي ابن حبان يقوي بعضها بعضاً وأيضاً الإضافة معطوفة في حديث عائشة على الرمي بكلمة ثم والفاء فلا يدل تقدم الإفاضة على طلوع الفجر، وآخر وقته عند أبي حنيفة إلى غروب الشمس من ثاني أيام التشريق وقيل: وقته يوم النحر خاصة، وقد ذكرنا في سورة البراءة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾<sup>(١)</sup> أن عند الجمهور هو يوم النحر رواه أبو داود والحاكم وصححه من حديث ابن عمر مرفوعاً وهو المروي عن علي عليه السلام، وروى ابن جريج عن مجاهد يوم الحج الأكبر أيام منى كلها وكان الثوري يقول يوم الحج الأكبر أيام منى كلها مثل يوم صفين ويوم الجمل ويوم بعث يراد به الحين من الزمان.

مسألة: ومن شرائط الطواف الترتيب عند مالك والشافعي وأحمد وبه قال محمد وهو أن يتبدىء الطواف من الحجر الأسود يقوم مستقبلاً بحيث يكون جميع الحجر عن يمينه فيطوف جاعلاً للبيت عن يساره فلو طاف جاعلاً للبيت عن يمينه لا يجوز ولو بدأ بغير الحجر لم يحتسب فإذا انتهى إليه ابتداءً منه، وقال أبو حنيفة الترتيب ليس بشرط فعند أكثر الحنفية سنة يكره تركه والصحيح أنه واجب عند أبي حنيفة ح يلزم بتركه دم لمواظبة النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وقوله: «خذوا عني مناسككم» ولم يقل بالاشتراط لثلا يلزم الزيادة على الكتاب.

مسألة: ويشترط أن يطوف في المسجد لا حول المسجد إجماعاً للنقل المستفيض المتواتر كذلك قالوا من طاف حول المسجد لا يقال إنه طاف بالبيت بل يقال إنه طاف بالمسجد فكان هذا القصر قصرأ بدلالة العرف.

### فصل

وركن الطواف سبعة أشواط فإن قيل الأمر لا يقتضي التكرار؟ قلنا كما لا يقتضي التكرار لا ينفية وقد نقل إلينا بالنقل المستفيض عدد الطواف كعدد الركعات.

مسألة: من طاف أربعة أشواط وترك ثلاثة أجزاء عند أبي حنيفة ويلزمه الدم في طواف الزيارة والصدقة في غيره لأن للأكثر حكم الكل ويجبر النقصان بالدم والصدقة ولا يجزئه

(١) سورة التوبة، الآية: ٣.

عند غيره كما لا يجزىء من ترك ركعة من الظهر، فإن عدد الأشواط كعدد الركعات والله أعلم.

**مسألة:** الحطيم قطعة من البيت يجب الطواف وراءه لحديث عائشة قالت: «سألت النبي ﷺ عن الجدر أمن البيت هو؟ قال: نعم، قلت: فما لهم لم يدخلوه في البيت قال: إن قومك قصرت لهم النفقة، قلت: فما أن بابه مرتفعاً؟ قال: «فعل ذلك قومك يدخلها من شأوا ويمنع من شأوا، لولأن قومك حديث عهدهم بالجاهلية فأخاف أن ينكر قلوبهم أن أدخل الجدر في البيت وأن ألصق بابه بالأرض»<sup>(١)</sup> متفق عليه، وروى الترمذي والنسائي عنها قالت كنت أحب أن أصلي في البيت فأخذ رسول الله ﷺ بيدي فأدخلني الحجر وقال: «صلى فيه فإنما هو قطعة من البيت»<sup>(٢)</sup> الحديث، وروى أبو داود نحوه، واختار المحققون أن بعض الحطيم من البيت وهو ستة أذرع وشيء لما ورى مسلم عن عائشة قوله ﷺ: «لولا قومك حديث عهد بالشرك لهدمت الكعبة وألزقتها بالأرض وجعلت لها بابين باباً شرقياً وباباً غربياً ورددت فيها ستة أذرع من الحجر، وفي رواية لمسلم «علمي لأريك ما تركوا منه فأراها قريباً من سبعة أذرع» وروى البخاري بسنده عن جرير بن حازم قال قال يزيد بن رومان شهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه وأدخل فيه الحجر وقد رأيت أساس إبراهيم حجارة كأسنحة الإبل فأشار إلى مكان، قال جرير فخرزت من الحجر ستة أذرع أو نحوها، وروى عن مجاهد أن ابن الزبير زاد فيه ستة أذرع مما يلي الحجر، وفي رواية ستة أذرع وشبر.

**مسألة:** من طاف داخل الحطيم يجزئه عند أبي حنيفة ويلزمه دم لأن كونه من البيت ثبت بحديث الآحاد فلا يجوز به الزيادة على الكتاب، وقال الجمهور لا يجزئه لأن الزيادة على الكتاب بخبر الآحاد عندهم جائز، قلت: ليس هذا زيادة على الكتاب لأن الله تعالى أمر بالطواف بالبيت العتيق واللام للعهد، والمراد البيت الذي بناه إبراهيم كما يقتضيه سياق الآية من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾<sup>(٣)</sup> وإذا ثبت بدليل ظني أن

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: فضل مكة وبنائها (١٥٨٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: حدد الكعبة وبابها (١٣٣٣).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الحج، باب: ما جاء في الصلاة في الحجر (٨٧١)، وأخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: الصلاة في الحجرات (٢٩٠٢).

(٣) سورة الحج، الآية: ٢٦.

الحطيم قطعة من البيت فمن طاف داخل الحطيم وقع الشك في كونه مجزئاً وقد وجب عليه طواف البيت قطعاً فلا يخرج من العهدة بالشك، أو يقال البيت الذي بناه إبراهيم مجمل في حق المقدار والتحق الحديث به بياناً.

**مسألة:** جاز الطواف للزيارة راكباً بعذر إجماعاً، وإما لغير عذر فالمشي في الطواف واجب عند أبي حنيفة، فمن طاف راكباً بلا عذر يجب عليه أن يعيد ما دام بمكة فإن لم يعد يجب عليه الدم، وقال الجمهور المشي سنة وليس بواجب الحديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ: طاف بالبيت وهو على بعيره كلما أتى الركن أشار إليه بشيء في يده وكبر<sup>(١)</sup> متفق عليه، وحديث جابر «طاف النبي ﷺ بالبيت وبالصفا والمروة ليراه الناس وليشرف وليسألوه»<sup>(٢)</sup> رواه مسلم، وفي حديث عائشة طاف النبي ﷺ في حجة الوداع حول الكعبة على بعيره يستلم الركن كراهة أن يضرب عنه الناس قالت الحنفية كان ذلك لأجل المرض لما روى أبو داود عن ابن عباس أنه ﷺ قدم مكة وهو يشتكي فطاف على دابته كلما أتى الركن استلم الركن بمحجنه فلما فرغ من طوافه أناخ فصلى ركعتين<sup>(٣)</sup>، وأجيب بأن مجرد الاحتمال لا يكفي وما رواه أبو داود ضعيف لأنه من رواية يزيد بن أبي زياد وهو ليس بالقوى لا يحتج بحديثه وقد أنكره الشافعي وقال: لا أعلمه اشتكى في هذه الحجة، قلت: ولو كان قدوم النبي ﷺ بمكة مشتكياً لكان شكواه مانعاً من المشي في طواف القدوم أيضاً، وقد صح عنه ﷺ من حديث جابر وغيره أنه ﷺ طاف طواف القدوم فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً، وصح عنه ﷺ أنه سعى بين الصفا والمروة وكان يدور إزاره من شدة السعي، فثبت أنه ﷺ إنما طاف للزيارة راكباً لبيان الجواز وتعليم الناس مناسكهم وأما طواف النافلة فيجوز عند الجمهور بلا كراهة ولعله مكروه على أصل أبي حنيفة، لنا أنه ﷺ لما فتح مكة وطاف عند قدومه طاف على راحلته كما ذكرنا رواية البخاري في سورة الفتح.

**مسألة:** والمواولة ليس بشرط في الطواف إجماعاً بل هو سنة، روى سعيد بن منصور عن ابن عمر أنه طاف بالبيت فأقيمت الصلاة فصلى مع القوم ثم قام فبنى على ما مضى من طوافه، وكذا روى عبد الرزاق عن عبد الرحمن بن أبي بكر وروى سعيد بن منصور عن

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: التكبير عند الركن (١٦١٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: جواز الطواف على بعير وغيره واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب (١٢٧٣).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: الطواف الواجب (١٨٨٠).

عطاء أنه كان يقول في الرجل يطوف بعض طوافه ثم يحضر الجنازة فيخرج فيصلّي عليها ثم يرجع فيقضي ما بقي من طوافه، وقال نافع طول القيام في الطواف بدعة، وروي عن الحسن أنه قال: من أقيمت عليه الصلاة وهو في الطواف فقطعه أن يستأنفه.

مسألة: ويكره قطع طواف فريضة وإن أقيمت الصلاة المكتوبة، ألا ترى إلى حديث أم سلمة أنها طافت للصدر والنبوي ﷺ يصلي الصبح.

مسألة: يقطع الطواف النافلة لو أقيمت للفريضة أو خاف فوت صلاة الجنازة أو نحوها لا لعبادة نافلة والأولى أن يقطع على الوتر لما ذكرنا من أثر عبد الرحمن بن أبي بكر.

مسألة: يجب بعد كل أسبوع ركعتان عند أبي حنيفة وهو رواية عن مالك وأحد قولي الشافعي فيلزم بتركه دم، وقد ذكرنا المسألة وما يتعلق بها في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرُوا مِنْ مَقَارِئِهِمْ مَعْصِيًّا﴾<sup>(١)</sup> في سورة البقرة.

مسألة: وآداب الطواف أنه إذا رأى البيت كبر وهلل ودعا روى الطبراني أن الدعاء مستجاب عند رؤية الكعبة، ثم استقبل الحجر وكبر وهلل وقبّله بشفتيه إن قدر غير مؤذ، روى البخاري عن ابن عمر أنه ﷺ يستلمه ويقبله، وروي الشافعي مرفوعاً وضع شفتيه عليه طويلاً، وعند ابن ماجه وضع عليه شفتيه بيكي طويلاً، وعند الحاكم قبّله وسجد عليه، وإن لم يقدر يمس شيئاً وقبله لما مرّ أنه ﷺ طاف على بعيره يستلم الركن بمحجنه وإن عجز استقبله عن سعيد بن المسيب عن عمر أنه ﷺ قال له: إنك رجل قوي لا تراحم على الحجر فتؤذي الضعيف إن وجدت خلوة فاستلمه وإلا فاستقبله وكبر وهلل، رواه أحمد.

مسألة: وإذا أتى الركن اليماني استلم عند الجمهور وعند أبي حنيفة استلام الركن اليماني مستحب ليس بسنة، وفي الصحيحين عن ابن عمر رأيت رسول الله ﷺ يستلمهما يعني الحجر الأسود والركن اليماني<sup>(٢)</sup> وروي الدارقطني مرفوعاً «كان يقبل الركن اليماني ويضع عليه خده» وروي ابن ماجه عن أبي هريرة مرفوعاً «وكل يعني بالركن اليماني سبعون ملكاً فمن قال: اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة ﴿رَبَّنَا آئِنَا فِي الدُّنْيَا

(١) سورة البقرة، الآية: ١٢٥.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: الرمل في الحج والعمرة (١٦٠٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف (١٢٦٨).

حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ أَلْتَارِ ﴿١﴾ قالوا: آمين (١).

مسألة: ويرمل في الثلاثة الأول من أشواط طواف القدوم مضطرباً وهو سنة من الحجر إلى الحجر صح عنه ﷺ أنه رمل من الحجر إلى الحجر ثلاثاً ومشى أربعاً وكلما مر بالحجر والركن فعل كما فعل أول مرة وختم الطواف باستلام الحجر، كذا صح عنه ﷺ ثم يصلي شفيعاً عند المقام ويقرأ ﴿قُلْ يَتَّابِعَا أَلْكُفْرُونَ ﴿١﴾﴾ والإخلاص ثم يرجع فيستلم الحجر ويكبّر ويهلّل، روى مسلم في حديث جابر «أنه ﷺ جعل المقام بينه وبين البيت وصلى ركعتين قرأ فيهما: ﴿قُلْ يَتَّابِعَا أَلْكُفْرُونَ ﴿١﴾﴾ و﴿قُلْ هُوَ أَللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾﴾ ثم رجع إلى الركن الأسود فاستلمه ﴿ذَلِكَ﴾ خبر مبتدأ محذوف أو مبتدأ خبره محذوف، أو فاعل لفعل محذوف أو منصوب بفعل محذوف يعني الأمر ذلك أو ذلك ثابت واجب الامتثال ووجب ذلك أو عرفت ذلك أو احفظ ذلك، وذلك إشارة إلى ما سبق من الأحكام وهو وأمثاله يطلق للفصل بين كلامين ﴿وَمَنْ يُعْظَمَ حُرْمَتِ أَللَّهِ﴾ يعني معاصي الله ومنهي عنه وتعظيمها أن يشق عليه اقترابها، فإن المؤمن يرى خطيئته صدرت منه كمثّل جبل على رأسه يخاف أن يقع عليه، وإن المنافق يرى خطيئته كمثّل ذباب على أنفه فعل بيده هكذا فطارت كذا وقع في الحديث، وقال الليث حرّمت الله ما لا يحل انتهاكها يعني أو أمر الله ونواهيه، وقال الزجاج الحرمة ما وجب القيام به وحرّم التفريط فيه، وذهب قوم إلى أن معنى حرّمت الله المناسك، وقال ابن زيد الحرّمت ها هنا البلد الحرام والبيت الحرام والشهر الحرام ﴿فَهُوَ﴾ يعني تعظيم الحرّمت ﴿حَيْرٌ لَّهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَأُجِلَّتْ لَكُمُ أَلْأَنْفُسُ إِلَّا مَا يُتَلَّى عَلَيْكُمْ﴾ تحريمه حيث قال: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلنَّبَاتُ وَالدَّمُ﴾ (٢) الآية يعني فلم تحرمون منها البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي، وهذه جملة معترضة ﴿فَأَجْتَنِبُوا أَلرِّجْسَ مِنَ أَلْأَوْثَانِ﴾ أي الرجس الذي هو الأوثان سماه رجساً أي قدراً لأن العقول والطباع السليمة يتنفر عنها كما يتنفر المرء عن القاذورات، فهو غاية المبالغة في النهي عن تعظيمها والتنفير عن عبادتها، وقيل: هو بمعنى الرجز وهو العذاب سماه رجساً لأنه سبب للتعذيب ﴿وَأَجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ يعني الكذب مشتق من الزور بفتح الزاء بمعنى الانحراف كما أن الإفك من الإفك بمعنى الصرف، فإن الكذب منحرف مصروف عن الواقع، والمراد ها هنا قولهم الملائكة بنات الله والأوثان شفعاؤنا عند الله وقولهم في

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المناسك، باب: فضل الطواف (٢٩٥٧).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٣٠.

تلبيتهم لبيك لا شريك لك إلا شريكاً تملكه وما ملكه، واللفظ عام يعم جميع أنواع الكذب في الحكايات والمعاملات روى أحمد وأبو داود وابن ماجه والطبراني وابن المنذر وغيرهم عن خريم بن فاتك الأسدي قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الصبح، فلما انصرف قام قائداً فقال: «عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله ثلاث مرات» ثم قرأ: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ حُفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ﴾<sup>(١)</sup> قال قتادة كانوا في الشرك يحجون ويمنعون البنات والأمهات والأخوات وكانوا يسمون أنفسهم حفاءً والحنيف عند العرب من كان على دين إبراهيم عليه السلام.

﴿حُفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا حَرَّمَ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَظَفَهُ الظَّيْرُ أَوْ تَهَوَّى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَجِيٍّ﴾<sup>(٣١)</sup> ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْبِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾ لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحْلُوهَا إِلَىٰ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٣٣﴾ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِلَهُكُمْ إِلَهُ وَحْدٌ فَلَهُ اسْتَلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٤﴾ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٥﴾ وَالَّذِينَ جَعَلْنَا لَكُمْ مِنْ شَعْبِيرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجِئَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾ لَنْ يَبَالَ اللَّهُ لِحُومِهَا وَلَا بِمَاوُهَا وَلَكِنْ بِآلِهِ النَّفْوَىٰ مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِشُكْرِكُمْ لِشُكْرِكُمْ وَإِشْرَاقِ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾

﴿حُفَاءَ لِلَّهِ﴾ أي مخلصين له الدين من الحنف محرقة وهو الاستقامة كذا في القاموس والاستقامة على الحق هو الإخلاص لله والإعراض عما سواه ﴿غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ﴾ في العبادة ولا في إثبات وجوب الوجود والألوهية، يعني من أشرك لا يكون حنيفاً ولا على إبراهيم فإنه لم يك من المشركين، قوله تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ﴾ مع ما عطف عليه معطوف على قوله: ﴿وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ متفرع عليه وهو خبر لفظاً لكنه أمر معنى فإن معناه عظموا حرمت واجتنبوا الأوثان لأن عبادة الأوثان من أعظم المحرمات وأشدّها فعلاً، والقول بما كان المشركون يقولونها ندباً أعظمها وأشدّها قولاً

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: القضاء، باب: في شهادة الزور (٣٥٩٥)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأحكام، باب: شهادة الزور (٢٣٧٢).

﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ غيره ﴿فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ﴾ يعني أن عبادة الله تعالى كمال ورفعة لا رفعة فوقه، فيفوق كل شيء كمن هو مستو على السماء فهو فوق كل شيء في الحس ولا يعدله غيره في الارتفاع، ثم إذا عبد مع الله غيره من الممكنات فكأنما سقط من السماء إلى الحضيض، إذ لا مذلة فوق من أذل نفسه حتى بعد ممكناً مثله بل دونه من الحجارة وأمثالها ﴿فَتَخَطَّفَهُ﴾ قرأ نافع بفتح الخاء وتشديد الطاء من التفعيل للمبالغة والباقون بإسكان الخاء وتخفيف الطاء من المجرّد ﴿الطَّيْرِ﴾ استعارة بالكناية أراد بالطير الأهوية المردية فإنها تخطفه أي تسلبه وتوزع أفكاره ﴿أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ﴾ استعارة مثله أراد بالريح الشيطان فإنه يهوي وي طرح به في مكان من الضلالة ﴿سَحِيقٍ﴾ بعيد من الحق يعني من أشرك استولى عليه النفس أو الشيطان وكلمة أو لمنع الخلو دون الجمع، وقال البيضاوي أو للتنويع فإن من المشركين من لا خلاص له أصلاً فكأنما اختطفه الطير فلم يبق من جسده شيء، ومنهم من يمكن خلاصه بالتوبة كمن أوقعه الريح في مكان بعيد يمكن أن يأتي من هناك إلى مأواه، والظاهر أنه من التشبيهات المركبة والمعنى أنه من يشرك بالله فهو كمن سقط من السماء فإنه لا يملك لنفسه حيلة ويهلك لا محالة إما باستلاب الطيران وإما بسقوطه في مكان سحيق، قال الحسن شبه أعمال الكفار بهذا الحال في أنها تذهب وتبطل فلا يقدرّون على شيء منها وعن البراء بن عازب في حديث طويل ذكرنا بعضه في سورة الأعراف في تفسير قوله تعالى: ﴿لَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ﴾<sup>(١)</sup> قوله ﷺ في ذكر موت العبد الكافر «أن الملائكة يصعدون بروحه حتى ينتهي بها إلى السماء الدنيا فيستفتح له فلا يفتح له ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿لَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ﴾ الآية فيقول الله اكتبوا كتابه في سجين في الأرض السفلي فيطرح روحه طرْحاً ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَهُ الطَّيْرُ﴾ الآية ﴿ذَلِكَ﴾ تفسيره مثل ما سبق ﴿وَمَنْ يُعْظَمَ شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ قال ابن عباس شعائر الله البدن والهدي وأصلها من الإشعار وهو إعلامها ليعرف أنها هدى وتعظيمها استسمانها، وقد صح أنه ﷺ أهدى مائة بُدنة<sup>(٢)</sup>، وروى أبو داود أن عمر ﷺ أهدى بختية طُلبت منه بثلاث مائة دينار ﴿فَإِنَّهَا﴾ أي تعظيمها ﴿مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ أي من أفعال ذوي تقوى القلوب فحذف هذه المضافات وذكر القلوب لأنها منشأ التقوى والفجور والأمره بهما ﴿لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ﴾ يعني لكم في تلك الشعائر أي البدن والهدي منافع يعني جاز لكم الانتفاع بها بركوبها والحمل عليها وشرب لبنها غير مضربها ﴿إِلَّا أَجَلٌ مُسَمًّى﴾ أي وقت معلوم يعني إلى أن تنحروها كذا قال عطاء بن رباح وبه قال

(١) سورة الأعراف، الآية: ٤٠.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: يتصدق بجلال البدن (١٧١٨).

مالك والشافعي وأحمد وإسحاق أنه جاز ركوب الهدي والحمل عليها وشرب لبنها غير مضر بها، ويؤيده حديث أبي هريرة «أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة فقال أركبها فقال: إنها بدنة قال: اركبها قال: إنها بدنة قال: اركبها ويلك في الثانية أو الثالثة»<sup>(١)</sup> متفق عليه وحديث أنس نحوه رواه البخاري وحديث ابن عمر رأى رجلاً يسوق بدنة فقال: اركبها، وما أنت بمستن سنة أهدى من سنة محمد ﷺ رواه الطحاوي، وقال أبو حنيفة لا يجوز ركوبها ولا الحمل عليها ولا شرب لبنها إلا لضرورة لأنه لما جعلها كلها لله تعالى فلا ينبغي أن يصرف منها شيئاً لمنفعة نفسه وهذا المعنى يقتضي المنع مطلقاً سواء كان به ضرورة أو لا، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمِ اللَّهَ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾<sup>(٢)</sup> ولا شك أن الركوب والحمل ينافي التعظيم والاستسمان لكن لما ثبت بالأحاديث جواز الركوب قلنا بالجواز في حالة الضرورة حملاً للأحاديث المذكورة على تلك الحالة كيلا يلزم ترك العمل بالسنة، ويدل على اشتراط الضرورة ما روى الطحاوي بسندين عن حميد الطويل عن أنس أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدعة وقد جهد قال: اركبها قال: يا رسول الله إنها بدنة قال: اركبها وفي رواية قال اركبها وإن كانت، وروي أيضاً عن ابن عمر أنه كان يقول في الرجل إذا ساق بدنة فأعياى ركبها وما أتم بمستن سنة هي أهدى من سنة محمد ﷺ، وروى مسلم عن أبي الزبير قال: «سمعتُ جابر بن عبد الله يُسأل عن ركوب البدن قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «اركبها بالمعروف إذا ألجأت إليها حتى تجد ظهراً»<sup>(٣)</sup> والمراد بالمنافع في الآية عندنا دفع الضرورة عند الإلجاء وقال مجاهد وقتادة والضحاك معنى الآية: ﴿لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ أي إلى أن تسميها وتوجيهها هدياً فإذا فعل ذلك لم يكن شيء من منافعها ﴿ثُمَّ مَحْلُومًا﴾ أي موضع حلول أجلها يعني منحراها، وقيل معناه وقت نحرها وحلول أجلها ومحلها معطوف على منافعها وكلمة ثم يحتمل التراخي في الوقت فإن وقت الانتفاع قبل وقت النحر، أو التراخي في الرتبة لأن المراد بالمنافع المنافع الدنيوية ونحوها للثواب وهو من المنافع الأخروية يعني لكم فيها منافع دنيوية ثم لكم فيها محلها يعني نحرها وهما مما ينتفع به في الآخرة ﴿إِلَىٰ الْبَيْتِ الْعَرَبِيِّ﴾ حال من محلها وهو فاعل للظرف المستقر بواسطة حرف العطف يعني لكم محلها كائناً إلى البيت العتيق، وجاز أن يكون محلها مبتدأ محذوف

- (١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: ركوب البدن (١٦٨٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها (١٣٢٢).
- (٢) سورة الحج، الآية: ٣٢.
- (٣) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها (١٣٢٤).



الخبر والظرف حال منه علي طريقة ضربي زيداً قائماً يعني محلها كائن منتهياً إلى البيت العتيق، وجاز أن يكون محلها مبتدأ والظرف خبره والجملة معطوفة على جملة سابقة، والمراد بالبيت العتيق الحرم كله إذ هو في حكم البيت في كونه عتيقاً غير مملوك لأحد وهو حريم البيت ويقال في العرف بلغت البلد إذا بلغت فناءه وجاز أن يكون التقدير ثم محلها الحرم من أقصى أطرافه إلى البيت العتيق وهذه الآية حجة على جواز النحر في أي موضع شاء من الحرم، وقال مالك لا ينحر الحاج إلا بمنى ولا المعتمر إلا بمروة لأن النبي ﷺ فعل هكذا، قلنا: نحر النبي ﷺ في الحج بمنى لا ينفي جواز النحر في غيره إذا ثبت بالكتاب والسنة وقال رسول الله ﷺ: «منى كلها منحر وكل فجاج مكة طريق ومنحر وكل عرفة وكل المزدلفة موقف»<sup>(١)</sup> رواه أبو داود وابن ماجه من حديث جابر، وقيل: شعائر الله أعلام دينه ولا شك أن تعظيمها من أفعال أهل التقوى، وعلى هذا التأويل قوله تعالى: ﴿لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ﴾ متصل بقوله تعالى: ﴿وَأَجَلَتْ لَكُمْ الْأَنْعَامُ إِلَّا مَا يَتَكَلَّمُ عَلَيْكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> أي في الأنعام منافع دنيوية تنتفعون بها إلى أجل مسمى وهو الموت ثم محلها منتهية إلى البيت الذي يرفع إليه الأعمال أو يكون فيه ثوابها، وقيل: شعائر الله فرائض الحج ومشاهد مكة لكم فيها منافع دنيوية بالتجارة في الأسواق إلى أجل مسمى إلى وقت المراجعة والخروج من مكة ومنافع أخرى بالأجر والثواب في قضاء المناسك إلى أجل مسمى أي إلى انقضاء أيام الحج ثم محلها أي محل الناس فيها من إحرامهم منتهى إلى البيت العتيق أن يطوفوا فيه طواف الزيادة يوم النحر، ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ﴾ أي جماعة مؤمنة سلفت منكم ﴿جَعَلْنَا مَنَسَكًا﴾ قرأ حمزة والكسائي بكسر السين ها هنا وفي آخر السورة يعني موضع نسك أي متعبد والباقون بفتح السين بمعنى الموضع أو المصدر أي إراقة الدماء وذبح القرابين أو قرباناً يتقربون به إلى الله ﴿لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ﴾ دون غيره ويجعلوا نسيكهم لوجهه علل الجعل به تنبيهاً على أن المقصود من جعل المناسك تذكّر المعبود وفيه دليل على كون الذكر شرطاً للذبح ﴿عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ عند نحرها وذبحها سماها بهيمة لأنها لا تتكلم وقيدها بالأنعام لأن من البهائم ما ليس من الأنعام كالخيل والبغال والحمير ولا يجوز ذبح شيء منها في القرابين إلا الأنعام بل الأهلية منها إجماعاً، وهذه الجملة معترضة لتحريض أمة محمد ﷺ على التأسي بمن سبق ﴿فَاللَّهُمَّ إِنَّهُ وَإِلَهُ وَحْدٌ﴾ يعني سموا على الذبائح اسم الله وحده إذ لا إله لكم غيره، جملة معللة يعني

(١) أخرجه أبو داود في كتاب المناسك، باب: الصلاة بجمع (١٩٣٦)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب:

المناسك، باب: الذبح (٣٠٤٨).

(٢) سورة الحج، الآية: ٣٠.

جعلنا لكل أمة متعبداً ليذكروا الله وحده لأن إله كلهم واحد وإن كانوا أمماً شتى ﴿فَلَهُ رُكُوعٌ﴾ دون غيره ﴿أَسَلُّمُوا﴾ انقادوا وأطيعوا يعني أخلصوا القرب أو الذكر ولا تشوبوه بالإشراك ﴿وَبَشِيرِ الْمُحْضِينَ﴾ عطف على قوله وأذن في الناس بالحج إن كان خطاباً لنبينا ﷺ وإلا فعلى وإذ بوأنا يعني اذكر وقت تبوئتنا ﴿وَبَشِيرِ الْمُحْضِينَ﴾ الخبيت الشيء الحقيق يعني من خشع وعدّ نفسه حقيراً يقال أخبت إذا خشع وتواضع كذا في القاموس، ومن ها هنا قال ابن عباس وقتادة معناه المتواضعين وقال الأخفش الخاشعين وقيل: الخبت المكان المطمئن من الأرض ومن ها هنا قال مجاهد المطمئنين إلى الله وقال النخعي المخلصين فإن الاطمئنان هو الإخلاص وقال الكلبي هم الرقيقة قلوبهم، وقال عمرو بن أوس هم الذين لا يظلمون وإذا ظلموا لم ينتصروا ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ هيبة منه لإشراق أشعة جلاله عليها وعرقان عظمته ﴿وَالصَّادِقِينَ عَلَى مَا آصَابَهُمْ﴾ من المصائب ﴿وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ﴾ في أوقاتها ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ عطف على صلة اللام الموصول يعني بشر الذين يقيمون الصلاة وينفقون مما رزقناهم ﴿وَالْبَدَنَ﴾ جمع بدنة كخشب وخشبة، قال الجزري في النهاية البدنة يقع على الجمل والناقة والبقرة وهي بالإبل أشبه وسميت بدنة لعظمتها وسمنها، وقال في القاموس البدنة محرّكة من الإبل والبقر وبه قال أبو حنيفة رحمته، وقال عطاء والسدي البدن الإبل والبقر وأما الغنم لا يسمى بدنة، وقال الشافعي هو من الإبل خاصة، قال البيضاوي إنما سميت بها الإبل لعظم بدنها مأخوذة من بدن بدانة، وقال البغوي سميت بدنة لعظمتها وضخامتها يريد الإبل العظام الضخام الأجسام يقال بدن الرجل بدنأ وبدانة إذا ضخم، وأما إذا أسن واسترخي يقال بدن تبدناً واحتج القائلون بأنها من الإبل خاصة بحديث جابر قال: «نحرننا مع رسول الله ﷺ عام الحديدية البقر عن سبعة والبدنة عن سبعة»<sup>(١)</sup> رواه الترمذي وقال هذا حديث صحيح، قلنا: روى مسلم عن جابر بلفظ قدمنا مكة فقال لنا رسول الله ﷺ «من لم يكن معه هدي فليحلل وأمرنا أن نشترك في الإبل والبقر كل سبعة منافي بدنة»<sup>(٢)</sup> قوله والبدن مفعول أول منصوب بفعل مضمر يفسره ﴿جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن مَّفْعُولٍ ثَانٍ مِّن سَعَائِرِ اللَّهِ﴾ أي كائناً من أعلام دينه التي شرعها الله حال من المفعول الأول قيل: سميت شعائر لأنها تشعر أي يطعن بحديدة في سنانها ليعلم أنها هدي ﴿لَكُم فِيهَا حَيْرٌ﴾ منافع دينية وديوية ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾ روى الحاكم المستدرک عن ابن عباس موقوفاً أنه قال: إن كانت بدنة فليقمها ثم ليقبل الله أكبر الله أكبر الله أكبر اللهم منك ولك ثم ليسم الله ثم لينحر، وروى أبو داود وابن ماجه والحاكم في المستدرک عن جابر

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في الاشتراك في البدنة والبقرة (٨٩٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: بيان وجوه الإحرام (١٢١٣).

مرفوعاً «أنه ﷺ كان يقول: «إني وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض على ملة إبراهيم حنيفاً وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين اللهم منك ولك بسم الله والله أكبر<sup>(١)</sup>» ﴿صَوَافٌ﴾ أي مصفوفة، قال في القاموس فواعل بمعنى مفاعل أي قياماً على ثلاثة قوائم فلصقت رجليها وإحدى يديها ويدها اليسرى معقولة فينحرها كذلك، روى البخاري عن ابن عمر أنه أتى على رجل قد أناخ بدنة ينحرها فقال ابعثها قياماً مقيدة سنة محمد ﷺ<sup>(٢)</sup>، وأخرج عبد بن حميد وابن أبي الدنيا في الأضاحي وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن أبي ظبيان قال سألت ابن عباس عن قوله ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٌ﴾ قال إذا أردت أن تنحر البدنة فأقمها على ثلاث قوائم معقولة ثم قل بسم الله والله أكبر اللهم منك ولك، وعلق البخاري قول ابن عباس صواف أي قياماً وذكره سفيان بن عيينة في تفسيره عن عبيد الله بن يزيد وأخرجه سعيد بن منصور وقال مجاهد الصواف إذا عقلت رجله اليسرى وقامت على ثلاث قوائم، وقرأ أبي والحسن ومجاهد صوافي بالياء أي خوالص لوجه الله ﴿فَإِذَا وَجِئْتَ﴾ أي سقطت على الأرض ﴿جُنُوبَهَا﴾ أي ماتت ﴿فَكُلُّوا مِنْهَا﴾ أمر بإباحة وقد مر مسألة جواز الأكل من الهدايا فيما سبق، الجملة الشرطية معطوفة على فاذكروا يعني فاذكروا اسم الله عليها فكلوا منها إذا وجبت جنوبها ﴿وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾ قال عكرمة وإبراهيم وقتادة القانع الجالس في بيته والمتعفف يقنع بما يعطى ولا يسأل والمعتر الذي يسأل، وروى العوفي عن ابن عباس القانع الذي لا يتعرض ولا يسأل والمعتر الذي يريك نفسه ويتعرض ولا يسأل، فعلى هذين التأويلين يكون القانع من القناعة يقال قنع قناعة إذا رضي بما قسم له، وقال سعيد بن جبير والحسن والكلبي القانع الذي يسأل والمعتر الذي يتعرض ولا يسأل فيكون القانع من قنع يقنع قنوعاً إذا سأل، وقرأ الحسن والمعتري وهو مثل المعتر يقال عرّه واعتراه وعراه إذا أتاه يطلب معرفته إما سؤالاً وإما تعرضاً، وقال ابن زيد القانع المسكين والمعتر الذي ليس بمسكين ولا يكون له ذبيحة يجيء إلى القوم فيتعرض لهم لأجل لحمهم كذلك أي تسخيراً مثل تسخير وصفناه من نحرها قياماً ﴿سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ﴾ مع عظمها وقوتها منقادة وتحبسونها صافة قوائمها ثم تطعنون في لباتها ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ إنعامنا عليكم بالتقرب والإخلاص.

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الضحايا، باب: ما يستحب من الضحايا (٢٧٩٣)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأضاحي، باب: أضاحي رسول الله ﷺ (٣١٢١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: نحر الإبل مقيدة (١٧١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: نحر البدن قياماً مقيدة (١٣٢٠).

أخرج ابن أبي حاتم وابن جرير وابن المنذر عن ابن جرير قال كان أهل الجاهلية ينضحون البيت بلحوم الإبل ودماؤها فقال أصحاب النبي ﷺ فنحن أحق أن ننضح فأنزل الله تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُ الْمَشْرُكِينَ إِذَا ذُبِحُوا عَلَىٰ مَا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا دَمَآؤُهُمْ وَلَا مِنْ دُمِهِمْ إِذِ اسْتَقْبَلُوا الْحَبَّةَ الْكُوبَةَ وَالْمَشْرُكُونَ عَلَيْهِمْ أَزْوَاجٌ مِنَ الْبَقَرِ وَالْأَنْعَامِ وَالْأَسْوَاقِ وَالْحَيْثُ كَانَ مَضَىٰ قَدْرَهُمْ فَذَلِكُمْ الَّذِي نَبِئُوا بِكُفْرِهِمْ وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكْرٍ مِّنَ اللَّهِ لَمُوذَّبُونَ ۗ﴾ وأخرج ابن المنذر وابن مردويه عن ابن عباس قال كان المشركون إذا ذبحوا استقبلوا الكعبة بالدماء فيتنضحون بها نحو الكعبة، فأراد المسلمون أن يفعلوا ذلك فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ قال مقاتل أي لن يرفع الله لحومها ولا دماؤها ﴿وَلَكِنْ يَنَالُهُ﴾ قرأ يعقوب لن تنال وتناله بالتاء المثناة من فوق فيهما والباقون بالياء المثناة من تحت أي ولكن يرفع الله ﴿الْتَقَوَىٰ مِنكُمْ﴾ يعني الأعمال الصالحة المترتبة على التقوى والإخلاص المراد بها وجه الله ﴿كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ﴾ كرهه تذكيراً للنعمة وتعليلاً له بقوله ﴿لِثِكْرٍ لِّلرَّسُولِ﴾ لتعرفوا عظمته باقتداره على ما لا يقدر غيره فتوحده بالكبرياء شكراً ﴿عَلَىٰ مَا هَدَيْتُمْ﴾ أرشدكم إلى معالم دينه ومناسك حجه وإلى طريق تسخيرها وكيفية التقرب بها، وما مصدرية أو موصولة وعلى متعلقة بتكبروا لتضمنه معنى الشكر، وقيل المراد التكبير عند الإحلال والذبح على إتمام هداكم الله إلى تسخيرها ﴿وَلِشَرِّ الْمُحْسِنِينَ﴾ قال ابن عباس يعني الموحدين عطف على بشر المختبين.

﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يُجِبُّ كُلَّ خَوَانٍ كَفُورٍ ﴿١٣٨﴾ أُنذِرَ الَّذِينَ يُفْتَلَتُونَ بِأَنَّهُمْ طُلُمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿١٣٩﴾ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبَّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدَمَتِ صَوْمِعُ وَيَبْعُ وَصَلَوَاتٌ وَمَسْجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلِيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿١٤٠﴾ الَّذِينَ إِن مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ الْقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿١٤١﴾

﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو يدفع بفتح الياء والفاء وإسكان الدال والمفعول محذوف، أي يدفع غائلة المشركين عن المؤمنين ويمنعهم من المؤمنين والباقون يدافع من المفاعلة أي يبالغ في الدفع مبالغة من يغالب فيه ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُجِبُّ﴾ أي يبغض ﴿كُلَّ خَوَانٍ﴾ في أمانة الله ﴿كَفُورٍ﴾ لنعتمته، قال ابن عباس خانوا الله يعني كفار مكة فجعلوا معه شريكاً وكفروا نعمته، وقال الزجاج من تقرب إلى الأصنام بذبيحة وذكر عليه اسم غير الله فهو خوان كفور ولهذه الجملة في مقام التعليل للدفع.

أخرج أحمد والترمذي والسدي والحاكم وصححه عن ابن عباس قال: لما أخرج النبي ﷺ من مكة قال أبو بكر أخرجوا نبهم ليهلكنَّ فأنزل الله تعالى: ﴿أُذُنٌ﴾<sup>(١)</sup> قرأ نافع وعاصم وأبو عمرو على البناء للمفعول والباقون على البناء للفاعل أي أذن الله ورخص في القتال ﴿لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ﴾ قرأ نافع وابن عامر وحفص بفتح التاء على البناء للمفعول يعني للمؤمنين الذين يقاتلهم المشركون والباقون بكسر التاء على البناء للفاعل يعني للمؤمنين الذين أذن لهم في الجهاد وأن يقاتلوا الكفار، قال البغوي قال المفسرون كان مشركو مكة يؤذون أصحاب رسول الله ﷺ فلا يزالون يجيئون بين مضروب ومشجوج ويشكون ذلك إلى رسول الله ﷺ فيقول لهم اصبروا فإني لم أؤمر بالقتال فنزلت هذه الآية بالمدينة، وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه والبزار وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس أنها أول آية نزلت في القتال بعدما نهى عنه في نيف وسبعين آية، وأخرجه ابن أبي حاتم عن عروة بن الزبير، وأخرجه عبد الرزاق وابن المنذر عن الزهري وقال البغوي قال مجاهد نزلت هذه الآية في قوم بأعيانهم خرجوا مهاجرين من مكة إلى المدينة فكانوا يمنعون فأذن الله لهم في قتال الكفار والذين يمنعونهم من الهجرة ﴿يَأْتَهُمْ﴾ أي أذنوا في القتال بسبب أنهم ﴿ظَلَمُوا﴾ أي اعتدوا عليهم بالإيذاء ومن ها هنا لا يجوز قتل نساء أهل الحرب بالإجماع إلا أن يكون ذوات رأي أو مال تُعَنَّ الكفار بأموالهنَّ على قتال المسلمين، ولا يجوز قتل الشيخ الغاني ولا الرهبان ولا العميان ولا الزماني خلافاً لأحد قولي الشافعي إلا أن يكون لهم رأي وتديبير فيجوز قتلهم اتفاقاً، ولا يجوز عند أبي حنيفة ﷺ قتل المرتدة بل تحبس أبدأ حتى تموت أو تتوب وقال مالك والشافعي وأحمد الرجل والمرأة في حكم الردة سواء لنا حديث عبد الله بن عمر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان»<sup>(٢)</sup> متفق عليه، وحديث رباح بن الربيع قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة، فرأى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلاً فقال انظروا على ما اجتمع هؤلاء فجاء فقال على امرأة قتيل فقال: «ما كانت هذه تقاتل» وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلاً فقال: قل لخالد لا تقتل امرأة ولا عسيفاً»<sup>(٣)</sup> رواه أبو داود، وعن أنس أن

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحج (٣١٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: قتل النساء في الحرب (٢٠١٥)، وأخرجه مسلم

في كتاب: الجهاد والسير، باب: تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب (١٧٤٤).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في قتل النساء (٢٦٦٧).

رسول الله ﷺ قال: «انطلقوا بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخاً فانياً ولا طفلاً صغيراً ولا امرأة»<sup>(١)</sup> الحديث رواه أبو داود، والمرأة في تلك الأحاديث مطلقة تحت النفي تعم الكافرة الأصلية والمرتدة وعلل في النص عدم قتلها بعدم حرابها، قالت الحنفية الأصل في الأجزية أن تتأخر إلى دار الجزاء وهي الدار الآخرة، وأما دار الدنيا فهي دار التكليف والابتلاء قال الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾<sup>(٢)</sup> فكل ما شرع جزءاً في هذه الدار إنما هو لمصالح تعود إلينا في هذه الدار كالقصاص وحد الشرب والقذف والزنى والسرقه فإنها شرعت لحفظ النفوس والأعراض والعقول والأنساب والأموال، فالقتل بالردة لا يجب إلا لدفع شر حرابه لا جزاءً على كفره لأن جزاء الكفر أعظم من ذلك عند الله فيختص القتل بمن يتأتى منه الحراب وهو الرجل، ولو كان جزاءً للكفر لما نهى رسول الله ﷺ عن قتل نساء أهل الحرب ولو كان جزاءً للكفر لزم تطهيره بالقتل كما في القصاص والحدود احتجوا على وجوب قتل المرتدة بعموم قوله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه»<sup>(٣)</sup> رواه البخاري من حديث ابن عباس، وفي الباب عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده في معجم الكبير للطبراني وعن عائشة في الأوسط، وأجاب الحنفية بأننا خصصنا النساء عن عموم كلمة من لما ذكرنا من أحاديث النهي عن قتل النساء بعد أن عمومه مخصص بمن بدل دينه من الكفر إلى الإسلام أو من اليهودية إلى النصرانية، قلت: لكن حديث ابن عباس رواه الحاكم وصححه بلفظ «من بدل دينه من المسلمين فاقتلوه» قال الحافظ هو من طريق حفص بن عمر العدني وهو مختلف فيه واحتجوا أيضاً بحديث جابر أن امرأة يقال لها أم مروان ارتدت فأمر النبي ﷺ أن يعرض عليها الإسلام فإن تابت وإلا قتلت، رواه الدارقطني من طريقين ولا في أحدهما فأبت أن تسلم فقتلت، قال الحافظ إسناداهما ضعيفان قال ابن همام الأول مضعف بعمر بن رواحة والثاني بعبد الله بن أدينة قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به، وروى حديث آخر عن عائشة ارتدت امرأة يوم أحد فأمر النبي ﷺ أن تستتاب وإلا قتلت وفي سننه محمد بن عبد الملك قالوا فيه يضح الحديث، ثم هذه الأحاديث معارضة بأحاديث آخر مثلها منها ما أخرجه الدارقطني عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقتل المرأة إذا

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في دعاء المشركين (٢٦١٢).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٥٦.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم (٦٩٢٢).

وهو عند أصحاب السنن.

ارتدت» وفيه عبد الله بن عيسى الجزري قال الدارقطني كذاب يضع الحديث وعن أبي هريرة أخرج ابن عدي في الكامل أن امرأة على عهد رسول الله ﷺ ارتدت فلم يقتلها وضعفه بحفص بن سليمان وأخرج الطبراني في معجمه عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ بعثه إلى اليمن قال: أيما رجل ارتد عن الإسلام فادعه فإن تاب فاقبل منه وإن لم يتب فاضرب عنقه وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها فإن تابت فاقبل منها وإن أبت فاستبها، وروى أبو يوسف عن أبي حنيفة عن عاصم بن أبي النجود عن أبي رزين عن ابن عباس لا تقتل النساء إذا هن ارتدن عن الإسلام ولكن يحسنن ويدعين إلى الإسلام ويجبرن عليه، وفي بلاغات محمد عن ابن عباس نحوه وروى عبد الرزاق أثر عمر أن امرأة تنصرت فأمر أن تباع في أرض ذات مؤنة عليها ولا تباع في أهل ديتها فبيعت في دومة الجندل وروى الدارقطني أثر على المرأة تستتاب ولا تقتل وضُفَّ بجلاس.

مسألة: لو أمر الإمام بقتل بعض من نساء أهل الحرب مرتدة كانت أو غيرها لمصلحة فلا بأس به وقد ذكرنا في تفسير سورة الفتح أن رسول الله ﷺ عهد إلى أمرائه من المسلمين يوم الفتح حين أمرهم أن يدخلوا مكة أن لا تقتلوا أحداً إلا من قاتلهم إلا نفرأ سماهم فأمرهم بقتلهم وإن وجدوا تحت أستار الكعبة، وذكرنا هناك أسماءهم منهم نساء منهن قينتان لعبد الله بن خطل قرنة ورينة فقتلت قرينة وأسلمت قرنة وكانتا مرتدتين ومنهم سارة مولاة عمر بن هاشم وهند امرأة أبي سفيان كانتا كافرتين أصليتين أسلمتا يوم الفتح والله أعلم.

﴿وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ وعد لهم بالنصر كما وعد بدفع أذى الكفار عنهم ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ التي كانت لهم بمكة الموصول مجرور بدل من الموصول في ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ﴾ أو منصوب بتقدير أعني أو أمدح أو مرفوع بتقدير المبتدأ أي هم الذين أخرجوا أو على جميع التقادير المال واحد ﴿بِعَيْنٍ حَاقٍ﴾ استحقوا به الجلاء ﴿إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبَّنَا اللَّهُ﴾ أن مع صلته في محل الجر بدل من الحق استثناء منه وإطلاق الحق عليه مبني على زعمهم الباطل، الغرض منه التنبيه على وضوح ظلمهم وكونهم على الباطل حيث زعموا ما هو بديهي البطلان وهو استحقاق الإخراج بالتوحيد حقاً، وهذا نظير قوله فلان لا خير فيه إلا أنه يسيء بمن يحسن إليه يعني أنه يزعم الإساءة إلى من أحسن إليه خيراً فكيف يكون فيه خير فهو بمنزلة الدعوى مع البرهان ونظيره قوله تعالى: ﴿وَمَا نُنْقِمْ مِنَّا إِلَّا أَنْ نَأْمَنَّا﴾<sup>(١)</sup> ونظيره قول الشاعر:

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٢٦.

وبلدة ليس بها أنيس إلا اليعافير وإلا العيس  
وقيل هذا استثناء منقطع بمعنى لكنهم أخرجوا بسبب قولهم: ﴿رُبْنَا اللَّهُ﴾ وهذا  
القول حق فالإخراج به إخراج بغير حق، وجاز أن يكون استثناء من كلام محذوف تقديره  
ما أخرجوا الشيء إلا بأن قالوا ربنا الله وهذا القول حق فهو في مقام التعليل لما سبق  
﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ﴾ بدل من الناس ﴿بِبَعْضٍ﴾ أي ببعضهم بتسليط المؤمنين  
منهم على الكافرين، قرأ نافع لولا دفاع الله بكسر الدال وألف بعد الفاء بمعنى المدافعة  
للمبالغة والباقون بفتح الدال وإسكان الفاء من غير ألف ﴿هَلِدِمْتُ﴾ قرأ نافع وابن كثير  
بتخفيف الدال والباقون بتشديدها ﴿صَوْمِعُ﴾ أدغم حمزة والكسائي وأبو عمرو وابن ذكوان  
تاء هدمت في الصاد ولم يدغم غيرهم قال مجاهد والضحاك يعني صوامع الرهبان وقال  
قتادة صوامع الصابئين ﴿وَبَيْعُ﴾ جمع بيعة وهي كنيسة النصارى ﴿وَصَلَوَاتُ﴾ وهي كنائس  
اليهود يسمونها بالعبرائية صلوات ﴿وَمَسْجِدُ﴾ المسلمين من أمة محمد ﷺ ومعنى الآية  
لولا دفع الله الناس لهدمت في كل شريعة نبي مكان عبادتهم فهدمت في زمن موسى  
الكنائس وفي زمن عيسى البيع والصوامع وفي زمن محمد ﷺ المساجد ﴿يَذَكَّرَ فِيهَا﴾ أي  
في المساجد أو في جميع الأربعة ﴿أَسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ صفة لمصدر محذوف أي ذكراً  
كثيراً ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ﴾ أي ينصر دينه، جواب قسم محذوف والجملة معترضة  
للوعد ﴿إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ﴾ على نصرهم ﴿عَزِيزٌ﴾ لا يمكن ممانعته تأكيد للوعد ﴿الَّذِينَ إِنْ  
مَكَنَّهُمْ﴾ أن ها هنا بمعنى إذا بدليل ما سبق من الوعد بالدفع والنصر فهو إخبار ووعد  
بالتمكن ﴿فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾  
وصف للذين أخرجوا وهو ثناء قبل بلاء وهو برهان على صحة أمر الخلفاء الراشدين إذ  
لم يحصل المكنة في الأرض لغيرهم من المهاجرين، وأما معاوية رضي الله عنه فلم يكن من الذين  
أخرجوا، وقيل: الموصول بدل ممن ينصره والمعنى لينصرون الله من يكون هذا صفته ولا  
شك أن الله تعالى نصر الخلفاء الراشدين وأنجز وعده، حتى سلطهم على صناديد العرب  
وأكاسرة العجم وقياصرتهم وأورث المسلمين على عهدهم أرض الكفار وديارهم وأموالهم  
﴿وَاللَّهُ عَلِيمُ الْأُمُورِ﴾ فإن مرجعها إلى حكمه وفيه تأكيد لما وعده.

﴿وَإِنْ يَكْذِبُونَكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَثَمُودٌ ﴿٤١﴾ وَقَوْمُ إِبْرَاهِيمَ وَقَوْمُ  
لُوطٍ ﴿٤٢﴾ وَأَصْحَابُ مَدْيَنَ وَكَذَّبَ مُوسَىٰ فَأَمَلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ ثُمَّ أَخَذْتَهُمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿٤٣﴾  
﴿٤٤﴾ فَكَانَ مِنْ قَرَابَةِ أَهْلِ كَنْعَانَ وَهِيَ ظَالِمَةٌ فِيهَا حَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَيَبْرُ مَعْطَلَةٌ



وَقَصِرَ مَنْشِدِي ﴿٤٥﴾ أَقَلَّ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آدَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارَ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴿٤٦﴾ وَسَتَجِدُوكَ بِالْعَذَابِ وَلَنْ يُخَلِّفَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ﴿٤٧﴾ وَكَأَيُّ مَن قَرِيْبَةٍ أَمَلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ لَّمْ أَخَذْنَاهَا وَوَلَّى الْمَصِيْبُ ﴿٤٨﴾ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٤٩﴾ فَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٥٠﴾ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعْجِرِينَ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٥١﴾

﴿وإن يكذبوك﴾ يا محمد يعني كفار مكة ﴿فقد كذبت﴾ تعليل لجزاء محذوف لشرط المذكور تقديره فإن كذبوك فلا تحزن لأنه ليس بأمر مبدع فقد كذبت ﴿قبلهم قوم نوح وعاد وثمود وقوم إيزهيم و قوم لوط﴾ ﴿وأصحاب مدين﴾ جملة معترضة لتسليية النبي ﷺ ﴿وكذب موسى﴾ غير فيه النظم وبنى للمفعول لأن قومه بني إسرائيل لم يكذبوه وإنما كذبه القبط ولأن تكذبه كان أشنع لكون آياته أعظم وأشيع ﴿فأملت للكافرين﴾ أي أمهلتهم وأخرت عقوبتهم عطف على كذبت ﴿ثم أخذتهم﴾ بالعذاب عاقبة أمرهم ﴿فكيف كان نكير﴾ أثبت الياء ورش في الوصل حيث وقعت والباقون حذفوها، يعني كيف كان إنكارى عليهم بتغيير النعمة محنة والحياة هلاكاً والعمارة خراباً استفهام للتعجب أو التهويل أو التقرير أي هو واقع موقعه ﴿فكأن﴾ فكم ﴿من قرية﴾ كلمة كأين مرفوع بالابتداء أو منصوب بإضمار فعل يفسره ﴿أهلكناها﴾ قرأ أبو عمرو ويعقوب أهلكتها بقاء مضمومة على صيغة المتكلم المتوحد والباقون بنون مفتوحة وألف بعدها على التعظيم، يعني أهلكتنا أهلها حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه وكذا في قوله: ﴿وهي﴾ يعني وأهلها ﴿ظلمة﴾ أي واضعة للعبادة في غير موضعها كافرة بالله مؤمنة بالطواغيت ﴿فهي﴾ أي حيطانها ﴿خاوية﴾ أي ساقطة ﴿على عروشها﴾ أي سقوفها يعني تهدمت عمرانها فسقطت السقوف أولاً ثم وقعت عليها الجدران فالظرف لغو متعلق بخاوية، أو المعنى خاوية أي خالية على عروشها يعني كائنة على عروشها أي مع بقاء عروشها وسلامتها وعلى هذا التأويل الظرف المستقر أما منصوب على الحال أو مرفوع خبر بعد خبر أي هي خالية وهي معطلة على عروشها بأن سقطت وبقيت الحيطان مائلة مشرفة عليها، والجملة معطوفة على أهلكتها لا على وهي ظالمة فإنها حال والإهلاك ليس حال خواتها، وعلى تقدير نصب كأين لا محل لهذه الجملة من الإعراب ﴿ويثر﴾ كانت في القرى أهلكتنا أهل تلك الآبار فصارت كثر ﴿معطلة﴾ متروكة لا تسقى عطف على قرية أي وكم من بئر معطلة

﴿و﴾ كم من ﴿قصر مشيد﴾ أهلكتنا أهلها يعني كم من قرية ساقطة عمر أن بعضها بعد خرابها ومرفوعة مشيدة عمران بعضها أهلكتنا أهلها، قال قتادة والضحاك ومقاتل معنى مشيد رفيع طويل من قولهم شاد بناه إذا رفعه، وقال سعيد بن جببر وعطاء ومجاهد أي مجصص من الشيد وهو الجص، وجملة كأين من قرية بدل من قوله: ﴿فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾ ومن ثم عطف بالفاء، قال البغوي قيل: إن البئر المعطلة والقصر المشيد باليمن أما القصر فعلى قلة جبل والبئر في صفحه ولكل واحد منهما قوم في نعمة فكفروا فأهلكهم الله وبقي القصر والبئر خالين، وروى أبو روق عن الضحاك أنه كان هذه البئر بحضرموت في بلدة يقال لها حاصورا وذلك أن أربعة آلاف نفر ممن آمن بصالح عليه السلام فسمي حضرموت لأن صالحاً لما حضره مات فبنوا حاصورا فعدوا على هذه البئر وأمروا عليهم رجلاً فأقاموا دهرأ وتناسلوا حتى كثروا، ثم إن أخلافهم عبدوا الأصنام وكفروا فأرسل الله إليهم نبياً يقال له حنظلة بن صفوان وكان حمالاً فيهم فقتلوه في السوق فأهلكهم الله وعطلت بئرهم وخربت قصورهم ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ عطف على محذوف وتقديره ألم يخرجوا من بيوتهم أفلم يسيروا في الأرض ﴿فَتَكُونُ﴾ منصوب بتقدير أن معطوف على مصدر مدلول تضمناً لقوله: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا﴾ يعني ألم يحصل منهم خروجهم من بيوتهم وسير في الأرض لأن تكون لهم قلوبٌ وتكون إما تامة ولهم حال من فاعله، وأما بمعنى تصير والظرف خبره وبعده اسمه ﴿يَعْقِلُونَ بِهَا﴾ صفة لقلوب والمفعول محذوف والمعنى يعقلون بها مايجب تعقله من التوحيد بما حصل لهم من الاستبصار والاستدلال ﴿أَوْ آذَانٌ﴾ عطف على قلوب ﴿يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ الاستفهام للإنكار والإنكار راجع إلى كون قلوبهم عاقلة بعد السير وآذانهم سامعة للحق وفيه حثٌ على التعقل والاستماع ﴿فَإِنَّهَا﴾ الضمير للقصة أو مبهم يفسره الإبصار في قوله تعالى: ﴿لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ﴾ وفي تعمى ضمير راجع إلى الأبصار المقدم رتبة أو الظاهر أقيم مقامه، والفاء للتعليل أي تعليل استعقاب السير كون قلوبهم عاقلة وآذانهم سامعة يعني ليست أبصارهم عامية حتى لا يروا مشاهد الآثار الخالية بعد السير ولما كان حال الكفار من عدم الاعتبار بعد ظهور الآيات ومشاهدة الآثار شاهداً على كونهم عمياناً وموحباً لإنكار السامع لأبصارهم أكد هذه الجملة بأن وضمير القصة أو الضمير المبهم المفسر بما بعده إنزالاً للسامع منزلة المنكر لنفي العمى، ثم قال استدراكاً لدفع توهم نفي العمى عنهم مطلقاً وإزاحة لشبهة حارت عقول العقلاء في أنهم يرون آيات التوحيد ولا يعتقدون به ويسمعون براهين التحقيق ولا يصغون إليها ﴿وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ ذكر الصدور للتأكيد ونفي احتمال التجوز

كما في قوله تعالى: ﴿طَلَبٌ يَبْتَغِيهِ﴾<sup>(١)</sup> وفيه تنبيه على أن العمى الحقيقي ليس المتعارف الذي يخص المبصر، قال قتادة البصر الظاهر بلغة ومتمعة وبصر القلب هو البصر النافع قال رسول الله ﷺ: «شر العمى عمى القلب» رواه البيهقي في الدلائل وابن عساكر عن عقبه بن عامر الجهني وأبو نصر السنجري في الإبانة عن أبي الدرداء ورواه الشافعي عن ابن مسعود موقوفاً، وذكر في الآية عمى القلب وأراد سلب المشاعر كلها عن قلوبهم كأنه قال ولكن تعمى وتصم القلوب التي في الصدور، قال البيضاوي قيل لما نزلت: ﴿وَمَنْ كَانَتْ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى﴾<sup>(٢)</sup> قال ابن أم مكتوم يا رسول الله أنا في الدنيا أعمى أفأكون في الآخرة أعمى فنزلت هذه الآية، قلت: وهذا ما أخرج ابن أبي حاتم عن قتادة قول ذكر لنا أنها نزلت في عبد الله بن زائدة يعني ابن أم مكتوم ﴿يَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ﴾ المتوعد به هذه الآية في مقام الاستشهاد على عمى قلوبهم بهم فإن استعجال العذاب دليل على العمى قال البغوي نزلت في النضر بن الحارث حيث قال: ﴿إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا جِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾<sup>(٣)</sup> ﴿وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ لامتناع الخلف في خبره فيصيبهم ما أوعدهم به البتة ولو بعد حين لكونه صبوراً لا يعجل بالعقوبة وأنجز الله الوعد يوم بدر والجملة حال أو معترضة وكذا قوله: ﴿وَأَنْتَ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ﴾ حال أو معترضة كأنه قال لم تستعجلونه وهو لا يجوز فواته وهذه الآية تدل على أنه كما لا يجوز الخلف في وعده لا يجوز التخلف في وعيده أيضاً، وذا لا ينافي المغفرة فإن آيات الوعيد مخصوصة بالنصوص والإجماع بمن لا يتداركه المغفرة ﴿وَأَنْتَ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾ قرأ ابن كثير وحمزة والكسائي يعدون بالياء التحتانية ها هنا لقوله: ﴿يَسْتَعْجِلُونَكَ﴾ وقرأ الباقر بالتاء الفوقانية لأنه أعم لأنه خطاب للمستعجلين والمؤمنين جميعاً، قال ابن عباس في رواية عطاء معنى الآية أن يوماً عنده تعالى وألف سنة في الإمهال سواء، لأنه قادر متى شاء أخذهم لا يفوته شيء بالتأخير فيستوي في قدرته وقوع ما يستعجلون به من العذاب وتأخيره وقيل: معناه أن يوماً من أيام العذاب الذي استعجلوه في الثقل والاستطالة والشدة كألف سنة مما تعدون فكيف يستعجلونه، وهذا كما يقال أيام الهموم طوال وأيام السرور قصار، وقيل: إنه بيان لتناهي صبره يعني أن الله لا يخلف وعده لكنه قد يؤخر العذاب إلى يوم هو عند ربك كألف سنة، قال

(١) سورة الأنعام، الآية: ٣٨.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٧٢.

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٣٢.

مجاهد وعكرمة يعني يوماً من أيام الآخرة والدليل عليهما روى عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أبشروا يا معشر صعاليك المهاجرين بالنور التام يوم القيامة تدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يوم وإن يوماً عند ربك كألف سنة» رواه أحمد والترمذي وحسنه، وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمس مائة عام نصف يوم»<sup>(١)</sup> رواه الترمذي وَكَايِنَ أي وكم مِن قَرِيَةٍ أي من أهل قرية حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه في الإعراب وإرجاع الضمائر والأحكام مبالغة في التعميم، وأورد هذه الجملة معطوفة بالواو على قوله: يستعجلونك ولن يخلف لأنه في مقام الاستشهاد لعدم التخلف وبيان أن المتوعد به واقع لا محالة، والتأخير مبني على عادة الله سبحانه، فإن كثيراً من القرى أَمَلَّتْ أي أمهلت لَهَا كما أمهلتكم وَهِيَ ظَلَمَةٌ مثلكم حال من القرية ثُمَّ أَخَذَتْهَا بالعذاب وَوَلَّى الْمَصِيرُ يعني إلى حكمي مرجع الجميع، قُلْ يا محمد لكفار مكة يَتَأَيَّأُ النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ يعني لستُ بقادر على إتيان العذاب مبين أوضح لكم ما أنذركم به ولما كان الخطاب مع المشركين المستعجلين بالعذاب وإنما كان ذكر المؤمنين وثوابهم زيادةً في غيظهم اقتصر على ذكر الإنذار، ويمكن أن يقال: إن الإنذار مقدم على الإيثار وعام للفريقين والإيثار يخص بمن أطاعه بعد ما أطاعه ولذلك اقتصر عليه. روى الشيخان في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قوماً فقال يا قوم إني رأيتُ الجيش بعيني وإني أنا النذير العريان فالنجاؤ النجاؤ فأطاعه طائفة من قومه فأدلجوا وانطلقوا على مهلهم فنجوا، وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم، فذلك مثل من أطاعني فاتبع ما جئتُ به ومثل من عصاني وكذَّب ما جئتُ به من الحق»<sup>(٢)</sup> فَالَّذِينَ آمَنُوا بما جئتُ به وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ على حسب ما أمرتهم هُم مَغْفِرَةٌ لما سلف منهم قال رسول الله ﷺ: «إن الإسلام يهدم ما كان قبله»<sup>(٣)</sup> رواه مسلم عن عمرو بن العاص وَرَزَقُ كَرِيمٌ أي الجنة وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا بالرد والإبطال مُعْجِزِينَ حال من فاعل

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم (٢٣٥٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: الانتهاء عن المعاصي (٦٤٨٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: شفقتة ﷺ على أمته (٢٢٨٣).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج (١٢١).

سَعَوْا قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو مَعْجَزِينَ بِالتَّشْدِيدِ مِنَ التَّفْعِيلِ هَا هُنَا وَفِي سُورَةِ سَبَأٍ أَي مَثْبُطِينَ النَّاسَ عَنِ الْإِيمَانِ يَنْسُبُونَهُمْ إِلَى الْعِجْزِ وَالْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ مِنَ الْمَفَاعِلَةِ أَي مَعَانِدِينَ مَشَاقِينَ، قَالَ قَتَادَةُ مَعْنَى مَعْجَزِينَ ظَانِينَ مُقَدِّرِينَ أَنَّهُمْ يَعْجِزُونَنَا فَلَا نَقْدِرُ عَلَيْهِمْ، وَقِيلَ مَعْنَى نَشْرٍ وَلَا جَنَّةَ، وَلَا نَارَ، أَوْ مَعْنَى يَعْجِزُونَنَا أَي يَفُوتُونَنَا فَلَا نَقْدِرُ عَلَيْهِمْ، وَقِيلَ مَعْنَى مَعْجَزِينَ مَغَالِبِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَظْهَرُوا عَجِزَنَا عَنْ إِدْرَاكِهِمْ، قُلْتُ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ مَعْجَزِينَ الرَّسُولِ فَإِنَّهُ يَمْنَعُهُمْ عَنِ دُخُولِ النَّارِ وَهُمْ يَقْتَحِمُونَ فِيهَا ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ رَوَى الشَّيْخَانُ فِي الصَّحِيحِينَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِثْلِي كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدُّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا وَجَعَلَ يَحْجِزُهُنَّ وَيَغْلِبُنَّهُ فَيَقْتَحِمْنَ فِيهَا فَأَنَا آخِذٌ بِحِجْزِكُمْ عَنِ النَّارِ وَأَنْتُمْ تَقْتَحِمُونَ فِيهَا»<sup>(١)</sup> وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ وَلِمُسْلِمٍ نَحْوَهُ.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىَ الْشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٦﴾ لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةَ قُلُوبُهُمْ وَلِئِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقِ بَعِيدٍ ﴿٥٧﴾ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادٍ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥٨﴾ وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ يَوْمَ عَقِيبٍ ﴿٥٩﴾ الْمَلَكُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٥١﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿٥٨﴾ لِيُدْخِلَنَّهُمْ مُدْخَلًا يَرْضَوْنَهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿٥٩﴾ ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَصْرُنَّهُ اللَّهُ إِيَّاكَ اللَّهُ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴿٦٠﴾﴾

قال البغوي: قال ابن عباس ومحمد بن كعب القرظي وغيرهما من المفسرين إنه لما رأى رسول الله ﷺ تولى قومه عنه وشق عليه ما رأى من مباحدهم عما جاء به من الله عز

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: الانتهاء عن المعاصي (٦٤٨٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: شفقتة ﷺ على أمته (٢٢٨٤).



صحيح رواية أبي أمامة ﴿إِلَّا إِذَا تَمَنَّى﴾ قال بعض المفسرين معناه إذا أحب شيئاً واشتراه وحدث به نفسه ما لم يؤمر به، استثناء مفزع من رسول ونبى على الحال تقديره: وما أرسلنا من رسول ولا نبى في حال من الأحوال إلا مقداراً في شأنه أنه إذا تمنى ﴿أَلْقَى الشَّيْطَانَ﴾ أي وسوس إليه ووجد إليه سبيلاً وألقى في مراده، وما من نبى إلا إذا تمنى أن يؤمن قومه، ولم يتمن ذلك نبى إلا ألقى الشيطان ﴿وَإِذْ أَمْنَيْنَاهُ﴾ عليه ما يرضى قومه، وقال البيضاوي إذا زور نفسه ما يهويه ألقى الشيطان فيما يشتهي ما يوجب اشتغاله بالدنيا فينسخ الله ما يلقي الشيطان أي يبطله ويذهبه بعصمته عن الركون ويرشده إلى ما يزيحه ﴿ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ أَيْمَانَهُ﴾ الداعية إلى الاستغراق في أمر الآخرة، وقال أكثر المفسرين معنى قوله إلا إذا تمنى أي قرأ كتاب الله ألقى الشيطان في أمنيته أي في قراءته قال الشاعر في عثمان رضي الله عنه حين قتل شعر:

تمنى كتاب الله أول ليلة وأخرها لاقى حمام المقادر

فإن قيل: كيف يجوز الغلط في التلاوة على النبي صلى الله عليه وسلم معصوماً من الغلط في أصل الدين وقال الله تعالى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾<sup>(١)</sup> يعني إبليس، ومن هنا قال البيضاوي هو يعني ما ذكر في شأن نزول الآية وإلقاء الشيطان في قراءة سورة النجم مردود عند المحققين، لكن قال الشيخ جلال الدين السيوطي هذه القصة رواها البزار وابن مردويه والطبراني بسند صحيح عن ابن عباس، قلت: يعني عن سعيد بن جبير عنه قلت: قال البزار لا يروى متصلاً إلا بهذا الإسناد تفرد بوصله أمية بن خالد وهو ثقة مشهور، وقد أخرج ابن أبي حاتم وابن جرير وابن المنذر بسند صحيح عن سعيد بن جبير مرسلًا قال: «قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة والنجم فلما بلغ ﴿أَفَرَأَيْتُمْ اللَّذَاتِ وَالْعُرَى﴾<sup>(٢)</sup> ومَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَى﴾<sup>(٣)</sup> ألقى الشيطان على لسانه تلك الغرائق العلى أن شفاعتهن لترتجى فقال المشركون ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم فسجد وسجدوا فنزلت: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ﴾ الآية، وأخرجه النحاس عن ابن عباس متصلاً بسند فيه الواقدي وأخرجه ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس وأورد ابن إسحاق في السيرة عن محمد بن كعب وموسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب وابن جرير عن محمد بن كعب ومحمد بن قيس وابن أبي حاتم عن السدي كلهم بمعنى واحد وكلها إما ضعيفة أو منطقة سوى طريق سعيد بن جبير الأول الذي ذكره

(١) سورة فصلت، الآية: ٤٢.

البزار وابن مروديه والطبراني، وقال الحافظ ابن حجر لكن كثرة الطرق تدل على أن للقصة أصلاً مع أن لها طريقين صحيحين مرسلين رجالهما على شرط الصحيحين أحدهما ما أخرجه الطبراني من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وثانيهما ما أخرجه أيضاً من طريق المقيم بن سليمان وحماد بن سلمة عن داود عن أبي هند عن أبي العالية.

قلنا: اختلف العلماء في الجواب عن الإشكال فقال بعضهم أن الرسول لم يقرأه ولا سمع منه أصحابه ولكن الشيطان ألقى ذلك بين قراءته في أسمع المشركين فظن المشركون أن الرسول ﷺ قرأه، وقال قتادة أغفى النبي ﷺ إغفاء فجرى على لسانه بإلقاء الشيطان على سبيل السهو والنسيان فلم يلبث حتى نبهه الله عليه، قيل: إن شيطاناً يقال له أبيض عمل هذا العمل وكان ذلك فتنة ومحنة والله يمتحن عباده بما يشاء. فإن قيل: كلا التقديران سواء قرأ الشيطان وحسب الناس أن النبي ﷺ قرأه أو جرى على لسانه في حالة إغفائه يخل بالوثوق بالقرآن؟ قلنا قد تكفل الله تعالى الوثوق بقوله: ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ أي يطل ويذهب ويظهر على الناس أنه من إلقاء الشيطان ثم يحكم الله آيته المنزلة أي يثبتها ويحفظها من لحوق الزيادة من الشيطان. فإن قيل: هذه الآية حينئذ أيضاً يحتملها؟ قلنا: إذا ضمت هذه الآية بالبرهان العقلي المستدعى صحة رسالة الرس وعصمتهم عن الخطأ والزلل في أصول الذين يفيد يقيناً في قوة البدهاة أن هذه الآية وكلما أثبتته الله وأحكمه من الآيات والشرائع والأحكام إنما أثبتته وأحكمه الله ﴿وَلْيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُمْ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادٍ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥١﴾﴾ قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا الزُّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُتُ فِي الْأَرْضِ ﴿١﴾﴾ ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بأحوال الناس واستعداداتهم فيفعل بكل ما يستحقه من الهداية أو الإضلال ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما يفعله لا يسع لأحد الاعتراف عليه، أو عليم بما أوحى إلى نبيه ويقصد الشيطان حكيم لا يدعه حتى يكشفه ويزيله ﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي﴾ عليه بتمكين الشيطان منه ﴿وَتَنفَعُ﴾ أي محنة وبلاء ﴿لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ شك ونفاق ﴿وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ أي المشركين ﴿وَإِنَّكَ أَظْلَمِينَ﴾ يعني أهل النفاق والشرك وضع الظاهر موضع ضميرهم قضاء عليهم بالظلم ﴿لِنِي شِقَاقِكُمْ﴾ خلاف عن الحق أو عن الرسول والمؤمنين ﴿بِعِيدٍ﴾ قال

(١) سورة الرعد، الآية: ١٧.



البغوي لما نزلت هذه الآية قالت قريش ندم محمد على ما ذكر من منزلة آلهتنا عند الله فغير ذلك وكان الحرفان اللذان ألقى الشيطان في أمنيته ﷺ قد وقع في فم كل مشرك فزادوا شراً إلى ما كانوا عليه وشدة على من أسلم ﴿وَلْيَعْلَمَ﴾ عطف على ليجعل واللام متعلق بمقدر يعني فعلنا تمكين الشيطان على الإلقاء ونسخ ما يلقي الشيطان لأمرين لنجعل ما يلقي الشيطان إلى آخره وليعلم، وجاز أن يكون اللام متعلقاً بقوله: ﴿أَلْقَى الشَّيْطَانُ﴾ وحينئذ يكون اللام في ليجعل وليعلم للعاقبة كما في قوله تعالى: ﴿فَالْقِطْعَةُ مَالٌ فَرَعَوَاتٌ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾<sup>(١)</sup> ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ بالله وأحكامه وقال السدي أي التصديق بنسخ الله ﴿أَنَّهُ﴾ أي الذي أحكمه الله من آيات القرآن هو ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾ النازل من عنده أو إنه، أي تمكين الشيطان حق لأنه جرت به عادة الله في جنس الإنسان من لدن آدم ﷺ ﴿فَيُؤْمِنُوا بِهِ﴾ أي بالقرآن ويعتقدوا أنه من الله أو بالله تعالى وعطف يؤمنوا على يعلم بالفاء دليل على أن مجرد العلم ليس بإيمان بل هو أمر وهبي مترتب على العلم غالباً بجري العادة ﴿فَتُخْبِتَ﴾ أي تخشع ﴿لَهُمْ قُلُوبُهُمْ﴾ بالانقياد والخشية وتطمئن عنده ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادٍ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فيما أشكل عليهم ﴿إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ أي اعتقاد صحيح وطريق قويم وهو الإسلام ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ﴾ أي شك ﴿مِنْهُ﴾ أي ناشئة من القرآن أو الرسول أو الذين آمنوا أو مما ألقى الشيطان في أمنيته ما باله ذكرها بخير ثم ارتد عنه ﴿حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ﴾ أي وقت الموت ﴿بَغْتَةً﴾ أي إتياناً فجاءة ﴿أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ﴾ قال عكرمة والضحاك عذاب يوم لا ليلة له وهو يوم القيامة، وقيل: المراد بالساعة يوم القيامة وبيوم عقيم يوم بدر إذ لم يكن للكافرين في ذلك اليوم خير والعقيم في اللغة المنع ومنه الريح العقيم، وجاز أن يكون المراد بالساعة وبيوم عقيم واحداً وهو يوم القيامة فيكون الثاني وضع الظاهر موضع المضممر للتهويل ﴿الْمَلَكُ يَوْمَئِذٍ﴾ يوم تزول مريتهم ﴿لِلَّهِ﴾ وحده ظرف مستقر ﴿بِحُكْمٍ﴾ الله ﴿بَيْنَهُمْ﴾ بالمجازاة جملة مستأنفة أو في محل نصب على الحال والضمير يعم المؤمنين والكافرين لتفصيله بقوله فالذين آمنوا وعملوا الصالحات في جنات النعيم والذين كفروا وكذبوا بآياتنا فأولئك لهم عذاب مهين إدخال الفاء في خبر الثاني دون الأول تنبيه على أن إثابة المؤمنين بالجنات تفضل من الله تعالى وعقاب الكافرين مسبب بأعمالهم ولذلك قال: ﴿لَهُمْ عَذَابٌ﴾ ولم يقل هم في عذاب، قال رسول الله ﷺ: «لن ينجي أحداً

(١) سورة القصص، الآية: ٨.

عمله قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل»<sup>(١)</sup> رواه الشيخان في الصحيحين، ورويا فيهما عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «سددوا وقاربوا وأبشروا فإنه لا يدخل الجنة أحداً عمله، قالوا ولا أنت يا رسول الله؟ قال ولا أنا إلا أن يتغمدني بمغفرة ورحمة» ولمسلم من حديث جابر نحوه، وقد ورد نحوه من حديث أبي سعيد عند أحمد وابن أبي موسى وشريك بن طارق وأسامة بن شريك والسد بن كرز عند الطبراني وأما قوله تعالى: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾<sup>(٢)</sup> فمحمول على أن للجنة منازل تنال بالأعمال وأما أصل دخولها والخلود فيها فبفضل الله المتعال أخرج هناد في الزهد عن ابن مسعود قال: تجوزون الصراط بعفو الله وتدخلون الجنة برحمة الله وتقسمون المنازل بأعمالكم، وأخرج أبو نعيم عن عون بن عبد الله مثله ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾ فارقوا الأوطان والعشائر ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ في طلب مرضاته ﴿كُنْتُمْ قَتْلًا﴾ في الجهاد قرأ ابن عامر قتلوا بالتشديد من التفعيل للتكثير والمبالغة والبقاؤن بالتخفيف ﴿أَوْ مَا تَوَاتُوا﴾ حتف أنوفهم ﴿لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ﴾ أي والله ليرزقهم الله في الجنة ﴿رِزْقًا حَسَنًا﴾ أي نعيمها التي لا تنقطع فلا مثل لها ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ فإنه يرزق بغير حساب ﴿لَيَدْخُلَنَّهُمْ مُدْخَلًا يَرْضَوْنَهُ﴾ أي الجنة فيها ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر ببال البشر وإن الله لعليم بأحوالهم وأحوال معانيدهم ﴿حَلِيمٌ﴾ لا يعاجل في العقوبة ﴿ذَلِكَ﴾ أي الأمر ذلك أو ذلك حق أو تحقق ذلك أو عرفت ذلك الذي قصصنا عليك ﴿وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ﴾ أي جازي الظالم بمثل ما ظلم به عليه أطلق لفظ العقاب الذي هو الجزاء على ابتداء الظلم للازدواج أو للمشاكله ثم بغى عليه بالمعاودة على الظلم ﴿لَيَنْصُرَهُ اللَّهُ﴾ لا محالة ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَفُؤٌ غَفُورٌ﴾ للمنتصر حيث أتبع هواه في الانتقام وأعرض عماندب الله إليه بقوله: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾<sup>(٣)</sup> وفيه تعريض بالحث على المغفرة فإنه تعالى مع كمال قدرته وعلو شأنه لما كان يعفو ويغفر فغيره بذلك أولى وتنبه على أنه قادر على القعوبة إذ لا يوصف بالعفو إلا القادر على العقوبة، قال البغوي قال الحسن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ﴾ معناه قاتل المشركين كما قاتلوه ثم بغى عليه أي

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: القصد والمداومة على العمل (٦٤٦٧)، وأخرجه مسلم

في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله (٢٨١٦).

(٢) سورة النحل، الآية: ٣٢.

(٣) سورة الشورى، الآية: ٤٣.

ظلم بإخراجه من منزله وقيل نزلت الآية في قوم من المشركين أتوا قوماً من المسلمين لليلتين بقيتا من المحرم فكره المسلمون قتالهم وسألوهم أن يكفوا من القتال من أجل الشهر الحرام فأبى المشركون وقاتلوهم فذلك بغيبهم عليهم وثبت المسلمون فنصروا عليهم، قلتُ فعلى هذا قوله: وإن الله لعفو عن المؤمنين غفور لهم في قتالهم في الشهر الحرام وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل نحوه ﴿ذَلِكَ﴾ النصر ﴿يَأَنَّ اللَّهَ﴾ قادر على كل شيء وقد جرى عادته على المداولة بين الإياء المتعاندة ومن ذلك أنه ﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾ يعني يزيد في أحد الملويين ما ينقص من الآخر أو يحصل ظلمة الليل مكان ضوء النهار بمغيب الشمس وعكس ذلك بطولوعها وإن الله سميع يسمع أقوال المعاقب والمعاقب أو سميع دعاء المؤمنين فيجيبهم ﴿بَصِيرٌ﴾ يرى أفعالهما فلا يهملهما ﴿ذَلِكَ﴾ الانصاف بكمال العلم والقدرة والسمع والبصر ﴿يَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ﴾ الثابت في نفسه الواجب لذاته وحده لأن وجوب وجوده ووحدته يقتضيان أن يكون مبدأ لكل ما يوجد سواه عالمٌ بذاته وبما عداه متصف بجميع صفات الكمال، إذ من ثبت ألوهيته لا يمكن إلا أن يكون قادراً عالماً سميعاً بصيراً ﴿وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ﴾ قرأ نافع وابن كثير وابن عامر وأبو بكر هنا وفي لقمان في الموضوعين بالتاء الفوقانية خطاباً للمشركين والباقون بالياء التحتانية أي ما يدعوهم أي المشركون ﴿مِنْ دُونِهِ﴾ إلهاً ﴿هُوَ الْبَاطِلُ﴾ أي المعدوم الممتنع وجوده في حد ذاته أو باطل الألوهية ﴿وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ﴾ المتعالي من أن يكون له شريك ﴿الْكَبِيرُ﴾ العظيم الذي ليس كمثل شيء ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ أي ألم تبصروا أو ألم تعلم والاستهفام للإنكار يعني تعلم وتبصر ﴿أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَصُبِحَ الْأَرْضُ مُخْضَرَةً﴾ يعني أصبحت مخضرة، بالنبات أورد لفظ المضارع للماضي لاستحضار صورة ما مضى وللدلالة على بقاء أثر المطر زماناً بعد زمان، والجملة دليل آخر على كمال علمه وقدرته ﴿إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ﴾ يصل علمه أو لطفه إلى كل ما دقَّ وجل ﴿حَبِيرٌ﴾ بالتدابير الظاهرة والباطنة وبأحوال عباده وما احتاجوا إليه من الأرزاق ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ خلقاً وملكاً ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْغَنِيُّ﴾ في ذاته عن كل شيء ﴿الْحَمِيدُ﴾ المستوجب للحمد بصفاته وأفعاله أو المحمود في ذاته وإن لم يوجد حامد غيره ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ﴾ أي جعلها منذلة لكم معدة لمنافعكم ﴿وَأَلْفَاكُ﴾ بالنصب عطف على ما أو على اسم أن ﴿تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ﴾ حال منها أو استئناف وقيل: معناه سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ من الدواب لتركبوها في البر وسخر لكم الفلك لتركبوه في البحر ﴿وَيَسِّرُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ﴾ يعني من أن تقع على الأرض

ومن هذا يظهر أن الأجسام الفلكية مثل الأجسام الأرضية في الميل إلى ما تحته وإنما أمسكها الله تعالى بقدرته، وقال البيضاوي أمسكها بأن خلقها على صور متداعية إلى الاستمساك ﴿إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ استثناء من مضمون قوله: ﴿وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ﴾ يعني لا تقع على الأرض في حال من الأحوال إلا متلبساً بإذنه أي بمشيئته، قال البيضاوي وذلك يوم القيامة، قلت: ولم نعلم وقوع السماء على الأرض يوم القيامة بل الانشقاق والانفطار وكونه كالمهل ووردة كالدهان وطيه كطي السجل، فالأولى أن يقال الاستثناء تكلم بالباقي بعد الثنيا وذلك لا يقتضي وجود المستثنى، فمعنى الآية لا يقع السماء على الأرض بغير إذنه ولا يقتضي ذلك الإذن بالوقوع في وقت من الأوقات ولا وقوعها والله أعلم ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ حيث جعل لهم أسباب الاستدلال وفتح عليهم أبواب المنافع ودفع عنهم، أنواع المصائب ﴿وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ﴾ بنفخ الأرواح في أجسادكم بعد أن كنتم جماداً عناصر ونظفاً وعلقاً ومضغاً وأجساداً لا روح فيها ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾ عند انقضاء آجالكم بنزع الأرواح من أجسادكم ﴿ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ في الآخرة بإعادة الأجسام ونفخ الأرواح فيها ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٌ غَابِرٌ﴾ المشرك لكفور لجحود للنعم بعد ظهورها لا يعرف نعمة الإنشاء المبدئ للوجود ولا الإفناء المقرب إلى الموعود ولا الإحياء الموصل إلى المقصود أو المعنى كفور بربه مع قيام البراهين القاطعة على وجوده ووحدته وصفاته الكاملة.

﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنْزِعُ عَنْكَ فِي الْأَمْرِ وَاذْعٌ إِلَىٰ رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلىٰ هُدًى مُّسْتَقِيمٍ ﴿٧٧﴾ وَإِنْ جَدَلْتَهُمْ فَقُلْ أَفَلَمْ يَأْتِكُمْ مَا كُنْتُمْ تَخْتَلِفُونَ ﴿٧٨﴾ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَىٰ اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧٩﴾ وَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانٌ وَمَا لَيْسَ لَهُم بِهِ عِلْمٌ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴿٨٠﴾ وَإِذَا نُنزِلَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيَّنَّتْ نَفْسُهُمْ وَهُمْ يُرِيدُونَ أَن يُكَذِّبُوكَ كَذَّبُوا النَّاسَ الَّذِي يَأْتِيهِم بِالْحَقِّ وَأَوَّلُوا عَلَيْهِمْ وَأَوَّلُوا آلَافِكُمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ ذَكَرُوا آلَافِكُمْ يَكْفُرُ أَكْثَرُ مِن ذَكَرِكُمْ الْتَأْتُوا بِآيَاتِكُمْ إِن كُمْ تُرِيدُونَ ﴿٨١﴾﴾

﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا﴾ لم يذكرها هنا بالواو للعطف كما ذكر فيما سبق لأن هناك وقعت الآية مع ما يناسبها من الآي الواردة في النساءك فعطفت على أخواتها وهذه وقعت

مع التباعد عن معناها فلم يعطف ﴿مَنْسِكًا هُمْ نَاسِكُوهُ﴾ قال ابن عباس يعني شريعة عاملون بها وروى أنه قال عيداً، وقال مجاهد وقتادة قربان يذبحون فيه، وقيل: موضع عبادة، وقيل مألفاً يألّفونه والمنسك في كلام العرب الموضع المعتاد لعمل خير أو شر ومنه مناسك الحج لتردد الناس إلى أماكن الحج، وفي القاموس النسك العبادة ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾<sup>(١)</sup> متعبداً ونفس النسك وموضع يذبح فيه والنسيكة أي الذبيحة والنسك المكان المألوف والمنسك المقعد ﴿فَلَا يَنْزِعُ عَنْكَ﴾ سائر أرباب الملل ﴿فِي الْأَمْرِ﴾ أي في أمر الدين أو النسائك لأنهم إما جهال أو أهل عناد ولو لم يعاند أهل العلم منهم فلا سبيل لهم إلى منازعتك لأن أمر دينك أظهر من أن يقبل النزاع، قال البغوي نزلت في بدبل بن ورقاء وبشر بن سفيان ويزيد بن خنيس قالوا لأصحاب محمد ﷺ ما لكم تأكلون مما تقتلون بأيديكم ولا تأكلون مما قتله الله، قال الزجاج معنى قوله: لا ينازعتك لا تنازعهم أنت كما يقال لا يخاصمك فلان أي لا تخصصه وهذا جائز فيما يكون بين اثنين فلا يجوز لا يضربك زيد تريد لا تضربه وجاز لا يضاربك زيد بمعنى لا تضربه، وذلك لأن المنازعة والمخاصمة لا تتم إلا باثنين فإذا ترك أحدهما ذهب المخاصمة ﴿وَأَدْعُ﴾ الناس ﴿إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ إلى توحيده وعبادته، قلت: بل إلى ذاته والوصول إليه بلا كيف ﴿إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُّسْتَقِيمٍ﴾ طريق سوي إلى الحق ومدارج القرب ﴿وَإِنْ جَدَلُوكَ﴾ بعد ظهور الحق ولزوم الحجة ﴿فَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ من المجادلة الباطلة وغيرها فمجازيكم عليها الجملة الشرطية معطوفة على قوله: ﴿فَلَا يَنْزِعُ عَنْكَ﴾ وفي هذه الجملة وعيد مع رفق وكان ذلك قبل الأمر بالقتال ﴿اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أي يقضي بين المؤمنين منكم والكافرين فيظهر الحق من الباطل بإثابة المؤمنين وعقاب الكافرين يوم القيامة كما فصل بينهم في الدنيا بالحجج والآيات ﴿فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ من أمر الدين الاختلاف ذهب كل واحد من الخصمين إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر ﴿أَلَمْ تَعْلَمُوا﴾ استفهام تقرير ﴿أَنْتَ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ لا يخفى عليه شيء ﴿إِنَّ ذَلِكَ﴾ أي الإحاطة به أو إثباته في اللوح أو المحكم بينكم ﴿عَلَىٰ اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ لأن علمه مقتضى ذاته ونسبة المعلومات كلها إلى علمه سواء ﴿وَيَعْبُدُونَ﴾ عطف على مضمون ما سبق من الآيات الدالة على وحدانيته تعالى وكمال قدرته يعني أتعلمون تلك الدلائل الواضحة والبراهين القاطعة في التوحيد

(١) سورة البقرة، الآية: ١٢٨.

والألوهية وهو مع ذلك يعبدون ﴿مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ﴾ الله ﴿بِهِ سُلْطَنًا﴾ أي حجة تدل على جواز عبادته ﴿وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ حصل لهم من ضرورة العقل أو استدلالته أو بالنقل الصحيح المفيد للعلم من المخبر الصادق الذي دل على صدقه برهان أو المتواتر المنتهي إلى إحدى الحواس الخمس ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ﴾ أي المشركين الذين ارتكبوا مثل هذا الظلم ﴿مِن نَّصِيرٍ﴾ يمنهم من عذاب الله ﴿وَإِذَا نُنْتَلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ الشرط مع الجزاء معطوف على يعبدون ﴿ءَايَاتِنَا﴾ من القرآن ﴿بَيِّنَاتٍ﴾ واضحة إتياناً من الله تعالى أو واضحة الدلالة على العقائد الحقة والأحكام الإلهية ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ﴾ أي الإنكار يعني يظهر في وجوههم آثار الإنكار من العبوس والغيظ وضع المظهر موضع الضمير للدلالة على أن الباعث على الإنكار إنما هو شدة كفرهم لا غير ذلك، أو المراد بالمنكر ما يقصدونه بالمؤمنين من الشر ﴿يَكَادُونَ﴾ حال من الذين كفروا ﴿يَسْطُونَ﴾ أي يبطشون أو يسطون إليهم أيديهم بالسوء وأصله من سطا الفرس يسطو إذا قام على رجليه رافعاً يديه إما مرحاً أي أشراً وإما نزواً على الأنثى، وفي القاموس سَطَا عليه وبه سطواً وسطوةً صال أو قهر بالبطش ﴿بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ ءَايَاتِنَا﴾ يعني بمحمد ﷺ وأصحابه ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿أَفَأُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ لَكُمْ وَأَكَرِهَ إِلَيْكُمْ﴾ من ذلك ﴿أَي من هذا القرآن أو من غيظكم على التالين ومن سطوكم عليهم أو مما أصابكم من الضجر بسبب ما تلاوا عليكم﴾ ﴿النَّارِ﴾ أي هو النار كأنه جواب سائل ما هو ويجوز أن يكون مبتدأ خبره ﴿وَعَدَهَا اللَّهُ﴾ أي وعدها الله ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بأن مصيرهم إليها وعلى الأول هذه الجملة مستأنفة ﴿وَيَسَّءَ الْمَصِيرُ﴾ النار.

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبَ مَثَلٍ فَاَسْتَمِعُوا لَهُمْ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِن يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَفِيدُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ ﴿٧٦﴾ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٧٧﴾ اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿٧٨﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٧٩﴾ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَاقْعُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٨٠﴾ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ

فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٍ﴾ أي بين لكم حال مستغرب أو قصة عجيبة ﴿فَأَسْتَمِعُوا لَهُمْ﴾ أي للمثل استماع تدبر وتفكر، وقيل: معنى الآية جعل لي مثل يعني جعل الكفار لله سبحانه مثلاً مماثلاً في استحقاق العبادة وهي الأصنام فاستمعوا حالها ثم احكموا هل يجوز به التمثيل له تعالى ثم بين ذلك فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ نَدَعُونَ﴾ قرأ يعقوب بالياء التحتانية والضمير راجع إلى الكفار والباقون بالتاء على الخطاب للكفار والراجع إلى الموصول محذوف يعني إن الذين تدعونها أيها الكفار آلهة كائنة ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾ وهي الأصنام ﴿لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا﴾ أي لا يقدرون على خلق ذباب واحد مع صغره وقلته وخسته، لأن لن بما فيها من تأكيد النفي دالة على منافاة ما بين المنفي والمنفي عنه، والذباب مشتق من الذب لأنه يذب وجمعه أذبة للقلة وذبَّانٌ للكثرة كغرابٍ وأغربة وغربان ﴿وَلَوْ أَجْتَمَعُوا﴾ أي الأصنام ﴿لَهُمْ﴾ أي لخلق الذباب وهو بجوابه المقدر في موضع الحال جيء بها للمبالغة أي لا يقدرون على خلقه مجتمعين له متعاونين عليه فكيف إذا كانوا منفردين قالوا حينئذ للحال، وقيل للعطف على معطوف محذوف تقديره مستوي حالهم في عدم القدرة على الخلق لو لم يجتمعوا لخلقه ولو اجتمعوا له أي لا يقدرون عليه في شيء من الأحوال ﴿وَإِنْ يَسْتَأْذِنُوا فَمَا لَهُمْ بِالذُّبَابِ أَعْيُنٌ عَلَىٰ مَا يَسْتَفْتُونَ مِنْهُ﴾ كانوا يطلون الأصنام بالزعران ويضعون بين يديها الطعام وكانت الذباب تقع عليه وتسلب منه فقال الله سبحانه إن يسلب الذباب شيئاً منهم لا يقدرون على استنقاذه ولا يقرون على مقاومته فضلاً من أن يخلقه، جهل الله سبحانه الكفار غاية التجهيل حيث أشركوا بالله القادر على الممكنات كلها المتفرد بإيجاد الموجودات بأسرها أعجز الأشياء الذي لا يقدر على خلق أقل الأحياء وأذلها ولو اجتمعوا له بل لا يقوى على مقاومة هذا الأقل الأذل، ويعجز عن دفعه عن نفسها واستنقاذ ما يتخطفه منها ﴿ضَعُفَ الطَّلَبِ وَالْمَطْلُوبِ﴾ قال ابن عباس الطالب الذباب يطلب ما يسلب من الطيب عن الصنم والمطلوب الصنم يطلب الذباب منه السلب ولا شك أن الطالب ضعيف والمطلوب أضعف منه، وقيل: على العكس الطالب طالب الاستنقاذ تقديراً والمطلوب الذباب وقال الضحاك الطالب عابد الصنم والمطلوب الصنم ﴿مَا فَكَّرُوا اللَّهَ حَقَّ فَكْرِهِ﴾ أي ما عظموه حتى تعظيمه وما عرفوه حق معرفته وما وصفوه حق توصيفه حيث أشركوا به ما لا يمتنع من الذباب ولا ينتصف منه ﴿إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ﴾ على خلق الممكنات بأسرها ﴿عَزِيزٌ﴾ لا يغلبه شيء وآلهتهم عجزة عن أقلها مقهورة من أذلها، ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي﴾ أي يختار ﴿مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا﴾ يتوسطون بينه وبين الأنبياء

بالوحي وبين الناس بقبض الأرواح وإيصال الأرزاق وغير ذلك، قال البغوي هم جبرائيل وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل وغيرهم ﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾ أي ويختار من الناس رسلاً يدعون سائرهم إلى الحق ويبلغونهم ما نزل عليهم من الله تعالى أولهم آدم وآخرهم محمد ﷺ، قال البغوي نزلت حين قال المشركون ﴿أَنْزَلَ عَلَيْهِ الذِّكْرَ مِنْ بَيْنِنَا﴾<sup>(١)</sup> فأخبر أن الاختيار إلى الله تعالى يختار من يشاء من خلقه، وقال البيضاوي لما قرّر وحدانيته ونفي أن يشاركه غيره في الألوهية وصفاتها بين أن له عبادةً مصطفىين للرسالة يتوصل بإجابتهم والاعتداء بهم إلى عبادته سبحانه وهو أعلى المراتب ومنتهى الدرجات لمن عدها من الموجودات تقريراً للنبوة وتزييفاً لقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾<sup>(٢)</sup> والملائكة بنات الله ونحو ذلك ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ مدرك للأشياء كلها ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ قال ابن عباس يعني ما قدموا وما خلفوا، وقال الحسن ما عملوا وما هم عاملون بعد، وقيل: الضمير راجع إلى الرسل أي يعلم ما بين أيديهم أي الرسل أي ما قبل خلقهم ﴿وَمَا خَلَقَهُمْ﴾ أي ما هو كان بعد فنائهم ﴿وَالِلَّهِ تُرْجِعُ الْأُمُورَ﴾ أي إليه مرجع الأمور كلها لأنه مالكها بالذات لا يسأل عما يفعل من الإصطفاء وغيره وهم يسألون ﴿بِتَأْيِيدِ الَّذِينَ آمَنُوا أَزْكُوا وَاسْجُدُوا﴾ أي صلوا عبر عن الصلاة بالركوع والسجود لأنهما ركنان لها لا زمان لا تنفك عنهما بخلاف غيرهما من الأركان فإن القراءة تسقط عن الأخرس والقيام عنم لا يستطيعه، وأما الركوع والسجود فلا يسقطان أبداً عند أبي حنيفة ﷺ حيث قال من لم يقدر على الإيماء برأسه للركوع والسجود يتأخر عنه الصلاة ولا يتأدى بالإيماء بالحاجب أو القلب ﴿وَأَعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ بكل ما يصلح كونه عبادةً له تعالى: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ﴾ قال ابن عباس هو صلة الرحم ومكارم الأخلاق والظاهر أنه يعم الأفعال كلها يعني اختاروا ما هو خير وأصلح فيما تاتون به وما تذرّونه ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ الجملة في محل نصب على الحال أي افعلوا هذه كلها وأنتم راجون الفلاح غير متيقنين له ولا واثقين بأعمالكم، قال رسول الله ﷺ: «أوحى إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل قل لأهل طاعتي من أمتك لا يتكلوا على أعمالهم فإني لا أناصب عبداً لحساب يوم القيامة أشاء إن أعذبه إلا عذبه وقل لأهل معصيتي من أمتك لا يلقوا بأيديهم فإني أغفر الذنوب العظيمة ولا أبالي» رواه أبو نعيم عن علي ﷺ، وأخرج البزار عن أنس عن النبي ﷺ: «يخرج لابن آدم ثلاثة دواوين ديوان فيه العمل الصالح وديوان فيه ذنوبه وديوان فيه النعم من الله تعالى، يقول الله لأصغر نعمه

(١) سورة ص، الآية: ٨.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٣.



في ديوان النعم خذي منك من العمل الصالح فتستوعب العمل الصالح فيقول: وعزتك استوعبت ويبقى الذنوب وقد ذهب العمل الصالح كله، فإذا أراد الله أن يرحم عبداً قال: يا عبدي قد ضاعفتُ لك حسناتك وتجاوزتُ عن سيئاتك ووهبتُ لك نعمتي».

**مسألة:** اختلف أهل العلم في سجود التلاوة عند هذه الآية؟ فقال أبو حنيفة ومالك وسفيان الثوري وغيرهم أنه لا سجود لها هنا لأن المراد بالسجود هنا الصلاة بالاستقراء نحو: **﴿وَأَسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾**<sup>(١)</sup> وقال ابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق وغيرهم لا بد لها هنا أن يسجد للتلاوة لحديث عقبه بن عامر قال قلتُ يا رسول الله: «أفضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين قال: «نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما»<sup>(٢)</sup> رواه أحمد وأبو داود والترمذي (واللفظ له) والدارقطني والبيهقي والحاكم وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف، قال الترمذي إسناده ليس بالقوي وقال ابن الجوزي قال ابن وهب ابن لهيعة صدوق يعني إنما وضعفه لأجل حفظه وقال الحاكم عبد الله بن لهيعة أحد الأئمة وإنما تم اختلاطه في آخر عمره وقد تفرد به، وروى أبو داود في المراسيل عنه **ﷺ**، قال: «فضلت سورة الحج بسجدتين» قال: وقد أسند هذا ولا يصح وحديث عمرو بن العاص أن النبي **ﷺ** أقرأه خمس عشرة آية سجدة في القرآن منها ثلاث في المفصل وفي الحج سجدتان<sup>(٣)</sup>، رواه أبو داود وابن ماجه والدارقطني والحاكم وحسنه المنذري والنووي وضعفه عبد الحق وابن القطان وفيه عبد الله بن منين الكلالي وهو مجهول والراوي عنه الحارث بن سعيد الثقفي المصري وهو لا يعرف أيضاً، وقال ابن ماكولا ليس له غيره هذا الحديث وأكد الحاكم حديث عقبه بن عامر بأن الرواية صحت فيه من قول عمر وابنه وابن مسعود وابن عباس وأبي الدرداء وأبي موسى وعمار ثم ساقها موقوفة عليهم وأكده البيهقي بما رواه في المعرفة من طريق خالد بن معدان مرسلأ وقال البغوي وهو قول عمرو علي وابن مسعود وابن عمر، قلتُ: الموقوف في الباب له حكم المرفوع وقد ذكرنا مسائل سجود التلاوة في سورة الانشقاق **﴿وَجَاهِدُوا﴾** الجهد بالضم الوسع والطاقة وبالفتح المشقة، وقيل: المبالغة والغاية، وقيل: هما لغتان في الوسع والطاقة وأما في المشقة والغاية فالفتح لا

(١) سورة آل عمران، الآية: ٤٣.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الجمعة، باب: ما جاء في السجدة في الحج (٥٧٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: عدد سجود القرآن (١٠٥٧).

غير والجهاد والمجاهدة مفاعلة منه، ولما كان بناؤه للاشتراك بين اثنين استعمل في المحاربة مع الأعداء فإن فيه تحمل المشقة من الجانبين واستفراغ ما في الوسع والطاقة من قول أو فعل والمبالغة فيه إلى غاية ﴿فِي اللَّهِ﴾ أي في سبيله وإعلان دينه وقضاء أحكامه وقيل معناه لله ﴿حَقَّ جِهَادِيَّ﴾ منصوب على المصدرية ومعناه جهاداً فيه حقاً خالصاً، أي حق ذلك الجهاد حقاً وخلص خلوصاً لوجهه الكريم، فعكس وأضيف الحق إلى الجهاد مبالغة كقولك هو حق عالم وأضيف الجهاد إلى الضمير اتساعاً، أو لأنه مختص بالله من حيث إنه مفعول لوجه الله، ومن أجله قال ابن عباس هو استفراغ الطاقة فيه وأن لا يخافوا في الله لومة لائم فهو حق الجهاد، وقال الضحاك ومقاتل اعلموا الله حق عمله وعبدهه حق عبادته، وقال أكثر المفسرين حق الجهاد أن يكون نيته خالصة لله عز وجل، وقال السدي أن يطاع فلا يعصى، وقال عبد الله بن المبارك هو مجاهدة النفس والهوى وهو الجهاد الأكبر وهو حق الجهاد، قال البغوي وقد روي أن رسول الله ﷺ لما رجع من غزوة تبوك قال رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر، قال البغوي أراد بالجهاد الأصغر لجهاد مع الكفار وبالجهاد الأكبر الجهاد مع النفس، وأخرج البيهقي في الزهد عن جابر رضي الله عنه قال: قدم على رسول الله ﷺ قوم غزاة فقال قد متم خير مقدم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر، قيل: وما الجهاد الأكبر؟ قال: «مجاهدة العبد لهواه» قال البيهقي هذا إسناد فيه ضعف.

قلت: ليس المراد بالجهاد في هذه الآية المحاربة مع الكفار خاصة لأنه يأبى عنه سياق الآية لأن في نسق الآية ارتقاء من الأخص إلى الأعم في كل عطف حيث ذكر الصلاة أولاً بقوله: ﴿أَرْكَعُوا وَأَسْجُدُوا﴾ لكونها أهم العبادات ثم عطف عليه ﴿وَأَعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ وهو يشتمل العبادات كلها الصلاة وغيرها ثم قال: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ﴾ وهو يشتمل أداء حقوق الله تعالى كلها من العبادات والعقوبات وغيرها ومحاربة الكفار وأداء حقوق الناس ومكارم الأخلاق وغير ذلك وإتيان السنن والمستحبات كله، ثم قال: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِيَّ﴾ فلا وجه لحمله على محاربة الكفار خاصة بل المراد منه الإخلاص في الأقوال والأعمال والأحوال كلها ويحصل ذلك بالجهاد مع النفس ومخالفة الهوى، فإن الإخلاص إنما يحصل بصفاء القلب وفناء النفس، وهما بالجهاد مع النفس الأمانة بالسوء ومخالفة الهوى مع اقتباس أنوار النبوة وذلك في اصطلاح القوم يعبر بالسلوك والجذب، وذلك الإخلاص هو المعنى من أقوال أوائل المفسرين المذكورة فإن الصوفي إذا صار من المخلصين بعد فناء النفس وصفاء القلب لا يخاف في الله لومة لائم ويبعد الله حق عبادته بلا

رياء وسمعة بنية خالصة لله عز وجل ويطيع الله ولا يعصيه ولا شك أن ذلك هو الجهاد الأكبر، وأما الجهاد الأصغر يعني المحاربة مع الكفار فهو صورة الجهاد ولا يعتد به ولا بشيء من العبادات ما لم يكن خالصاً لوجه الله، قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله وروسله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»<sup>(١)</sup> متفق عليه من حديث عمر بن الخطاب وقال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري فأنا منه بريء هو للذي عمله»<sup>(٢)</sup> رواه مسلم.

فائدة: قوله ﷺ «قد متم خير مقدم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر» يفيد أن الجهاد الأكبر يعين المجاهدة مع النفس إنما يتأتى للمريد بمصاحبة الشيخ الكامل المكمل، فإنهم لما قدموا على النبي ﷺ بعد المحاربة مع الكفار اكتسبوا ببركة صحبته وانعكاس أشعة أنواره صفاء في القلب وفناء في النفس، وقوله رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر الضمير للمتكلم مع الغير والمراد منه إسناد الرجوع إلى من معه من الصحابة فإنهم كانوا في حالة الجهاد مشغولين بمحاربة الكفار وإن كانوا مع النبي ﷺ في مصاحبته لكن كان غالب همهم مدافعة الكفار ثم إذا صاروا في المدينة مقيمين مع النبي ﷺ لم يكن حينئذ همهم إلا الاقتباس لأنواره، والاقتفاء بمعالم آثاره وأخذ العلوم الظاهرة والباطنة من جنابه ﷺ ﴿هُوَ اجْتَبَاكُمْ﴾ أي اختاركم من بين الخلائق لمصاحبة نبيه وحببيه ﷺ: «إن الله اختارني واختار لي أصحاباً واختار لي منهم أصهاراً وأنصاراً»<sup>(٣)</sup> وعن واثلة بن أسقع قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل واصطفى قريشاً من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم»<sup>(٤)</sup> رواه مسلم وفي رواية للترمذي «إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل واصطفى من ولد إسماعيل بني كنانة ﴿وَمَا جَعَلَ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (١)،

وأخرجه مسلم في كتاب: الإمامة، باب: قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية (١٩٠٧).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: من أشرك في عمله غير الله (٢٩٨٥).

(٣) رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: المناقب، باب: ما جاء في أصحاب رسول الله ﷺ وأصهاره (١٦٣٩١).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: فضل نسب النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه قبل النبوة (٢٢٧٦)، وأخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: ما جاء في فضل النبي ﷺ (٣٦١٥).

عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ<sup>(١)</sup> أي ضيق وتكليف يشدّد القيام به عليكم، قيل معناه أن المؤمن لا يبتلى بشيء من الذنوب إلا جعل الله له منه مخرجاً بعضها بالتوبة وبعضها برد المظالم والقصاص وبعضها بأنواع الكفارات فليس في دين الإسلام ما لا يجد العبد سبيلاً إلى الخلاص من العقاب وكان فيما سبق من الأمم من الذنوب ما لا توبة لها، وقيل معناه ليس عليكم من ضيق في أوقات فروضكم مثل هلال شهر رمضان والفطر ووقت الحج إذ التبس عليكم وسع ذلك عليكم حتى تتيقنوا، وقال مقاتل يعني الرخص عند الضرورات كقصر الصلاة في السفر والتيمم والإفطار في السفر والمرض، وأكل الميتة عند الضرورة والصلاة قاعداً أو مستقلياً عند العجز وهو قول الكلبي وذلك معنى قوله ﷺ: «إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم» وروي عن ابن عباس أنه قال: الحرج ما كان على بني إسرائيل من الآصار التي كانت عليهم وضعها الله عزّ وجلّ عن هذه الأمة، قلت: ويمكن أن يقال معنى قوله تعالى: ما جعل الله عليكم في الدين من حرج أنه تعالى رفع عنكم كلفة التكاليف الشرعية حتى صارت التكاليف الشرعية أرغب إليكم من المرغوبات الطبيعية، وذلك من لوازم الاجتناء قال رسول الله ﷺ: «جعلت قرة عيني في الصلاة»<sup>(١)</sup> رواه أحمد والنسائي والحاكم وصححه والبيهقي عن أنس ﴿مِلَّةٌ أَبِيكُمْ﴾ منصوب على الإغراء أي عليكم ملة أبيكم أو على الاختصاص أي أعني بالدين ملة أبيكم، أو على المصدر بفعل دل عليه مضمون ما قبلها بحذف المضاف أي وسع دينكم توسعة ملة أبيكم ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ عطف بيان والظاهر أنه خطاب للمؤمنين من قريش إذا السورة مكية ثم الناس تبع لهم قال رسول الله ﷺ: «الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم»<sup>(٢)</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة، وفي رواية لمسلم عن جابر أنه ﷺ قال: «الناس تبع لقريش في الخير والشر» وقيل: خطاب للعرب وكانوا من نسل إبراهيم وقيل خطاب لجميع المسلمين وإبراهيم كان أباً لرسول الله ﷺ وهو كالأب لأُمَّته فإنه سبب لحياتهم الأبدية ووجودهم على الوجه المعتد به في الآخرة ولأجل ذلك قال الله تعالى: ﴿وَأَزْوَاجَهُمْ أَهْلَهُمْ﴾<sup>(٣)</sup> وقال النبي ﷺ: «إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم فإذا أتى

(١) أخرجه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: حب النساء (٣٩٣٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ (٣٤٩٥)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: الناس تبع لقريش والخلافة في قريش (١٨١٨).

(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٦.

أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب بيمينه»<sup>(١)</sup> رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان عن أبي هريرة ولما كان ملة إبراهيم ودينه مرغوباً لأهل مكة مؤمنهم وكافرهم، وكانت الكافرون منهم يزعمون أنهم على دين إبراهيم ﷺ لا غير ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾<sup>(٢)</sup> ﴿هُوَ﴾ يعني الله سبحانه ﴿سَمَّكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ نزول القرآن في الكتب المتقدمة ﴿وَفِي هَذَا﴾ القرآن سماكم مسلمين، وقال ابن زيد هو يعني إبراهيم سماكم المسلمين من قبل هذا الوقت في أيامه حيث قال: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾<sup>(٣)</sup> يعني أهل مكة، وتسميتهم مسلمين في القرآن وإن لم يكن من إبراهيم لكن كان بسبب تسميته من قبل، وقيل: تقدير الكلام وفي هذا القرآن بيان تسميته إياكم مسلمين هذه الجملة بيان لقوله تعالى: ﴿هُوَ أَجْتَبَاكُمْ﴾ فإن الهداية إلى الإسلام الحقيقي والتسمية بالمسلمين مبني على الاجتباء ﴿لِيَكُونَ الرَّسُولُ﴾ متعلق بمضمون ﴿هُوَ سَمَّكُمْ الْمُسْلِمِينَ﴾ أي أعطاكم الإسلام وجعلكم مسلمين ﴿لِيَكُونَ الرَّسُولُ﴾ ﴿شَهِيدًا عَلَيْكُمْ﴾ القيامة أن قد بلغكم، قلت: وجاز أن يكون متعلقاً بقوله: ﴿أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ مع ما عطف عليه ﴿وَتَكُونُوا﴾ أنتم ﴿شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ أن رسلهم قد بلغتهم، أخرج ابن جرير وابن المنذر عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ: «أنا وأمتي يوم القيامة على كثوم مشرفين على الخلائق ما من الناس أحدٌ إلا ودَّ أنه منا وما من نبي إلا كذبه قومه ونحن نشهد أنه قد بلغ رسالة ربه» وأخرج ابن المبارك في الزهد أنبأنا رشد بن سعد حدثني ابن العم عن أبي حبله بسنده قال: أول من يدعى يوم القيامة إسرائيل فيقول الله هل بلغت عهدي؟ فيقول: نعم قد بلغته جبرائيل فيدعى جبرائيل فيقال: هل بلغك إسرائيل عهدي؟ فيقول: نعم فيخلى إسرائيل، فيقول لجبرائيل ما صنعت في عهدي؟ فيقول: يا رب بلغت الرسل، فيدعو الرسل فيقال للرسل هل بلغكم جبرائيل عهدي فيقولون نعم فيقال لهم ما صنعتم في عهدي فيقولون بلغنا الأمم، فيدعى الأمم فيقال لهم هل بلغكم الرسل؟ فمكذب ومصدق فيقول الرسل لنا عليهم شهداء فيقول من؟ فيقولون: أمة محمد ﷺ فيدعى أمة محمد فيقال لهم أتشهدون أن الرسل قد بلغت الأمم؟ فيقولون: نعم، فيقول الأمم يا ربنا كيف يشهد علينا من لم يدركنا؟ فيقول الله تعالى كيف تشهدون عليهم ولم تدركوهم؟ فيقولون: يا ربنا أرسلت إلينا رسولاً وأنزلت علينا كتاباً

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة (٨).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٦٨.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٢٨.

وقصصت علينا فيه أن قد بلغوا، فذلك قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾<sup>(١)</sup> وقد ذكرنا ما رواه البخاري وغيره عن أبي سعيد الخدري في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾.

﴿فَأَقِمْوُا الصَّلَاةَ﴾ داوموا عليها ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ يعني فتقربوا إلى الله بأنواع الطاعات لما خصكم بهذا الفضل والشرف ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِاللَّهِ﴾ يعني ثقوا به في جميع أموركم ولا تستعينوا في شيء إلا منه، وقال الحسن. معناه تمسكوا بدين الله، وروي عن ابن عباس سلوا ربكم يعصمكم من كل ما يكره، وقيل: معناه أذعوه ليثبتكم على دينه، وقيل الاعتصام بالله هو التمسك بالكتاب والسنة قال رسول الله ﷺ: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسوله» رواه مالك في الموطأ مرسلًا، وعن عصف بن الحارث اليماني قال قال رسول الله ﷺ: «ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السن فتمسك سنة خير من إحداث بدعة»<sup>(٢)</sup> رواه أحمد ﴿هُوَ مَوْلَاكُمْ﴾ ناصركم وحافظكم ومتولي أموركم هذه الجملة في مقام التعليل للاعتصام ﴿فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ الفاء للسببية يعني إذا ثبت أن الله مولاكم ونصيركم فنعم المولى مولاكم ونعم النصير نصيركم إذ لا مثل له في الولاية والنصر بل لا مولى ولا نصير سواه في الحقيقة والله أعلم. تم تفسير سورة الحج من تفسير المظهري ثامن ذي الحجة من السنة الثالثة بعد المائتين وألف، ويتلوه إن شاء الله تعالى سورة المؤمنين وصلى الله تعالى على خير خلقه سيدنا محمد وآله وأصحابه أجمعين ١٥ ذي الحجة سنة ١٢٠٣.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٢) رواه أحمد والبخاري وفيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم وهو منكر الحديث.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: العلم، باب: في البدع والأهواء (٨٩٢).

## سورة المؤمنين

﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴿٤﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنْ ابْتغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٧﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١﴾﴾

أخرج الحاكم وصححه على شرط الشيخين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى رفع بصره إلى السماء فنزلت ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾﴾ فطأ رأسه، وأخرج ابن مروديه بلفظ كان يلتفت في السماء فنزلت، وذكره البغوي أنه قال أبو هريرة كان أصحاب رسول الله ﷺ يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة فلما نزل الذين هم في صلاتهم خاشعون رموا بأبصارهم إلى مواضع السجود، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن سيرين مرسلًا كان الصحابة يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة فنزلت. قرأ ورش بإلقاء حركة همزة أفلح على دال قد وحذف الهمزة، وكلمة قد تثبت ما كان متوقعا، كما أن لما ينفيه، وتدل على ثباته إذا دخل على الماضي ولذلك تُقربه من الحال، ولما كان المؤمنون متوقعين الفلاح بفضل الله صُدِّرت بها بشارة لهم، والفلاح قال في القاموس هو الفوز (يعني بالمقصود) والنجاة (يعني من المرهوب) والبقاء في الخير، وهو دنيوي وأخروي والمراد ها هنا الفلاح الأخروي الكامل، وكماله أن لا يعذب أصلاً لا في القبر ولا بالمناقشة في الحساب وشدائد يوم القيامة ولا بدخول النار ولا بصعوبة المرور على الصراط، ويفوز إلى أعلى المقاصد في الجنان ومراتب القرب والرؤية والرضوان من الملك الديان.

وأما الفلاح في الجملة فغير مختصر بالمتصفين بهذه الصفات المذكورة في تلك الآيات، بل هو لكل من قال لا إله إلا الله قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧٧﴾﴾<sup>(١)</sup> والإيمان والتوحيد نفسه رأسه الخيرات، ومن ها هنا قال ابن عباس قد

(١) سورة الزلزلة، الآية: ٧.

سعد المصدقون بالتوحيد وبقوا في الجنة، وروي عن ابن عباس مرفوعاً: «خلق الله جنة عدن ودلّى فيها ثمارها وشق فيها أنهارها ثم نظر إليها فقال تكلمي فقالت: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾» فقال: وعزتي وجلالي لا يجاورني فيك بخيل» رواه الطبراني. قلت: لعل المراد بالبخيل ها هنا هو الكافر فإنه يبخل عن أداء حق الله تعالى في التوحيد وأخرج أيضاً الطبراني بسند آخر جيد عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لما خلق الله جنة عدن خلق فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم قال: تكلمي فقالت ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾» وأخرج البزار والطبراني والبيهقي نحوه عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً والبيهقي عن مجاهد وعن كعب نحوه والحاكم عن أنس نحوه، وأخرج ابن أبي الدنيا في صفة الجنة عن أنس قال قال رسول الله ﷺ: «خلق الله تبارك وتعالى جنة عدن من درة بيضاء ولبنة من ياقوتة حمراء ولبنة من زبرجد خضراء وملاطها المسك وحشيشها الزعفران وحصاها اللؤلؤ وترابها العنبر، ثم قال لها انطقي قالت: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾»، قال: وعزتي لا يجاورني فيك بخيل».

قلت: ويمكن أن يقال أن المراد بالفلاح دخول الجنة مطلقاً لو بعد التعذيب وذلك لجميع المؤمنين كما تدل عليه الأحاديث المذكورة، والتقييد في القرآن بالصفات المذكورة ليس للاحتراز بل للمدح، فإن شأن المؤمن يقتضي الاتصاف بتلك الصفات وعلى تقدير كون المراد بالفلاح الفلاح الكامل وكون التقييد بالصفات للاحتراز لا يدل تلك الآيات إلا على الوعد بالفلاح الكامل للمؤمنين الكاملين المتصفين بتلك الصفات ولا تدل على نفي الفلاح عن غيرهم من المؤمنين، لأننا لا نقول بمفهوم الصفة كما قرر في الأصول أن التقييد بالشرط أو الصفة يجعل ما لا يوجد فيه الشرط أو الصفة في حكم المسكوت عنه وهو المراد بالاحتراز أنه يجعله في حكم المنطوق بنفي الحكم، وقد انعقد الإجماع على أن أهل الكبائر من المؤمنين وإن ماتوا بغير توبة مآلهم إلى الجنة وهم في مشيئة الله تعالى إن شاء عذبهم ثم يدخلهم الجنة وإن شاء غفر لهم بلا تعذيب.

والخاشعون قال ابن عباس هم المختبون أذلاء، وقال الحسن خائفون، وقال مقاتل متواضعون، وقال مجاهد هو غض البصر وخفض الصوت، وعن علي كرم الله وجهه هو أن لا يلتفت يمينا ولا شمالاً، وقال سعيد بن جبير لا يعرف من على يمينه ولا من على شماله ولا يلتفت من الخشوع لله تعالى وقال عمرو بن دينار هو السكون وحسن الهيئة، وقال جماعة هو أن لا ترفع بصرك عن موضع سجودك، وقال عطاء هو أن لا تعبت بشيء



من جسدك في الصلاة، وقيل: الخشوع في الصلاة هو جمع الهمة لها والإعراض عما سواه والتدبر فيما يجرى على لسانه من القراء والذكر، وأن لا يجاوز مصلاه ولا يلتفت ولا يغيب ولا يميل ولا يفرقع أصابعه ولا يقلّب الحصى ولا يفعل شيئاً مما يكره في الصلاة، وعن أبي الدرداء هو إخلاص المقال وإعظام المقام واليقين التام وجمع الاهتمام، وفي القاموس الخشوع هو الخضوع أي التواضع أو هو قريب من الخضوع أو هو في البدن والخشوع في الصوت والبصر والسكون والتذلل، وفي النهاية الخشوع في الصوت والبصر كالخضوع في البدن، عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «لا يزال الله عز وجل مقبلاً على العبد ما كان في صلاته ما لم يلتفت فإذا التفت أعرض عنه»<sup>(١)</sup> رواه أحمد وأبو داود والنسائي والدارمي، وعن عائشة قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة قال: «هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد»<sup>(٢)</sup> متفق عليه، وعن أنس بن مالك قال قال النبي ﷺ: «ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم، فاشتد قوله في ذلك حتى قال: «لينتهين عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم رواه البغوي، وروى مسلم والنسائي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم عند الدعاء في الصلاة إلى السماء أو لتخطفن أبصارهم»<sup>(٣)</sup> عن جابر بن سمرة بلفظ: «لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لا يرجع إليهم أبصارهم» رواه أحمد ومسلم وأبو داود وابن ماجه، وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ: رأى رجلاً يعبث بلحيته في الصلاة فقال: «لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه» رواه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول بسند ضعيف، وعن أبي الأحوص عن النبي ﷺ قال: «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يمسح الحصى فإن الرحمة تواجهه»<sup>(٤)</sup> رواه البغوي ورواه أحمد وابن عدي والنسائي وابن ماجه وابن حبان عن أبي ذر.

- (١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الالتفات في الصلاة (٩٠٨)، وأخرجه النسائي في كتاب: السهو، باب: التشديد في الالتفات في الصلاة (١١٨٩).
- (٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: الالتفات في الصلاة (٧٥١).
- (٣) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة (٤٢٩)، وأخرجه النسائي في كتاب: السهو، باب: النهي عن رفع البصر إلى السماء عند الدعاء في الصلاة (١٢٦٩).
- (٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة (٣٧٦)، وأخرجه النسائي في كتاب: السهو، باب: النهي عن مسح الحصى في الصلاة (١١٨٥).

## فصل

وعن أنس أن النبي ﷺ قال: «يا أنس اجعل بصرك حيث تسجد» رواه البيهقي في سننه الكبير، وعنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا بني إياك والالتفات في الصلاة فإن الالتفات في الصلاة هلكة فإن كان لا بد ففي التطوع لا في الفريضة»<sup>(١)</sup>.

﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ﴾ قال عطاء عن ابن عباس عن الشرك، وقال الحسن عن المعاصي، قلت: والأولى أن يقال عما لا يفيدهم في الآخرة كلاماً كان أو غيره ولا يحمد عليه من قول أو فعل ﴿مُعْرُضُونَ﴾ فضلاً عن ارتكابهم ما يضرهم من الشرك والمعاصي، وقيل: هو معارضة الكفار بالشتم والسب قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾<sup>(٢)</sup> أي إذا سمعوا الكلام القبيح أكرموا أنفسهم عن الدخول فيه، قال البيضاوي هو أبلغ من الذين لا يلهون بوجوه جعل الجملة اسمية وبناء الحكم على الضمير والتعبير عنه بالاسم وتقديم الصلة عليه وإقامة الإعراض مقام الترك ليدل على بعدهم عنه رأساً مباشرةً وتسبيهاً وميلاً وحضوراً فإن أصله أن يكون في عرض غير عرضه وكذلك قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ﴾<sup>(٣)</sup> الزكاة يطلق على القدر الواجب الذي يخرج المزكي من النصاب وعلى ما فعل المزكي والمرادها هنا هو الفعل لأن الفاعل إنما يفعل الفعل دون العين وجاز أن يراد العين بتقدير المضاف يعني لأداء الزكاة فاعلون، وفي لفظ فاعلون دلالة على المداومة ودخول اللام لتقدم المفعول وضعف اسم الفاعل عن العمل يقال هذا ضارب لزيد ولا يقال ضرب لزيد، وقيل: الزكاة هنا هو العمل الصالح أي والذين هم للعمل الصالح فاعلون ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِزُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾<sup>(٤)</sup> الفرج اسم لجميع سوءة الرجل والمرأة وحفظ الفرج التعفف عن الحرام ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ﴾ صلة لحافظون من قولك احفظ علي عنان فرسي يعني لا تطلقه، واستقام المعنى لتضمن الحفظ معنى نفي البزل أو صلة لمقدر وهو لا يبذلونها لدلالة قوله غير مومنين عليه، وجاز أن يكون المستثنى المفرغ منصوباً على الحال والتقدير حافظون لفروجهم في جميع الأحوال إلا قادرين على أزواجهم أي زوجاتهم ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ أي سرياتهم يعني ناكحين أو مالكين، قال البيضاوي إنما قال ما إجراء للمماليك مجرى غير ذوي العقول إذ الملك أصل شائع فيه،

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الجمعة، باب: ما ذكر في الالتفات في الصلاة (٥٨٥) وقال: حسن غريب.

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٧٢.

قلتُ: بل المراد منه الإماء فإن النساء لقلّة عقلهن ملحقات بغير ذوي المعقول ولذلك يستعمل ضمائر التأنيث لغير ذوي العقول، فإيراد كلمة ما للدلالة على أن المراد به الإماء دون العبيد من المماليك فلا يجوز للنساء الاستمتاع بفروج عبيدهم ﴿فَأَتَتْهُمْ غَيْرُ مُلُومِينَ﴾ في إتيانها والضمير المنصوب لحافظون ولمن دل عليه الاستثناء أي فإن بذلوها على أزواجهم وإمائهم فإنهم غير ملومين ﴿فَمَنْ آتَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ المستثنى أي طلب سوى الأزواج والإماء المملوكة لبذل الفرج ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ أي الكاملون في الظلم والعدوان المتجاوزون عن الحلال إلى الحرام وهذه الآية ناسخة لمتعة النساء، عن ابن عباس قال إنما كانت المتعة في أول الإسلام كان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج بقدر ما يرى أنه مقيم فتحفظ متاعه وتصلح له شيبته حتى إذا نزلت: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ قال ابن عباس: «فكل فرج سواهما فهو حرام»<sup>(١)</sup> رواه الترمذي، ولا شك أن النساء اللاتي يتمتع بهن لسن من الأزواج للإجماع على عدم التوارث بينهم حتى لا تقول الروافض أيضاً بالتوارث، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَكُمْ مِثْلُ مَا تُرْكُوا لَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> وقد ذكرنا مسألة متعة النساء في تفسير سورة النساء في تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾<sup>(٣)</sup> وأيضاً في هذه الآية دليل على أن الاستمناء باليد حرام، وهو قول العلماء قال ابن جريج سألت عطاء عنه فقال: مكروه سمعتُ أن قوماً يحشرون وأيديهم حبالى وأظن أنهم هؤلاء، وعن سعيد بن جبيرة قال: عذب الله أمة كانوا يعبثون بمذاكيرهم ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ﴾ قرأ ابن كثير ها هنا وفي المعارج لأماناتهم على التوحيد والباقون بالجمع ﴿وَعَهْدِهِمْ رِعُونَ﴾ أي لما يؤتمنون عليه ويعاهدون من جهة الحق كالصلاة والصوم وغيرها من العبادات التي أوجبها الله تعالى، أو من جهة الخلق كالودائع والبضائع وما واعد الناس وعاقدهم فعلى العبد الوفاء بجميعها، عن أبي هريرة قال سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته فإن صلحت فقد أفلح وأنجح وإن فسدت فقد خاب وقد خسر فإن انتقص من فريضته شيء قال الرب تبارك وتعالى انظروا هل لعبدي من تطوع؟ فيكمل بها ما انتقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله على ذلك، وفي رواية ثم الزكاة مثل ذلك

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في تحريم نكاح المتعة (١١١٨).

(٢) سورة النساء، الآية: ١٢.

(٣) سورة النساء، الآية: ٢٤.

ثم يؤخذ الأعمال على حسب ذلك»<sup>(١)</sup> رواه أبو داود ورواه أحمد عن رجل ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ﴾ قرأ حمزة والكسائي صلاتهم على التوحيد والباقون على الجمع ﴿يُحَافِظُونَ﴾ أي يواظبون عليها ويؤدونها في أوقاتها، ولفظ الحفظ لما في الصلاة من التجدد والتكرار، وليس تكريراً لما وصفهم به أولاً لأن الخشوع في الصلاة غير المحافظة عليها، وفي تصدير ذكر الصلاة والختم بأمرها تعظيم لشأنها ووحدت الصلاة في الأمر بالخشوع لإفادة أنه لا بد من الخشوع في جنس الصلاة أية صلاة كانت وجمعت في المحافظة عند أكثر القراء آخراً ليفاد المحافظة على أنواعها من الفرائض والواجبات والسنن والنوافل ﴿أُولَٰئِكَ﴾ أي الجامعون لهذه الصفات ﴿هُمُ الْوَارِثُونَ﴾ الأحقاء بأن يسموا وارثاً دون غيرهم جملة معترضة للمدح ﴿الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ﴾ صفة للوارثين بيان لما يرثونه والتقييد للورثة بعد إطلاقها تفخيماً لها وتأكيدها يعني يرثون منازل الكفار التي أعدت لهم إن آمنوا، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا له منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله فذلك قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾»<sup>(٢)</sup> رواه ابن ماجه وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مرويه والبيهقي في البعث وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير والحاكم وصححه عن أبي هريرة بلفظ «يرثون مساكنهم ومساكن إخوانهم التي أعدت لهم لو أطاعوا الله»، وأخرج ابن ماجه عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من فر من ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة»<sup>(٣)</sup> وقال بعضهم معنى الورثة هو أنه يؤل أمرهم إلى الجنة وينالونها كما يؤل أمر الوارث إلى الميراث، والفردوس أعلى الجنة وقد مر ذكره مشروحاً في سورة الكهف ﴿هُمُ فِيهَا﴾ الضمير راجع إلى فردوس وتأنيث الضمير لكونه اسماً للجنة ﴿خَالِدُونَ﴾ لا يموتون فيها ولا يخرجون منها جملة مستأنفة، روى أحمد والترمذي والنسائي والحاكم عن عمر بن الخطاب قال كان النبي ﷺ إذا نزل عليه الوحي سمع عند وجهه دوي كدوي النحل فأنزل عليه يوماً فمكثنا ساعة فسري عنه فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال: «اللهم زدنا ولا تنقصنا وأكرمنا ولا تهنا وأعطنا ولا تحرمنا وأثرنا ولا تؤثر علينا

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة (٤١٠)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: قول النبي ﷺ كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه (٨٦٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: صفة الجنة (٤٣٤١).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الوصايا، باب: الحيف في الوصية (٢٧٠٢) وفي إسناده زيد العمي.

وأرضنا وارض عنا ثم قال: «أنزل علي عشر آيات من أقامهن دخل الجنة ثم قرأ ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ حتى ختم عشر آيات<sup>(١)</sup>، قال النسائي: منكر وصححه الحاكم، وهذه الآية جامعة لأبواب الخير كلها فإن الله تعالى وصف المؤمنين بالخشوع في الصلاة والمواظبة على الزكاة والإعراض عن اللغو والتجنب عن المحرمات وسائر ما يوجب المروءة اجتنابه، فظهر أنهم بلغوا الغاية على الطاعات البدنية والمالية والتطهر والتنزه للتجليات الذاتية والصفاتية والله أعلم.

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾ (٧٢) ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نَظْفَةً فِي قرارٍ مَكِينٍ ﴿٧٣﴾  
 ثُمَّ خَلَقْنَا النَّظْفَةَ عَظْفَةً وَخَلَقْنَا الْعَظْفَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْماً فَكَسَوْنَا الْكُفْرَ  
 لَحْمًا ثُمَّ أُنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَبَارَكُ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ ﴿٧٤﴾ ثُمَّ إِنَّا كَرَّمْنَا بَعْدَ ذَلِكَ لِمَيْتُونَ ﴿٧٥﴾  
 ثُمَّ إِنَّا كَرَّمْنَا بَوْمَ الْفَيْسَمَةِ تَعْمُوثَ ﴿٧٦﴾ وَوَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقَ وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ  
 غَافِلِينَ ﴿٧٧﴾ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ ﴿٧٨﴾  
 فَأَنْشَأْنَا لَكُمْ بِهِ جَنَّاتٍ مِنْ نَجِيلٍ وَأَعْنَبٍ لَكُمْ فِيهَا فَوَاكِهُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٧٩﴾ وَشَجَرَةً  
 تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ وَصَبِغٍ لِلآكِلِينَ ﴿٨٠﴾ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً لَتُدْمِكُمْ  
 مِنَّا فِي بَطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعٌ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٨١﴾ وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفَالِكِ لَتَمْلَأُونَ ﴿٨٢﴾

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا﴾ جنس ﴿الإنسان﴾ أو آدم عليه السلام وهذا جواب قسم محذوف والجملة معطوفة على قوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ فإنه كان في ذكر الإيمان وأصناف العبادات والطاعات وهذه الجملة لبيان استحقاقه تعالى العبادة والطاعة وسبب وجوبها، فكانه قال وقد حق لهم أن يعبدونا ويوحدونا لأن الله لقد خلقناهم ﴿مِنْ سُلَالَةٍ﴾ أي خلاصة سلت من بين الكدر ومن للابتداء ﴿مِنْ طِينٍ﴾ من للبيان أي سلالة هو طين صفة لسلالة.

أي سلالة كائنة من طين سلت من وجه الأرض، وكان آدم من طين سلت من الأرض وسائر الناس من النطف التي هي من الأغذية التي هي من الأرض، وجاز أن يكون ظرفاً لغواً متعلقاً بمعنى سلالة لأنها بمعنى مسلوقة فيكون من ابتدائية وقال الكلبي المراد بالطين آدم عليه السلام والمعنى خلقنا جنس الإنسان من نطفة سلت من طين هو

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المؤمنون (٣١٧٣).

آدم ﷺ، أخرج عبد الرزاق وابن جرير وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن قتادة أن المراد بالطين آدم ﷺ وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾ قال من مني بني آدم، قال البغوي وروي عن ابن عباس أنه قال: السلالة صفوة الماء، وقال عكرمة هو الماء سل من الظهر والعرب تسمي النطفة سلالة ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ﴾ أي السلالة وتذكير الضمير على تأويل المسلول ﴿نُطْفَةً﴾ وجاز أن يكون الضمير راجعاً إلى الإنسان ونطفة منصوباً بنزع الخافض فإن كان المراد بالإنسان آدم فمضاف الضمير محذوف أقيم المضاف إليه مقامه، والمعنى ثم خلقنا ذلك الجنس من نطفة أو خلقنا بنيه من نطفة كائنة ﴿فِي قَرَارٍ مَكِينٍ﴾ أي مقر حريز وهو الرحم والمكين في الأصل صفة للمستقر وصف به المحل مبالغة كما عبر عنه بالقرار وهو مصدر ﴿فُرُؤُا خَلَقْنَا﴾ أي صيرنا ﴿النُّطْفَةَ﴾ البيضاء ﴿فَخَلَقْنَا﴾ صيرنا ﴿الْعَلَقَةَ مُمْضِغَةً﴾ قطعة لحم قدر ما يمضغ ﴿فَخَلَقْنَا﴾ صيرنا ﴿الْمُضْغَةَ عِظْمًا﴾ بأن صلبنها ﴿فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا﴾ مما بقي من المضغ أو مما أنبتنا عليها مما يصل إليها، ولحماً منصوب بنزع الخافض أي كسونا العظام بلحم أو هو مفعول ثان لكسونا لتضمنه معنى أعطينا يقال كسوت زيداً حلة أي أعطيته إياها قرأ الجمهور عظماً والعظام في الموضوعين بلفظ الجمع لاختلافها في الهيئة والصلابة، وقرأ أبو بكر وابن عامر عظماً والعظم على التوحيد اكتفاءً باسم الجنس عن الجمع ﴿فُرُؤُا أَنْشَأْنَاهُ﴾ الضمير عائد إلى السلالة أو إلى الإنسان سواء كان المراد به الجنس أو آدم ﷺ ولا حاجة لها هنا إلى تقدير المضاف ﴿خَلْقًا آخَرَ﴾ مصدر لأنشأنا من غير لفظه يعني خلقناه خلقاً آخر أو مفعول ثانٍ له بتضمينه معنى صيرنا، وجاز أن يكون بدل اشتمال للضمير المنصوب والمعنى أنشأناه أي السلالة أو الإنسان خلقاً آخر أي أنشأنا خلقاً آخر، قال ابن عباس ومجاهد والشعبي وعكرمة والضحاك وأبو العالية هو نفخ الروح فيه، قلت: لعل المراد بالروح في قولهم هو الروح السفلي المسمى بالروح الحيواني وبالنفس التي هي مركب للروح العلوي الذي هو من عالم الأرواح ومقره فوق العرش في النظر الكشفي وليس هو بمكاني، والنفس هي البخار المنبعث من العناصر المصور عن هيئة الجسم وهو جسم لطيف سار في الجسم الكثيف وعلى هذا يصح إرجاع ضمير أنشأناه إلى السلالة، بخلاف ما إذا كان المراد به الروح العلوي فإنه غير مأخوذ من السلالة، وأيضاً كلمة ثم تدل على ذلك فإن خلق الأرواح العلوية قبل خلق الأبدان فإن الأبدان لم تكن موجودة حين أخذ الله الميثاق من الأرواح، وأما نفخ الروح فهو صفة من صفاته تعالى قال الله تعالى: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ

رُوحِي ﴿١﴾ وإن كان تأخره من تكسية العظام صادق باعتبار تأخر تعلق الصفة القديمة، اللهم إلا أن يقال المراد بالإنشاء نفخ الروح لا خلق الروح والله أعلم.

عن ابن مسعود قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق «إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً نطفةً ثم يكون علقةً مثل ذلك ثم يكون مضغةً مثل ذلك ثم يبعث الله إليه ملكاً بأربع كلمات فيكتب عمله وأجله ورزق وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح، فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة» (٢) متفق عليه.

فإن قيل: ورد في الحديث تحويلات خلق الإنسان بكلمة ثم وهي تدل على التراخي وفي كتاب الله بكلمة الفاء وهي للتعقيب فما وجه التطبيق بينهما؟ قلت: ذكر رسول الله ﷺ ما بين كل تحويل أربعين يوماً وذلك زمان طويل يقتضي العطف بكلمة ثم لكن الله سبحانه أورد كلمة الفاء للدلالة على أن تلك المدة الطويلة وهي أربعون يوماً قصيرة جداً نظراً إلى ما يقتضي تفاوت كل طور منها إلى طور آخر، وأما إيراد كلمة ثم في بعض المواضع وكلمة الفاء في بعضها فلتفاوت الاستحالات، ألا ترى أن استحالة السلالة إلى النطفة في غاية البعد، واستحالة النطفة التي استقرت في صلب الرجل وترائب المرأة زماناً طويلاً، ثم وصلت في رحم المرأة وامتزجت هناك وبقيت في الرحم نطفة أربعين يوماً، ثم تحولت إلى العلقة أيضاً لطول زمانه وتراخيه يقتضي العطف بكلمة ثم بخلاف التحويلات الآخر من العلقة إلى المضغة ومن المضغة إلى العظام وإلى تكسية العظام لحماً فكل ذلك ليس بتلك المثابة من البعد، ولأجل ذلك أوردتها بلفظة الفاء وأورد كلمة ثم في قوله: ﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾ للتراخي في الرتبة وكمال التفاوت بين الخليقتين والله أعلم.

**مسألة:** هذه الآية تدل على أنه من غصب بيضة فأفرخت عنده ثم مات الفرخ، أو أخذ من الحرم بيضة فأخرجها إلى الحل ثم أفرخت لزمه ضمان البيضة دون الفرخ لأنه خلق آخر وفيه الروح السفلي وهو الروح الحيواني والله أعلم، وقال قتادة معنى قوله: ثم أنشأناه خلقاً آخر نبات الأسنان والشعر، وروى ابن جرير عن مجاهد أنه استواء الشباب، وعن

(١) سورة الحجر، الآية: ٢٩.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (٣٢٠٨)، وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: كيفية خلق آدمي في بطن أمه (٢٦٤٣).

الحسن قال: ذكر أو أنثى، وروى العوفي عن ابن عباس إن ذلك تصريح أحواله بعد الولادة من الاستهلال إلى الارتضاع إلى القعود إلى القيام إلى المشي إلى الفطام إلى أن يأكل ويشرب إلى أن يبلغ الحلم وينقلب في البلاد إلى ما بعدها، قلتُ ويمكن أن يكون المراد بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾ الولادة الثانية التي يكون للفقراء بالفناء والانخلاع من الصفات البهيمية والسبعية والبشرية إلى الصفات الملكية والارتقاء منها إلى الصفات الرحمانية والبقاء بذات الله تعالى أو بصفاته القدسية وهذا التأويل أليق بالعطف بكلمة ثم.....

﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ﴾ أي تعالى وتعظم من أن يتخذ له شريكاً أو يتهاون في امتثال أوامره والانتها عن مناهيه، والفاء للسببية فإن اتصافه تعالى بما ذكر من الخلق دليل على كمال قدرته وحكمته يقتضي الحكم بكبريائه وعظمته وعلو منزلته واستحالة شريكه ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ بدل من الله أو خبر مبتدأ محذوف وليس بصفة لأنه نكرة وإن أضيف لأن المضاف إليه عوض من من التفضيلية والتميز لهما محذوف تقديره أحسن الخالقين خلقاً فترك ذكر المميز لدلالة الخالقين عليه، واحتجت المعتزلة بهذه الآية على أن العباد خالقون لأفعالهم الاختيارية حتى يتحقق التفضيل، وقد دلت البراهين العقلية والأدلة الشرعية على أن الأفعال الاختيارية للعباد مخلوقة لله تعالى حيث قال الله تعالى: ﴿خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾<sup>(١)</sup> ولأن الممكن الذي لا يقتضي ذاته وجوده لا يتصور أن يقتضي ذاته وجود غيره وعليه انعقد إجماع الصحابة ومن بعدهم من علماء النصيحة، فالجواب عن استدلال المعتزلة إنا لا ننكر أن للعباد في أفعالهم الاختيارية نوعاً من الإرادة والاختيار وذلك الإرادة والاختيار مناط التكليف ومنشأ الثواب والعقاب وموجب لإسناد الأفعال إليهم ونسبهم بالكسب، لكن ذلك الإرادة والاختيار غير كافية لإيجاد معدوم أصلاً جوهراً كان أو عرضاً وإنما الإيجاد بقدره الله الكاملة وإرادته واختياره، وتعلق قدرته وإرادته واختياره بمخلوق نسبه خلقاً وذلك كاف لإيجاد كل معدوم، غير أن الله سبحانه اقتضت حكمته (وإن خفيت علينا) أن يجعل لكسب العبد أيضاً مدخلاً في بعض أفعالهم، فنزاعنا مع المعتزلة في المعنى فإنهم يقولون إن قدرة العبد وإرادته كاف لإيجاد المعدوم ونحن لا نقول به ولا نزاع لنا في جواز إطلاق لفظ الخلق على كسب العبد فإنه نزاع لفظي، وكلمة ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ إنما تدل على صحة إطلاق لفظ الخلق لغة على معنى الكسب والخلق

(١) سورة الصافات، الآية: ٩٦.



المصطلحين ومن ها هنا قال مجاهد معناه يصنعون ويصنع الله والله خير الصانعين، يقال رجل خالق أي صانع وقال الله تعالى: ﴿وَتَخْلُقُونَ أَفْكَأً﴾<sup>(١)</sup> وقال الله تعالى حكاية عن عيسى ﴿أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾<sup>(٢)</sup> وقيل معنى الخالقين ها هنا المصورين أو المقدرين، والخلق في اللغة التقدير وقيل: هذا على سبيل الفرض وفرض المحال ليس بمحال يعني لو فرضنا تعدد الخالقين، وكما هو رأي المعتزلة مجوس هذه الأمة فالله تعالى أحسنهم.

أخرج ابن أبي حاتم عن عمر قال: «وافقتُ ربي في أربع نزلت: ولقد خلقنا الإنسان من سلاسة من طين الآيات فلما نزلت قلتُ: ﴿قَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ فنزلت: ﴿قَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ الحديث، وهذه القصة تدل على أن ما دون الآية ليس بمعجز يقدر عليه البشر حيث نطق به عمر رضي الله عنه، وقيل: إن عبد الله بن سعد بن أبي سرح كان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم فنطلق بذلك قبل إملائه فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب هكذا نزلت فقال عبد الله إن كان محمد نبياً يوحى إليه فأنا نبي يوحى إليّ فارتد ولحق بمكة، فلما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة أهدر دمه فيمن أهدر من الدماء فجاء عثمان بن عفان فاستأمن له رسول الله فصمت طويلاً ثم قال نعم فلما انصرف عثمان قال النبي صلى الله عليه وسلم ما صمتُ إلا لتقتلوه، فقال رجل هلاً أو مات إلينا يا رسول الله، فقال: ما كان لنبي أن يكون له خائنة الأعين ثم أسلم ذلك اليوم وحسن إسلامه قلتُ: ذكر في سبيل الرشاد ارتداده وإهدار النبي صلى الله عليه وسلم دمه وشفاعة عثمان وغير ذلك لكن لم يذكر أن سبب ارتداده كان نطقه بهذه الآية قبل إملائه ولا يتصور أن يكون لهذا سبباً لارتداده لأن ارتداده كان بالمدينة وهذه السورة مكية والله أعلم.

﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ أي ما ذكرنا من أمركم ﴿لَمَيِّتُونَ﴾ عند انقضاء آجالكم أي لصائرون إلى الموت لا محالة ولذلك ذكر صيغة النعت الذي هو للثبوت دون اسم الفاعل وهذه الجملة مع ما عطف عليه معطوف على ولقد خلقنا الإنسان إلى آخر الآيات، وفيه التفات من الغيبة إلى الخطاب وإنما أكد الجملة بأن واللام لكون الناس مصرين على ارتكاب المعاصي وذلك دليل على إنكارهم الموت والبعث فنزلوا منزلة المنكرين لهما، قال البغوي إن الميت بالتشديد والمائت الذي لم يمت بعد وسيموت، والميت بالتخفيف

(١) سورة العنكبوت، الآية: ١٧.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٤٩.

من مات ولذلك لم يجز التخفيف ها هنا كقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ (١) وفي القاموس مات يموت ويمات ويميت فهو ميت بالتخفيف وميت بالتشديد ضد حي، ومات سكن ونام أو الميت مخففة الذي مات والميت بالتشديد والمات الذي لم يميت بعد ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ﴾ من القبور للمحاسبة والمجازاة ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ﴾ جواب قسم محذوف معطوف على قوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ﴾ ﴿سَبْعَ طَرَائِقَ﴾ أي سبع سماوات لأنها طروق بعضها فوق بعض مطارقة النعل، وكل ما فوقه مثله فهو طريقه أو لأنها طراق الملائكة أو الكواكب فيها مسيرها ﴿وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ﴾ عن جنس المخلوق ﴿غَافِلِينَ﴾ أي مهملين أمرها بل نحفظها عن الزوال والاختلال وندبر أمرها حتى يبلغ منتهى ما قدرنا لها من الكمال على ما اقتضته الحكمة وتعلقت به المشيئة فتمسك السماء أن تقع على الأرض، وهذه الجملة إما حال من فاعل خلقنا أو معطوف على قوله: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا﴾ وهو واقع في مقام التعليل، يعني خلقنا فوقكم سبع طرائق لنتفتح عليكم الأرزاق والبركات منها وتطلع عليكم الشمس والقمر والكواكب لأننا ما كنا عنكم وعمّا يصلح شأنكم غافلين ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ مطراً عطف على خلقنا ﴿يَقْدِرُ﴾ أي بمقدار ما علمنا صلاحهم ﴿فَأَسْكَنَهُ﴾ عطف على ما سبق أي جعلناه ثابتاً مستقراً ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ فليل: المراد به ما يبقى في الحياض والغدر أن ينتفع به الناس عن انقطاع المطر، وقيل: المراد به ما تنشربه الأرض ويدخل في مساماتها فيخرج منها في الأرض ينابيع فماء الأرض على هذا كله من السماء ﴿وَلِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ﴾ عطف على فأسكنناه يعني على إزالته بالإفساد أو التصعيد أو التعميق بحيث يتعذر عليكم استنباطه، وفي تنكير ذهاب إيماء إلى كثرة طرقه ومبالغة في الإيعاد ﴿لَقَدِيرُونَ﴾ كما كنا قادرين على إنزاله يعني لو فعلنا ذلك لهلكتم عطشاناً وهلكت مواشيتكم ويخرب أراضيكم، قال البغوي وفي الخبر أن الله تعالى أنزل أربعة أنهار من الجنة سيحان وجيحان ودجلة والفرات. وقال: روى الإمام الحسن بن سفيان عن عثمان بن سعيد بالإجازة عن سعيد بن سابق الاسكندراني عن سلمة بن علي عن مقاتل بن حبان عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «إن الله تعالى أنزل من الجنة خمسة أنهار سيحون وجيحون ودجلة والفرات والنيل أنزلها الله عز وجل من عين واحدة من عيون الجنة من أسفل درجة من درجاتها على جناحي جبرائيل ﷺ استودعها الجبال وأجراها في الأرض وجعل منافع للناس فذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يَقْدِرُ فَأَسْكَنَهُ فِي الْأَرْضِ﴾ وإذا كان عند يأجوج ومأجوج أرسل الله جبرائيل فرفع من الأرض

القرآن والعلم كله والحجر الأسود من ركن البيت ومقام إبراهيم وتابوت موسى بما فيه وهذه الأنهار الخمسة فيرفع كل ذلك إلى السماء فذلك قوله: ﴿وَلِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهٖ لَقَدِيرُونَ﴾، فإذا رفعت هذه الأشياء من الأرض فقد أهلها خير الدين والدنيا، قلت ولعل جميع أنهار الدنيا من عيون الجنة» وإنما ذكر الخمسة في الحديث على سبيل التمثيل والله أعلم.

﴿فَأَنشَأْنَا﴾ عطف على أنزلنا ﴿لَكُمْ بِهِ﴾ أي بالماء ﴿جَنَّتِ مِن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ لَّكُمْ فِيهَا﴾ أي في جنات ﴿فَوَاكِهَ كَثِيرَةً﴾ تتفكهون بها سوى النخيل والأعناب ﴿وَمِنْهَا﴾ أي من الجنات يعني من ثمارها وزروعها ﴿تَأْكُلُونَ﴾ تغذياً أو ترزقون وتحصلون معاشكم من قولهم فلان يأكل من حرفته، ويجوز أن يكون الضميران للنخيل والأعناب أي لكم في ثمراتها أنواع من الفواكه الرطب والعنب والتمر والزبيب والعصير واللبس وغير ذلك وخص النخيل والأعناب بالذكر لأنهما أكثر فواكه العرب، وجملة: (منها تأكلون) حال من فاعل الظرف أعني لكم فيها فواكه أو معطوف عليه ولجنات أو نخيل ﴿وَشَجَرَةً﴾ عطف على جنات ﴿تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ﴾ وهي الزيتون قرأ أهل الحجاز وأبو عمرو سيناء بكسر السين، وابن عامر ويعقوب والكوفيون بفتحها، اختلفوا في معناه وفي سينين: قال معناه البركة أي من جبل مبارك وقال قتادة والضحاك وعكرمة معناه الحسن أي جبل حسن قال الضحاك هو بالنبطية وقال عكرمة بالحبشية، وقال الكلبي معناه ذو شجر قيل هو بالسريانية الملتف بالأشجار وقال مقاتل: كل جبل فيه أشجار مثمرة فهو سيناء وسينين بلغة النبط، وقال مجاهد سيناء اسم حجارة بعينها أضيف إليها الجبل لوجودها عنده، وقال عكرمة هو اسم المكان الذي به هذا الجبل، وقيل: المركب منهما اسم لجبل بين مصر وإيلة نوذي منه موسى كامريء القيس كذا قال ابن زيد، ومنع صرفه للتعريف والعجمة أو التأنيث على تأويل البقعة والعجم لا للألف لأنه فيعال كديماس من السناء بمعنى الرفعة أو بالقصر بمعنى النور أو ملحق بفعلال إذ لا فعلاء بألف التأنيث هذا على قراءة أهل الحجاز، وأما على قراءة الكوفيين فهو فيعال ككيسان أو فعلاء كصحراء فالألف للتأنيث لا فعلال إذ ليس في كلامهم ﴿تَبَّتْ بِالذَّهْنِ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب بضم التاء وكسر الباء من الأفعال يعني زيتونها متلبساً بالدهن، قال الزجاج الباء للحال أي ومعها الدهن وقيل الباء على هذا زائدة أي تنبت الدهن، وقيل: أنبت بمعنى نبت والمعنى على حسب قراءة الباقيين بفتح التاء وضم الباء من المجرى أي تنبت متلبساً بالدهن مستصحباً له، ويجوز أن يكون للتعدي فيكون معناه تنبت الدهن ﴿وَصَبَّغَ لِلْأَكْلِينَ﴾ معطوف على الدهن جار على إعرابه عطف أحد وصفي الشيء على الآخر تنبت بالشيء

الجامع بين كونه دهناً يدهن به ويسرج منه وكونه آدمياً يصبغ به الخبز أي يغمس فيه للائتمام، قال البغوي الصبغ والصباغ والإدام الذي يغمس فيه الخبز فينصبغ والإدام كلمة يؤكل مع الخبز سواء ينصبغ به الخبز أولاً، قال مقاتل: جعل الله في هذا السجر آدمياً ودهناً فالأدم الزيتون والدهن الزيت، وقال خص الطور بالزيتون لأن أول الزيتون نبت بها، ويقال إن الزيتون أول شجرة نبت في الدنيا بعد الطوفان ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً﴾ آية بحالها وتستدلون بها على كمال القدرة والحكمة لصانعها عطف على ﴿فَأَنشَأْنَا لَكُمْ﴾ ولما كان الناس غافلون عن الاعتبار نزلوا منزلة أهل الإنكار وأكد الجملة ﴿سُنِّيَكُمْ﴾ قرأ نافع وابن عامر وأبو بكر ويعقوب بفتح النون على صيغة المتكلم من المجرد والباقون بضم النون على صيغة المتكلم من الأفعال كما ذكرنا في سورة النحل، وأبو جعفرها هنا بالتاء وفتحها على صيغة المؤنث الغائب من المجرد والضمير حينئذ راجع إلى الأنعام ﴿مِمَّا فِي بُطُونِهَا﴾ من الألبان أو من العلف فإن اللبن يستلون منه فمن للتبويض أو للابتداء ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَنفَعٌ كَثِيرَةٌ﴾ في ظهورها وأشعارها وأصوافها وأوبارها ﴿وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ فتنتفعون بأعيانها ﴿وَعَلَيْهَا﴾ أي على الأنعام فإن منها ما يحمل عليه كالإبل والبقر وقيل المراد الإبل لأنها هي المحمول عليها عند العرب والمناسب للفلك فإنها سفائن البر قال ذو الرمة سفينة بر تحت خدي زمامها، والضمير فيه كالضمير في ﴿وَيُعُولَهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾<sup>(١)</sup> ﴿وَعَلَى الْفَلَاحِ تَحْمَلُونَ﴾ في البر والبحر وجملة نسقيكم إلى آخرها بيان للعبارة فإن ما أخرج الله تعالى: ﴿مِنْ بَيْنِ قَرْيَةٍ وَدَمْرٍ بَنَيْنَا خَالِصًا سَابِغًا لِلشَّرِيبِينَ﴾<sup>(٢)</sup> آية للاعتبار على كمال قدرته، وانقياد الأنام للحلب وجز الصوف والشعر والحمل والذبح وغير ذلك مع كمال قوتها وضعف الإنسان.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِن إِلَهِ غَيْرِهِ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾<sup>(١٣)</sup> ﴿فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ أَن يَفْضَلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنزَلَ مَلَائِكَةً مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأُولَىٰ﴾<sup>(١٤)</sup> ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ بِهٖ حِجَّةٌ فَتَرَبَّصُوا بِهٖ حَتَّىٰ حِينٍ﴾<sup>(١٥)</sup> ﴿قَالَ رَبِّ انصُرْنِي بِمَا كُنتُ مِّنْ قَبْلُ وَأَوْحِنَا إِلَىٰهِ أَن يَصْنَعَ الْفَلَاحَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِّينَا فَإِنَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَكَرَ الشُّرُوكُ فَأَسْأَلُ فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجِنَ آتِنِينَ﴾

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨

(٢) سورة النحل، الآية: ٦٦

وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ وَلَا تُخْطِئُنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغْرَقُونَ ﴿٢٧﴾  
 فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفَلَاحِ فَقُلْ نُحَدِّثُ بِاللَّهِ الَّذِي تَجُنَّوْنَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٢٨﴾  
 وَقُلْ رَبِّ أُنزِلْنِي مُنْزَلًا مُبَارَكًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنزِلِينَ ﴿٢٩﴾

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾ عطف على قوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ﴾ ذكر في صدر السورة حال المؤمنين المطيعين، ثم عقبه بالآيات المقتضية للإيمان والطاعة ثم عقبه بذكر الكافرين الطاغين وما آل إليه أمرهم ﴿فَقَالَ يَتَوَارِعُونَ رَبَّهُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ﴾ أطيعوه ووحدهم ﴿مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ استؤناف لتعليل الأمر بالعبادة، قرأ الكسائي غيره بالجرح حملاً على لفظة إله والباقون بالرفع حملاً على محله ﴿أَفَلَا نُنْقِوْنَ﴾ عطف على محذوف يعني أشركون به فلا تتقون أن يزيل ما بكم من نعمائه ويعذبكم بإشراككم إياه غيره في العبادة وكفرانكم آلاءه ﴿فَقَالَ الْمَلَأُوا﴾ الأشراف ﴿إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾ يأكل ويشرب وينام فكيف يكون رسولاً من الله، وهذا القصر أقصر قلب فإن من يدعي الرسالة كأنه منكر لكونه بشراً ومدع لكونه ملكاً على زعمهم الفاسد فقالوا على قلب دعواه ليس هذا ملكاً وليس هذا شيئاً إلا بشراً، ومبنى هذا القصر على أنهم أنكروا أن يكون البشر لله رسولاً مع ما أدعوا أن يكون الحجر له تعالى شريكاً قاتلهم الله أنى يؤفكون ﴿يُرِيدُ﴾ بادعائه الرسالة ﴿أَنْ يَنْفَضَلَ عَلَيْكُمْ﴾ أي يطلب أن يكون له الفضل عليكم ويسودكم جملة يريد صفة بعد صفة لبشر أو مستأنفة كأنه قيل ما يريد بادعائه الرسالة ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ أن لا يعبد غيره أو أن يرسل رسولاً، ﴿لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً﴾ رسلاً ﴿مَّا سَمِعْنَا بِهَذَا﴾ الذي يدعيه نوح من التوحيد والمسألة والبعث بعد الموت ﴿فِي آبَائِنَا الْأُولِينَ﴾ وذلك إما لفرط عنادهم أو لكونهم في فترة متطاولة، جملة ما سمعنا حال من فاعل يريد والجملة الشرطية معترضة بين الحال وعامله ﴿إِنْ﴾ أي ما ﴿هُوَ إِلَّا رَجُلٌ بِدَىٰ جِنَّةٍ﴾ أي جنون حيث يدعي الرسالة من الله لنفسه استيناف أو تأكيد لنفي الرسالة فإن المجنون لا يكون رسولاً ﴿فَتَرَبَّصُوا بِهِ﴾ فاحتملوه وانتظروا ﴿حَتَّىٰ جِيئَ﴾ لعله يفيق من الجنون أو يموت والفاء في فتربصوا للسببية فإن كونه مجنوناً يوجب التربص وترك العجلة في الانتقام ولما أوحى إلى نوح من الله تعالى إنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن ﴿قَالَ﴾ نوح ﴿رَبِّ أَنْصُرْنِي﴾ بإهلاكهم أو بإنجاز ما أوعدهم من العذاب ﴿بِمَا كَذَّبُون﴾ يدل تكذيبهم إياي أو بسببه جملة مستأنفة ﴿فَأَوْحَيْنَا﴾ عطف على مقدر تقديره فاستجبنا دعاءه ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنَعْ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ أي بحفظنا أن لا يخطيء فيه أو يفسد عليك أحد، أن مفسرة لأوحينا فإنه بمعنى القول ﴿وَوَحَيْنَا﴾ أي أمرنا وتعليمنا كيف تصنع ﴿فَإِذَا

جَاءَ أَمْرُنَا ﴿١﴾ بالركوب أو نزول الغذاب عطف على اصنع ﴿وَفَكَارَ التَّشْوُرُ﴾ أي فار الماء من التنور للخباز اركب أنت ومن معك، فلما نبع الماء منه وكان ذلك علامة لنوح أخبرته امرأته فركب ومحلّه في مسجد الكوفة عن يمين الداخل مما يلي باب كنده، وقيل في ذروة من الشام ﴿فَأَسْلَمْتَ فِيهَا﴾ أي أدخل فيها جاء سلك لازماً ومتعدياً يقال سلكت في كذا أي دخلت وقال الله تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾<sup>(١)</sup> ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ قرأ الجمهور بإضافة كل إلى زوجين فائنين حيثئذ منصوب على المفعولية يعني ادخل فيها اثنين من كل صنفين من الحيوانات يعني الذكر والأنثى وقرأ حفص كل بالتنوين عوض المضاف إليه يعني أدخل فيها زوجين كانتا من كل نوع فائنين على هذا تأكيد للزوجين، وفي القصة أن الله تعالى حشر لنوح السباع والطيور وغير ذلك فجعل نوح يضرب بيديه في كل نوع فيقع يده اليمنى على الذكر واليسرى على الأنثى فيحملها في السفينة ﴿وَأَهْلَكَ﴾ يعني أهل بيتك أو من آمن معك ﴿إِلَّا مَنْ سَبَقَ﴾ في الأزل ﴿عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾ بالإهلاك لكفره ﴿مِنْهُمْ﴾ أي حال كون من سبق عليه القول بالإهلاك من أهلكت وهي امرأته وولده كنعان، وإنما جرى على لأن السابق ضار وإنما يجيء باللام إذا كان نافعاً كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿وَلَا تُخَاطَبُنِي﴾ عطف على اصنع أو على فاسلك يعني لا تخاطبني بالدعاء بالإنجاء ﴿فِي﴾ حق ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ على أنفسهم بالكفر ﴿إِنَّهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ لا محالة لظلمهم بالإشراك جملة معللة لقوله: لا تخاطبني ﴿فَإِذَا أَسْتَوَيْتَ﴾ اعتدلت ﴿أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلِّ﴾ ونجوت من مصاحبة الجار السوء ﴿فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَخَّصَنَا مِنَ الْقَوْرِ الظَّالِمِينَ وَقُلِ رَبِّ أَنْزِلْنِي﴾ في السفينة بعد الركوب أو في الأرض بعد الخروج من السفينة ﴿مُنزَلاً﴾ قرأ أبو بكر عن عاصم بفتح الميم وكسر الزاء على معنى موضع النزول والباقون بضم الميم وفتح الزاء بمعنى الإنزال ﴿مُبَارَكًا﴾ يتسبب لمزيد الخير في الدارين فالبركة في السفينة النجاة من مصاحبة أعداء الله والفراغ للاشتغال بعبادته، والبركة في الأرض بعد الخروج كثرة النسل والرزق والاشتغال بعبادة الله تعالى، الجملة الشرطية معطوفة على فاسلك ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنزَلِينَ﴾ حال من فاعل أنزلني وفيه ثناء مطابق لدعائه، أمر نوحاً وحده بالدعاء وعلق الدعاء بأن يستوي هو ومن معه إظهاراً لفضله وإشعاراً بأن في دعائه كفاية عن دعائهم.

(١) سورة المدثر، الآية: ٤٢.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ١٠١.

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ وَإِن كُنَّا لَمُبْتَلِينَ﴾ ﴿٣١﴾ ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَا مِن بَعْدِهِمْ قَوْمًا آخَرِينَ﴾ ﴿٣٢﴾ ﴿فَأَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ ﴿٣٣﴾ ﴿وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِإِيقَاءِ الْآخِرَةِ وَأَتْرَفْنَاهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ﴾ ﴿٣٤﴾ ﴿وَلَئِن أَطَعْتُم بَشَرًا مِّثْلُكُمْ إِنَّكُمْ إِذًا لَخَسِرُونَ﴾ ﴿٣٥﴾ ﴿أَعِدُّكُمْ أَنْتُمْ إِذًا يَوْمَئِذٍ وَكُنْتُمْ تُرَابًا وَعِظْمًا أَنْتُمْ مُخْرَجُونَ﴾ ﴿٣٦﴾ ﴿هِيَآتْ هِيَآتٌ لِّمَا تُوْعَدُونَ﴾ ﴿٣٧﴾ ﴿إِن هِيَ إِلَّا حِكْمَانَا الَّتِي نَتَمَوَّتْ وَخَيَّأَ وَمَا تَخُنْ بِمُتَعَمِّينَ﴾ ﴿٣٧﴾ ﴿إِن هُوَ إِلَّا رَجُلٌ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا وَمَا تَخُنْ لَهُ بِمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٣٨﴾ ﴿قَالَ رَبِّ اصْصُرْنِي بِمَا كَذَّبُونَ﴾ ﴿٣٩﴾ ﴿قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ لَيُصْبِحُنَّ نَادِمِينَ﴾ ﴿٤٠﴾ ﴿فَأَحَدْتَهُمُ الصَّيْحَةَ بِالْحَقِّ فَعَجَّلْنَاهُمْ غَشَاءً فَنَعَدْنَا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿٤١﴾

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ الذي فعلنا بنوح وقومه ﴿لَآيَاتٍ﴾ تدل على كمال قدرة الله تعالى ورأفته بالمسلمين وغضبه على الظالمين يعتبر بها أولوا الأبصار ﴿وَإِنَّ﴾ مخففة من الثقيلة تقديره وإنا ﴿كُنَّا لَمُبْتَلِينَ﴾ اللام فارقة يعني كنا المصيبين قوم نوح ببلاء عظيم أو ممتحنين عبادنا، وقيل أن نافية واللام بمعنى إلا يعني وما كنا بإرسال نوح ووعظه وتذكيره إلا مبتلين قومه ومختبرين إياهم لننظر ما هم عاملون قبل نزول العذاب بهم ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَا﴾ عطف على كلام محذوف تقديره فأغرقتناهم ثم أنشأنا ﴿مِن بَعْدِهِمْ قَوْمًا آخَرِينَ﴾ المراد بهم عاد أو ثمود، قال البغوي والأول أظهر ﴿فَأَرْسَلْنَا فِيهِمْ﴾ يعني أوحينا بين أظهرهم ﴿رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ يعرفونه بالصدق والعدالة وهو هود أو صالح ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ أن مفسرة لأرسلنا لكونه بمعنى القول يعني قلنا لهم على لسان الرسول ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ ﴿مَا لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ مر تفسيره ﴿وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ العلة ذكر بالواو لأن كلامهم لم يتصل بكلام الرسول بخلاف كلام قوم نوح وحيث استأنف الله به ذكر مقال قوم هود في الأعراف وهو بغير واو بالاستئناف كأنه جواب سؤال مقدر كأنه قيل فما قال قومه في جوابه، وذكرها هنا بالواو عطفاً لما قاله على ما قال الرسول، على معنى أنه اجتمع في الحصول وهذا الحق مع هذا الباطل وليس متصلاً بكلام النبي جواباً له وذكر في قصة نوح بالفاء لأنه جواب لقوله واقع عقبيه ﴿وَكَذَّبُوا بِإِيقَاءِ الْآخِرَةِ﴾ أي بقاء ما فيها من الثواب والعقاب أو بمصيرهم إلى الحياة الآخرة ﴿وَأَتْرَفْنَاهُمْ﴾ أي أنعمنا هم بكثرة الأموال والأولاد ﴿فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا مَا هَذَا﴾ الذي يدعي النبوة ﴿إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ في الصفات والأحوال ﴿يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ﴾ ما موصولة والعاثد إلى الثانية منصوب

محذوف أو مجرور حذف مع الجار لدلالة ما قبله عليه ﴿وَلَيْنَ أَطَعْتُمْ﴾ اللام في جواب قسم محذوف أي والله لئن أطعتم ﴿بَشْرًا مِّثْلَكُمُ إِذْ أَتَاكُمْ لَخَسِرْتُمْ﴾ حيث أذلتهم أنفسهم بالانقياد لمثلكم أبوا اتباع مثلهم وعبدوا أعجز منهم ما أحققهم وما أجهلهم ﴿أَيُّدِكُمْ﴾ الاستفهام للإنكار أو التقرير أي قد يعدكم ﴿أَنْتُمْ إِذَا مِتُّمْ﴾ قرأ نافع وحمزة والكسائي وحفص بكسر الميم من مات يمات، والباقون بضم الميم من مات يموت ﴿وَكُنْتُمْ تُرَابًا وَعِظَامًا﴾ مجردة عن اللحوم والأعصاب ﴿أَنْتُمْ تُخْرَجُونَ﴾ من القبور أحياء أنكم تكرير للأول أكد به لطول الفصل بينه وبين خبره تقدير الكلام أيعدكم أنكم إذا متم وكنتم تراباً وعظاماً تخرجون كذلك قرأ ابن مسعود رضي الله عنه وجاز أن يكون ﴿أَنْتُمْ تُخْرَجُونَ﴾ مبتدأ خبره الظرف المقدم، أو فاعل للفعل المقدر وجواباً للشرط والجملة خبر الأول أي أنكم إخراجكم واقع إذا متم أو أنكم إذا متم وقع إخراجكم ويجوز أن يكون خبر الأول محذوفاً لدلالة خبر الثاني عليه، وجملة أيعدكم تقرير للطعن السابق في النبوة أو تعليل لقوله لئن أطعتم بشراً أنكم لخاسرون ﴿هَيَّاتُ﴾ اسم فعل وفاعله ضمير مستكن فيه أي بعد وقوع هذا الوعد عن العقل والتصور، أو بعد التصديق والإيمان به ﴿هَيَّاتُ﴾ تأكيد للأول ﴿لَمَّا تُوْعِدُونَ﴾ خبر مبتدأ محذوف أي هذا الاستبعاد لما توعدون كأنهم لما صوتوا بكلمة الاستبعاد قيل لهم فماله هذا الاستبعاد قالوا لما توعدون، وجاز أن يكون اللام زائدة للبيان والموصول فاعل لهيئات كما في ﴿هَيْتَ لَكَ﴾<sup>(١)</sup> وقيل هيئات مصدر بمعنى البعد وهو مبتدأ خبره ﴿لَمَّا تُوْعِدُونَ﴾ قرأ الجمهور بفتح التاء على أنه مبني عليه وقرأ أبو جعفر بكسر التاء من غير تنوين، وقرىء بالكسر منوناً وقرأ نصر بن عاصم بضم التاء، وقرىء بالفتح منوناً للتكثير وبالضم منوناً على أنه جمع هية وغير منون تشبيهاً بقبل وبعد، وقرىء بالسكون على لفظ الوقف وبإبدال التاء هاءً ووقف عليها أكثر القراء بالتاء وجملة هيئات لما توعدون معترضة ﴿إِنَّ هِيَ﴾ أي الحياة جنسها شيء ﴿إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾ التي نحن فيها ودنت منا أقيم الضمير مقام الحياة الأولى لدلالة الثانية عليها حذراً عن التكرير وإشعاراً بأن تعيينها مغن عن التصريح بها، فإن نافية دخلت على هي التي في معنى الحياة الدالة على الجنس مثل لا التي لنفي الجنس ﴿نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾ يعني يموت بعضنا ويحيى بعضنا، قال البغوي فيه تقديم وتأخير أي نحوي ونموت لأنهم كانوا ينكرون البعث بعد الموت وهذا القول مبني على كون ضمير المتكلم مع الغير لجميع الناس، قلت وعلى تقدير كون الضمير لجميع الناس أيضاً لا حاجة إلى القول بالتقديم والتأخير إذ الواو لمطلق الجمع

(١) سورة يوسف، الآية: ٢٣.



دون الترتيب فالمعنى يثبت لجميع الناس في الدنيا موت وحياء ولا حياة غير لهذه الحياة ﴿وَمَا تَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ بعد الموت حال أو عطف ﴿إِنْ هُوَ﴾ يعني ما الذي يدعي الرسالة ﴿إِلَّا رَجُلٌ أَفْتَرَىٰ عَلَىٰ اللَّهِ﴾ فيما يدعيه من الرسالة أو فيما بعدها من البعث ﴿كَذِبًا وَمَا تَحْنُ لَهُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ أي مصدقين وهذه الجملة تأكيد لقولهم ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشْرٌ﴾ ﴿قَالَ﴾ الرسول ﴿رَبِّ أَنْصُرْنِي﴾ عليهم وانتقم لي منهم ﴿يَمَا كَذَّبُونَ﴾ أي بسبب تكذيبهم إياي ﴿قَالَ﴾ الله ﴿عَمَّا قَلِيلٍ﴾ ما زائدة لتأكيد معنى القلة أو نكرة موصوفة بمعنى شيء والمراد به الزمان يعني عن زمان قليل ﴿لِيُصِحَّحَنَّ نَدِيمِينَ﴾ على تكذيبهم إذا عاينوا العذاب، ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ﴾ قيل: أراد بالصيحة الهلاك وفي القاموس الصيحة والصياح الصوت بأقصى الطاقة وصيح بهم نزعوا وفيهم هلكوا والصيحة العذاب فإن كان القصة لعاد فالمراد بالصيحة ها هنا العذاب وإن كان لثمود فالمراد بها الصوت وقد ذكرنا قصتهم في سورة الأعراف أنه أتتهم صيحة من السماء فيها صوت كل صاعقة وصوت كل شيء في الأرض فتصدعت قلوبهم ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي بالوجه الثابت الذي لا دافع له أو بالعدل كقولك فلان يقضي بالحق أو بالوعد الصدق ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ غُثَاءً﴾ أي هلكي شبههم في دمارهم بغشاء الليل وهو حميله، يقول العرب لمن هلك سأل به الوادي ﴿فَبَعْدًا لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ يحتمل الإخبار والدعاء وبعداً مصدراً لبعث بمعنى هلك وهو من المصادر التي وجب إضمار فعلها في الاستعمال وسدها مسد الأفعال، والقوم الظالمون فاعل للمصدر الذي سد مسد الفعل واللام زائدة أو هي لتقوية عمل المصدر كما في قوله أعجبنى جلوس لزيد وقيام قيام لعمرى ووضع الظاهر موضع الضمير للتعليل.

﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قُرُونًا آخَرِينَ﴾ ﴿٤٦﴾ مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَخِرُونَ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا كُلٌّ مَا جَاءَ أُمَّةً رَسُولًا كَذَّبُوهُ فَاتَّبَعْنَا بَعْضَهُمْ بَعْضًا وَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ فَبَعْدًا لِّلْقَوْمِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٤٨﴾ ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطٰنٍ مُّبِينٍ ﴿٤٩﴾ إِلٰى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا عٰلِينَ ﴿٥٠﴾ فَقَالُوا أَأَنْزَلْنَا لِسْرٰرِنَا مِثْلٰنَا وَقَوْمُهُمْ لَنَا عٰدُونَ ﴿٥١﴾ وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْنَاهُمَا إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ ﴿٥٢﴾

﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَا﴾ عطف على جعلناهم غشاء ﴿مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ أي بعد عاد ﴿قُرُونًا آخَرِينَ﴾ قوم صالح ولوط وشعيب وغيرهم ﴿مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ﴾ من زائدة للاستغراق وأمة في محل الرفع على الفاعلية ﴿أَجَلَهَا﴾ أي الوقت الذي لهلاكها يعني لا يهلك أمة قبل الوقت الذي قدر هلاكها فيه ﴿وَمَا يَسْتَخِرُونَ﴾ ولا يتأخر أمة عن وقت هلاكها أي لا يبقى بعد الأجل،

ذَكَرَ الضمير بعد تأنيثه للمعنى وهذه جملة معترضة ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا﴾ أصله وترى من الوتر ضد الشفع قلبت الواو بالتاء كما في التراث والتقوى منصوب على الحال من مفعول أرسلنا، قرأ أبو جعفر وابن كثير وأبو عمرو بالتنوين وصلأً وبالالف عوض التنوين وقفاً ولذا لا يميله أبو عمرو لأن ألفه عنده كألف زيداً في النصب فهو مصدر بمعنى التواتر والمواترة وهو تتابع الأشياء وترأ وترأ يعني فرادي من غير اجتماع، قال في القاموس التواتر التتابع أو مع فترات وواتر مواترة وواتراً تابع إذ لا يكون المواترة بين الأشياء إلا إذا وقعت بينها فترة يعني اعتبر بعض الناس في التواتر إن يكون بينها فترة، ومنه حديث أبو هريرة، لا بأس بقضاء رمضان تترى أي متفرقاً غير متتابع كذا في النهاية، قال الأصمعي يقال واترت الخبر أي أتبعته بعضها بعضاً وبين الخبرين مهلة، قلت: ولذلك اشترط في الخبر المتواتر أن يروى من جهات شتى ورجال غير مجتمعين بحيث لا يحتمل تواطئهم على الكذب، وقرأ أكثر القراء بالالف المقصورة للتأنيث على وزن سَكْرَى من غير تنوين لعدم انصرافه للزوم التأنيث ذكر صيغة التأنيث لأن الرسل جماعة وقوله: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا﴾ معطوف على قوله: ﴿ثُمَّ أُنشَأْنَا﴾ وفيه مقابلة الجمع بالجمع بإرادة انقسام الأحاد على الأحاد فاستقام التراخي كأنه، قال: ثم أنشأنا قرناً ثم أرسلنا فيه رسولاً ثم أنشأنا قرناً آخر ثم أرسلنا رسولاً آخر وهكذا، إذ لا يستقيم أن يقال أرسلنا قرونًا كثيرة وبعد جميع القرون أرسلنا رسلاً ﴿كُلُّ مَا جَاءَ أُمَّةٌ﴾ أضاف السرول مع الإرسال إلى المرسل ومع المجيء إلى المرسل إليهم لأن الإرسال الذي هو مبدأ الأمر منه والمجيء الذي هو متنها إليه ﴿كَذَّبُوهُ﴾ أسند التكذيب إليهم لأجل صدوره من أكثرهم فإن للأكثر حكم الكل جملة مستأنفة ﴿فَاتَّبَعْنَا بَعْضَهُمْ بَعْضًا﴾ في الهلاك كما أتبعنا بعضهم بعضاً في الإنشاء وبعث الرسل إليهم عطف على كذبوه ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ﴾ يعني لم يبق منهم، أثر إلا حكايات يسمونها ويعتبر بها المعتبرون جمع أحداثه وهو ما يتحدثه الناس تلهياً وتعجباً، قال الأخفش إنما هذا أي استعمال كلمة أحداثه وأحاديث في الشر وأما يفي الخير فلا يقال جعلتهم أحاديث وأحداثه وإنما يقال صار فلان حديثاً وقيل هو اسم جمع للحديث يقال أحاديث النبي ﷺ ﴿فَبَعْدًا لِقَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ بالرسل ولا يصدقونهم ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَى﴾ عطف على ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا﴾ ﴿وَأَخَاهُ هَارُونَ﴾ بدل من أخاه بآياتنا التسع ﴿وَسُلْطَنٍ مُّبِينٍ﴾ حجة واضحة ملزمة للخصم ويجوز أن يراد به العصا وإفرادها بالذكر لأنها أول المعجزات وتعلقت بها معجزات شتى كانقلابه حيَّةً وتلقفها ما أفكته السحرة وانفلاق البحر وانفجار العيون من الحجر وحراستها ومصيرها شمعةً وشجرةً مثمرةً ورشاً ودلوأً، ويجوز أن يراد به

المعجزات وبالآيات الحجج وأنيراد بهما المعجزات فإنها آيات للنبوة وحجة للنبي على ما يدعيه ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَأِيهِمْ فَاسْتَكْبَرُوا﴾ عن الإيمان ومتابعة الرسول ﴿وَكَانُوا قَوْمًا عَلِيلِينَ﴾ أي كانوا يرتفعون على الناس تكبراً ويقهرونهم ظلماً ﴿فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ﴾ الاستفهام للإنكار أي لا نعترف ولا نصدق بالفضل والنبوة ﴿لِنَشْرِيَنَّ﴾ فإنه يطلق على الواحد كقوله تعالى: ﴿فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾<sup>(١)</sup> كما يطلق على الجمع كقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا﴾<sup>(٢)</sup> ﴿مِثْلِكَ﴾ لم يثن المثل لأنه في حكم المصدر فإن مثل وغير يوصف به الواحد والثنان والجماعة من المذكر والمؤنث ﴿وَقَوْمُهُمَا﴾ يعني بني إسرائيل ﴿لَنَا عِيدُونَ﴾ مطيعون متذللون والعرب تسمي كل من أطاع وتذلل لأحد أنه عابد له، والجملة حال لفاعل نؤمن أو لبشرين أولهما ﴿فَكَذَّبُوهُمَا﴾ عطف على أرسلنا ﴿فَكَانُوا مِنَ الْمُهْلَكِينَ﴾ بالغرق ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ﴾ التوراة ﴿لَعَلَّهُمْ﴾ الضمير عائد إلى قومهما ولا يجوز عود الضمير إلى فرعون لأن التوراة نزلت بعد إغراقهم أي لكي ﴿يَهْتَدُونَ﴾ إلى المعارف والأحكام ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً﴾ بولادتها إياه من غير مسيس فالآية أمر واحد وهو الولادة مضاف إليهما أو تقديره وجعلنا ابن مريم آية بأن تكلم في المهد وظهر منه معجزات أخر وأمه آية بأن ولدت من غير مسيس فحذفت الأولى لدلالة الثانية عليها. ﴿وَوَاعَدْتُهُمَا إِنِّي رَافِقُهُ﴾ أي مكان مرتفع من الأرض، قال عبد الله بن سلام هي دمشق وهو قول سعيد بن المسيب ومقاتل، وقال الضحاك غوطة دمشق، وقال أبو هريرة هي الرملة، وقال عطاء عن ابن عباس هي بيت المقدس وهو قول قتادة وكعب، وقال كعب هي أقرب الأرض إلى السماء بشمانية عشر ميلاً، وقال ابن زيد هي مصر والسدي هي أرض فلسطين ﴿ذَاتِ قَرَارٍ﴾ أي مستوية منبسطة يستقر عليها ساكنوها، وقيل ذات ثمار وزروع يستقر فيها الناس لأجلها ﴿وَمَعِينٍ﴾ أي ماء ظاهر جار فعيل من معن الماء إذا جرى وأصله الإبعاد في الشيء أو من الماعون وهو المنفعة لأن الماء نفاع أو مفعول من عانه إذا أدركه بعينه لأنه لظهوره يدرك بالعيون.

﴿يَأْتِيَا الرُّسُلَ كُلَّوًّا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (٥١) ﴿وَلَنْ هُدَيْتَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ (٥٢) ﴿فَقَطَّعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ (٥٣) ﴿فَدَرَّهْمٌ فِي عُشْرَتَيْهِمْ حَتَّىٰ جَاءَ مِنْهُمُ الْمُدَّةُ﴾ (٥٤) ﴿أَتُحْسِنُونَ أَنْمَا نُؤْتُهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَمِنْ بَيْنِ﴾ (٥٥)

(١) سورة مريم، الآية: ١٧.

(٢) سورة مريم، الآية: ٢٧.

سَأَخُّهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٥٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُتَّقُونَ ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ هُمْ  
يَتَكَلَّمُونَ بِمَا لَا يَفْعَلُونَ كِبَارًا لَمْ يُكَلِّمَهُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ وَالَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ  
أَنْهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴿٥٨﴾ أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴿٦١﴾

﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ أي الحلالات دون المحرمات فالأمر للتكليف لأنه في معنى النبي عن تناول المحرمات أو المستلذات من المباحات فالأمر للترفيه وللرد على الرهبانية في رفض الطيبات، وقيل: هي الحلال الصافي القوام فالحلال ما لا يعصي الله فيه وضده الحرام، والصافي ما لا ينسى الله فيه وضده ما يلهيه ويوقعه في انهماك الشهوات والقوام ما يمسك النفس ويحفظ العقل والقوي وضده القدر الزائد على الشبع ﴿وَأَعْمَلُوا صَالِحًا﴾ أي عملاً يراد به وجه الله على وفق ما أمر به خالصاً له تعالى من غير شرك جلبي ولا خفي وضده الفاسد وهو ما يكرهه الله تعالى من قول أفعال وتقدير الكلام وقلنا لهم يا أيها الرسل كلوا إلى آخره فهو حكاية عما خوطب به الأنبياء كل نبي في زمانه لا على أنهم خوطبوا به دفعة، وقال الحسن ومجاهد وقتادة والسدي والكلبي وجماعة خوطب به محمد ﷺ وحده على مذهب العرب في مخاطبة الواحد بلفظ الجمع، قلت: ومبنى ذلك على التعظيم وفيه إشارة إلى فضله أو لقيامه مقام جماعة فإنه أرسل إلى الناس كافة، وجاز أن يكون المراد به النبي ﷺ وعلماء أمته فإنهم برازخ بين الرسول وأمته كما أن الرسول برزخ بينهم وبين الله تعالى قال رسول الله ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء»<sup>(١)</sup> قيل خوطب به عيسى عليه السلام عند إيوائه وأمه إلى الربوة فذكر لهما ما خوطب به الأنبياء كل نبي في زمانه ليقنطريا بالرسول في تناول ما رزقا وبقضيه سياق القصة ﴿إِنِّي يَمَّا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ فأجازيكم على حسب أعمالكم فالجملة في مقام التعليل ﴿وَإِنَّ هَذِهِ﴾ أي أكل الطيبات والعمل بالصالحات، قرأ الكوفيون بكسر الهمزة على أنه جملة في محل نصب حال من فاعل كلوا أو هي معطوفة على جملة سابقة فيكون في مقولة قلنا على تقديره، والباقون بفتحها عطفاً على ﴿مَا تَعْمَلُونَ﴾ أو بتقدير اللام يعني ولأن هذه أمتمكم أو منصوب بتقدير اعلموا أن هذه ﴿أُمَّتُكُمْ﴾ أي ملتكم وشريعتكم التي أنتم بأجمعكم عليها ﴿أُمَّةٌ﴾ أي ملة ﴿وَاحِدَةٌ﴾ وهي الإسلام متحداً في العقائد وأصول الشرائع والعمل في الفروع على حسب ما أمر الله به في كل زمان وعلى الناسخ بعد ترك المنسوخ، وقوله: ﴿أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ﴾ حال

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٢٦٨٢).

مؤكدة لقوله: ﴿أَمَّاكُمْ﴾ على طريقة زيد أبوك عطوفاً والعامل فيه معنى الإشارة ﴿وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ الفاء للسببية يعني اتقوني لأجل أنني ربكم ﴿فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ﴾ يعني تقطع وتفرق الذين أرسل إليهم بعد الإرسال أمر دينهم وجعلوه أدياناً مختلفة في أصول الدين، فأمن بعضهم بجميع الرسل وبجميع ما أرسل إليهم وهم أهل الحق في كل قرن، وبعضهم آمن ببعض دون بعض كاليهود والنصارى والصابئين وبعضهم كفروا بأجمعهم كالمجوس وأهل الأوثان فالتفعل بمعنى التفعيل وأجاز أن يكون معناه فتفرقوا وتحزبوا في أمر دينهم وجعلوه أدياناً مختلفة، فعلى هذا أمرهم منصوب بنزع الخافض أو على التمييز من نسبة التفرق إليهم، والضمير في تفرقوا راجع إلى المرسل إليهم المذكورين في القصص المذكورة حيث قال: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ وأنشأنا قروناً فأرسلنا فيهم رسلنا تترى وغير ذلك، والجملة معطوفة على أرسلنا ﴿زُبُرًا﴾ أي فرقاً وطوائف وقطعاف جمع زيور بمعنى الفرقة ومنه زبر الحديد، فهو إما منصوب على المصدرية من غير لفظ الفعل نحو: أنبته الله نباتاً أو حال من أمرهم أو من فاعل تقطعوا أو مفعول ثانٍ لتقطعوا لتضمنه معنى الجمل يعني قطعوا أمرهم وجعلوه زبراً فرقاً، وقيل معناه كتباً من زبرث الكتاب إذا كتبه كتابة غليظة وكل كتاب غليظ الكتابة يقال زبور، يعني جعلوا دينهم كتباً محرقة بعد ما كان كتاباً واحداً من الله منزلاً. فيكون مفعولاً ثانياً لتقطعوا أو حال من أمرهم، والمعنى فرقوا أمرهم أي دينهم حال كون دينهم كتباً منزلة من السماء متفقة في أصول الدين مصداقاً بعضها بعضاً فقالوا نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض، وعن الحسن قطعوا كتاب الله قطعاف وحرفوه ﴿كُلُّ حِزْبٍ﴾ منهم ﴿بِمَا لَدَيْهِمْ﴾ من الدين أو الهوى ﴿فَرِحُونَ﴾ معجبون معتقدون أنهم على الحق جملة مستأنفة ﴿فَذَرَّهُمْ﴾ يا محمد ﴿فِي غَمَرَاتِهِمْ﴾ قال ابن عباس في كفرهم وضلالتهم وقيل في غفلتهم وجهالتهم جهلاً مركباً شَبَّهَها بالماء الذي يغمر القامة أي يسترها ﴿حَقَّقَ جَيْنٌ﴾ أي إلى زمان موتهم أو إلى أن نأمرك بالقتال يعني لا تحزن على تفرقهم وكفرهم فإننا نأخذهم إما بالعذاب من عندنا أو بأيديكم ﴿أَيَحْسَبُونَ﴾ أي الذين يفرحون بما ليديهم من الضلال ولا يتبعون الرسل ويكذبونهم ﴿أَنَّمَا نُيَدُّهُمُ بِهِ﴾ أي ما نعطيهم ونجعلها مدداً لهم ﴿مِن مَّالٍ وَبَيْنٍ﴾ بيان لما ﴿سَارِعُ مَهْمٌ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ خير لأن والعائد محذوف، وأن مع اسمها وخبرها قائم مقام مفعولي يحسبون والاستفهام للتوبيخ والرد على حسبانهم والمعنى أيزعمون أن الذي نعطيهم في الدنيا وندهم بها من الأموال والأولاد نسارع به لهم فيما فيه خيرهم وإكرامهم ثواباً لأعمالهم وعقائدهم لأجل مرضاتنا عنهم وهذا الحسبان سبب لفرحهم بما لديهم ليس الأمر كذلك ﴿بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ يعني بل

هم كالأنعام لا فطنة لهم ولا شعور حتى يتأملوا فيعلموا أن لهذه الأعمال والعقائد غير مستوجبة للشواب والمرضاة وإنما ذلك الإمداد استدراج لا مسارعة في الخيرات، هذه الآية حجة على المعتزلة في قولهم الأصلاح للعباد في الدين على الله واجب ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ﴾ أي من خوف عذابه ﴿مُشْفِقُونَ﴾ حذرون من موجبات العذاب أو المعنى أنهم بسبب اصتافهم بخشية الله تعالى خائفون من عقابه، وجاز أن يكون المراد بالخشية ما به الخشية والمعنى أنهم من عذاب ربهم مشفقون، قال الحسن البصري المؤمن جمع إحساناف وخشية والمنافق جمع إساءة وأمناء ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا﴾ المنزلة أو بآياته المنصوبة الدالة على التوحيد ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ يصدقون بمدلولاتها ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ في العبادة أحداً غيره شركاً جلياً ولا خفياً فلا تكرر فإن الإيمان بالله وحده لا ينفي الإشراك في العبادة غيره ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَّا آتَوْا﴾ أي يعطون من الصدقات ما أعطوه، قال البغوي وروي عن عائشة أنها كانت تقرأ يأتون ما أتوا أي يعملون ما عملوا من أعمال البر ﴿وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ أي خائفة... أن لا يقبل منهم أو أن لا يقع على الوجه الذي يليق بجناب كبريائه فيؤاخذوا به أولاً ينجيهم من عذاب الله لكثرة الخطايا وقلة الطاعات ﴿أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ أي لأن مرجعهم إلى الله أو قلوبهم خائفة من أن مرجعهم إلى الله وهو يعلم ما يخفي، قال الحسن عملوا لله بالطاعات واجتهدوا فيها وخافوا أن ترد عليهم، عن عائشة قالت: «سألت رسول الله ﷺ عن هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَّا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ الذين يشربون الخمر ويسرقون قال: «لا يا ابنة الصديق ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدقون وهم يخافون أن لا تقبل منهم أولئك الذين يسارعون في الخيرات»<sup>(١)</sup> رواه أحمد والترمذي وابن ماجه، وروى البيهقي أنها قالت قلت يا رسول الله: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَّا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ أهو الذي يربي ويشرب الخمر ويسرق، قال: «لا يا ابنة الصديق ولكنه الرجل يقوم ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه»، الموصولات المعطوفة بعضها على بعض اسم لأن وإنما كرر الموصول ولم يعطف الصلوات بعضها على بعض للدلالة على أن كل واحد من الصفات المذكورة مستقل لثبوت الخير وخبرها ﴿أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْحَزَنِ﴾ أي يرغبون في الطاعات أشد الرغبة فيسارعون في إتيانها كيلا يفوت منهم إتيانها، أو المعنى يسارعون في نيل الخيرات الأخروية الموعودة على الطاعات بالمبادرة إليها، أو يسارعون في نيل الخيرات الدنيوية الموعودة على صالح الأعمال بالمبادرة إليها، حيث قال

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المؤمنون (٣١٧٥)، وأخرجه ابن ماجه

في كتاب: الزهد، باب: التوقي على العمل (٤٩٨).

رسول الله ﷺ: «لا يرد البلاء إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر»<sup>(١)</sup> فيكون إثباتاً لهم ما نفي عن أصدادهم، قلت لعل المراد بالخيرات التي يسارع إليها المؤمنون في الدنيا هو الاطمئنان بذكر الله والالتذاب به والشيع بالكفاف وعدم الخوف من زوال نعماء الدنيا وعدم الخوف والرجاء عن أحد سوى الله تعالى، والمبشرات التي يدرك بالالهام أو المنام ﴿وَهُمْ لَهَا سَاقِبُونَ﴾ أي لأجل الخيرات سابقون الناس إلى الجنات أو فاعلون سبق إلى الطاعات أو الثواب أو الجنة أو سابقون إلى خيرات ينالونها في الدنيا قبل الآخرة حيث عجلت لهم، وقيل: اللام ها هنا بمعنى إلى يعني وهم إلى الخيرات سابقون كقوله تعالى: ﴿لَمَّا نُهِيَ عَنْهُ﴾<sup>(٢)</sup> أي إلى ما نهوا عنه ومن ها هنا قال الكلبي سبقوا الأمم إلى الخيرات، وقال ابن عباس معنى الآية سبقت لهم من الله السعادة.

﴿وَلَا تَكُلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (٦٦) ﴿بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِنْ هَذَا وَلَهُمْ أَعْمَلٌ مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَمِلُونَ﴾ (٦٧) ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِهِمْ بِالْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْعَرُونَ﴾ (٦٨) ﴿لَا تَجْعَرُوا الْيَوْمَ إِنَّكُمْ مِنَّا لَا تُصْرُونَ﴾ (٦٩) ﴿قَدْ كَانَتْ آيَاتِي تُنزلُ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَيْهَا قَعْلِيكُمْ تَنْكُصُونَ﴾ (٧٠) ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ﴾ (٧١) ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَوْ يَأْتِي آبَاءَهُمْ الْأَوَّلِينَ﴾ (٧٢) ﴿أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُمْ مُنْكَرُونَ﴾ (٧٣) ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِ حِجَابٌ بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ وَأَكْبَرُهمَ لِلْحَقِّ كَرِهُونَ﴾ (٧٤) ﴿وَلَوْ أَسَّعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ (٧٥) ﴿بَلْ أَلْبَسْنَاهُمْ لِيُظْهِرُوا مَا فِي قُلُوبِهِمْ مَعْزُوتٍ﴾ (٧٦) ﴿أَمْ تَتْلُوهُمْ حَرُجًا فِخْرًا رِيكٌ حَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ الرَّزِقِينَ﴾ (٧٧) ﴿وَأَنَّكَ لَتَدْعُوهمَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٧٨) ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ لَنُكَرُوكَ﴾ (٧٩)

﴿وَلَا تَكُلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ جملة في محل نصب على الحال من فاعل يسارعون في الخيرات يعني ما مسارعتهم إلى الاجتهاد إلا بطيب أنفسهم التذاذاً، وما كلفناهم إلا قدر طاقتهم ﴿وَلَدَيْنَا كِتَابٌ﴾ يعني اللوح المحفوظ أو صحائف الأعمال ﴿يَنْطِقُ بِالْحَقِّ﴾ أي بما هو الثابت المتحقق في الواقع يعني أعمالهم ثابتة لدينا لا نضيع منها شيئاً بل نثيب عليها ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ أي لا ينقص من حسناتهم ولا يزداد على سيئاتهم شيء، قوله ولدنيا

(١) عند الترمذي «لا يرد القضاء إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر»، في كتاب: القدر، باب: ما جاء

لا يرد القدر إلا الدعاء (٢١٣٩).

(٢) سورة الأنعام عمران، الآية: ١٣١.

كتاب حال ثان مرادف للأول وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ تُشْفِقُونَ﴾ (٥٧) إلى آخره جملة معترضة لبيان أحوال المؤمنين في أثناء ذكر الكافرين، فقوله ﴿بَلْ قُلُوبُهُمْ﴾ الخ متصل بقوله تعالى: ﴿بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ يعني بل قلوب الكفرة الذين لا شعور لهم ﴿فِي غَتْرَةٍ﴾ أي في غفلة غامرة ﴿مِنْ هَذَا﴾ يعني من عدم شعورهم فهم كما لا يشعرون لا يشعرون أنهم لا يشعرون، أو المعنى هم في غمرة من نفس الشعور فهم كما لا يشعرون حالاً لا يشعرون في الاستقبال لانتفاء صلاحية الشعور فيهم لأجل الغمرة، أو أنهم في غمرة من أنهم تفرقوا دينهم وتركوا دين الله المرضي إلى ما اقتضته أهواؤهم، وقيل: في غمرة من هذا القرآن أو مما اتصف به المؤمنون وذكر فيما سبق أو من كتاب الحفظة ﴿وَلَهُمْ أَعْمَلُ﴾ خبيثة كائنة ﴿مِنْ دُونِ ذَلِكَ﴾ الأعمال التي اتصف بها المؤمنون أو المعنى لهم أعمال خبيثة متزايدة على ما هم عليه من الشرك ﴿هُمْ لَهَا﴾ لتلك الأعمال الخبيثة ﴿عَمِلُونَ﴾ معتادون بها هذه الجملة صفة للأعمال ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِمْ﴾ يعني متنعميهم ﴿بِالْعَذَابِ﴾ أخرج ابن جرير عن ابن جريج عن ابن عباس أنه قال هو السيف يوم بدر، وقال الضحاك هو الجوع حين دعا عليهم رسول الله ﷺ فقال: «اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف»<sup>(١)</sup> فابتلاهم الله بالقحط حتى أكلوا الكلاب والجيف والعظام المحترقة» والدعاء عليهم مروى في الصحيحين من حديث ابن مسعود ﴿إِذَا هُمْ يَجْتَرُونَ﴾ الجتر رفع الصوت بالاستغاثة جواب شرط وإذا للمفاجأة ينوب على الجملة الاسمية مناب الفاء الجزائية، وحتى ابتدائية يدل على سببية ما قبلها لما بعدها كما في قولك مرض فلان حتى لا يرجونه فإن غفلتهم سبب لهلاكهم واستغاثهم، وجاز أن يكون ﴿إِذَا هُمْ يَجْتَرُونَ﴾ بدلاً من إذا أخذنا وجواب الشرط قوله: ﴿لَا تَجْتَرُوا الْيَوْمَ﴾ فإنه مقدر بالقول يعني قيل لهم: ﴿لَا تَجْتَرُوا﴾ وعلى التأويل الأول هذا استئناف ﴿إِنَّكُمْ مِنَّا لَا تُصْرُونَ﴾ تعليل للنهي يعني لا تجثروا فإنه لا ينفعكم الجتر ولا يلحقكم نصر ومعونة من جهتنا ولا يمكن دفع عذاب الله إلا من نصر من جهته ﴿فَدَكَ كَانَتْ آيَاتِي﴾ المنزلة في القرآن ﴿تُنْتَلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ نَنكَبُونَ﴾ النكوص الرجوع قهقري يعني كنتم تعرضون مدبرين عن سماعها وتصديقها والعمل بها والجملة تعليل لقوله: ﴿إِنَّكُمْ مِنَّا لَا تُصْرُونَ﴾ ﴿مُسْتَكْبِرِينَ﴾ عن اتباع النبي ﷺ والإيمان به مستعلين أنفسكم على سائر الناس ﴿يَوْمَ﴾ الضمير راجع إلى غير مذكور وهو الحرم، يعني مستكبرين بالحرم قائلين نحن أهل الحرم وجيران بيت الله لا يظهر علينا أحد

(١) أخرجه البخاري في كتاب: صفة الصلاة، باب: يهوي بالتكبر حين يسجد (٧٧١)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب القنوت في جميع الصلاة (٦٧٥).



لا نخاف أحداً، كذا قال ابن عباس ومجاهد وجماعة ولما كان افتخارهم واستكبارهم بالبيت مشهوراً أغنى ذلك عن ذكر المرجع، وقيل: الضمير راجع إلى آياتي فإنها بمعنى كتابي والباء متعلق بمستكبرين لتضمينه معنى مكذبين أو لأن استكبارهم على المسلمين حدث بسبب استماعهم القرآن، وقوله مستكبرين حال من فاعل تنكصون وكذا قوله ﴿سَمِرًا﴾ حال منه أو من فاعل مستكبرين يعني حال كونهم تسمرون أي تتحدثون بالليل في مجالسكم حول البيت، والسمر الحديث بالليل والسامر اسم جمع كالباقر للبقر والجمال للجمال، يقال سمر القوم يسمرون فهم سمار وسمار كذا في النهاية ومنه حديث قيلة إذ جاء زوجها من السامر أي من قوم يسمرون، وفي القاموس سمر سمرأ لم ينم وهم السمار والسامرة والسامر اسم الجمع والسمر محرّكة الليل وحديثه وظل القمر والدهر والظلمة، قال البيضاوي السامر في الأصل مصدر جاء على لفظ الفاعل كالعافية، وقيل هو مفرد في محل الجمع كما في قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً﴾<sup>(١)</sup> أي أطفالاً، وقيل السامر الليل المظلم فعلى هذا يكون سامراً منصوباً على الظرفية يعني تنكصون وتستكبرون في الليل في أحاديثكم ﴿تَهْجُرُونَ﴾ قرأ نافع بضم التاء وكسر الجيم من الأهجار وهو الأفحاش أي تفحشون وتسبّون النبي ﷺ وأصحابه، والباقون بفتح التاء وضم الجيم من هجر يهجر هُجراً بضم الهاء بمعنى الفحش والقول القبيح فيكون معنى القرائتين واحداً، أو هجراً بفتح الهاء بمعنى القطيعة والإعراض أو بمعنى الهذيان أي تعرضون عن القرآن أو تهذون في شأن النبي ﷺ أو القرآن وتقولون ما لا تعلمون، أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبیر قال كانت قريش تسمر حول البيت ولا تطوف به ويفتخرون فأنزل الله تعالى: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَمِرًا تَهْجُرُونَ﴾ ﴿١٧﴾ ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾ الاستفهام للإنكار وإنكار النفي إثبات والفاء للعطف على محذوف تقديره ألم يسمعوا فلم يدبروا القول أي القرآن فإن اللام للعهد يعني القول الذي جاء به محمد ﷺ، يعني قد سمعوا القرآن وتدبروا فيه حين أرادوا معارضته فلم يقدرُوا على إتيان مثل قصر سورة منه فظهر عليهم بإعجازه وأخباره وقصصه أنه ليس من كلام البشر ﴿أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ﴾ أم منقطعة بمعنى بل والهمزة التي للإنكار والمعنى بل لم يجئهم ما لم يأت آباءهم الأولين يعني بل قد جاءهم ما أتى آباءهم إسماعيل ﷺ وأعقابه من الرسول والكتاب وقد كانت القريش يعترفون بنبوة إبراهيم وإسماعيل وفضلهما فمحمد ﷺ مثلهما ولا استحالة في ذلك ﴿أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ﴾ محمد ﷺ، يعني قد عرفوه صغيراً وكبيراً وعرفوا نسبه وأمانته وصدقه وحسن

(١) سورة غافر، الآية: ٦٧.

أخلاقه ووفاء عهوده وكمال علمه وأدبه من غير تعلم من البشر إلى غير ذلك كذا قال ابن عباس ﴿فَهُمْ لَهُمْ مُنْكَرُونَ﴾ الفاء للسببية معطوف على لم يعرفوا وما عطف هو عليه، يعني لا يجوز الإنكار إلا بسبب أحد هذه الوجوه المذكورة ولو يوجد شيء منها بل قد تحقق أضدادها ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ﴾ أم ها هنا أيضاً منقطعة والهمزة التي في ضمنها للردع والتوبيخ يعني بل يقولون أنه مجنون وهم يعلمون أنه أرجحهم عقلاً وأتقنهم نظراً لا ينسب الجنون إلى مثله إلا معانداً أو مجنون، وجاز أن يكون أم في هذه المواضع متصلة معطوفة على ما دخل عليه همزة الاستفهام لنفي المفهوم المردد، وجملة أفلم يدبروا مستأنفة كأن السامع لما سمع قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ آيَاتِي تُنلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَىٰٰ آعْقَابِكُمْ نَنكِبُونَ﴾ ﴿١١﴾ مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَمِرًا تَهْجُرُونَ ﴿١٧﴾ قال ما سبب هذا النكوص والاستكبار والهجر أكان شيئاً من هذه الأمور المذكورة وهي عدم تدبرهم في القرآن أو عدم علمهم بإتيان النبي قبلهم أو عدم معرفتهم أمانة الرسول وصدقه وغير ذلك أو زعمهم كونه مجنوناً، فقال الله في جوابه ليس شيء من هذه الأمور ﴿بَلْ﴾ سبب ذلك المكابرة والعناد حيث ﴿جَاءَهُمْ﴾ محمد ﷺ ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي القول الثابت المتحقق الظاهر صدقه عقلافاً ونقلاً لا يخفى صحته وحسنه على عاقل ﴿وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَرْهُونَ﴾ الجملة حال من مفعول جاءهم يعني جاءهم الحق وهم له كارهون عناداً أو ظلماً لحب الرياسة واتباع الشهوات وتقليد الجهال والتمسك بالعادات لا لحكم الكياسة، وإنما قيد الحكم بالأكثر لأنه كان منهم من ترك الإيمان خوفاً من توبيخ قومه أو لقلّة فظنته أو عدم فكرته لا لكرهه الحق، ﴿وَلَوْ أَتَبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ﴾ بأن كان في الواقع آلهة متعددة ﴿لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ أي لبطلت ولم يخرج شيء منها من كتم العدم لما ذكرنا في تفسير قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾<sup>(١)</sup> في سورة الحج، وقال ابن جريج ومقاتل والسدي وجماعة الحق هو الله وقال الفراء والزجاج المراد بالحق القرآن، والمعنى لو اتبع الله مراده وجعل لنفسه شركاء أو اتخذ ولداً وأنزل القرآن على حسب شهواتهم ونطق القرآن بالشرك والقبائح، لم يكن الله إلهاً فإن الألوهية لا يحتمل الشركة والله لا يأمر بالفحشاء فإن الأمر بالفحشاء رذيلة والألوهية يقتضي التنزه عن الرذائل ولو لم يكن الله إلهاً لبطل وجود الممكنات بأسرها، وقيل معناه لو اتبع الحق أهواءهم وانقلب باطلاً لذهب ما قام به العالم فلا يبقى له قوام، أو المعنى لو اتبع الحق الذي جاء به محمد ﷺ من الدين أهواءهم وانقلب شركاً لأنزل الله عليهم العذاب وأهلك العالم من فرط غضبه ﴿بَلْ أَيْتَنَّهُمْ﴾ عطف على قوله:

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٢٢.

﴿بَلْ جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ﴾ الخ وجملة ﴿وَلَوْ أَتَبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ﴾ معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه لبيان بطلان أهوائهم ﴿بِذِكْرِهِمْ﴾ أي بالكتاب الذي يذكرهم الله أو هو ذكرهم أي وعظهم أو الذكر الذي تمنوه بقولهم: ﴿لَوْ أَنَّ عِنْدَنَا ذِكْرًا مِنَ الْأُولِينَ﴾ ﴿١٦٨﴾ ﴿لَكُنَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ﴾ ﴿١٦٩﴾<sup>(١)</sup> وقال ابن عباس يعني بما هو ذكرهم أي بما فيه فخرهم وشرفهم يعني القرآن نظيره قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> أي شرفكم ﴿وَأَنَّهُ لَذِكْرُ لَكَ﴾<sup>(٣)</sup> فإن القرآن نزل بلغة قريش وجعل الله الناس تبعاً لقريش وانحصر الإمامة فيهم ﴿فَهَرَّ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُتَعْرِضُونَ﴾ لا يلتفتون إليه ولا يريدون الشرف، ﴿أَمْرٌ تَسْتَأْهِمُ خَرَجًا﴾ يعني أجراً على هدايتهم والرسالة إليهم عطف على قوله: ﴿أَمْ بِهِ جِنَّةٌ﴾ وفيه التفات من الغيبة إلى الخطاب فالاستفهام ها هنا أيضاً للإنكار يعني لا تسألهم أجراً حتى لا يؤمنوا بك مخافة الغرامة ﴿فَخَرَجَ رَبُّكَ﴾ أي أجره وثوابه الذي يعطيك في الآخرة قرأ حمزة والكسائي خراجاً فخراج ربك بالألف في الموضوعين وقرأ ابن عامر بغير ألف فيهما ومعناهما واحد وهو الأتاوة أي الجعل والأجر على العمل قال في القاموس الخرج الأتاوة كالخراج وقرأ الباقون أم تسألهم خراجاً بغير ألف ﴿فَخَرَجَ رَبُّكَ﴾ بالألف، قال البيضاوي والخرج بإزاء الدخل يقال لكم ما تخرجه إلى غيرك والخراج غالب في الضريبة التي يأخذها السلطان على الأرض ففي هذه القراءة في إضافة الخراج إلى الله إشعار بالكثرة واللزوم ﴿خَيْرٌ﴾ لسعته ودوامه ففيه مندوحة لك عن عطائهم هذه الجملة تعليل لنفي السؤال ﴿وَهُوَ خَيْرٌ مِنَ الزَّرْقِينِ﴾ عطف على خراج ربك خير أو حال من ربك ﴿وَلَيْتَكَ﴾ يا محمد ﴿لَتَدْعُوهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ تشهد العقول السليمة على استقامته وعدم الاعوجاج فيه، بين الله سبحانه عدم الأسباب الموجبة لإنكار دعوة النبي ﷺ سوى كراهة الحق وقلة الفطنة، وذكر الداعي إلى الإيمان وهو كون المدعو إليه صراطاً مستقيماً مرغوباً بجميع العقلاء عامة وكونه شرفاً لهم، داعياً إلى إسلام قريش خاصة فظهر أن إنكارهم لم يكن لآفة كراهة الحق عندهم عناداً أو قلة تفطنهم ومبنى ذلك الشقاوة الأزلية المكتوبة عليهم، فإنهم كانوا عقلاء كانوا يدركون منافع الدنيا على ما ينبغي فعدم إدراكهم المنافع العاجلة والآجلة المؤبدة الخاصة عن شوب الكدر لم يكن إلا لشقاوتهم ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ لَنَالِكُونَ﴾<sup>(٤)</sup> أي لمائلون لسوء استعدادهم فإنهم خلقوا من

(١) سورة الصافات، الآية: ١٦٨ - ١٦٩.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ١٠.

(٣) سورة الزخرف، الآية: ٤٤.

ظلال الاسم المضل فلا يمكنهم الاهتداء إلى الصراط المستقيم ويكرهون الحق بعد ظهوره.

﴿وَلَوْ رَحِمْنَهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرِّ لَلْجُؤِ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٥﴾ وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَضَّرِعُونَ ﴿٧٦﴾ حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْسُوتُونَ ﴿٧٧﴾ وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾ وَهُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٩﴾ وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتَلَفُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٨٠﴾ بَلْ قَالُوا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُونَ ﴿٨١﴾ قَالُوا أَأَوْدَا مِنَّا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَوْ إِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴿٨٢﴾ لَقَدْ وَعَدْنَا نَحْنُ وَمَا كُنَّا هَذَا مِن قَبْلُ إِن هَذَا إِلَّا أَسْطِيزُ الْأَوَّلِينَ ﴿٨٣﴾﴾

﴿وَلَوْ رَحِمْنَهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرِّ﴾ أي من عذاب أخذنا مترفيهم به سواء أريد به السيف يوم بدر كما قال به ابن عباس أو الجوع كما قال به الضحاك وقد ذكرنا القولين فيما سبق ﴿لَلْجُؤِ﴾ اللجاج التمادي في العناد وتعاطي الفعل المزجور عنه ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ﴾ أي في استبكارهم عن الحق وإفراطهم في الكفر وعداوة الرسول ﷺ ﴿يَعْمَهُونَ﴾ من الهدى حال من فاعل لجوا وهذه الجملة الشرطية معطوفة على مضمون ﴿لَا تَجْعَزُوا الْيَوْمَ إِنَّكُمْ مِنَّا لَا تُصْرُونَ ﴿٧٥﴾﴾ فإن معناه قيل لهم لا تجرؤوا الخ ومضمونه أنا لم نرحمهم ولو رحمناهم لتمادوا في الطغيان ولم يتوبوا فكان هذا تعليل لعدم الترحم عليهم، أخرج النسائي والحاكم عن ابن عباس قال: جاء أبو سفيان إلى النبي ﷺ فقال يا محمد أنشدك الله والرحم قد أكلنا العلهز والدم فأنزل الله تعالى ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ﴾<sup>(١)</sup> يعني القتل يوم بدر أو الجوع ﴿فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ﴾ يعني لم يرجعوا إلى ربهم بالتوبة بل أقاموا على عتوهم ومضوا على تمردهم، وما استكانوا إما معناه ما استفعلوا السكون فإن المفتقر ينتقل من كون إلى كون وإما معناه أفتعلوا السكون وعلى هذا الألف من إشباع الفتحة ﴿وَمَا يَضَّرِعُونَ﴾ يعني ليس من عادتهم التضرع والخشوع وأخرج البيهقي في الدلائل بلفظ أن ابن أثال الحنفي لما أتى النبي ﷺ وهو أسير خلى سبيله، فأسلم فلحق بمكة ثم رجع فحال بين مكة وبين الميرة من اليمامة حتى أكلت قريش العهن فجاء أبو سفيان إلى النبي ﷺ

(١) رواه الطبراني وفيه علي بن الحين بن واقد. وثقه النسائي وغيره وضعفه أبو حاتم.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: التفسير، باب: سورة المؤمنون (١١٩١).

فقال: ألسنت تزعم أنك بعثت رحمة للعالمين؟ قال: بلى، قال: فقد قتلت الآباء بالسيف والأبناء بالجوع فنزلت هذه الآية. وفي هذه الآية استشهاد على ما سبق فإنهم لما لم يتضرعوا بالأخذ بالعذاب فلو رحمتهم وكشفنا عنهم العذاب لم يتضرعوا بالطريق الأولى فإن قيل: ما ذكرت في تفسير الآية يدل على أنه تعالى لم يكشف عنهم العذاب الذي أخذ به مترفيهم وقد قال البغوي دعا النبي ﷺ على قريش أن يجعل عليهم سنين كسني يوسف فأصابهم القحط فجاء أبو سفيان إلى النبي ﷺ فقال: أنشدك الله والرحم ألسنت تزعم أنك بعثت رحمة للعالمين؟ قال: بلى، فقال: قد قتلت الآباء بالسيف والأبناء بالجوع فادع الله يكشف عنا هذا القحط فدعى فكشف عنهم فأنزل الله تعالى هذه الآية، وهذه القصة تدل على أن الله تعالى كشف عنهم عذاب الجوع بدعاء النبي ﷺ فما وجه التوفيق؟ قلت: الآية إنما دلت على نفي المرحمة وكشف العذاب في الزمان الماضي لعلمه تعالى بلجاجهم عند الكشف أيضاً ولا تدل على أنه لا يكشف عنهم في المستقبل لأمر حادث فالله سبحانه كشف عنهم العذاب لأمر معترض وهو دعاء النبي ﷺ لكنهم لم يتضرعوا ولجوافي طغيانهم يعمهون ولم يستكنوا.

﴿حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ كلمة حتى ابتدائية والمراد بالعذاب ها هنا عذاب الجوع إن كان المراد بالعذاب في قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِالْعَذَابِ﴾<sup>(١)</sup> القتل والأسر ويوم بدر كما قاله ابن عباس فإن الجوع أشد من الأسر والقتل يعني إذا فتحنا عليهم باباً من عذاب الجوع ﴿إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ متحيرون آيسون من كل خير حتى جاءك أعتاهم يستعطفك وإن كان المراد بالعذاب فيما سبق عذاب الجوع كما قاله الضحاك فالمراد بالعذاب ها هنا الموت وعذاب القبر وقيل: قيام الساعة وعذاب النار، فقوله فتحنا بمعنى المستقبل أورد صيغة الماضي لتيقن وقوعه كما في قوله: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾<sup>(٢)</sup> والمعنى إنا محنتهم كل محنة من القتل والجوع فما استكانوا ولم يتضرعوا حتى إذا عذبوا بنار جهنم، ﴿إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ كقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ الْمُجْرِمُونَ﴾<sup>(٣)</sup> ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ﴾ لتحسوا بها الآيات المنصوبة ﴿وَالْأَفْئِدَةَ﴾ لتفكروا في الآيات وتستدلوا بها إلى غير ذلك من المنافع الدينية والدينية ﴿فَلْيَلَا مَا تَشْكُرُونَ﴾ ما زائدة للتأكيد منصوب على المصدرية أو الظرفية يعني لشاكرون شكراً قليلاً أو

(١) سورة المؤمنون، الآية: ٦٤.

(٢) سورة التكويد، الآية: ١.

(٣) سورة الروم، الآية: ١٢.

في زمان قليل لأن العمدة في شكرها استعمالها فيما خلقت لأجلها والأذعان لما نحها من غير إشراك، وقيل: معنى هذه العبارة في العرف لا تشكرون أصلاً ﴿وَهُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ﴾ تجمعون يوم القيامة بعد تفرقكم ﴿وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَلَهُ﴾ أي لأمره وقضائه ﴿أُخْتَلِفُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ﴾ في السواد والبياض والمنافع أو اختلاف الليالي الشتائية والصيفية في الطول والقصر والأيام كذلك ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ بالنظر والتأمل أن كل ذلك منا وإن قدرنا نعم الممكنات كلها ومن جملتها البعث بعد الموت وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ﴾ إلى هنا جملة معترضة لتعديد النعم وشكايتهم على كفرهم بعد تلك النعم الجسام وقوله: ﴿بَلْ قَالُوا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُونَ﴾ ﴿٨٦﴾ عطف على قوله: ﴿بَلْ أَلَيْسَ لَهُمْ بِذِكْرِهِمْ﴾ يعني بل قال كفار مكة مثل ما قال الأولون من كفار الأمم السابقة ﴿قَالُوا﴾ بدل من قالوا المذكور سابقاً ﴿إِذْ مَا نُنشِئُ الْبَشَرَ إِلَّا جَعَلْنَاهُمْ أَجْرًا وَأَعَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهَا عَذَابًا أَلِيمًا﴾ الاستفهام للإنكار أنكروا واستبعدوا ذلك ولم يتأملوا في بدء خلقهم أنهم كانوا قبل ذلك تراباً ولم يكونوا قبل ذلك شيئاً أصلاً فخلقوا من غير سبق مادة، ﴿لَقَدْ وَعِدْنَا نَحْنُ وَوَعَاوَنَا هَذَا﴾ يعني البعث بعد الموت وعدها قوم ذكروا أنهم رسل الله ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ ظرف لفعل دل عليه حرف العطف يعني وعد بهذا آباؤنا من قبل هذا الزمان ولم يقع إلى الآن مع تطاول الزمان ﴿إِنْ هَذَا﴾ الوعد ﴿إِلَّا أَسْطِيرٌ الْأُولَى﴾ السطر هو الصف من الكتاب ومن الشجر المغروس والقوم الوقوف والمراد ها هنا الأول يقال يقال سطر فلان كذا أي كتب سطرأ وجمعه أسطر وسطور وأسطار والأساطير والمعنى أن هذا ليس منزلاً من الله بل شيء كتبه الأولون كذباً، وقال المبرد الأساطير جمع أسطورة نحو أرجوجة وأراجيج وأحدوثة وأحاديث وأعجوبة وأعاجيب وأضحوكة وأضحاحك واستعماله فيما يكتب كذباً يتلهم به ولهذا فسروه بالأكاذيب، وقوله لقد وعدنا إلى آخره تعليل وتقرير للإنكار المذكور.

﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا لِنَفْسٍ قُلْ مَنْ مِنْ يَدَيْهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُحْيِي وَلَا يُحْيِي عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٩﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ ﴿٩٠﴾ بَلْ أَنْتَهُم بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٩١﴾ مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ ﴿٩٢﴾ عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَلَّى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٩٣﴾ قُلْ رَبِّ إِمَّا رَبِّي مَا يُوعَدُونَ ﴿٩٤﴾ رَبِّ فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾ وَإِنَّا عَلَى أَنْ نُرِيكَ مَا نَعِدُهُمْ لَقَادِرُونَ ﴿٩٦﴾ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّبِيحَةِ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ ﴿٩٧﴾ وَقُلْ

رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ ﴿٩٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ ﴿٩٨﴾

﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا﴾ جملة مستأنفة كأنه في جواب قول الرسول ماذا أقول لهم حين أنكروا البعث، والاستفهام للتقرير أي حمل المخاطب على الإقرار ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ شرط حذف جوابه لدلالة الكلام عليه تقديره إن كنتم من أهل العلم أو من العالمين بذلك فأجيبوا، وفيه استهانة بهم وتقرير لفرط جهلهم فإن حالهم ومقالهم يشهد على جهلهم بمثل هذا الجلي الواضح الذي يعرفه الصبيان والمجانين وإلزام بما لا يمكن إنكاره لمن له أدنى تمييز، ولذلك أخبر عن جوابهم قبل أن يجيبوا فقال ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ لأن العقل الصريح والنقل من كل ناطق واعتراف الناس أجمعين بذلك يضطرهم إلى هذا الجواب ﴿قُلْ﴾ بعد اعترافهم بذلك ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ قرأ حمزة وعلي وحفص بالتخفيف بحذف إحدى التائين من تتذكرون والباقون بالتشديد والإدغام، والاستفهام للإنكار والفاء للعطف على محذوف تقديره أتعترفون فلا تتذكرون أن من فطر الأرض ومن فيها ابتداءً قادر على إيجادها ثانياً فما الوجه لإنكاره ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ ﴿٨٦﴾ فإنها أعظم من ذلك استئناف آخر لتلقي الإلزام بعد الإلزام ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ باللام والجر أي هم الله كذا قرأ العامة ها هنا وفيما بعده فهو جواب على المعنى كقول القائل في جواب من مولاك لفلان أي أنا لفلان فهو مولاي، وقرأ أهل البصرة فيهما الله الله بالرفع على ما يقتضيه السؤال وكذلك في مصحف أهل البصرة وفي سائر المصاحف مكتوب بلا ألف كالأول ﴿قُلْ أَفَلَا نُنْفِئُكَ﴾ يعني أتعترفون بأن خالق السماوات والعرش هو الله لا غير فلا تتقون عقابه حيث تشركون به بعض مخلوقاته وتنكرون قدرته على بعض مقدرات ﴿قُلْ مَنْ مَلِكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ الملكوت هو الملك أي العز والسلطان والوالتاء فيه للمبالغة فهو غاية ما يتصور من السلطان ولهذا يختص استعانه بملك الله تعالى، وقيل المراد به خزائنه ﴿وَهُوَ يُحْيِي﴾ أي يحرس ويمنع من سوء ويؤمن من يشاء ﴿وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾ عطف على ما سبق أو حال من فاعله أي لا يؤمن من أخاف الله ولا يمنع من سوء من أراد والله به سوءاً أو لا يقدر أحد على أن يضره حتى يجار عليه، وتعديته لعلی لتضمنه معنى النصرة ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ وشرحه قد مر ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَن تَسْحُرُونَ﴾ ﴿٨٩﴾ يعني إذا اعترفتم بذلك فمن أين تحذعون فتصرفون عن الرشد أو المعنى إذا اعترفتم فكيف يخيل إليكم الحق باطلاً ﴿بَلْ أَتَيْنَهُم بِالْحَقِّ﴾ من التوحيد والوعد بالنشور عطف على قوله: ﴿بَلْ قَالُوا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُونَ﴾ ﴿٨١﴾ إضراب عنه وبينهما معترضات ﴿وَأَنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ في إنكارهم ذلك عطف على ما سبق أو حال من الضمير المنصوب

﴿مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلِيٍّ﴾ لتقدسه عن المماثلة والمجانسة بأحدٍ من زائدة لتأكيد النفي والجملة في مقام التعليل على قوله: ﴿وَأَتَمَّتْ لَكِذِبُوتٌ﴾ ﴿وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ﴾ في الألوهية ﴿إِذَا﴾ جواب لمن أشرك وجزاء الشرط محذوف يدل عليه قوله: ﴿وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ﴾ تقديره لو كان معه آلهة إذن ﴿لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾ واستبد به ومنع غيره من التصرف فيه وامتاز ملكه عن ملك الآخر ﴿وَلَمَّا﴾ أي غلب ﴿بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ أي على بعضهم إذا وقع بينهم التحارب كما يقع بين ملوك الدنيا لا مكان ذلك عند تعدد الآلهة فلا يكون المغلوب إلهاً لأنه إمارة العجز والحديث ويظهر منه أنه لو لم يغلب أحدهما على الآخر لزم عجزهما وذلك مناف للألوهية ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ﴾ أي عما يصفونه من الولد والشريك لما سبق من الدليل على فساده ﴿عَلِيمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ قرأ أهل المدينة والكوفة غير حفص بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف والباقون بالرجح على أنه صفة لله، وهذا دليل آخر على نفي الشرك بناءً على اتفاقهم على أنه متفرد به ولهذا رتب عليه بالفاء قوله: ﴿فَتَعَلَّى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ يعني عن إشراكهم يعني أن أعظم من أن يوصف بالولد أو الشريك ﴿قُلْ رَبِّيَ إِمَّا تَرَبُّونِي﴾ أصل (إن ما ترينني) فأدغمت النون في الميم وحذفت نون الوقاية كراهة اجتماع النونات، وهذا شرط أكدت بما المزيدة والنون فالمعنى إن كان لا بد من أن ترينني ﴿مَا يُوعَدُونَ﴾ أي ما يوعد به الكفار من العذاب في الدنيا والآخرة ﴿رَبِّيَ فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿٩٤﴾ قريناً لهم في العذاب جملة معترضة لتلقين الدعاء وتكرير النداء وتصدير كل واحد من الشرط والجزاء به لزيادة التضرع والجوار، وفي تلقين الدعاء إشارة إلى وجوب الخوف وهضم النفس، وإلى أن شؤم الظلوم قد يحق بمن ورائهم، قال الله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا فِتْنَةَ لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ <sup>(١)</sup> ﴿وَإِنَّا عَلَىٰ أَنْ نُزِيلَكَ مَا نَعِدُهُمْ﴾ من العذاب ﴿لَقَدِيرُونَ﴾ لكننا لم نعذبهم عذاب استئصال لأنك بيناً أظهرهم ولعلمنا بأن بعضهم أو بعض أعقابهم يؤمنون، جملة معترضة ثانية لرد إنكارهم الموعود أو استعجالهم استهزاء، ﴿أَدْفَعْ بِالَّتِي﴾ أي بالخصلة ﴿هِيَ أَحْسَنُ﴾ الخصال وهي الصفح والإعراض والصبر والإحسان ﴿السَّيِّئَةِ﴾ مفعول لا دفع يعني ادفع شرهم بإحسان منك فعلى هذا أمر بالصبر على الأذى والكف عن القتال نسختها آية السيف، وقيل الحسنة كلمة التوحيد والسيئة كلمة الشرك وقيل: السيئة المنكر والحسنه النهي عنه وهذا أبلغ من أدفع بالحسنه السيئة لما فيه من التنصيص على التفضيل، معترضة أخرى ﴿فَتَحْنُ أَكْبَرُ مِمَّا يَصِفُونَ﴾ أي بما يصفونك به أو بوصفهم إياك على خلاف حالك وأقدر على جزائهم فكل

(١) سورة الأنفال، الآية: ٢٥.



إلينا أمرهم ولا تتصد على الانتقام منهم، وهذه الجملة في مقام التعليل لقوله ادفع ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ﴾ أي امتنع واعتصم به ﴿مِنَ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ﴾ الهمز شدة الدفع يعني من دفع الشياطين بالإغواء والوساوس إلى المعاصي ﴿وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ﴾ أي يحضروني في شيء من أموري في الصلاة وغيرها فإنه إذا حضر وسوس، قرأ يعقوب يحضروني بالياء وصللاً ووقفاً والباقون بلا ياء في الحالين، وجملة ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ﴾ عطف على قوله: ﴿قُلْ رَبِّ إِمَّا تُرِيدُنِي﴾ .

﴿حَقَّ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ﴾ (٩٩) ﴿لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِن وَرَائِهِم بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ (١٠٠) ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ (١٠١) ﴿فَمَنْ تَقَلَّتْ مُوزِنُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١٠٢) ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مُوزِنُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ (١٠٣) ﴿تَلَفَحَ وُجُوهُهُمُ النَّارَ وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ﴾ (١٠٤) ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَتِنَّا نُنزِّلَ عَلَيْكَ مَائِدًا مِنْ سَمَوَاتِنَا فَأَقْبَرْنَا غَابِرًا وَكُنَّا لِقَوْمِكَ صَلْحًا﴾ (١٠٥) ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾ (١٠٦)

﴿حَقَّ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ﴾ حتى ابتدائية متعلق بقوله: يَصِفُونَ أو بقوله: كذِبُونَ ﴿قَالَ﴾ يعني إذا رأى مقعده من الجنة لو آمن ثم مقعده من النار ويقال له قد أبدل الله لك هذا بذلك لأجل كفرك قال ﴿رَبِّ ارْجِعُونِ﴾ قرأ يعقوب بالياء وصللاً ووقفاً والباقون بلا ياء في الحالين يعني ارجعني إلى الدنيا، أورد ضمير الجمع للتعظيم وقيل: لتكرير الفعل أصله أرجعني أرجعني كما قيل في قفار وأطرقا، وقيل هذا خطاب مع الملائكة الذين يقبضون روحه، ابتداء بخطاب الله تعالى لأنهم استغاثوا أولاً بالله تعالى ثم رجعوا إلى مسألة الملائكة الرجوع إلى الدنيا ﴿لَعَلِّي﴾ قرأ الكوفيون ويعقوب بسكون الياء والباقون بفتحها ﴿أَعْمَلُ صَالِحًا﴾ أي عملاً صالحاً منصوب على المعفولية أو على المصدرية ﴿فِيمَا تَرَكْتُ﴾ أي في الإيمان الذي تركته أي لعلي آتي بالإيمان وأعمل فيه صالحاً، وقيل: فِيمَا تَرَكْتُ أي في المال أو في الدنيا فعلى هذا فيما تركت ظرف كما هو الظاهر، وقيل: ما تركت مفعول به وفي زائدة أي أعمل ما تركت حال كونه صالحاً من الإيمان وغيره أو عملاً صالحاً بلا فساد، أخرج ابن جرير من حديث ابن جريج أن رسول الله ﷺ قال: «إذا عاين المؤمن الملائكة قالوا نرجعك إلى الدنيا فيقول إلى دار الهموم والأحزان بل قدوماً إلى الله، وأما الكافر فيقول رب ارجعون» وفي الصحيحين عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ: «من أحب لقاء الله أحب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه»، فقالت عائشة أو بعض أزواجه إنا لنكره الموت، قال: ليس ذلك ولكن المؤمن إذا حضره الموت

بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء أحب إليه ممّا أمامه فأحب لقاء الله وأحب لقاءه، وأما الكافر إذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته فليس شيء أكره إليه ممّا أمامه فكره لقاء الله وكره الله لقاءه»<sup>(١)</sup> ﴿كَلَّا﴾ ردع من طلب الرجعة واستبعاد أي لا رجعة إليها ﴿إِنَّهَا﴾ يعني قوله: رب ارجعون إلى آخره أنت الضمير لمجانسة الخبر ﴿كَلِمَةً﴾ وهو طائفة من الكلام المنتظر بعضها مع بعض فهو لا يقع إلا على الجملة المركبة المفيدة، وإطلاق الكلمة على اللفظ المفرد إنما هو اصطلاح النحاة ﴿هُوَ﴾ أي الكافر ﴿قَالِبُهَا﴾ لا محالة لتسلط الحسرة عليه ومخافة العذاب ﴿وَمِنَ وِرَائِهِمْ﴾ أي إمامهم والضمير للجماعة ﴿بَرَزُخٌ﴾ قال مجاهد يعني حجاب بينهم وبين الرجعة، وجملة من ورائهم برزخ معطوف على مضمون كلا يعني لا يكون ما يطلبون وَمِنَ وِرَائِهِمْ بَرَزُخٌ ﴿إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ﴾ وقال قتادة البرزخ بقية عمر الدنيا فإنه لا رجوع إلى الحياة ما لم ينته عمر الدنيا، وقال الضحاك البرزخ ما بين الموت إلى البعث وقيل البرزخ القبر وهم فيه إلى يوم يبعثون ﴿فَإِذَا﴾ كان يوم القيامة ﴿تُنْفَخُ فِي الصُّورِ﴾ روى سعيد بن جبير عن ابن عباس أن المراد به النفخة الأولى نفخة الصعق ﴿وَتُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾<sup>(٢)</sup> فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون ﴿ثُمَّ تَنفَخُ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾<sup>(٣)</sup> لكن الصحيح أنها النفخة الثانية نفخة البعث كذا قال ابن مسعود قال يؤخذ بيد العبد أو الأمة يوم القيامة فينصب على رؤوس الأولين والآخرين ثم ينادي منادٍ هذا فلان بن فلان، فمن كان له قبله حق فليأت إلى حقه فيفرح المرآن قد وجب له الحق على والده أو ولده أو زوجته أو أخيه فيأخذ منه، ثم قرأ ابن مسعود ﴿فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ وكذا روى عطاء عن ابن عباس أنها النفخة الثانية فلا أنساب بينهم أي لا ينفخون بينهم بالأنساب كما كانوا يتفاخرون بها في الدنيا أو المعنى لا ينفعهم الأنساب يومئذ لعدم التعاطف والتراحم منهم لفرط الدهشة واستبلاء الحيرة بحيث: ﴿يَوْمَ يُقَرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ﴾<sup>(٤)</sup> وَأَمِنَهُ وَأَيُّهُ ﴿وَصَحْبِيهِ وَبَيْنِي﴾<sup>(٥)</sup> وضمير بينهم عائد إلى الكفار لذكرهم فيما سبق دون المؤمنين وقوله تعالى في المؤمنين: ﴿الْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾<sup>(٥)</sup> وقوله ﷺ: «إذا كان يوم القيامة خرج ولدان المسلمين

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: من أحب لقاء الله أحب لقاءه (٦١٤٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: من أحب لقاء الله أحب لقاءه (٢٦٨٣).

(٢) سورة الزمر، الآية: ٦٨. (٣) سورة الصافات، الآية: ٢٧.

(٤) سورة عبس، الآية: ٣٤ - ٣٦. (٥) سورة الطور، الآية: ٢١.

بأيديهم الشراب فيقول الناس لهم إسقونا فيقولون أبوينا أبوينا حتى السقط بباب الجنة يقول: لا أدخل الجنة حتى يدخل أبي» رواه ابن أبي الدنيا عن عبد الله بن عمر اللبثي وعن أبي ذرارة بمعناه فإن قيل قد ورد في الحديث «كان نسب وصهر ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهري، رواه ابن عساكر عن ابن عمر بسند صحيح. قلت: نسب المؤمنين داخل في النبي ﷺ فإنه أبو المؤمنين وأزواجه أمهاتهم، وقال البغوي معنى الحديث لا ينفع يوم القيامة سبب ونسب إلا نسبه وسببه وهو القرآن والإيمان، ومعنى قوله تعالى: ﴿وَلَا يَسْأَلُونَ﴾ سؤال تواصل كما كانوا يتساءلون في الدنيا من أنت ومن أي قبيلة أنت، فإن قيل قد قال الله تعالى في موضع آخر ﴿وَأَقْبَلْ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَسْأَلُونَ﴾<sup>(١)</sup> قلنا: قال ابن عباس أن للقيامة أحوالاف ومواطن ففي موطن يشتد عليهم الخوف فيشغلهم عظم الأمر عن التسائل فلا يتساءلون وفي موطن يفيقون إفاقة فيتساءلون ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ جمع موزون يعني عقائده وأعماله الموزونة والمراد به الصالحات منها يعني كثرت وترجحت حسناته على سيئاته، أو هو جمع ميزان والمراد به ترجحت كفة حسناته من الميزان وإيراد صيغة الجمع إما مبني على أن يكون لكل إنسان ميزان على حدة، وإما على أن يعتبر تعدد الميزان بتعدد الوزن والموصول مع صلته مبتدأ خبره ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ الفائزون بالنجاة والدرجات والجملة معطوفة على محذوف فوضع الميزان ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ﴾ الخ، أجمع علماء أهل السنة على أن وضع ميزان ووزن الأعمال حق وأنكره المعتزلة والروافض والخوارج وأكثر أهل الأهواء أخرج البيهقي في البعث عن عمر بن الخطاب في حديث سؤال جبرائيل عن الإيمان قال: يا محمد ما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله وملائكته ورسله وتؤمن بالجنة والنار والميزان وتؤمن بالبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره، قال: فإذا فعلت هذا فأنا مؤمن، قال: نعم، قال: صدقت» وأخرج الحاكم في المستدرک وصححه على شرط مسلم عن سلمان عن النبي ﷺ قال: «بوضع الميزان يوم القيامة فلو وضع فيه السماوات والأرض لو سعت» الحديث، وأخرج ابن المبارك في الزهد والأجري في الشريعة عن سلمان موقوفاً وأبو الشيخ بن حبان في تفسيره عن ابن عباس قال: الميزان له لسان وكفتان، وأخرج ابن جرير في تفسيره وابن أبي الدنيا عن حذيفة قال صاحب الميزان يوم القيامة جبرائيل ﷺ وأحاديث الميزان قد تواترت بالمعنى.

(١) سورة الصافات، الآية: ٢٧.

## فصل

اختلف العلماء في كيفية الوزن؟ قال بعضهم يوزن العبد مع عمله فيكون للمؤمن ثقل بقدر حسناته ولا يكون للكافرين، قال رسول الله ﷺ: «إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة ثم قرأ ﴿فَلَا نُفِئُكُمْ يَوْمَ الْفَيْئَةِ وَرِزْنَا﴾<sup>(١)</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة فالمراد بمن خفت موازينه هم الكفار لا غير وقيل يوزن صحائف الحسنات وصحائف السيئات، روى الترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه والبيهقي عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «يجاء برجل من أمتي على رؤوس الأشهاد يوم اليامة فينشر له تسعة وتسعون سجلاً كل سجل منها مد البصر فيقول: أنتكر من هذا شيئاً أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: بلى إن لك عندنا حسنة وإنه لا ظلم عليك اليوم، فيخرج له بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقول: إنك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ولا يثقل مع اسم الله شيء»<sup>(٢)</sup> وأخرج أحمد بسند حسن صحيح عن ابن عمر نحوه، وقيل يجسد العمل ويوزن قال ابن عباس قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو جيء بالسموات والأرض وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ووضع في كفة الميزان ووضع شهادة أن لا إله إلا الله في الكفة الأخرى لرجحت بهن» رواه الطبراني وأخرج ابن عبد الرزاق في فصل العلم بسنده عن إبراهيم النخعي قال يجاء بعمل الرجل فيوضع في كفة ميزانه يوم القيامة فيخف فيجاء بشيء أمثال الغمام فيوضع في كفة ميزانه يوم القيامة فيثقل فيقال ما تدري ما هذا فيقول لا فيقال هذا فضل العلم الذي كنت تعلم الناس، وأخرج الذهبي في فضل العلم عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤذن يوم القيامة مداد العلماء ودم الشهداء فيترجح مداد العلماء على دماء الشهداء».

قلت: وعندي أنه يوضع العبد مع حسناته المتجسدة أو مع صحائف الحسنات في كفة وما لهما واحد فإن ثقل الصحائف بثقل الحسنات ويوضع سيئاته متجسدة أو صحائفها

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: «أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه» (٤٧٢٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار (٢٧٨٥).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله (٢٦٣٩)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة (٤٣٠٠).

الثقيلة بثقل السيئات في كفة أخرى فالكافر لا تزن جناح بعوضة وهو الذي قال الله تعالى فيه: ﴿وَمَنْ حَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ أي لا يكون لميزانه ثقل أصلاً، وأما المؤمن فلا يخلو ميزانه من ثقل ولو بشهادة أن لا إله إلا الله وهو المكنى بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ غير أن لثقله مراتب فمنهم من اجتنبوا الكبائر وكفر الله عنهم سيئاتهم فهو أثنى الموازين طاشت كفة سيئاتهم خالياً فارغاً ومنهم من ﴿حَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾<sup>(١)</sup> وهم الذين قال ابن عباس فيهم أنه يحاسب الناس يوم القيامة فمن كانت حسناته أكثر من سيئاته بواحد دخل الجنة، ومن كانت سيئاته أكثر من حسناته دخل النار يعني ليصهر ويخلص من الذنوب كما أن الحديد يخلص في النار من الخبث فيصلح لدخول الجنة، قال ابن عباس وإن الميزان يخف بمثال حبة ويرجح ومن استوت حسناته وسيئاته كان من أصحاب الأعراف يعني حتى يحكم الله تعالى فيهم بدخول الجنة، روى قول ابن عباس هذا ابن أبي حاتم وليس المذكور في هذا الأثر حال الكفار إذ لا حسنة لهم أصلاً والمذكور في القرآن إنما هو حال صالحي المؤمنين وحال الكفار وأما حال عصاة المؤمنين فمسكوت عنه في القرآن غالباً، ولعل ذلك لأن المؤمنين في زمن نزول القرآن وهم الصحابة رضي الله عنهم كانوا عدولاً كلهم مجتنبين من الكبائر أو التائبين والتائب من الذنب كمن لا ذنب له.

فالمراد بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ حَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ خفت أعماله الحسنة أو كفة حسناته بحيث لا يكون لها ثقل أصلاً، وذلك هو الكافر لا محالة، أخرج البزار والبيهقي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يؤتى ابن آدم يوم القيامة فيوقف بين كفتي الميزان ويؤكل به ملك فإن ثقلت موازينه نادى الملك بصوت يسمع الخلائق سعد فلان لا يشقى بعده أبداً وإن خفت موازينه نادى الملك بصوت يسمع الخلائق شقي فلان شقاوة لا يسعد بعده أبداً» والمراد بالخفة في هذا الحديث أيضاً ما لا يكون له ثقل أصلاً، قلت لعل عصاة المؤمنين يوزن أعمالهم مرتين فإن كان في حسناته بعض خفة يدخل في النار حتى يخلص ثم يوزن ثانياً بعد التطهير فيثقل موازينه وحينئذ ينادى الملك سعد فلان سعادة لا يشقى بعده أبداً وقد ذكرنا بعض تحقیقات المقام في سورة القارعة، والدليل على أن المراد بهذه الآية هم الكفار خاصة دون عصاة المؤمنين قوله تعالى خبيراً للموصول ﴿فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ غبنوها وضيعوا زمان استكمالها ﴿فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ بدل من الصلة أو خبر ثانٍ لأولئك أو خبر مبتدأ محذوف تقديره وهو ﴿فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ ﴿تَلْفَحُ وُجُوهُهُمُ النَّارُ﴾ أي

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠٢.

تحرقها كذا في القاموس، وأما المؤمن فلا يحرق وجوههم النار لما أخرج مسلم عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخل قوم النار من هذه الأمة فتحرقهم إلا دارات وجوههم ثم يخرجون منها»<sup>(١)</sup> وأخرج ابن مردويه والضياء عن أبي الدرداء قال: «سئل رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿تَلْفَحُ وُجُوهُهُمُ النَّارُ﴾ قال تلفحهم لفحة فتسيل لحومهم على أعقابهم» وأخرج الطبراني في الأوسط وأبو نعيم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن جهنم لما سيق إليها أهلها تلفتهم يعني فلفحتهم لفحة فما أبقث لحماً على عظم إلا ألقته على أعقابهم» ﴿وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ﴾ الجملة حال من الضمير المجرور المضاف إليه والكُلُوح تقلص الشفتين عن أسنان. أخرج الترمذي وصححه عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ﴾ قال: تشويه النار فتقلص شفته العليا حتى تبلغ وسط رأسه وتسترخي شفته السفلى حتى تضرب سرتة»<sup>(٢)</sup> وأخرج هناد عن أبي مسعود في قوله تعالى: ﴿وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ﴾ قال مثل الرأس النضيج بدت أسنانهم وتقلصت شفاههم ﴿أَلَمْ تَكُنْ﴾ تقديره يقال لهم تويخاً وتذكيراً عما استحقوا العذاب لأجله ألم تكن ﴿ءَايَاتِي تُنَالُ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾ ﴿قَالُوا﴾ في جواب ذلك ﴿غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا﴾ قرأ الجمهور بكسر الشين وسكون القاف وقرأ حمزة والكسائي شِقَاوَتُنَا بفتح الشين والقاف وألف بعدها وهما لغتان يعني ملكتنا شقاوتنا حتى صارت أحوالنا مؤدية إلى سوء العاقبة ﴿وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ﴾ عن الحق ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا﴾ أي من النار ﴿فَإِنْ عُدْنَا﴾ إلى التكذيب ﴿فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾ لأنفسنا فحينئذ لا تخلصنا من العذاب بعد ذلك.

﴿قَالَ أَخَشُّوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ ﴿١٣٨﴾ إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَأَمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ ﴿١٣٩﴾ فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِحْرِيًّا حَتَّىٰ أَنْسَوَكُم ذِكْرِي وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ ﴿١٤٠﴾ إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١٤١﴾ قُلْ كَمْ لَيْسْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سَعِينٍ ﴿١٤٢﴾ قَالُوا لَيْتَنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَسَلِّ الْعَادِينَ ﴿١٤٣﴾ قُلْ إِنْ لَيْسَتْ إِلَّا قَلِيلًا لَّوْ أَنكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٤٤﴾ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنْكُمْ لَيْسْتُمْ إِلَّا تَرْجِعُونَ ﴿١٤٥﴾ فَعَلَى اللَّهِ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَبِيرِ ﴿١٤٦﴾ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴿١٤٧﴾ وَقُلْ رَبِّ

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١٩١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة جهنم، باب: ما جاء في صفة طعام أهل النار (٢٥٨٧).

أَغْفِرْ وَأَرْحَمَ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّحِيمِينَ ﴿١١٨﴾

﴿قَالَ﴾ الله سبحانه في جوابهم ﴿أَخْشَوْا فِيهَا﴾ أي اسكتوا سكوت هوان فإنها ليست مقام السؤال وأبعدوا، في القاموس خَسَا الكلب بالنصب كمنع أي رده خساءً وخسوءاً أو خسا الكلبُ بالرفع أي بعد كانخسا فهو لازم ومتعد ﴿وَلَا تُكَلِّمُون﴾ قرأ يعقوب بالياء وصلاً ووقفاً والباقون بلا ياء، يعني لا تكلموني في رفع العذاب فإنني لا أرفعه منكم فحينئذ يشسوا عن الفرج، أو لا تكلموني مطلقاً، قال الحسن هذا آخر كلام يتكلم به أهل النار ثم لا يتكلمون بعدها إلا الشهيق والزفير ويكون لهم عواء كعواء الكلب لا يفهمون ولا يفهمون، وقال القرطبي، إذا قيل لهم ﴿أَخْشَوْا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾ انقطع رجاؤهم وأقبل بعضهم ينبح في وجه بعض وأطبقت عليهم. أخرج هناد والطبراني وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي وعبد الله بن أحمد في روائد الزهد عن عبد الله بن عمرو قال إن أهل النار ينادون مالكا ﴿يَمْلِكُ لِيَقْضِ عَيْنَا رَبِّكَ﴾ فيذرهم أربعين عاماً لا يجيبهم ثم يجيبهم ﴿إِنَّكُمْ مَكِيدُونَ﴾<sup>(١)</sup> ثم ينادون ربهم ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾<sup>(٢)</sup> قال فيياس فيذرهم مثل الدنيا مرتين لا يجيبهم ثم يجيبهم ﴿أَخْشَوْا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾<sup>(٣)</sup> قال فيياس القوم فلا يتكلمون بعدها بكلمة ومن هو إلا الزفير والشهيق، وأخرج سعيد بن منصور والبيهقي عن محمد بن كعب أنه قال لأهل النار خمس دعوات يجيبهم الله في أربع فإذا كانت الخامسة لا يتكلمون بعدها أبداً ﴿رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَيْنِ وَأَمِيتَنَا اثْنَتَيْنِ فَأَعْرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِن سَبِيلٍ﴾ فيجيبهم ﴿ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكَ بِهِ تُؤْمِنُونَ فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ﴾<sup>(٤)</sup> ثم يقولون: ﴿رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ﴾ فيجيبهم: ﴿فَذُوقُوا يَمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِينَكُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ يَمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾<sup>(٥)</sup> ثم يقولون: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ نُحِبِّ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ الرَّسُولَ﴾ فيجيبهم: ﴿أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِّن قَبْلُ مَا لَكُم مِّن زَوَالٍ﴾<sup>(٥)</sup> ثم يقولون: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾ فيجيبهم الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ نَعْمَرْكُمْ مَّا يَتَذَكَّرُ

(١) سورة الزخرف، الآية: ٧٧.

(٢) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٧ - ١٠٨.

(٣) سورة غافر، الآية: ١١ - ١٢.

(٤) سورة السجدة، الآية: ١٢ - ١٤.

(٥) سورة إبراهيم، الآية: ٤٤.

فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ ﴿١﴾ ثم يقولون: ﴿رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ ﴿١٧﴾﴾ فيجيبهم الله تعالى: ﴿قَالَ اتَّخَذُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونَ ﴿١٨﴾﴾ (٢) عادت وجوههم قطعة لحم لسي فيها أفواه ولا مناخر يتردد النفس في أجوافهم، وإنها لتسقط عليهم حيات من نار وعقارب من نار فلو أن حية منه نفحت بالمشرق احترق من بالمغرب ولو أن عقرباً منها ضربت أهل الدنيا احترقوا من آخرهم، وإنها لتسقط عليهم فتكون بين لحومهم وجلودهم، وإن لسمع لها هناك جلبة كجلبة الوحش في الفيافي. ﴿إِنَّهُ﴾ أي الشأن ﴿كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي﴾ يعني المؤمنين ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَأَمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سَخِرِيًّا﴾ قرأ أهل المدينة وحمزة والكسائي بضم السين ها هنا وفي سورة صاد والباقون بكسرها واتفقوا على الضم في سورة الزخرف، قال الكسائي والفراء السخر بكسر السين بمعنى الاستهزاء بالقول وبالضم بمعنى التسخير والاستبعاد بالفعل ولذلك اتفقوا في سورة الزخرف لأنه بمعنى التسخير لا يحتمل غيره، وقال الخليل هما لغتان مترادفتان نحو لجى بضم اللام وكسرها وكوكب دري بضم الدال وكسرها وفي القاموس نحو ذلك حيث، قال سخروا منه وبه هزي كاستسخروا الاسم والسخرية والسخري بالضم ويكسر مسخره كمنعه سخرياً بالكسر والضم كلفه ما لا يريد وقهره وكذا في النهاية وغيره، وعلى كل تقدير مصدر زيدت فيه ياء النسبة للمبالغة والمراد ها هنا الاستهزاء بقريظة قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ أَنْسُوكُمْ دِكْرِي وَكُنْتُمْ مِّنْهُمْ تَضْحَكُونَ﴾ فإن الضحك يترتب على الاستهزاء دون التسخير وحتى ابتدائية كما في مرض فلان حتى لا يرجونه يعني حتى أنساكم اشتغالكم بالاستهزاء بهم والضحك ذكرى أسند الإنساء إلى المؤمنين مجازاً، قال مقاتل: نزلت الآية في عمار وصهيب وسلمان وغيرهم من فقراء الصحابة كان كفار قريش يستهزون بهم ﴿إِنِّي جَزَيْتُهُمُ﴾ أي المؤمنين ﴿الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا﴾ أي بسبب صبرهم على أذاكم واستهزاءكم إياهم ﴿أَنَّهُمْ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ دونكم قرأ حمزة والكسائي بكسر الهمزة على الاستثناف والباقون بفتحها على أنه ثاني مفعولي جزيتهم، ﴿قَالَ﴾ قرأ البعض قال على أنه أمر من الله تعالى للملك أو لبعض رؤساء أهل النار يوم البعث أن يسألوا جماعة أهل النار، وقيل هو خطاب لكل واحد من أهل النار قل جواب هذا، وقرأ الباقون بالألف يعني قال الله تعال للكفار يوم البعث ﴿كَمْ لَبِئْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أحياء وأمواتاً في القبور ﴿عَدَدَ سِنِينَ﴾ تميز لكم ﴿قَالُوا﴾ يعني الكفرة في الجواب

(١) سورة فاطر، الآية: ٣٧.

(٢) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٧ - ١٠٨.



استقصار المدة لبثهم فيها إما لأن المعذب يستطيل أيام شدته ويستقصر بأمر قبل ذلك وإما لكونها منقضية والمنقضي في حكم المعدول وإما لكون مدة حياة الدنيا وأيام القبور في غاية الاقتصار بالنسبة إلى مدة الحياة الآخرة لعدم انتهائها وأما لكونها أيام سرورهم وأيام السرور قصار، وهذا على تقدير كون السؤال مقتصراً على مدة حياتهم في الدنيا دون مدة لبثهم في القبور لأنها ليست أيام السرور لثبوت عذاب القبر فيها بالقطيعات والإجماع ﴿لِنُنَّا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَسْئَلُ الْعَادِينَ﴾ من الملائكة الذين يحفظون أعمال بني آدم ويحسونها عليهم فإنهم أحفظ لمدة لبثنا أو من البشر الذين يتمكنون من عد أيامها إن أردت تحقيقها فإننا لما نحن فيه من العذاب مشغولون عن تذكرها ﴿قَالَ﴾ قرأ حمزة والكسائي بغير ألف على صيغة الأمر من الله تعالى والباقون بالألف على صيغة الحكاية يعني قال الله تعالى: ﴿إِن لِّنُتُّرُ﴾ يعني ما لبثتم في الدنيا ﴿إِلَّا﴾ زماناً أو لبثاً ﴿قَلِيلًا﴾ بالنسبة إلى ما تستقبلونه من مدة العذاب، قال رسول الله ﷺ: «والله ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه هذه اليم فلينظر بم يرجع»<sup>(١)</sup> رواه أحمد ومسلم وابن ماجه عن المستورد ﴿لَوْ أَنكُمْ﴾ يعني لو ثبت أنكم ﴿كُنْتُمْ تَعَامُونَ﴾ ذلك وكلمة لو للتمني والتوبيخ يعني ليتكم تعلمون أن لبثكم في الدنيا قليل فلم تضعوها في الملاهي والشهوات وما نسيتم لقاء يومكم هذا، قال رسول الله ﷺ: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»<sup>(٢)</sup> رواه البخاري عن ابن عمرو وزاد أحمد والترمذي وابن ماجه «وعد نفسك من أهل القبور» ﴿أَفْحَسِبْتُمْ﴾ الفاء للعطف على محذوف والهمزة للإنكار والتوبيخ تقديره أتوهمتم فحسبتم أي ظننتم ﴿أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ ما كافة لعمل إن فدخلت على الجملة الفعلية وهي مع جملتها قائم مقام المفعولين لحسبتهم وعبثاً إما مفعول مطلق من قبيل ضربته سوطاً أو مفعول له أو حال من الفاعل أو المفعول أو منصوب بنزع الخافض، يعني لم نخلقكم خلقاً عبثاً لا لحكمة أو للتلهي بكم أو عابثين أي غير مريدين من خلقكم حكمة أو حال كونكم مبعوثين غير مراد منكم حكمة التكليف بالطاعة والمعرفة والجزاء أو لتلعبوا أو تعبثوا بل خلقناكم لتعرفوا وتعبدوا ربكم وتطيعوه ﴿وَأَنْتُمْ إِيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ قرأ

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٢٨٥٨)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: مثل الدنيا (٤١٠٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: قول النبي ﷺ «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل» (٦٤١٦).

حمزة والكسائي بفتح التاء وكسر الجيم على أنه مبني للفاعل من المجرد والباقون بضم التاء وفتح الجيم على أنه مبني للمفعول من الإرجاع، وإن مع جملتها عطف على إنما خلقناكم والمعنى أحسبتم عدم رجوعكم إلينا للجزاء وهو معطوف على عبثاً يعني ما خلقناكم غير راجعين إلينا ﴿فَتَعَلَىٰ اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾ الذي يحق له الملك، فإن من عداه مملوك بالذات مالك بالعرض من وجه وفي حال دون حال، والفاء للتعليل والجملة في مقام التعليل للإنكار تعالى الله وتنزهه من أن يكون فعله عبثاً ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَبِيرِ﴾ وصفه بالكرم لاختصاصه بتجليات كريمة من أكرم الأكرمين ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ يعني يعبد غير الله ﴿لَا بُرْهَانَ لَكُمْ بِهِ﴾ صفة أخرى لإله لا زمة له، فإن الباطل لا برهان به جيء بها للتأكيد وبناء الحكم عليه تنبيهاً على أن التدين بما لا دليل عليه ممنوع فضلاً عما دل الدليل على بطلانه أو اعتراض بين الشرط والجزاء لذلك ﴿فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ جزاء لمن الشرطية يعني أنه تعالى مجازيه مقدار ما يستحقه ﴿إِنَّهُ﴾ أي الشأن ﴿لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ بيان لجزائهم يعني ليس لهم نجاة من النار وفوز إلى الجنة، بدأ الله السورة بتقرير الفلاح للمؤمنين وختمها بنفي الفلاح عن الكافرين ثم أمر رسوله بأن يستغفر واسترحمه حتى يتأسى به المؤمنون من أمتة فيفوزوا على مدارح الفلاح فقال: ﴿وَقُلْ رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ﴾ ﴿١٧٨﴾ جملة أنت خير الراحمين حال من فاعل أرحم وحذف المفعول من أغفر وأرحم لتعميم الدعاء بالمغفرة متكفل لسلب جميع المضرات وبالرحمة لجلب جميع المنافع روى البغوي في التفسير عن حنش أن رجلاً مصاباً مر به على ابن مسعود فرقى في أذنيه ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ ﴿١٧٥﴾ حتى ختم السورة فبرأ، فقال رسول الله ﷺ بماذا رقيت في أذنه؟ فأخبره، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو أن رجلاً موقناً قرأها على جبل لزال» تمت تفسر سورة المؤمنين خامس عشر شهر صفر سنة أربع وألف ومائتين ويتلوه سورة النور إنشاء الله تعالى وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

## سورة النور

مدنية وهي أربع وستون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١﴾ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَدَايَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرْمٌ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾

﴿سُورَةٌ﴾ أي هذه سورة أو فيما أوحينا إليك سورة ﴿أَنْزَلْنَاهَا﴾ صفة لسورة ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ يعني أوحينا ما فيها من الأحكام والزمناكم العمل بها وقيل: معناه قدرنا ما فيها من الحدود، قرأ الجمهور بالتخفيف وابن كثير وأبو عمر بالتشديد من التفعيل للتكثير لشكراً فرائضها أو كثرة المفروض عليهم يعني الزمناكم أجمعين ومن بعدكم إلى قيام الساعة، وقيل: معناه فصلنا وبيننا ﴿وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ واضحات الدلالة على المراد ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ أي لكي تتعظوا وتتقوا محارم الله ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ مبتدأ خبره محذوف عند سيويه تقديره سنذكر حكمهما وقوله ﴿فَاجْلِدُوا﴾ بيان لحكمه الموعود تقديره إذا ثبت زناهما فاجلدوا، وقال المبرد: خبره جملة فاجلدوا أورد الفاء في الخبر تتضمن المبتدأ معنى الشرط، فإن اللام بمعنى الذي تقديره الذي زنى والتي زنت فيقال في شأنهما اجدلوا ﴿كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا﴾ منصوب على المفعولية يقال جلده إذا ضرب جلده كما يقال رأسه وبطنه إذ ضرب رأسه وبطنه ذكر بلفظ الجلد كيلا يبرح ويضرب بحيث يبلغ اللحم ومن ها هنا قال الفقهاء.

مسألة: يضربه بسوط لا ثمرة له ضرباً متوسطاً. روى ابن أبي شيبة ثنا عيسى بن يونس عن حنظلة السدوسي عن أنس بن مالك قال كان يؤمر بالسوط فيقطع ثمرة ثم يدق بين حجرين ثم يضرب به، قلنا: له في زمن من كان هذا قال في زمن عمر بن الخطاب، وروى عبد الرزاق عن يحيى بن أبي كثير أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني

أصبت حداً فأقمه علي فدعا ﷺ بسوط، فأتي بسوط شديد له ثمرة، فقال: سوط دون هذا فأتي بسوط مكسور لين فقال: سوط فوق هذا، فأتي بسوط بين سوطين، فقال: هذا فأمر به فجلد» وروى ابن أبي شيبه عن زيد بن أسلم نحوه وذكره مالك في الموطأ ﴿مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ منصوب على المصدرية قدم الزانية في هذه الآية على الزاني لأن الزنى في الأغلب يكون بتعريضها للرجل وعرض نفسها عليه بخلاف السرقة فإنها تقع غالباً من الرجال ولذلك قدم السارق على السارقة في قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾<sup>(١)</sup>.

مسألة: أجمع علماء الأمة على أن الزانية والزاني إذا كانا حرين عاقلين بالغين غير محصنين فحدهما أن يجلد كل واحد منهما مائة جلدة بحكم هذه الآية ولا يزداد على ذلك عند أبي حنيفة ح، وقال الشافعي وأحمد يجب عليهما أيضاً تغريب عام إلى مسافة قصر فما فوقها ولو كان الطريق آمناً ففي تغريب المرأة بلا محرم قولان وفي المنهاج أنه لا تغرب المرأة وحدها في الأصح بل مع زوج أو محرم ولو بأجر وأجرته عليها في قول وفي بيت المال في قول فإن امتنع بأجرة ففي قول يجبره الإمام، وفي المنهاج أنه لا يجبر في الأصح وقال مالك: يجب تغريب الزاني دون الزانية. احتج الشافعي بحديث عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ قال: «خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والشيب بالشيب جلد مائة والرجم»<sup>(٢)</sup> وقد مر الحديث في سورة النساء في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَسْكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّهِنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾<sup>(٣)</sup> وحديث زيد بن خالد قال: «سمعت النبي ﷺ يأمر فيمن زنى ولم يحصن جلد مائة وتغريب عام»<sup>(٤)</sup> رواه البخاري، وفي الصحيحين حديث زيد بن خالد وأبي هريرة أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ قال أحدهما اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي أن أتكلم، قال: تكلم، قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا فزنى بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت بمائة شاة وبجارية لي ثم إنني سألت أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام وإنما الرجم على امرأته، فقال رسول الله ﷺ: «أما والذي نفسي بيده

(١) سورة المائدة، الآية: ٣٨.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: حد الزنى (١٦٩٠).

(٣) سورة النساء، الآية: ١٥.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: شهادة القاذف والسارق والزاني (٢٦٤٩).

لأقضيّن بينكما بكتاب الله أما غنمك وجاريتك فرد عليك وأما ابنك فعليه جلد مائة وتغريب عام وأما أنت يا أنيس فأغد على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها»<sup>(١)</sup> قال مالك البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام غير شامل للنساء فلا يثبت التغريب في النساء وهذا لسيء شيء فإن سياق الحديث في النساء حيث قال رسول الله ﷺ: «خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً» الحديث، وعدم شمول البكر المرأة ممنوع كيف وقد قال رسول الله ﷺ: «البكر تستأذن»<sup>(٢)</sup> وكلمة من زنى في حديث زيد عام في الذكر والأنثى لكن الوجه الصحيح لقول مالك أن النبي ﷺ قال: «لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم»<sup>(٣)</sup> رواه الشيخان في الصحيحين وأحمد وأبو داود عن ابن عمر وفي الصحيحين وعند أحمد عن ابن عباس نحوه وروى أبو داود والحاكم في المستدرک عن أبي هريرة نحوه ولأجل ذلك خص مالك حكم التغريب بالرجال دون النساء، وجعل الشافعي المحرم شرطاً للتغريب.

وقال الطحاوي إن تغريب النساء لما بطل لأجل نهيهن عن المسافرة بغير محرم انتفى ذلك عن الرجال أيضاً، واستدل الطحاوي على عدم التغريب في الحد بحديث أبي هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إذا زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إذا زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر»<sup>(٤)</sup>. متفق عليه، قال إن النبي ﷺ أمر ببيع الأمة إذا زنت ومحال أن يأمر ببيع من لا يقدر مبتاعه على قبضه من بائعه، فثبت بطلان تغريب الأمة إذا زنت وإذا بطل تغريب الإماء بطل تغريب الجرائز لقوله تعالى: ﴿فَعَلَّيْنِ نِصْفَ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَدَابِ﴾<sup>(٥)</sup> وإذا بطل تغريب الحرائز بطل تغريب الأحرار، وهذا لقول غير سديد لأن نفي التغريب في النساء مطلقاً أو في الإماء لأجل التعارض في النصوص لا

- (١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلح، باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٢٦٩٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩٧).
- (٢) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها (٦٥٧٠).
- (٣) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: حج النساء (١٧٦٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره (١٣٤١).
- (٤) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: بيع العبد الزاني (٢٠٤٥)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنا (١٧٠٣).
- (٥) سورة النساء، الآية: ٢٥.

يقتضي السقوط في حق الرجال مع عدم التعارض هناك، وقال بعض الحنفية لا يجوز العمل بحديث التغيرب لأنه زيادة على الكتاب وهي في حكم النسخ فلا يجوز بخبر الآحاد، وهذا القول مردود لأن الزيادة التي هي في حكم النسخ زيادة ركن أو شرط أو وصف في الأمور به حتى يجعل المجزي غير مجز كزيادة تعيين الفاتحة في أركان الصلاة وصفة الإيمان في رقة الكفارة والتتابع في الصيام والطهارة في الطواف وهي ممنوعة، وأما مطلق الزيادة فغير ممنوعة وإلا لبطلت أكثر السنن ألا ترى أن عدة الوفاة ثبتت بنص القرآن والإحداث فيها ثبت بالسنة وليس الإحداث شرطاً في العدة حتى لو تربصت أربعة أشهر وعشراً ولم تحد عصت بترك الواجب وانقضت عدتها وجاز لها التزوج، ومن هذا القبيل القول بأن تعيين الفاتحة وضم السورة وغيرهما من واجبات الصلاة على رأي أبي حنيفة حيث قال بوجوبها ولم يقل بركنتها، وزيادة التغيرب في الحد لا تجعل جلد مائة غير مجز فلا محذور فيه، فقال أصحاب الشافعي إن الآية ساكتة عن التغيرب وليس في الآية ما يدفعه لينسخ أحدهما الآخر نسخاً مقبولاً أو مردوداً.

فقال المحققون من الحنفية إن قوله تعالى: ﴿فَأَجْلِدُوا﴾ بيان للحكم الموعود في قوله ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ على قول سيبويه فكان المذكور تمام حكمه وإلا كان تجهيلاً إذ يفهم منه أنه تمام الحكم وليس تمامه في الواقع فكان مع الشروع في البيان أبعد من ترك البيان لأنه يوقع في الجهل المركب وذاك في البسيط، وجزاء للشرط على قول المبرد فيفيد أن الواقع هذا فقط فلو ثبت معه شيء آخر كان مثبتاً معارضاً لا مثبتاً لما سكت عنه وهو الزيادة الممنوعة، وأورد عليه بأن الحديث مشهور تلقته الأمة بالقبول فيجوز به نسخ الكتاب وأجيب بأنه إن كان المراد بالتلقي بالقبول إجماعهم على العمل به فممنوع لظهور الخلاف، وإن كان المراد إجماعهم على صحته بمعنى صحة سنده فكثير من أخبار الآحاد كذلك ولا تخرج بذلك عن كونها آحاداً فإن قيل: الآية قطعي السند لكنه ظني الدلالة لكونه عاماً. . خص منه البعث إجماعاً فإن الحكم بالجلد مائة مختص بالأحرار والحرائر دون العبيد والإماء، وبغير المحصن عند أكثر الأمة، وأيضاً دلالتها على كون الحكم بالجلد فقط لا غير ظنية مستنبطة بالرأي حتى لم يدرك كثير من الفقهاء وأهل العربية، والحديث ظني السند قطعي الدلالة فتساويا فجاز أن يكون حديث الآحاد ناسخاً لحكم الكتاب فلأن يجوز به الزيادة على الكتاب أولى؟ قلنا: على تقدير تسليم المساواة سياق حديث عبادة يدل أنه أول حكم ورد في الزانيات والزواني حيث قال رسول الله ﷺ: «خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر جلد مائة وتغيرب عام والثيب

بالثيب جلد مائة والرجم» فالآية عند التعارض ناسخ ليس بمنسوخ، وقد قال الشافعي الجلد المذكور في الحديث في حق الثيب منسوخ فلا مانع من كون التغريب في حق البكر منسوخاً بهذه الآية، قال ابن همام ليس في الباب من الأحاديث ما يدل على أن الواجب من التغريب واجب بطريق الحد، فإن أقصى ما فيه دلالة قوله: «البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام». وهو عطف واجب على واجب وهو لا يقتضي ذلك بل ما في البخاري من قول أبي هريرة أن رسول الله ﷺ: «قضى فيمن زنى ولم يحصن بنفي وإقامة الحد»<sup>(١)</sup> ظاهر في أن النفي ليس من الحد لعطفه عليه وكونه مستعملاً في جزء مسماه وعطفه على جزء آخر بعيد لا يوجب دليل وما ذكر من الألفاظ لا تفيد فجاز كون التغريب لمصلحته.

**فائدة:** وقد يرجح أصحاب الشافعي حديث التغريب بالمعقول حيث قالوا إن في التغريب حسم باب الزنى لقلّة المعارف، وعارضه الحنفية بأن فيه فتح باب الفتنة لانفرادها عن العشيرة وعمن تستحيي منهم إن كان بها شهوة قوية وقد تفعله لحامل آخر وهو حاجتها إلى معيشتها، ويؤيده ما روى عليه الرزاق ومحمد بن الحسن في كتاب الآثار أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم النخعي قال: قال عبد الله بن مسعود في البكر يزين بالبكر يجلدان مائة وينفيان سنة قال وقال علي بن أبي طالب حَسْبُهُمَا مِنَ الْفِتْنَةِ أَنْ يَنْفِيَا، وروى محمد عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال: كفى بالنفي فتنة، وروى عبد الرزاق عن الزهري عن ابن المسيب قال: غرّب عمر ربيعة بن أمية بن خلف في الشراب إلى خيبر فلحق بهرقل فتنصر فقال عمر لا أغرّب بعده مسلماً.

**مسألة:** وإذا رأى الإمام مصلحة في التغريب مع الجلد جاز له النفي عند أبي حنيفة ح أيضاً وهو محل التغريب المروي عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، روى النسائي والترمذي والحاكم وصححه على شرط الشيخين والدارقطني من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ ضرب وغرّب وأن أبا بكر ضرب وغرّب وأن عمر ضرب وغرّب<sup>(٢)</sup>، وصححه ابن القطان ورجح الدارقطني وقفه وروى ابن أبي شيبة بإسناد فيه مجهول أن عثمان جلد امرأة في زنى ثم أرسل بها إلى خيبر فنفاها، وليس التغريب مقتصراً على الزنى بل يجوز للإمام تغريب كل واع إذا رأى مصلحة، روى الطحاوي بسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المحاربين من أهل الردة والكفر، باب: البكران يجلدان وينفيان (٦٨٣٣).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الحدود، باب: ما جاء في النفي (١٤٣٩).

عن جده أن رجلاً قتل عبده عمد فجلده النبي ﷺ مائة ونفاه سنة ومحا أراه سهمه من المسلمي وأمره أن يعتق رقبة، وروى سعيد بن منصور أن عمر بن الخطاب أتى برجل شرب الخمر في رمضان فضرب مائتي سوط ثم سيره إلى الشام، وعلق البخاري طرفاً عنه ورواه البغوي في الجعديات وزاد وكان إذا غضب على رجل يسيره إلى الشام وروى البيهقي عن عمر أنه كان ينفي إلى البصرة، وروى عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع أن عمر نفى إلى فذك، ومن ها هنا أخذ مشايخ السلوك ﷺ وعنا أنهم يغربون المرید إذا بدا عنه قوة نفس ولجاج لتتكسر نفسه وتلين.

قلت: إذا رأى القاضي مسلماً يقع في المعاصي لغلبة الشهوة مع الندم والاستحياء يأمره بالغرابة والسفر وأما من لا يستحي ولا يندم فنفيه عن الأرض حبسه حتى يتوب والله أعلم.

مسألة: وإذا كان الزني والزانية محصنين يرجمان بإجماع الصحابة ومن بعدهم من علماء النصيحة، وأنكره الخوارج لإنكارهم إجماع الصحابة وحجية خبر الآحاد وادعائهم أن الرجم لم يثبت من القرآن ولا من النبي ﷺ بأخبار متواترة بالمعنى كفضل علي وشجاعته وجود حاتم وإن كانت من الآحاد في تفاصيله صورة وخصوصياته، عن عمر بن الخطاب قال: «إن الله بعث محمد ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب وكان مما أنزل الله عليه آية الرجم رجم رسول الله ﷺ ورحمنا بعده، والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال أو النساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف»<sup>(١)</sup> متفق عليه، وروى البيهقي أنه خطب وقال إن الله تعالى بعث محمداً ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل فيه آية الرجم فقرأناها ووعيناها «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم» ورجم رسول الله ﷺ ورجمنا من بعده الحديث وفي آخره ولولا أخشى أن يقول الناس زاد في كتاب الله لأثبتته في حاشية المصحف، وروى أبو داود خطبة عمر وفيه إني خشيت أن يطول بالناس زمان فيقول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله، وفي رواية للترمذي بلفظ «لولا أنني أكره أن أزيد في كتاب الله لكتبتّه في المصحف فإني خشيت أن يجيء قوم فلا يجد منه في كتاب الله فيكفرون به»<sup>(٢)</sup> وكان هذا يعني خطبة عمر بمحضر من

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المحارِبين، باب: الاعتراف بالزنا (٦٨٢٧)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: رجم الثيب في الزنى (١٦٩١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الحدود، باب: ما جاء في تحقيق الرجم (١٤٣٢).



الصحابة ولم ينكر عليه أحد، وفي الباب حديث أبي أمامة بن سهل عن خالته بلفظ الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما بما قضيا من اللذة، رواه الحاكم والطبراني وفي صحيح ابن حبان من حديث كان سورة الأحزاب توازي سورة البقرة وكان فيها آية الرجم الشيخ والشيخة الحديث، وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس والثيب الزاني والمارق لدينه التارك للجماعة»<sup>(١)</sup> متفق عليه، وعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن عثمان بن عفان أشرف يوم الدار فقال أنشدكم بالله أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث زنى بعد إحصان أو ارتداد بعد إسلام أو قتل نفس بغير حق فقتل به» فوالله ما زني في جاهلية ولا في إسلام ولا ارتدت منذ بايعت رسول الله ﷺ ولا قتلت النفس التي حرم الله فبم تقتلونني<sup>(٢)</sup>. رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي ورواه الشافعي في مسنده ورواه البزار والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين والبيهقي وأبو داود، وأخرجه البخاري عن فعله ﷺ من قول أبي قلابة حيث قال: والله ما قتل رسول الله ﷺ أحدا قط إلا في ثلاث خصال رجل قتل فقتل أو رجل زنى بعد إحصان أو رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الإسلام وقد صح «أنه ﷺ رجم معاذ بن مالك حين اعترف بالزنى»<sup>(٣)</sup> رواه مسلم والبخاري من حديث ابن عباس ورواه الترمذي وابن ماجه، من حديث أبي هريرة، وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة وابن عباس وجابر ومن لم يسم ورواه مسلم من بريدة قال «جاء معاذ بن مالك إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله طهرني الحديث «ورجم رسول الله ﷺ امرأة من غامد من الأزدي قالت: يا رسول الله واعترف أنها حبلى من الزنى رجمها بعد وضع الحمل» وفي رواية رجمها حين أكل ولدها الطعام رواه مسلم من حديث بريدة «ورجم رسول الله ﷺ امرأة من جهينة حين اعترفت بالزنى»<sup>(٤)</sup> رواه مسلم من حديث عمران بن حصين، قال علماء الفقه والحديث وقد

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الديات، باب: قول الله تعالى: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ (٦٨٧٨)،

وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: ما يباح به دم المسلم (١٦٧٦).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث (٢١٥٨).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المحاربين، باب: هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمزت

(٦٨٢٤)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩٢).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩٦).

جرى عمل الخلفاء الراشدين بالرجم مبلغ حد التواتر والله أعلم.

مسألة: وإن كان أحدهما محصناً والآخر غير محصن يرمم المحصن ويجلد الآخر كما قضى رسول الله ﷺ في رجل كان عسيفاً لآخر فزنى بامرأته وقد مر الحديث.

مسألة: هل يجلد المحصن قبل الرجم أم لا؟ فقال أحمد يجلد أولاً بحكم هذه الآية ثم يرمم فالآية عنده غير مخصوص بغير المحصن ولا منسوخ، وهو يقول ليس الجلد المذكور في الآية تمام الحد بل بعضه فيضم بالسنة مع الجلد في غير المحصن التغريب سنة وفي المحصن الرجم وكما لا يزاحم الآية حديث التغريب كذلك لا يزاحمه حديث الرجم وإن كان متواتراً فوجب العمل بهما ويؤيده، ما ذكرنا من حديث عبادة بن الصامت قوله ﷺ: «البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم»، وروى عن سلمة بن المحبق نحوه قال: قال رسول الله ﷺ: «خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم» ويؤيده أثر علي بن أبي طالب رواه أحمد والحاكم والنسائي عن الشعبي أن علياً جلد سراحة الهمدانية بالكوفة ثم رجمها ضربها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وقال: أجلدها بكتاب الله وأرجمها بسنة رسول الله ﷺ، وأصله في صحيح البخاري ولم يسم المرأة، وقال أبو حنيفة ومالك والشافعي هذه الآية مخصوص بغير المحصن أو منسوخ في حق المحصن وكذا حديث عبادة بن الصامت وسلمة بن المحبق، والدليل على كونه منسوخاً أن النبي ﷺ رجم ماعزاً والمرأة الغامدية والجهينية ونقل تلك القصص بوجوه وطرق كثيرة ولم يرو في شيء من طرقها أنه جلد ثم رجم، وقد مر في حديث زيد وخالده في قصة رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ وكان ابن أحدهما عسيفاً على الآخر فزنى بامرأته قضى رسول الله ﷺ على ابنه بالجلد والتغريب وقال: «يا أنيس اغد إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها» ولم يقل أجلدها ثم ارجمها والناسخ إما أن يكون حياً غير متلو أو حياً منسوخ التلاوة أعني الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما وهذه الآية المنسوخ تلاوتها لا يتصور كونها ناسخاً إلا على ما قرره المحققون من الحنفية في هذه الآية أن المذكور كل الواجب فقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا﴾ يدل على كون الجلد كل الواجب، والشيخ والشيخة إذا زنيا الآية تدل على أن الرجم كل الواجب فتعارض، فكان أحدهما ناسخاً للآخر، ولو لم يفهم من الآيتين أن المذكور كل الواجب فلا تعارض ولا نسخ بل يجب حينئذ الجمع بين الرجم والجلد كما قال أحمد والله أعلم.

وأما أثر عليّ فيعارضه أثر عمر فهو أمر اجتهادي كقول أحمد روى الطحاوي بسنده

عن أبي واقد الليثي ثم الأشجعي وكان من أصحاب النبي ﷺ أنه قال: بينما نحن عند عمر بالجابية أتاه رجل فقال يا أمير المؤمنين إن امرأت زنت فهي هذه تعترف بذلك، فأرسلني عمر في رهط إليها نسألها فأخبرتها بالذي قال زوجها فقالت: صدق، فبلغنا ذلك عمر فأمر برجمها فهذا عمر بحضرة أصحاب رسول الله ﷺ لم يجلدوا قبل رجمها.

قلت: ولعل علياً رضي الله عنه سراحة الهمدانية قبل ثبوت إحصانها ثم رجمها بعد ثبوت إحصانها، ومعنى قوله أجلدوها بكتاب الله وأرجمها بسنة رسول الله ﷺ إن الجلد في حق غير المحصن ثابت بالقرآن والرجم في حق المحصن ثابت بسنة رسول الله ﷺ فمتى ثبت إحصانها رجمتها، وقد روي عن النبي ﷺ مثل ذلك روى الطحاوي بسنده عن جابر أن رجلاً زنى فأمر به النبي ﷺ فجلد ثم أخبر أنه كان قد أحسن فأمر به فرجم.

فائدة: اعلم أن الإحصان استعمل في القرآن لمعان منها الحرية ومنها التزويج قال الله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾<sup>(١)</sup> أراد به المزوجات وقال: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنْ أَتَيْتَ بِفَحِشَةٍ فَقَلْبَيْهِنَّ نِصْفٌ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾<sup>(٢)</sup> أراد بقوله: أحصن إذا زوجن وبالمحصنات الحرائر، ومنها العفة كما في قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾<sup>(٣)</sup> وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَاحِشَاتِ﴾<sup>(٤)</sup> والمراد بالإحصان الذي هو شرط للرجم في الزاني والزانية الدخول بنكاح صحيح فإنه ثمرة التزويج يدل على ذلك تعبير النبي ﷺ المحصن بالثيب وغير المحصن بالبكر.

وذكر العلماء من شرائط إحصان الرجم الحرية والعقل والبلوغ وإن يكون قد تزوج تزويجاً صحيحاً ودخل بالزوجة وهذه الشروط الخمسة مجمع عليها لرجم، لكن العقل والبلوغ شرطان لأهلية العقوبة بل لأهلية الخطاب مطلقاً فلا وجه لذكرهما في إحصان الرجم، والحرية شرط لتكامل الحد مطلقاً لا للرجم خاصة حتى لا يجلد العبد مائة، بقي الدخول بنكاح صحيح معتبراً، وزاد أبو حنيفة ومالك ومحمد في شرائط إحصان الرجم الإسلام خلافاً للشافعي وأبي يوسف وأحمد احتجت الحنفية على اشتراط الإسلام

(١) سورة النساء، الآية: ٢٤.

(٢) سورة النساء، الآية: ٢٥.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٥.

(٤) سورة النور، الآية: ٢٣.

بقوله ﷺ: «من أشرك بالله فليس بمحصن» رواه إسحاق بن راهويه في مسنده ثنا عبد العزيز بن محمد ثنا عبد عن نافع عن ابن عمر قال إسحاق رفعه ابن عمر مرة فقال عن رسول الله ﷺ ووقفه مرة، قال ابن الجوزي لم يرفعه غير إسحاق ويقال إنه رجع عنه والصواب أنه موقوف، قال ابن همام لا شك أن مثله بعد صحة الطريق محكوم برفعه فإن الراوي يفتي على حسب ما رفع.

قلت: إذا رجع إسحاق عن الرفع واعترف بخطأه ولم يرفعه غيره فكيف يحكم برفعه، ولو سلمنا كونه مرفوعاً فالحديث لا يدل على إحصان الرجم خاصة وقد ذكرنا أن الإحصان استعمل في القرآن لمعان منها العفة فلعل معنى الحديث من أشرك فليس بعفيف فلا يحد قاذفه، فلا يثبت بهذا الحديث اشتراط الإسلام للرجم مع عموم لفظ الثيب بالثيب وشموله للمؤمن والكافر، وقد روى الشيخان في الصحيحين عن ابن عمر: «أن اليهود جاؤوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله ﷺ ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟ قالوا: نفضحهم ويجلدون، قال عبد الله بن سلام كذبتم إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع فإذا فيها آية الرجم فقالوا: صدق يا محمد فيها آية الرجم فأمر بهما النبي ﷺ فرجما»<sup>(١)</sup> فهذا الحديث حجة للشافعي وأحمد وأجاب عنه صاحب الهداية بأنه كان ذلك بحكم التوراة ثم نسخ.

قلت: شرائع من قبلنا واجب العمل على أصل أبي حنيفة ما لم يظهر نسخه في شريعتنا لاسيما إذا عمل به النبي ﷺ فإن عمله ﷺ دليل صريح في كون ذلك الحكم باق في شريعتنا لأنه محال أن يحكم النبي ﷺ بحكم منسوخ في شريعتنا على خلاف ما أنزل الله عليه وليس شيء من الآيات والآحاديث دالاً على نسخه، فإن لفظ الزاني والزانية والشيخ والشيخة والثيب والبكر يعم المؤمن والكافر جميعاً وحديث «من أشرك فليس بمحصن» لا يدل على اشتراط الإسلام في الرجم بل هو محمول على إحصان القذف.

مسألة: وزاد أبو حنيفة ﷺ في شرائط إحصان الرجم كون كلا الزوجين عند الدخول بنكاح صحيح حرين مسلمين عاقلين بالغين وكذا قال أحمد سوى الإسلام حتى لو تزوج الحر المسلم العاقل البالغ أمة أو صبية أو مجنونة أو كتابية ودخل بها لا يصير

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المحاربين، باب: الرجم في البلاط (٦٨١٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنا (١٦٩٩).

محصناً بهذا الدخول، فلو زنى بعده لا يرحم وكذا لو تزوجت الحرة البالغة العاقلة عبداً أو مجنوناً أو صبيّاً ودخل بها لا تصير محصنة فلا ترحم لو زنت بعده، ولو تزوج مسلم ذمية فأسلمت بعدما دخل بها ولم يدخل بها بعد إسلامها ثم زنت لا ترحم، وكذا لو أعتقت الأمة التي تحت حر مسلم عاق بالغ بعدما دخل بها ولم يدخل بها بعد إعتاقها ثم زنت لا ترحم، احتجت الحنفية بما رواه الدارقطني وابن عديّ عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن علي بن أبي طلحة عن كعب بن مالك أنه أراد تزوج يهودية أو نصرانية فسأل النبي ﷺ عن ذلك فنهاه وقال: «إنها لا تحصنك» قال الدارقطني: أبو بكر بن أبي مريم ضعيف جداً وعلي بن أبي طلحة لم يدرك كعباً، وقال ابن همام ورواه بقية بن الوليد عن عتبة بن تميم عن علي بن أبي طلحة عن كعب وهو منقطع.

قلت: بقية بن الوليد أيضاً ضعيف مدلس قال ابن همام الانقطاع عندنا داخل في الإرسال والمرسل عندنا حجة بعد عدالة الرجال، قلت: ولا شك أن هذا ليس في قوة حديث الصحيحين أن النبي ﷺ رجم اليهودي واليهودية فلا يجوز العمل به، وهذا الحديث لا يصلح حجة لأحمد لأن الإسلام ليس بشرط للإحصان عنده، وقد روى البيهقي من طريق أبي وهب عن يونس عن ابن شهاب أن سمع عبد الملك يسأل عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن الأمة هل تحصن الحرّ، قال: نعم، قيل: عمن، قال: أدركنا أصحاب رسول الله ﷺ يقولون ذلك وروى البيهقي من طريق عبد الرزاق عن عمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة مثله.

مسألة: وإذا كان أحد الزانين محصناً والآخر غير محصن رجم المحصن وجلد الآخر إجماعاً لحديث زيد بن خالد وأبي هريرة في قصة عسيف حيث قال رسول الله ﷺ: «أما ابنك فعليه جلد مائة وتغريب عام وأما أنت يا أنيس فاغد على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها» فاعترفت فرجمها<sup>(١)</sup>، متفق عليه.

مسألة: وإن كان أحدهما مجنوناً والآخر عاقلاً؟ فقال مالك والشافعي وأحمد يجب الحد على العاقل منهما وقال أبو حنيفة يجب الحد على العاقل دون العاقلة مع المجنون، قال أبو حنيفة فعل الزنى إنما يتحقق من الرجال وإنما المرأة محل وإنما سميت زانية مجازاً فتعلق الحد في حقها بالتمكين من قبيح الزنى وهو فعل من هو مخاطب بالكف عنه، وقال

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوكالة، باب: الوكالة في الحدود (٢٣١٤)، وأخرجه مسلم في كتاب:

الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩٧).

الجمهور إن العذر من جانبها لا يسقط الحد من جانبها إجماعاً فكذا العذر من جانبها ولا نسلم أن الزانية أطلق عليها بالمجاز ولو سلمنا فمعناه المجازي وهو التمكين من الزنى موجب للحد في حقها والقول بأن فعل الصبي والمجنون ليس بزنى ممنوع بل هو زنى لغة وشرعاً وعدم المأثم لأجل عدم التكليف والله أعلم.

### فصل

**مسألة:** الزنى في الشرع واللغة وطىء الرجل المرأة في القبل من غير الملك وأما الوطىء في الدبر رجلاً كان المفعول به أو امرأة فليس بزنى لغة ولا شرعاً وقد ذكرنا اختلاف العلماء في حد اللواط في سورة النساء في تفسير قوله تعالى: (واللذان يأتيانها منكم فآذوهما)<sup>(١)</sup> فمن وطىء زوجته الحائض أو الصائمة أو المحرمة أو أمته قبل الاستبراء أو الأمة المشتركة بينه وبين غيره أو الأمة المشتركة أو المنكوحة لغيره أو الأمة المحرمة برضاع لا يكون زنى ولا يوجب الحد لوجود الملك لكنه يأثم، وشبهه الملك ملحق بالملك شرعاً يسقط به الحد عند الأئمة الأربعة وجمهور العلماء، خلافاً للظاهرية لقوله ﷺ: «ادرؤوا الحدود بالشبهات» وهو في مسند أبي حنيفة عن مقسم عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ادرؤوا الحدود بالشبهات» وروى الترمذي والحاكم والبيهقي من طريق الزهري عن عروة عن عائشة بلفظ «ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإذا كان له مخرج فخلوا سبيله فإن الإمام أن يخطيء في العفو خير من أن يخطيء في العقوبة»<sup>(٢)</sup> وفي إسناده يزيد بن زياد الدمشقي وهو ضعيف وقد قال فيه البخاري منكر الحديث وقال النسائي: متروك ورواه وكيع عنه موقوفاً وهو أصح قاله الترمذي قال وقد روى عن غير واحد من الصحابة أنهم قالوا ذلك وقال البيهقي في السنن رواية وكيع أقرب للصواب، قال: ورواه رشدين عن عقيل عن الزهري ورشدين ضعيف أيضاً وروينا عن علي مرفوعاً «ادرؤوا الحدود بالشبهات ولا ينبغي . . . للإمام أن يعطل الحدود» وفيه المختار بن نافع وهو منكر الحديث قاله البخاري وأصح ما فيه حديث سفيان الثوري عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال: «ادرؤوا الحدود بالشبهات اذفَعُوا القتل عن المسلمين ما استطعتم» رواه ابن أبي شيبة وروي عن عقبه بن عامر ومعاذ أيضاً موقوفاً رواه ابن أبي شيبة وروي منقطعاً وموقوفاً على عمر ورواه ابن حزم في كتاب الإيصال من حديث عمر موقوفاً عليه

(١) سورة النساء، الآية: ١٦.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الحدود، باب: ما جاء في درء الحدود (١٤٢٥).

بإسناد صحيح وأسند ابن أبي شيبه من طريق إبراهيم النخعي عن عمر لأن أخطيء الحدود بالشبهات أحب إلي من أن أقيمها بالشبهات. وقالت الظاهرية إن الحد بعد ثبوته لا يجوز أن يدرأ بشبهة إذ ليس في درء الحد عن رسول الله ﷺ شيء بل عن بعض الصحابة من طرق لا خير فيها وأعلوا حديث ابن مسعود الموقوف بالإرسال وما رواه عبد الرزاق عنه وهو غير رواية ابن أبي شيبه فإنها معلولة بإسحاق بن أبي فروة، قال ابن همام الحديث تلقته الأمة بالقبول وفي تتبع المروي عن النبي ﷺ والصحابة ما يوجب القطع في المسألة ألا ترى أن النبي ﷺ قال لماعز: «لعلك قبلت؟ لعلك لمست؟ لعلك غمزت؟» ليلقنه الرجوع بعد الإقرار وإنما فائدته أنه إذا قال نعم ترك وكذا قال للسارق الذي جىء به لا أخاله سرق وللغامدية مثل ذلك، وكذا قال علي لسراحة لعله وقع عليك وأنت نائمة؟ لعله استكرهك؟ لعل مولاك زوجك وأنت تكتمنيه؟ وتتبع مثله عن كل واحد يوجب طولاً في الكلام، فالحاصل من هذا كله كون الحد يحتال في درئه بلا شك فمعنى الحديث والآثار مقطوع به والله أعلم.

**مسألة:** الشبهة إما شبهة اشتباه أي شبهة في حق من اشتبه عليه دون من لم يشتبه عليه، وذلك فيما لم يكن هناك دليل حل أصلاً لكن الفاعل ظن غير الدليل دليلاً كجارية أبيه وأمه وزوجته والمعتدة بعد ثلاث تطليقات أو طلاق على مال وأم ولد أعتقها مولاها وهي في العدة وجارية المولى في حق العبد والجارية المرهونة، حيث لا دليل هناك تدل على الحل لكن الفاعل لو ظن حلها لأجل اتصال الأملاك لأجل الولاد والزوجية باعتبار عدم قبول الشهادة لهم أو لأجل بقاء حقوق النكاح من وجوب النفقة ومنع الغير من النكاح في العدة والملك يداً في الرهن لا يجد ولو علم الحرمة يحد لعدم الحل بدليل أصلاً، وإما شبهة للملك وذلك حيث وجد دليل يوجب الحل في ذاته كجارية ابنه نظراً إلى قوله ﷺ: «أنت ومالك لأبيك»<sup>(١)</sup> رواه ابن ماجه من حديث جابر في جواب من قال يا رسول الله إن لي مالاً وولداً أو أبي يريد أن يجتاح مالي، قال ابن القطان والمنذري سنده صحيح ورواه الطبراني في الأصغر والبيهقي في الدلائل في قصة والمعتدة بالكنايات لاختلاف الصحابة في كونها رواجع والجارية المبيعة والممهوره في حق البائع والزوج لكونها في ضمانه وكذا كل جهة أباحها عالم كنكاح بلا شهود، ففي هذه الصور لا يحد وإن كان الواطيء يعتقد الحرمة وكذا من زفت إليه غير امرأته في أول وهلة وقالت النساء إنها زوجتك لا حد عليه إجماعاً

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: ما للرجل من مال ولده (٢٢٩١).

وعليه المهر قضى بذلك عليّ ﷺ وبالعدة لأنه اعتمد دليلاً وهو الإخبار في موضع الاشتباه إذ الإنسان لا يتميز بين امرأته وغيرها في أول وهلة، بخلاف من وجد على فراشه امرأة فوطئها فإنه يجب عليه الحد عند أبي حنيفة خلافاً لما لك والشافعي وأحمد فعندهم لا يحد قياساً على المزفوفة بجامع ظن الحل، لنا أنه لا اشتباه بعد طول الصحبة فلم يكن الظن مستنداً إلى دليل، وكذا إذا كان أعمى لأنه يمكنه التمييز بالسؤال وغيره إلا إذا دعاها فأجابته أجنبية قالت أنا زوجتك فواقعها لأن الإخبار دليل وجاز تشابه النغمة خصوصاً لو لم يطل الصحبة والله أعلم.

مسألة: ومن الشبهة عند أبي حنيفة وزفر وسفيان الثوري شبهة عقد فمن نكح امرأة لا يحل نكاحها لا يجب عليه حد الزنى عند أبي حنيفة لكن يجب عليه العقوبة البليغة الشديدة، قلت: والأولى أن يقال فيه القتل حداً اتباعاً بالحديث، وعند مالك والشافعي وأحمد وأبي يوسف ومحمد يجب عليه حد الزنى إن كان عالماً بذلك لأنه وطئ في فرج مجمع على تحريمه من غير ملك ولا شبهة ملك والواطئ أهل للحد عالم بالتحريم فيجب الحد كما لو لم يوجد العقد إذ العقد ليس لشبهة لأنه لم يصارف محله لأنه في نفسه خيانة يوجب عقوبة انضمت إلى زنى فلم يكن شبهة كما لو أكرهها وعاقبها وزنى بها، ولو سلمنا أن العقد شبهة والوطئ بالشبهة لم يكن زنى فهو أغلظ من الزنى فأحرى أن يجب فيه ما يجب في الزنى، ولأبي حنيفة أنه عقد صادق محلاً لمطلق النكاح لكونها أنثى من بني آدم وإن لم يكن محلاً لهذا النكاح المخصوص حتى صار باطلاً فأورث شبهة فإن الشبهة ما يشابه الثابت ولا شك أن مشابه الثابت ليس بثابت فالشبهة لا يقتضي ثبوت الحد بوجه من الوجوه وإذا ثبت فيه شبهة الملك لم يكن زنى وكونه أغلظ من الزنى لا يقتضي كونه موجباً للحد، لأن أمر الحدود توقيفي ألا ترى أنه من قذف محصناً بالزنى وجب عليه حد القذف ثمانون سوطاً ومن قذف بالكفر لا يجب عليه حد القذف مع أن الكفر أغلظ من الزنى وقد قال رسول الله ﷺ؛ «الغيبة أشد من الزنى» رواه البيهقي في شعب الإيمان عن أبي سعيد وجابر والمراد بما لا يحل نكاحها ما لا يحل نكاحها على التأييد باتفاق العلماء كالمحرمات بنسب أو رضاع أو صهرية، وأما إن كان النكاح مختلفاً فيه كالنكاح بلا ولي وبلا شهود فهو مسقط للحد اتفاقاً لتمكن الشبهة عند الجميع وإن كان النكاح متفقاً على تحريمه لكن حرمتها غير مؤكدة كما إذا تزوج أمة على حرة أو تزوج منكوحة الغير أو معتدته أو المطلقة ثلاثاً أو خامسة أو أخت زوجته أو في عدتها فعند أبي حنيفة لا يحد وعند صاحبيه في رواية عنهما يحد وفي أخرى لا يحد ويؤيد قول أبي حنيفة



ما رواه الطحاوي أن رجلاً تزوج امرأة في عدتها فرفع إلى عمر فضربها دون الحد وجعل لها الصداق وفرق بينهما وقال لا يجتمعان أبداً، قال: وقال عليّ إن تابا وأصلحا جعلهما مع الخطاب. وفي مسألة المحارم روى عن جابر أنه يضرب عنقه وكذا نقل عن أحمد وإسحاق وأهل الظاهر وقصر ابن حزم قتله على ما إذا كانت المرأة امرأة أبيه قصرأ للحد على مورده وفي رواية أخرى لأحمد يضرب عنقه ويؤخذ ماله لبيت المال لحديث البراء بن عازب قال: «لقيتُ خالي ومعه راية فقلتُ له أين تريد؟ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل نكح امرأة أبيه أن أضرب عنقه وأخذ ماله»<sup>(١)</sup> رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن ورواه الطحاوي بطرق ولم يذكر فيه أخذ المال وفي بعض طرقه أخذ المال أيضاً، وروى ابن ماجه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من وقع على ذات محرم منه فاقتلوه»<sup>(٢)</sup> وعن معاوية بن قرة عن أبيه أن النبي ﷺ بعث جده معاوية إلى رجل عرش بامرأة أبيه أن يضرب عنقه وبخمس ماله، قالت الحنفية هذه الأحاديث لا حجة فيها لمن قال بوجود الحد من الجلد والرحم لعدم ذكر الجلد والرجم في الحديث وأيضاً ليس في الحديث ذكر الدخول بالمرأة المحرمة بل ذكر النكاح بالمحرمة ونفس النكاح ليس بموجب للحد إجماعاً، فوجب أن يقال إن النبي ﷺ إنما أمر بالقتل وأخذ المال إما سياسةً وإما لأن المتزوج بامرأة أبيه فعل ما فعل مستحلاً كما كانوا يفعلون في الجاهلية فصار بذلك مرتداً ولعله صار محارباً ولذلك أمر بقتله وأخذ ماله وتخميسه.

**مسألة:** ومن شبهة العقد ما إذا استأجر امرأة ليزني بها ففعل لاحد عليه عند أبي حنيفة رضي الله عنه ويعزر وقال أبو يوسف ومحمد ومالك والشافعي وأحمد يحدُّ لأن عقد الإجارة لا يستباح به البضع كما لو استأجرها للطبخ ونحوه من الأعمال ثم زنى بها يحد اتفاقاً له أن المستوفى بالزنى المنفعة وهي المعقود عليه في الإجارة لكنه في حكم العين بالنظر إلى الحقيقة بكونه محلاً لعقد الإجارة فأورث شبهة، بخلاف الاستئجار للطبخ لأن العقد لم يضيف إلى المستوفى بالوطء والعقد المضاف إلى محل يورث شبهة فيه لا في محل آخر والله أعلم.

**مسألة:** اتفق العلماء على أن الزنى يثبت بشهادة أربعة من الرجال ولا يثبت بشهادة ما

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الأحكام، باب: فيمن تزوج امرأة أبيه (١٣٦٠)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: في الرجل يزني بحريمه (٤٤٤٦)، وأخرجه النسائي في كتاب: النكاح، باب: نكاح ما نكح الآباء (٣٣٢٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الحدود، باب: من أتى ذات محرم ومن أتى بهيمة (٢٥٦٤).

دونها، ولا بشهادة النساء لقوله تعالى: ﴿فَأْتَسْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ﴾<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ﴾<sup>(٢)</sup>.

مسألة: لو شهد أربعة متفرقين يثبت الزنى ويحد عند الشافعي لوجود النصاب، وعند الثلاثة هم قذفوه لعدم النصاب في أول الوهلة فيرد شهادتهم ثم لا تصير شهادتهم مقبولة بعد كونها مردودة ولو جاؤوا متفرقين فاجتمعوا وشهدوا معاً قبلت شهادتهم عند أحمد وعند مالك وأبي حنيفة يشترط مجيء الشهود الأربعة مجتمعين وأداؤهم الشهادة معاً.

مسألة: هل يشترط العدد في الإقرار؟ فقال أبو حنيفة وأحمد وأكثر العلماء إنه لا يثبت الزنى بالإقرار إلا إذا أقر العاقل البالغ على نفسه بذلك أربع مرات واختلفوا في اشتراط كونها في أربعة مجالس؟ فقال أبو حنيفة لا بد من أربعة مجالس لأن المجلس جامع للمتفرقات وباب الزنى باب الاحتياط، وقال أحمد وأبو ليلى يكتفي أن يقر أربعاً في مجلس واحد لحديث رواه الشيخان في الصحيحين عن أبي هريرة قال: «أتى النبي ﷺ رجل وهو في المسجد فناده يا رسول الله إنني زنيْتُ فأعرض عنه النبي ﷺ لشق وجهه الذي أعرض قبله فقال: إنني زنيْتُ، فأعرض عنه النبي ﷺ فلما شهد أربع شهادات دعاه النبي ﷺ فقال أبك جنون؟ قال: لا، فقال أحصنت؟ قال: نعم يا رسول الله فقال: «اذهبوا به فارجموه»<sup>(٣)</sup> الحديث واحتج أبو حنيفة بما رواه مسلم عن بريدة أن ماعزاً أتى النبي ﷺ فرده ثم أتاه الثانية من الغد فرده ثم أرسل إلى قومه هل تعلمون بعقله بأساً فقالوا: ما نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا فاتاه الثالثة فأرسل إليهم أيضاً فسألهم فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله فلمّا كان الرابعة حفر له حفيرة فرجم، وأخرج أحمد وإسحاق بن راهويه وابن أبي شيبة في المصنف عن أبي بكر قال: أتى ماعز بن مالك النبي ﷺ فاعترف وأنا عنده مرة فرده ثم جاء فاعترف عنده الثانية فرده، ثم جاء فاعترف عنده الثالثة فرده، فقلتُ له إن اعترفت الرابعة رجمك قال: فاعترف الرابعة فجلسه ثم سأل عنه فقال: لا نعلم إلا خيراً فرجم، هذا الحديث أيضاً صريح في تعدد المجيء وهو يستلزم غيبته كل مرة ومن ها هنا قالت الحنفية إذا تغيب ثم عاد فهو مجلس آخر، وروى ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة قال جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ فقال: إن الأبعد زنى فقال له: ويلك ولا يدريك ما الزنى فأمر به فطرد وأخرج، ثم أتاه الثانية فقال مثل ذلك فأمر به فطرد وأخرج، ثم أتاه الثالثة

(١) سورة النساء، الآية: ١٥. (٢) سورة النور، الآية: ١٣.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المحارِبين، باب: لا يَرجم المَجنون والمَجنونة (٦٨١٥)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩١).

فقال مثل ذلك فأمر به فطرد وأخرج، ثم أتاه الرابعة فقال مثل ذلك فقال: أدخلت وأخرجت؟ فقال: نعم فأمر به أن يرجم، فهذه وغيرها مما يطول ذكره ظاهر في تعدد المجالس فوجب أن يحمل الحديث الأول عليها وإن قوله فتنحى تلقاء وجهه معدود مع قوله الأول إقراراً واحداً لأنه في مجلس واحد، وقوله حين بين ذلك أربع مرات أي في أربعة مجالس لأنه لا ينافي ذلك وقال مالك والشافعي وأبو ثور والحسن وحماد بن أبي سليمان أنه يثبت الزنى بإقراره مرة لقوله ﷺ: في حديث زيد بن خالد وأبي هريرة في قصة العسيف «أعدت أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها» فغدا عليها فاعترفت فرجمها قالوا: وليس في قصة المرأة الغامدية إلا ذكر الإقرار مرة، قلنا: قوله إن اعترفت فارجمها معناه إن اعترفت اعترافاً مقبولاً في حد الزنى، وإنما اقتصر النبي ﷺ على قوله إن اعترفت لعلمه بأن الصحابة كانوا يعلمون لقصة ماعز وغيره أن الإقرار المعتبر في الزنى إنما هو أربع إقرارات في أربعة مجالس، وقولهم ليس في قصة الغامدية إلا ذكر الإقرار فممنوع بل قد روى أبو داود والنسائي أنه كان أصحاب النبي ﷺ يتحدثون أن الغامدية وماعز بن مالك لو رجعا بعد اعترافهما لم يطلبهما وإنما رجمهما بعد الرابعة، فهذا نص في إقرارها أربعاً غاية ما في الباب أنه لم ينقل تفاصيلها والله أعلم، وقد روى البزار في مسنده عن زكريا بن سليم ثنا شيخ من قريش عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه فذكره وفيه أنها أقرت أربع مرات وهو يردّها ثم قال لها «إذهبي حتى تلدي» غير أن فيه مجهولاً ينجبر جهالته بما يشهد له من حديث أبي داود والنسائي.

**مسألة:** يستحب للإمام أن يلقنه الرجوع عن الإقرار كما قال رسول الله ﷺ لماعز «لعلك قبلت أو لمست».

**مسألة:** لو أقر أربعاً بالزنى ثم رجع قبل أن يحد أو في أثناءه يقبل رجوعه وسقط عنه الحد عند الأئمة الثلاثة وعن مالك فيه روايتان. لنا: أن الرجوع خبر يحتمل الصدق كالإقرار وليس أحد يكذبه فيه فيتحقق الشبهة في الإقرار والحدود تندريء بالشبهات، بخلاف ما فيه حق العبد وهو القصاص وحد القذف لوجود من يكذبه، ويؤيده قصة ماعز روى أبو داود عن يزيد بن نعيم قصته فذكر أنه لما رجم فوجد مس الحجرة فجزع فخرج يشتد فلقبه عبد الله بن أنيس وقد عجز أصحابه فنزع له بوظيف بعير فرماه به فقتله، ثم أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: «هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عنه»<sup>(١)</sup> وروى الترمذي وابن ماجه في حديث أبي هريرة نحوه.

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: رجم ماعز بن مالك (٤٤٠٩)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الحدود، باب: ما جاء في درء الحدود عن المعترف إذا رجع (١٤٢٩).

## فصل

**مسألة:** إذا زنى المريض وحده الرجم رجم لأن الإلتلاف مستحق فلا يمتنع بسبب المرض، وإن كان حدّه الجلد لا يجلد حتى يبرأ كيلا يفضي إلى الهلاك، وإن كان مرضاً لا يرجى البرء منه كالسل أو كان خديجاً أي ضعيف الخلقة فعند أبي حنيفة والشافعي يضرب بعشكال فيه مائة شمراخ فيضرب به دفعةً ولا بد من وصول كل شمراخ إلى بدنه كما روى البغوي في شرح السنة وابن ماجه نحوه عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن سعيد بن سعد بن عبادة قال: كان بين إمامتنا رجل مخدج ضعيف فلم يرع إلا وهو على أمة من إماء الدار يحنث بها فرفع شأنه سعد بن عبادة إلى رسول الله ﷺ فقال: «اجلدوه مائة سوط» قال يا نبي الله هو أضعف من ذلك لو ضربنا مائة سوط لمات قال: «فخذوا له عشكالا فيه مائة شمراخ فاضربوه واحدة وخلوا سبيله»<sup>(١)</sup> ورواه أبو داود عن أبي أمامة بن سهل عن رجل من الأنصار ورواه النسائي عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه ورواه الطبراني عن أبي أمامة بن سهل . . . . عن أبي سعيد الخدري، قال الحافظ إن كان الطرق كلها محفوظة فيكون أبو أمامة قد حمله عن جماعة من الصحابة ورواه البيهقي عن أبي أمامة مرسلًا.

**مسألة:** إن زنت الحامل لا تحدّ حتى تضع حملها كيلا يؤدي إلى هلاك الجنين وهو نفس محترمة، وإن كان حدّها الجلد لا تجلد حتى تطهر من النفاس عن علي رضي الله عنه قال: «يا أيها الناس أقيموا على أركانكم الحد من أحصن منهم ومن لم يحصن فإن أمة لرسول الله ﷺ زنت فأمرني أن أجلدها فإذا هي حديث عهد بنفاس . . . فخشيتُ إن أنا جلدتها أن أقتلها فذكرتُ ذلك للنبي ﷺ فقال: أحسنت»<sup>(٢)</sup> رواه مسلم وفي رواية أبي داود قال: دعها حتى ينقطع دمها ثم أقم عليها الحد وأقيموا الحدود على ما ملكت أيما نكح وإن كان حد النفساء الرجم رجمت لانفصال الولد عنها واستحقاقها الهلاك وعن أبي حنيفة أنه يؤخر حتى يستغنى عنها ولدها إذا لم يكن أحد يقوم بتربيته لصيانة الولد من الضياع، روى مسلم عن بريدة في قصة الغامدية أن النبي ﷺ أخر رجمها حتى تضع فكفلها رجل من الأنصار حتى وضعت فقال قد وضعت الغامدية قال إذا لا ترجمها وتدع ولدها صغيراً ليس له من ترضعه، فقام رجل من الأنصار فقال: إليّ رضاعها يا نبي الله قال: فرجمها، وفي رواية أنه قال لها: «أذهبي حتى تلدي فلما ولدت قال: «أذهبي

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الحدود، باب: الكبير والمريض يجب عليه الحد (٢٥٧٤).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: تأخير الحد عن النفساء (١٧٠٥).

فأرضعیه حتی تطفمیه» فلما فطمته أته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت: هذا يا نبي الله قد فطمته وأكل الطعام فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين فحفر لها إلى صدرها وأمر الناس فرجموها<sup>(١)</sup>.

**مسألة:** قوله تعالى: ﴿فَاجْلِدُوا﴾ خطاب للأئمة فلا يجوز عند أبي حنيفة إقامة الحدود للمولى إلا أن يأذن له الإمام وقال مالك والشافعي وأحمد يقيم المولى بلا إذن الإمام وفي رواية عن مالك أنه يقيم المولى إلا في الأمة المزوجة واستثنى الشافعي من المولى ذمياً ومكاتباً وامرأة، وهل يجري ذلك على العموم حتى لو كان قتلاً بسبب الردة أو قطع الطريق أو قطعاً للسرقة ففيه خلاف عند الشافعي قال النووي الأصح المنصوص أنه يعم لإطلاق الخبر، وفي التهذيب الأصح أن القتل والقطع إلى الإمام، لهم ما في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال: «إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فبيعوها ولو بضعير»<sup>(٢)</sup> وقال النبي ﷺ: «أقيموا الحدود على ما ملكت أيما نكم» رواه النسائي والبيهقي من حديث علي وأصله في مسلم موقوفاً على علي وغفل الحاكم فاستدركه، وروى الشافعي أن فاطمة رضي الله عنها جلدت أمة لها زنت، وروى ابن وهب عن ابن جريج عن عمرو بن دينار أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ كانت تجلد وليدتها خمسين إذا زنت، وروى الشافعي عن مالك عن نافع أن عبداً لعبد الله بن عمر سرق فأرسل به عبد الله إلى سعيد بن العاص وهو أمير المدينة ليقطع يده فأبى سعيد أن يقطع يده وقال لا يقطع يد العبد إذا سرق فقال له ابن عمر في أي كتاب وجدت هذا فأمر به ابن عمر فقطعت يده، ورواه عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن أيوب عن نافع أن ابن عمر قطع يد غلام له سرق وجلد عبد الله زني من غير أن يدفعهما إلى الوالي، ورواه ابن ماجه وفيه قصة لعائشة ورواه سعيد بن منصور عن هشيم عن ابن أبي ليلى عن نافع نحوه، وروى مالك في الموطأ والشافعي عنه قال خرجت عائشة إلى مكة ومعها غلام لبني عبد الله بن أبي بكر الصديق فذكر قصة فيها أنه سرق واعترف فأمرت به عائشة فقطعت يده وروى مالك في الموطأ أن حفصة قتلت أمة لها سحرت ورواه عبد الرزاق وزاد فأنكر ذلك عثمان بن عفان فقال ابن عمر ما تنكر على

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: بيع العبد الزاني (٢١٥٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنى (١٧٠٣).

أم المؤمنين امرأة سحرت فاعترفت، ولأبي حنيفة ما رواه أصحاب السنن في كتبهم عن ابن مسعود وابن عباس وابن الزبير موقوفاً ومرفوعاً «أربع إلى الولاية الحدود والصدقات والجمعات والفيء».

﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾ أي رحمة قرأ ابن كثير رأفة بفتح الهمزة ولم يختلفوا في سورة الحديد أنها ساكنة لمجاورة ورحمة ﴿فِي دِينِ اللَّهِ﴾ أي في طاعته يعني لا تعطلوا الحدود بأن لا تقيموها رحمة على الناس كذا قال مجاهد وعكرمة وعطاء وسعيد بن جبير والنخعي والشعبي، روى الشيخان في الصحيحين عن عائشة «أن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا: من يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ومن يجتريء عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ فكلمه أسامة فقال رسول الله ﷺ أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام فاختطب ثم قال: «إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»<sup>(١)</sup> وقال جماعة معناها لا تأخذكم بهما رأفة فتخففوا الضرب ولكن أوجعوهما ضرباً وهذا قول سعيد بن المسيب والحسن قال أبو حنيفة يجتهد في حد الزنى ثم في حد الشرب ويخفف في حد القذف لأن سببه محتمل لاحتمال كونه صادقا بخلاف حد الشرب فإن سببه متيقن وجناية الزنى أعظم منه، وقال قتادة يخفف في حد الشرب والفرية ويجتهد في الزنى، وقال الزهري يجتهد في حد الزنى والقذف لثبوتهما بكتاب الله ويخفف في حد الشرب لثبوتها بالسنة، قال البغوي روي أن عبد الله بن عمر جلد جارية له زنت فقال للجلاد اضرب ظهرها ورجليها فقال له ابنه: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ فقال: يا بني إن الله لم يأمرني بقتلها وقد ضربت وأوجعت ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ شرط مستغن عن الجزاء بما مضى يعني إن كنتم تؤمنون بالله فسارعوا إلى امتثال أمره واجتهدوا في إقامة حدوده فإن الإيمان يقتضي ذلك ﴿وَلْيَسْهَدْ﴾ أي ليحضر ﴿عَدَاهُمَا﴾ أي حدهما ﴿طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ زيادة في التنكيل فإن التفضيح قد ينكل أكثر ما ينكل التعذيب والطائفة فرقة يمكن أن يكون حافة حول من الطوف وأقلها قيل: أربعة للجوانب الأربع، وقيل: ثلاثة لأنها أدنى فهو جمع طائف، وقيل: جاز إطلاقها على واحد أو اثنين

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحدود، باب: إقامة الحدود على الشريف والوضيع (٦٧٨٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود (١٦٨٨).

قال الله تعالى: ﴿وَلَنْ نَجْعَلَ لِمَنْ أَتَىٰ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَقْنَابًا﴾<sup>(١)</sup> قال في القاموس الطائفة من الشيء القطعة منه أو الواحد فصاعداً أو إلى الألف أو أقلها رجلان أو رجل فيكون بمعنى النفس، قلت: فيصح أن يكون جمعاً يكنى به عن الواحد ويصح أن يجعل كزاوية أو علامة، قال النخعي ومجاهد أقله رجل فما فوقه وهو المروي عن ابن عباس وبه قال أحمد، وقال عطاء وعكرمة وإسحاق رجلان فصاعداً وقال الزهري وقتادة ثلاثة فصاعداً وقال مالك وابن زيد أربعة بعدد الشهداء في الزنى، وقال الحسن البصري عشرة فصاعداً، قلت: وهذا القول أولى بالصواب إذ المقصود بالآية التشهير ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ أخرج أبو داود والترمذي والنسائي والحاكم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: كان رجل يقال له مرثد يحمل الأسارى من مكة حتى يأتي بهم المدينة وكانت امرأة بمكة صديقة له يقال لها عناق، فاستأذن النبي ﷺ أن ينكحها فلم يرد عليه شيئاً حتى نزلت هذه الآية فقال رسول الله ﷺ: «يا مرثد ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ فلا تنكحها»<sup>(٢)</sup> وأخرج النسائي عن عبد الله بن عمرو قال: كانت امرأة يقال لها أم مهزول وكانت تسافح فأراد رجل من أصحاب النبي ﷺ أن يتزوجها فنزلت، وأخرج سعيد بن منصور عن مجاهد قال: لما حرم الله الزنى فكان زواني عندهن جمال فقال الناس لننطلقن فلتتزوجهن فنزلت، وقال البغوي قال قوم قدم المهاجرون المدينة ومنهم فقراء لا مال لهم ولا عشاير وفي المدينة نساء بنيا يكرين أنفسهن وهن يومئذ أخصب أهل المدينة فرغب ناس من فقراء المهاجرين في نكاحهن لينفقن عليهم فاستأذنا رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية ﴿وَحَرَّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ أن يتزوجوا تلك البغايا لأنهن كن مشركات، وهذا قول عطاء بن أبي رباح ومجاهد وقتادة والزهري والشعبي وفي رواية العوفي عن ابن عباس قلت: أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه من مراسل سعيد بن جبير، وقال البغوي قال عكرمة نزلت في نساء بمكة والمدينة منهن تسع لهن رايات كرايات يعرفن بها منهن أم مهزول جارية السائب بن أبي السائب المخزومي وكان الرجل ينكح الزانية في الجاهلية يتخذها مأكلة فأراد ناس من المسلمين نكاحهن على تلك الجهة فاستأذن رجل من المسلمين نبي

(١) سورة الحجرات، الآية: ٩.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: سورة النور (٣١٨٠)، وأخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في قوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ (٢٠٥٣)، وأخرجه النسائي في كتاب: النكاح، باب: تزويج الزانية (٣٢١٩).

الله ﷺ في نكاح أم مهزول اشترطت له أن تنفق عليه فأنزل الله تعالى هذه الآية . ولهذه الآية والأحاديث المذكورة احتج أحمد على أنه لا يجوز نكاح الزاني ولا الزانية حتى يتوبا فإذا تابا فلا يسميان زانين، وعند الأئمة الثلاثة نكاح الزاني والزانية صحيح ففي تفسير هذه الآية قال بعضهم معناه الإخبار كما هو ظاهر الصيغة، والمعنى أن الزاني لأجل فسقه لا يرغب غالباً في نكاح الصالحات والزانية لا يرغب فيها الصلحاء فإن المشاكلة علة الألفة والتضام والمخالفة سبب للنفرة والافتراق، وكان حق المقابلة أن يقال والزانية لا تنكح إلا من زانٍ أو مشرك لكن المراد بيان أحوال الرجال في الرغبة فيهن لما ذكرنا أنها نزلت في استئذان الرجال من المؤمنين، وعلى هذا التأويل المراد بالتحريم في قوله تعالى: ﴿وَحَرَّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ التنزيه عند أكثر العلماء عبّر عنه بالتحريم مبالغة يعني أن المؤمنين لا يفعلون ذلك ويتزهون عنه تحافياً عن التشبه بالفساق وسوء المقابلة والمعاشرة والطعن في النسب وغير ذلك من الفاسد وقال مالك يكره كراهة تحريم، وقال البغوي قال قوم المراد بالنكاح الجماع ومعنى الآية الزاني لا يزني إلا بزانية أو مشركة والزانية لا تزني إلا بزاني أو مشرك وهو قول سعيد بن جبير والضحاك بن مزاحم ورواية الوالبي عن ابن عباس، وقال زيد بن هارون يعني الزاني إن كان مستحلاً فهو مشرك وإن جامعها وهو محرم فهو زان وعلى هذا أيضاً مبنى الكلام على الأخبار، وقال جماعة النفي ها هنا بمعنى النهي وقد قرئ به والحرمة على ظاهرها لكن التحريم كان خاصاً في حق أولئك الرجال من المهاجرين الذين أرادوا نكاح الزانيات دون سائر الناس، وهذا القول بعيد جداً لأن الممنوع في الآية ابتداءً الزاني عن نكاح الصالحات غير الزانيات وكان حق الكلام حينئذ المؤمن لا ينكح إلا مؤمنة سالحة وأيضاً عموم قوله تعالى: ﴿وَحَرَّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ ينافي تخصيص الحكم برجال مخصوصين، وكان ابن مسعود يحرم نكاح الزانية ويقول: إذا تزوج الزاني بالزانية فهما زانيان أبداً، وقال الحسن الزاني المجلود لا ينكح إلا زانية مجلودة والزانية المجلودة لا ينكحها إلا زان مجلود، وروى أبو داود بسنده عن عمرو بن شعيب عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله»<sup>(١)</sup> مبنى هذين القولين أن التحريم عام والآية غير منسوخة، وقال سعيد بن المسيب وجماعة إن حكم الآية منسوخ وكان نكاح الزانية حراماً بهذه الآية فنسخها قوله تعالى: ﴿وَأَنكحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ﴾<sup>(٢)</sup> فدخلت الزانية في

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في قوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنكحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ (٢٠٥٤).

(٢) سورة النور، الآية: ٣٢.



أيامى المسلمين، ويدل على جواز نكاح الزانية ما روى البغوي عن جابر أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن امرأتى لا تدفع يد لأمس قال: «طلقها» قال؛ إني أحبها وهي جميلة قال: «استمتع بها»<sup>(١)</sup> وفي رواية «فأمسكها إذا» كذا روى الطبراني والبيهقي عن عبيد الله بن عمر عن عبد الكريم بن مالك عن أبي الزبير عن جابر وقال ابن أبي جابر سألت أبي عن هذا الحديث فقال: حدثنا محمد بن كثير عن معتمر عن عبد الكريم حدثني أبو الزبير عن مولى لبني هاشم فقال: جاء رجل فذكره ورواه الثوري فسمى الرجل هشاماً مولى لبني هاشم، ورواه أبو داود والنسائي من طريق عبد الله بن عبيد الله بن عمير عن ابن عباس وقال النسائي رفعه أحد الرواة إلى ابن عباس وأحدهم لم يرفعه قال: وهذا الحديث أي الموصول ليس بثابت والمرسل أولى بالصواب، ورواه الشافعي مرسلًا ورواه النسائي وأبو داود من رواية عكرمة عن ابن عباس نحوه قال الحافظ إسناداه أصح وأطلق النووي عليه الصحة وأورد ابن الجوزي الحديث في الموضوعات مع أنه أورده بإسناد صحيح وذكر عن أحمد بن حنبل أنه لا يثبت في الباب شيء وليس له أصل.

فائدة: قال الحافظ اختلف العلماء في معنى قوله لا تدفع يد لأمس؟ فقيل: معناه لا تمنع ممن يطلب منها الفاحشة وبهذا قال أبو عبيدة والنسائي وابن الأعرابي والخطابي والفرجاني والنووي وهو مقتضى استدلال البغوي والرافعي وغيرهما في هذه المسألة، وقيل: معناه التبذير يعني لا تمنع أحداً طلب منها شيئاً من مال زوجها وبهذا قال أحمد والأصمعي ومحمد بن نصر وعلى هذا التأويل لا استدلال بالحديث في هذه المسألة، قال البغوي وروي أن عمر بن الخطاب ضرب رجلاً وامرأة في زنى وحرص أن يجمع بينهما فأبى الغلام، وأخرج الطبراني والدارقطني من حديث عائشة قالت: «سئل رسول الله ﷺ عن رجل زنى بامرأة وأراد أن يتزوجها فقال: «الحرام لا يحرم الحلال» وفي مصنف عبد الرزاق وابن أبي شيبة سئل ابن عباس عن الرجل يصيب من المرأة حراماً ثم يبدو له أن يتزوج بها؟ قال: أوله سفاح وآخره نكاح».

﴿وَالَّذِينَ يَزُمُونَ الْمَحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَةٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا يَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٢٤﴾﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: النهي عن تزويج من لم يلد من النساء (٣٠٥٠)، وأخرجه

النسائي في كتاب: النكاح، باب: تزويج الزانية (٣٢٢٠).

﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ وَلاَ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحْمِرٍ أَرْبَعٌ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ (٦) وَالْخَمْسَةَ أَنْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَذَرُوا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعٌ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٨﴾ وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٩﴾ وَلَوْلاَ فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ وَإِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾

﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ﴾ أي يقذفون بصريح الزنى بنحو زنيته أو يا زاني أجمع على هذا التقييد علماء التفسير والفقهاء بقريئة اشتراط الأربعة في الشهادة فمن قذف بغير الزنى من المعاصي لا يجب عليه حد القذف إجماعاً ولكن يعززه الحاكم على ما يرى وكذا الورمي بالزنى تعريضاً كما إذا قال لستُ أنا بزاني فإنه لا يحد وبه قال أبو حنيفة والشافعي وأحمد وسفيان وابن سيرين والحسن بن صالح، وقال مالك وهو رواية عن أحمد أنه يحد بالتعريض لما روى الزهري عن سالم عن ابن عمر أن عمر كان يضرب الحد بالتعريض، وعن علي أنه جلد رجلاً بالتعريض ولأنه إذا عرف مراده كان كالتصريح، قلنا التعريض ليس كالتصريح ولذا جا زخطة النساء في العدة تعريضاً ولا يجوز تصريحاً قال الله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ (١) ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾ أو المحصنين بدلالة هذا النص للقطع بالفاء الفارق وهو صفة الأنوثة واستقلال دفع عار ما نسب إليه بالتأثير بحيث لا يتوقف فهمه على أهلية الاجتهاد وعليه انعقد إجماع الأمة، وتخصيص المحصنات بالذكر لخصوص الواقعة أو لأن قذف النساء أغلب وأشنع، والمراد بالإحصان ها هنا بإجماع العلماء أن يكون حراً عاقلاً بالغاً مسلماً عفيفاً غير متهم بالزنى وهذا محمد قوله ﷺ: «من أشرك بالله فليس بمحصن» عند الجمهور كما ذكرنا فيما سبق، فمن زنى في عمره مرة ثم تاب وحسن حاله وامتد عمره فقذفه قاذف بالزنى لا يحد لكون القاذف صادقاً فيما رمى به لكنه يعزر لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له وكذا لا يحد قاذف رقيق أو صبي أو مجنون وحكي عن داود أن قاذف الرقيق يحد ﴿ثُمَّ لَوْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شَهَدَةٍ﴾ بعد إنكار المقذوف فلو أقر المقذوف على نفسه بالزنى أو أقام القاذف أربعة من الشهور على الزنى سقط الحد عن القاذف، ولو شهد أربعة على الزنى متفرقين غير مجتمعين لا يجب حد الزنى على المقذوف عند أبي حنيفة كما ذكرنا فيما سبق لكن يسقط حد القذف عن القاذف لوجود النصاب والاجتماع إنما شرط احتياطاً لدرء حد الزنى لا

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٥.

لإيجاب حد القذف وكذا لو أقر المقذوف مرة لا يجب عليه الحد ولا على قاذفه. والمراد بالشهداء في هذه الآية الذين كانوا أهلاً للشهادة فلو شهد أربعة على رجل بالزنى وهم عميان أو محدودون في قذف أو أحدهم عبد أو محدود في قذف فإنهم يحدون ولا يحد المشهود عليه لأنهم ليسوا من أهل أداء الشهادة فوجودهم كعدمهم، والعبد ليس بأهل للتحمل والأداء لعدم الولاية فلم يثبت شبهة الزنى لأن الزنى يثبت بالأداء، ولو شهدوا وهم فساق لم يحدوا ولا يحد المقذوف لأنهم من أهل الأداء والتحمل لكن في أدائهم نوع صور لأجل الفسق فيثبت بشهادتهم، شبهة الزنى فلا يحد واحد القذف ولا المقذوف حد الزنى عند الشافعي يحد الفسقة حد القذف لأنهم كالعبيد ليسوا من أهل الشهادة ومن هذه الآية يثبت أنه لو نقص عدد الشهود عن الأربعة حدوا لأنهم. قذفوه لأنه لا حسبة عند نقصان العدد وخروج الشهادة عن القذف إنما هو باعتبار الحسبة، روى الحاكم في المستدرک والبيهقي وأبو نعيم في المعرفة وأبو موسى في الدلائل من طرق أنه شهد عند عمر على المغيرة بن شعبة بالزنى أبو بكر ونافع وشبل بن معبد (ولم يصرح به زياد وكان رابعهم) فجلد عمر الثلاثة وكان بمحضر من الصحابة ولم ينكر عليه أحمد، وعلق البخاري طرفاً منه ورواه عبد الرزاق عن الثوري عن سليمان التيمي عن أبي النهدي نحوه وفيه لما نكل زياد قال عمر هذا رجل لا يشهد إلا بحق ثم جلداهم الحد ﴿فَأَجْلِدُوهُمْ﴾ بعد مطالبة المقذوف إجماعاً لأن فيه حق العبد وإن كان مغلوباً ﴿ثُمَّ يَنْبَغِي جَلْدَهُ﴾ إن كان القذفة أحراراً وأما إن كانوا أرقاء جلد كل واحد منهم أربعين سوطاً بإجماع الفقهاء، وسند الإجماع القياس على حد الزنى الثابت تنصيفه بقوله تعالى: ﴿فَعَلَيْتَيْنِ يَصُفُّ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾<sup>(١)</sup> روى البيهقي بسنده عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أنه قال أدركت أبا بكر وعمر وعثمان ومن بعدهم من الخلفاء فلم أرهم يضربون المملوك إذا قذف إلا أربعين سوطاً وروى مالك بهذا في الموطأ إلا أنه ليس فيه ذكر أبي بكر، وقال الأوزاعي حد العبد مثل حد الحر ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ عطف على الأمر بالجلد جزاء لما تضمنه المبتدأ معنى الشرط فهو من تنمة الحد عندنا لأنهما أخرجنا بلفظ الطلب مفوضين إلى الأئمة بخلاف قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ فإنه كلام مستأنف جملة اسمية أخرجت بطريق الإخبار لا مناسبة لها بالطلب بل هي دفع توهم استبعاد صيرورة القذف سبباً لوجوب الحد الذي يندريء بالشبهات فإن القذف خبر يحتمل الصدق والكذب

(١) سورة النساء، الآية: ٢٥٠.

وربما يحتمل أن يكون حسبة، وجه الدفع بيان فهم فاسقون عاصون بهتك ستر العفة من غير فائدة حين عجزوا عن إقامة أربعة شهداء فهذا استحقوا العقوبة، وقال الشافعي رَضِيَ اللهُ جملة لا تقبلوا كلام مستأنف غير داخل في الحد لأنه لا يناسب الحد لأن الحد فعل يلزم الإمام إقامته لا حرمة فعل وقوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ في مقام التعليل لرد الشهادة، قلنا بل هو مناسب للحد فإن الحد للزجر والزجر في رد الشهادة أبدأ أكثر من الضرب ويدل على ذلك قوله؛ ﴿أَبْدَأُ﴾ فإن الفسق لا يصلح سبباً لرد الشهادة أبدأ بل لرد الشهادة ما دام فاسقاً، لا يقال قول: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبْدَأُ﴾ المراد منه ما دام هو مصر على القذف فإذا تاب قبل شهادته كما يقال لا تقبل شهادة الكافر أبدأ أو يراد به ما دام كافراً، لأننا نقول عدم قبول الشهادة للكافر ما دام كافراً يفهم من قوله لا تقبل شهادة الكافر ولا حاجة فيه إلى قوله أبدأ لا ترى أن إضافة الحكم إلى المشتق يدل على المأخذ وعلى الكفر لعدم قبول الشهادة يقتضي دوامه ما دام الكفر، فقوله أبدأ في هذا المثال لغو لا يحتمل أن يكون كلام الله تعالى نظيراً له ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ أي من بعد القذف ﴿وَأَصْلَحُوا﴾ أحوالهم وأعمالهم بالتدارك ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قال أبو حنيفة رَضِيَ اللهُ هذا الاستثناء راجع إلى الجملة الأخيرة ومحله النصب لما تقرر في الأصول من مذهبه أن الاستثناء إذا تعقب جملاً معطوفة بعضها على بعض يرجع إلى الأخيرة ما لم يكن هناك قرينة صارفة عنها إلى الكل لكونها قيبة من الاستثناء متصلة به، ولأن الجملة الأخيرة هنا منقطعة عما سبقها من الجمل نظراً إلى حكمه لاختلاف نسقها وإن اتصلت بما سبق باعتبار ضمير أو اسم إشارة، ولأن الجملة الأخيرة بسبب انقطاعها عما سبق حائل بين المستثنى وبين ما سبق من الجملتين الأوليين فلا يتحقق الاتصال الذي هو شرط الاستثناء، ولأن الاستثناء يعود إلى ما قبله لضرورة عدم استقلاله وقد اندفعت الضرورة بالعود إلى جملة واحدة وقد عاد إلى الأخيرة بالاتفاق فلا ضرورة في العود إلى ما قبلها ولأنه لما ورد الاستثناء في الكلام لزم توقف صدر الكلام عليه ضرورة أنه لا بدل له من مغير والضرورة تندفع بتوقف جملة واحدة فلا يتجاوز إلى الأكثر، لا يقال أن الواو للعطف والتشريك فيفيد اشتراك الجمل في الاستثناء لأننا نقول العطف لا يفيد شركة الجملة التامة في الحكم مع أن وضع العاطف للتشريك في الإعراب والحكم فلان لا يفيد التشريك في الاستثناء وهو يغير الكلام وليس بحكم له أولى ولأن التوبة تصلح منهيّاً للفسق ولا تصلح منهيّاً للحدود فإن الحدود لا تندفع بالتوبة والله أعلم وقال الشعبي إن الاستثناء يرجع إلى الكل ومحله النصب فيسقط عنده حد القذف بالتوبة، وجمهور العلماء

على أنه لا يسقط بالتوبة، وقال مالك والشافعي الاستثناء راجع إلى الجملتين الآخرين دون الأولى ومحلله الجرم، ومبنى هذين القولين ما ذكر في الأصول من مذهب الشافعي وغيره أن الاستثناء عند عدم القرينة يرجع إلى الجمل المتعاطفة كلها، غير أن الشافعي يقول إن جملة لا تقبلوا منقطع عما سبق غير داخله في الحد فلا يرجع الاستثناء إلى الجملة الأولى لأجل الانقطاع ويرجع إلى الآخرين، وقال البيضاوي ما حاصله أن الاستثناء راجع إلى الكل ولا يلزم منه سقوط الحد بالتوبة كما قيل لأن من تمام التوبة الاستسلام للحد أو الاستحلال من المقدوف، قلتُ التوبة هو الندم والاستغفار فلو فرض سقوط الحد به لا يجب عليه الاستسلام فبناءً على هذا قال الشافعي أن القاذف ترد شهادته بنفس القذف وإن لم يطالب المقدوف حده لأجل فسقه، وإذا تاب وندم على ما قال وحسنت حاله قبلت شهادته سواء تاب بعد إقامة الحد عليه أو قبله وبعد التوبة يقبل شهادته ويزول عنه اسم الفسق، قال البغوي يروى ذلك عن عمرو ابن عباس وهو قول سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء وطاووس وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار والشعبي وعكرمة وعمر بن عبد العزيز والزهري قال البغوي قال الشافعي وهو يعني القاذف قبل أن يحد شر منه حين يحد لأن الحدود كفارات فكيف ترد شهادته في أحسن حاله وتقبل في شر حاله، قلنا نحن أيضاً نقول أن القاذف ترد شهادته بنفس القذف لأجل فسقه فإن لم يطالب المقدوف الحد لا يحد ولا يقبل شهادته ما لم يتب، روى عن عمر عن النبي ﷺ: «إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا» قال: توبتهم إكذابهم أنفسهم فإن كذبوا أنفسهم قبلت شهادتهم» ولهذا الحديث إن صح كان حجةً للشافعي، لكن قلتُ: أحاديث الآحاد لا تصلح معارضاً لنص الكتاب أي لا تقبلوا لهم شهادة أبداً فإن تاب قبلت شهادته لزوال فسقه وإن طالب المقدوف يحد فيجلد ثمانين سوطاً ولا يقبل شهادته أبداً سواء تاب أو لم يتب لأن رد الشهادة حينئذ لحق العبد وحق العبد لا يسقط بالتوبة فلا يلزمنا ما قال الشافعي أنه ترد شهادته في أحسن حاله وتقبل في شر حاله.

**فائدة لا خلاف في أن حد القذف اجتمع فيه الحقان حق الله تعالى وحق العبد فإنه** شرع لدفع العار عن المقدوف وهو الذي ينتفع به على الخصوص فمن هذا الوجه هو حق العبد ثم إنه شرع زاجراً ولذا سمي حداً، والمقصود من شرع الزواجر إخلاء العالم عن الفساد وهذا آية حق الله تعالى فمن أجل كونه حقاً للعبد يشترط فيه مطالبة المقدوف ولا يبطل الشهادة بالتقادم ويجب على المستأمن، وقيمه القاضي بعلمه إذا علمه في أيام قضائه لا إذا علم قبل ولايته حتى يشهد به عنده، ويقدم استيفاؤه على حد الزنى والسرقه إذا

اجتمعوا ولا يصح الرجوع عنه بعد الإقرار به، ومن أجل كونه حقاً لله تعالى لا يجوز للمقذوف استيفائها بنفسه بل الاستيفاء للإمام ويندرىء بالشبهات ولا ينقلب مالاً عند سقوطه ولا يستخلف عليه القاذف وينتصف بالرق كسائر العقوبات الواجبة حقاً لله تعالى، بخلاف حق العبد فإنه يتقدر بقدر التألف ولا يختلف باختلاف المتلف ولهذه الفروع كلها متفقة عليها. واختلفوا في تغليب أحد الحقين على الآخر فمال الشافعي إلى تغليب حق العبد باعتبار حاجته وغنى الله تعالى، ومال أبو حنيفة إلى تغليب حق الله تعالى لأن ما للعبد يتولاه مولاه فيصير حق العبد مرعياً به ولا كذلك عكسه إذ لا ولاية للعبد في استيفاء حقوق الله تعالى إلا بنيايته، ويتفرع على هذا الاختلاف فروع آخر مختلف فيها، منها الإرث فعند الشافعي حدُّ القذف يورث وعند أبي حنيفة لا يورث إذ الإرث لا يجري في حقوق الله ويجري في حقوق العباد بشرط كونه مالاً أو ما يتصل بالمال كالكفالة أو ما ينقلب إلى المال كالقصاص والحد ليس شيئاً منها فيبطل بموت المقذوف. إذ لم يثبت بدليل شرعي استخلاف الشرع وارثاً جعل له حق المطالبة التي جعل شرطاً لظهور حقه، فمن قذف أحداً فمات المقذوف قبل إقامة الحد أو بعد ما أقيم بعضه بطل الباقي عندنا خلافاً للشافعي، ومنها العفو فلو عفا المقذوف بعد ثبوت الحد لا يسقط عندنا وعند الشافعي وهو رواية عن أبي يوسف يسقط، لكن لو قال المقذوف لم يقذفني وكذب شهودي فحينئذ يسقط اتفاقاً لما ظهر أن القذف لم يوجد فلم يجب الحد لأنه وجب فسقط بخلاف القصاص فإنه يسقط بالعفو بعد وجوبه لأن الغالب فيه حق العبد، ومنها أنه لا يجوز الاعتياض عن حد القذف عند أبي حنيفة وبه قال مالك وعند الشافعي وأحمد يجوز، ومنها أنه يجري فيه التداخل عند أبي حنيفة وبه قال مالك حتى لو قذف شخصاً واحداً مرات أو قذف جماعة كان فيه حداً واحداً إذ لم يتخلل الحد بين القذفين، ولو ادعى بعضهم فحد ففي أثناء الحد ادعى آخر كمل ذلك الحد وعند الشافعي لا يجري فيه التداخل، قلتُ لما ثبت أن حد القذف اجتمع فيه حق الله وحق العبد كما يشهد به المسائل المتفقة عليها وثبت أيضاً أن الحدود تندرىء بالشبهات، فالأولى أن يقال إنه إذا اقتضى أحد الحقين وجوب الحد والآخر سقوطه فلا بد أن يفتى بالسقوط فإنه إن يخطيء في العفو خير من أن يخطيء في العقوبة، فلا يقال بجريان الإرث فيه كما قال أبو حنيفة ويقال بسقوطه بعفو المقذوف لسقوط المطالبة التي هي شرط لاستيفائه كما قال الشافعي ويجري فيه التداخل كما قال أبو حنيفة، ولو صالحا على الاعتياض يعني بسقوط الحد فحصول الرضاء من المقذوف ولا يجب المال على القاذف لاحتمال كونه حقاً لله تعالى والله أعلم.

روى البخاري في الصحيح عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته . . عند النبي ﷺ بشريك بن سحماء فقال النبي ﷺ: «البينة أوجد في ظهرك فقال يا رسول الله إذا وجد أحدنا على امرأته رجلاً ينطلق يلتمس البينة؟ فقال النبي ﷺ يقول: «البينة وإلا حد في ظهرك» فقال هلال والذي بعثك بالحق إني لصادق فليزلن الله ما بيرء ظهري من الحد فنزل جبرائيل وأنزل الله عليه ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ الآية فقرأ حتى بلغ ﴿إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدِقِيْنَ﴾ فجاء هلال فشهد يعني لا عن النبي ﷺ يقول إن الله يعلم أن أحد كما كاذب فهل منكما تائب؟ ثم قامت فشهدت يعني لاعنت فلما كانت عند الخامسة وقفوها وقالوا إنها موجبة قال ابن عباس فتلكأت ونكصت حتى ظننا أنها ترجع ثم قالت لا أفصح قومي سائر اليوم فمضت، وقال النبي ﷺ: «أبصروها فإن جاءت به أكحل العينين سابغ الإليتين خدلج الساقين فهو لشريك بن سحماء» فجاءت به كذلك فقال النبي ﷺ: «لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن»<sup>(١)</sup> وفي الصحيحين عن سهل بن سعد الساعدي قال إن عويمر العجلاني «قال يا رسول الله أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً يقتله فيقتلونه أم كيف يفعل قال رسول الله ﷺ: «قد أنزل فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها» قال سهل فتلاعنا في المسجد وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ إن أمسكتها فطلقها ثلاثاً، ثم قال رسول الله ﷺ: «انظروا فإن جاءت به أسحم أدعج العينين خدلج الساقين فلا أحسب عويمراً إلا قد صدق عليها وإن جاءت به أحمر كأنه وحره فلا أحسب عويمراً إلا قد كذب عليها» فجاءت به على النعت الذي نعت رسول الله ﷺ من تصديق عويمر فكان بعد ينسب إلى أمه»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج أحمد عن عكرمة عن ابن عباس أنه لما نزلت: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ قال سعد بن عبادة وهو سيد الأنصار هكذا أنزلت يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ: يا معشر الأنصار ألا تسمعون ما يقول سيدكم؟ قالوا يا رسول الله لا تلمه فإنه رجل غيور والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرراً ولا طلق امرأة له فاجترأ رجل منّا أن يتزوجها من شدة غيرته، قال سعد يا رسول الله بأبي

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿ويدراً عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين﴾ (٤٧٤٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الطلاق، باب: اللعان (٥٣٠٨) وأخرجه مسلم في أول كتاب اللعان (١٤٩٢).

أنت وأمي والله إني لأعرف أنها حق وإنها من الله ولكنني تعجبتُ أني لو وجدتُ لكاعاً قد تفخذها رجل لم يكن لي أن أهيجه ولا أحرکه حتى آتي بأربعة شهداء فوالله لا آتي بهم حتى يقضي حاجته، قال فما لبثوا إلا يسيراً حتى جاء هلال بن أمية (وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم) فجاء من أرضه عشاءً فوجد عند أهله رجلاً فرأى بعينه وسمع بأذنيه فلم يهيجه حتى أصبح فغدا رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إني جئت أهلي عشاءً فوجدتُ عندها رجلاً فرأيتُ بعيني وسمعتُ بأذني فكره رسول الله ﷺ ما جاء به واشتد عليه، واجتمعت الأنصار فقالوا قد ابتلينا بما قال سعد بن عبادة الآن يضرب رسول الله ﷺ هلال بن أمية ويبطل شهادته في الناس، فقال هلال والله إني لأرجو أن يجعل الله لي منهما مخرجاً فوالله إن رسول الله ﷺ يريد أن يأمر بضربه أنزل الله عليه الوحي فأمسكوا عنه حتى فرغ من الوحي فنزلت: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ الآية، وأخرج أبو يعلى مثله عن أنس وذكر البغوي هذا الحديث وقال في آخره: «أبشر يا هلال فإن الله قد جعل لك فرجاً» قال قد كنتُ أرجو ذلك من الله، فقال رسول الله ﷺ: «أرسلوا إليها» فجاءت فلما اجتمعا عند رسول الله ﷺ قيل لها فكذبت فقال رسول الله ﷺ إن الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ فقال هلال يا رسول الله بأبي أنت وأمي قد صدقت وما قلت إلا حقاً فقال رسول الله ﷺ: لا عنوا بينهما فليل لهما أشهد فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين فقال له عند الخامسة يا هلال اتق الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة وإن عذاب الله أشد من عذاب الناس وإن لهذه الخامسة هي الموجبة التي توجب عليك العذاب فقال هلال والله لا يعذبني الله عليها لا يجلدني عليها رسول الله ﷺ فشهد الخامسة: أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ثم قال للمرأة إشهدني فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين فقال لها عند الخامسة ووقفها اتقي الله فإن الخامسة موجبة وإن عذاب الله أشد من عذاب الناس فتلكأت ساعة وهمت بالاعتراف ثم قالت والله لا أفصح قومي فشهدت الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ففرق رسول الله ﷺ بينهما وقضى أن الولد لها ولا يدعى لأب ولا يرمي ولدها، ثم قال رسول الله ﷺ: إن جاءت به كذا وكذا فهو لزوجها وإن جاءت به كذا وكذا فهو للذي قيل منه فجاءت به غلاماً كأنه جمل أورق على الشبه المكروه، وكان بعد أميراً بمصر لا يدري من أبوه.

قال البغوي: إنه قال ابن عباس في سائر الروايات ومقاتل أنه لما نزلت ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ الآية قرأها النبي ﷺ على المنبر فقام، عاصم بن عدي الأنصاري فقال جعلني الله فداك إن رأيتُ رجلاً منا مع امرأته رجلاً فأخبر بما رأى جلد ثمانين سوطاً وسماه



المسلمون فاسقاً ولا يقبل شهادته أبداً فكيف لنا بالشهداء ونحن إذا التمسنا الشهداء كان الرجل فرغ من حاجته ومراً، وكان لعاصم هذا ابن عمر يقال له عويمر وله امرأة يقال لها خولة بنت قيس بن محصن فأتى عويمرُ عاصماً وقال لقد رأيتُ شريك بن السمحا على بطن امرأتي خولة، فاسترجع عاصم وأتى رسول الله ﷺ في الجمعة الأخرى، فقال يا رسول الله ما ابتليتُ بالسؤال الذي سألت في الجمعة الماضية في أهل بيتي وكان عويمر وخولة وشريك كلهم بني عم لعاصم فدعا رسول الله ﷺ بهم جميعاً، وقال لعويمر اتق الله في زوجتك وابنة عمك فلا تقذفها بالبهتان فقال يا رسول الله ﷺ أنني رأيتُ شريكاً على بطنها وإني ما قربتها منذ أربعة أشهر وإنها حبلى من غيري، فقال رسول الله ﷺ للمرأة اتقي الله ولا تخبريني إلا بما صنعتِ، فقالت يا رسول الله إن عويمراً رجل غيور وإنه رأيي وشريكاً نستطيل السهر ونتحدث فحملته الغيرة على ما قال فقال رسول الله ﷺ لشريك ما تقول فقال ما تقوله المرأة، فأنزل الله عز وجل ﴿وَالَّذِينَ يَزُمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ الآية فأمر رسول الله ﷺ حتى نودي الصلاة جامعة فصلى العصر ثم قال لعويمر قم فقام فقال أشهد بالله أن خولة زانية وإني لمن الصادقين ثم قال في الثانية أشهد بالله أنني رأيتُ شريكاً على بطنها وإني لمن الصادقين ثم قال في الثالثة أشهد أنها حبلى من غيري وإني لمن الصادقين ثم قال في الرابعة أشهد بالله ما قربتها منذ أربعة أشهر وإني لمن الصادقين ثم قال في الخامسة لعنة الله على عويمر يعني نفسه، إن كان من الكاذبين فيما قال، ثم أمره بالعودة وقال لخولة قومي فقامت أشهد بالله ما أنا بزانية وأن عويمراً لمن الكاذبين ثم قالت في الثانية أشهد بالله ما رأى شريكاً على بطني وإنه لمن الكاذبين ثم قالت في الثالثة أشهد بالله أنا حبلى منه وإنه لمن الكاذبين ثم قالت في الرابعة إنه ما رأيي قط على فاحشة وإنه لمن الكاذبين ثم قالت في الخامسة غضب الله على خولة (تعني نفسها) إن كان من الصادقين، ففرق رسول الله ﷺ بينهما وقال لولا هذه الأيمان لكان في أمرها رأى ثم قال تحينوا بها الولادة فإن جاءت بأصيهب أبلج يضرب إلى السواد فهو لشريك بن سحماء وإن جاءت بأورق جعداً جمالياً فهو لغير الذي رميت به، قال ابن عباس فجاءت بأشبه خلق لشريك.

قال الحافظ ابن حجر اختلف الأئمة في هذا الموضوع فمنهم من رجح أنها نزلت في شأن عويمر ومنهم من رجح أنها في شأن هلال، واحتج القرطبي إلى تجويز نزول الآية مرتين ومنهم من جمع بينهما بأن أول من وقع ذلك هلال وصادف مجيء عويمر أيضاً فنزلت في شأنهما معاً وإلى هذا جنح النووي وسبقه الخطيب، وقال الحافظ ابن حجر يحتمل أن النزول سبق بسبب هلال فلما جاء عويمر ولم يكن له علم بما وقع لهلال علمه

النبي ﷺ بالحكم ولهذا قال في قصة هلال فنزل جبرائيل، وفي قصة عويمر قد أنزل الله فيك أي فيمن وقع له مثل ما وقع لك وبهذا أجاب ابن الصباغ في الشامل.

مسألة: وبناء على عموم قوله تعالى: ﴿الذين يرمون أزواجهم﴾ قال مالك والشافعي وأحمد كل زوج صح طلاقه صح لعانه سواء كانا حرين أو عبيدين عدلين أو فاسقين أو أحدهما حراً عدلاً والآخر عبداً أو فاسقاً، وكذا سواء كانا مسلمين أو كافرين أو أحدهما خلافاً لما لك فإن عنده أنكحة الكفار فاسدة لا يصح طلاقه فلا يصح لعانه، وقال أبو حنيفة لا يجوز اللعان ما لم يكن الزوج أهلاً للشهادة، يعني حراً عاقلاً بالغاً مسلماً وتكون الزوجة ممن يحد قاذفها يعني حرة عاقلة بالغة مسلمة غير متهمة بالزنى، فلا يجري اللعان عنده إذا كان الزوج عبداً أو كافراً أو محدوداً في قذف بل يحد حد القذف إن كانت المرأة ممن يحد قاذفها وإلا يعزّر إن رأى الإمام، لكن إن كان الزوج أعمى أو فاسقاً يجوز لعانه لأن الفاسق يجوز للقاضي قبول شهادته وإن لم يجب قبوله، والأعمى إنما لا تقبل شهادته لعدم تميزه بين المشهود له والمشهود عليه وها هنا هو يميز بين نفسه وبين امرأته فكان أهلاً لهذه الشهادة دون غيرها، وروى ابن المبارك عن أبي حنيفة أن الأعمى لا يلاعن، وكذا لا يجري اللعان عند أبي حنيفة إذا كان الزوجة أمة أو كافرة أو صبية أو مجنوننة أو تزوجة بنكاح فاسد ودخل بها فيه أو كان لها ولد ليس له أب معروف أو زنت في عمرها ولو مرة ثم تابت أو وطئت وطأ حراماً بشبهة ولو مرة فحينئذ لا حد ولا لعان بل تعززان رأى الإمام، ووجه قول أبي حنيفة في اشتراط كون المرأة ممن يحد قاذفها أن اللعان إنما شرع لدفع حد القذف من الزوج كما يدل عليه الأحاديث في سبب نزول الآية حيث قال رسول الله ﷺ: «أبشر يا هلال فإن الله قد جعل لك فرجاً» فهو بدل عن حد القذف في حق الزوج، ولذلك قال له رسول الله ﷺ: «اتق الله فإن عذاب الدنيا يعني الحد أهون من عذاب الآخرة»<sup>(١)</sup> فإذا لم يتصور المبدل منه لا يتصور البديل.

وفي اشتراط كون الرجل من أهل الشهادة قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يَكُنْ لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ﴾ حيث جعل الأزواج أنفسهم شهداء لأن الاستثناء من النفي إثبات ولو جعل الشهداء مجازاً

(١) أخرجه مسلم في كتاب: اللعان (١٤٩٣)، وأخرجه النسائي في كتاب: الطلاق، باب: عظة الإمام الرجل والمرأة عند اللعان (٣٤٦٤) وأخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق باب: ما جاء في اللعان (١١٩٩).

من الحالفين كما قالوا كان المعنى ولم يكن لهم حالفون إلا أنفسهم وهو غير مستقيم لأنه يفيد أنه إذا لم يكن للذين يرمون أزواجهم من يحلف لهم يحلفون هم لأنفسهم وهذا فرع تصور الحلف لغيره وهو لا وجود له أصلاً فلو كان اليمين معنى حقيقياً للفظ الشهادة كان هذا صارفاً عنه إلى مجازه فكيف وهو معنى مجازي لها، ولو لم يكن هذا كان إمكان العمل بالحقيقة موجياً لعدم الحمل على اليمين فكيف وهذا صارف عن المجاز. ويدل على اشتراط أهلية الشهادة في الرجل وكون المرأة ممن يحد قاذفها حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رواه ابن ماجه والدارقطني بوجه الأول ما رواه الدارقطني بسنده عن عثمان بن عبد الرحمن الزهري عنه قال: قال رسول الله ﷺ؛ «أربعة ليس بينهم لعان ليس بين الحر والأمة لعان وليس بين العبد والحر لعان وليس بين المسلم واليهودية لعان وليس بين المسلم والنصرانية لعان» قال يحيى والبخاري وأبو حاتم الرازي وأبو داود عثمان بن عبد الرحمن الزهري ليس بشيء وقال يحيى مرة كان يكذب وقال ابن حبان كان يروي عن الثقات الموضوعات لا يجوز الاحتجاج به وقال النسائي والدارقطني متروك الحديث. والثاني ما رواه الدارقطني وابن ماجه بسندهما عن عثمان بن عطاء الخراساني عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع من النساء لا ملاعنة بينهن النصرانية تحت المسلم واليهودية تحت المسلم والمملوكة تحت الحر والحرّة تحت المملوك»<sup>(١)</sup> وعثمان بن عطاء ضعفه يحيى والدارقطني وقال أبو حاتم الرازي وابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقال علي بن الجنيد متروك قال الدارقطني وقد تابعه يزيد بن زريع عن عطاء وهو ضعيف أيضاً، وقد روى الدارقطني من طريق آخر عن عماد بن مطر قال: حدثنا حماد بن عمر عن زيد بن ربيع عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ بعث عتاب بن أسيد ثم ذكر نحوه قال أبو حاتم الرازي عماد بن مطر كان يكذب وقال ابن عدي أحاديثه بواطيل وهو متروك الحديث وقال أحمد حماد بن عمرو كان يكذب ويضع الحديث وقال الساجي أجمعوا على أنه متروك الحديث وقد ضعف النسائي والدارقطني زيد بن ربيع، قال ابن الجوزي وقد روى هذا الحديث الأوزاعي وابن جريح وهما إمامان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قوله ولم يرفعه إلى النبي ﷺ قال ابن همام وأنت علمت أن الضعيف إذا تعدد طرقه كان حجّةً وهذا كذلك وقد اعتضد برواية الإمامين إياه موقوفاً على جد عمرو بن شعيب.

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب الطلاق، باب: اللعان (٢٠٧١).

وقال الشافعي قوله تعالى: ﴿فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ يدل على أنها أيمان وليس بشهادات لأن كلمة بالله محكم في اليمين وكلمة الشهادة يحتمل اليمين ألا ترى أنه لو قال: أشهد ينوي اليمين كان يميناً فحملنا المحتمل على المحكم وحمل الشهادة على الحقيقة متعذر لأن المعلوم في الشرع عدم قبول شهادة الإنسان لنفسه بخلاف يمينه وكذا المعهود شرعاً عدم تكرار الشهادة في موضع بخلاف اليمين فإنه معهود في القسامة، ولأن الشهادة محلها الإثبات واليمين للنفي فلا يتصور تعلق حقيقتها بأمر واحد فوجب العمل بحقيقة أحدهما ومجاز الآخر فليكن المجاز لفظ الشهادة لما قلنا من الوجهين المذكورين، وإذا كان الشهادة بمعنى اليمين لم يكن أهلية الشهادة شرطاً للعان، قلنا كما أن الشهادة لنفسه وتكرار أداء الشهادة غير معهود في الشرع كذلك الحلف لغيره والحلف لإيجاب الحكم أيضاً غير معهود في الشرع بل اليمين لدفع الحكم فكما أن جاز لمن له ولاية الإيجاد والإعدام والحكم كيف ما أراه شرعية هذين الأمرين في محل بعينه ابتداءً جاز له شرعية ذلك ابتداءً والشهادة لنفسه قد ورد في محكم التنزيل حيث قال الله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾<sup>(١)</sup> وقال رسول الله ﷺ حين سمع المؤذن يقول: «أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله» وأنا أشهد وأنا أشهد فشهادته بالرسالة شهادة لنفسه، وتكرار الشهادة في هذا المحل إنما شرع بدلاً عما عجز عنه من إقامة شهود الزنى وهم أربعة وعدم قبول الشهادة لنفسه عند التهمة، ولهذا يثبت عند عدمها أعظم ثبوت كما ذكرنا من شهادة الله وشهادة رسوله فلا يبعد أن يشرع الشهادة لنفسه في موضع بواسطة تأكيدها باليمين وإلزام اللعنة والغضب إن كان كاذباً والله أعلم.

جملة ﴿وَلَوْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ﴾ إما عطف على الصلة أو حال من فاعل يرمون ﴿إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ يدل من الشهداء أو صفة إن كان إلا بمعنى غير والموصول مع الصلة مبتدأ خبره ما بعده، قرأ حفص وحمزة والكسائي أربع شهادات بالرفع على أنه خبر شهادة أحدهم وقرأ الباقر على المصدر لبيان عدد المصدر، والتقدير فالواجب شهادة أحدهم أو فعلهم شهادة أحدهم أربع شهادات، وقيل شهادة أحدهم مبتدأ خبره محذوف تقديره فشهادة أحدهم أربع شهادات تدفع عنه حد القذف وبالله متعلق بشهادات لكونها أقرب وقيل بشهادة لتقدمها، وقوله: ﴿إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ أصله على أنه من الصادقين فيما رماها من الزنى أو نفي الولد أو منهما فحذفت الجار وكسرت إن وعلق اللام عنه باللام تأكيداً،

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٨.

وقيل: هو جواب قسم محذوف والجميلة القسيمة بيان للشهادة ﴿وَالْحَافِئَةُ﴾ اتفق القراء على رفعه فهو على قراءة حفص وحمزة والكسائي عطف على أربع شهادات، وعلى قراءة الباقرين عطف على قوله: ﴿شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ﴾ يعني فالواجب شهادة أحدهم أربع شهادات والواجب الشهادة الخامسة وجاز أن يكون الخامسة مبتدأ وما بعده خبره والجملة والاسمية حال ﴿أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ قرأ نافع ويعقوب أن مخففة من الثقيلة واسمه ضمير الشأن ورفع اللعنة على الابتداء والباقون أن مشددة ونصب اللعنة على أنها اسم إن وأن مع ما في حيزه بتقديره حرف الجر متعلق بالشهادة يعني والشهادة الخامسة بأن لعنة الله عليه ﴿إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ شرط مستغن عن الجزاء بما مضى.

**مسألة:** إذا قذف الرجل امرأته بالزنى أو بنفي الولد وهما من أهل اللعان على ما ذكرنا من الخلاف وطالبت به بموجب القذف وجب عليه اللعان فإن امتنع منه حبسه الحاكم عند أبي حنيفة رضي الله عنه حتى يلاعن أو يكذب نفسه فيحد حد القذف، وعند مالك والشافعي وأحمد إذا امتنع من اللعان يحد حد القذف ولا يحبس لأن موجب القذف الحد واللعان حجة صدقة والقاذف إذا قعد عن إقامة الحجة حد ولا يحبس، إلا أن الشافعي يقول إذا نكل فسق وقال مالك لا يفسق. وجه قول أبي حنيفة أن النكول دليل على الإقرار لكن فيه شبهة والحد لا يثبت مع الشبهة فيحبس حتى يلاعن أو يكذب نفسه لأنه حق مستحق عليه وهو قادر على إيفائه فيجلس به حتى يأتي بما هو عليه، وإذا لاعن الزوج وجب على المرأة اللعان عند أبي حنيفة فإن امتنعت حبسها الحاكم حتى تلاعن أو تصدقه لأن حق مستحق عليها وهي قادرة على إيفائه فتحبس فيه وعند الشافعي إذا لاعن الزوج وقعت الفرقة بينه وبين زوجته وحرمت عليه على التأييد وانتفى عنه النسب لقوله رضي الله عنه: «المتلاعنان لا يجتمعان أبداً»<sup>(١)</sup> قلنا: إنما يصدق التلاعن إلا بعد لعان المرأة أيضاً، فلا يقع الفرقة ولا يجوز التفريق إلا بعد تلاعنهما، ويجب على المرأة بلعان الرجل حد الزنى عند مالك والشافعي وأحمد ويسقط عنها حد الزنى عندهم إذا لاعنت لقوله تعالى: ﴿وَيَذَرُوا عَنْهَا الْعَذَابَ﴾ يعني حد الزنى كما في قوله تعالى: ﴿فَعَلَيْتِهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾<sup>(٢)</sup> ولقوله رضي الله عنه لامرأة هلال بن أمية «اتقي الله فإن الخامسة موجبة وإن عذاب الله أشد من عذاب الناس» ﴿أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ﴾ منصوب بالإجماع على المصدرية... ﴿شَهَادَتَيْنِ﴾

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق، باب: باب: في اللعان (٢٢٤٨).

(٢) سورة النساء، الآية: ٢٥.

بِاللَّهِ إِنَّهُ ﴿ لَمِنَ الْكٰذِبِيْنَ ﴾ أي الزوج ﴿ لَمِنَ الْكٰذِبِيْنَ ﴾ فيما رمانى به من الزنى أو من نفي الولد أو منهما ﴿ وَالْحٰسِيَةَ ﴾ قرأ الجمهور بالرفع على الابتداء وما بعده خبره أو على العطف على أن تشهد وقرأ حفص بالنصب عطفاً على ﴿ اَرْبَعُ شَهَدَاتٍ ﴾ ﴿ اَنَّ ﴾ قرأ نافع ويعقوب مخففة على أنها مصدرية والباقون مشددة ﴿ غَضِبَ اللّٰهُ عَلَيْهَا ﴾ قرأ نافع ويعقوب بكسر الضاد على أنه فعل ماضٍ من باب علم يعلم والله مرفوع على أنه فاعل للفعل والباقون بفتح الضاد بالنصب على أنه اسم إن والله بالجر على أنه مضاف إليه ﴿ اِنْ كَانَ مِنَ الصّٰدِقِيْنَ ﴾ فيما رمانى به من الزنى أو نفي الولد أو منهما، قال الشافعي لا يتعلق بلعانها إلا حكم واحد وهو سقوط حد الزنى، ولو أقام الزوج بينة على زناها لا يسقط عنها الحد باللعان فإن امتنعت من اللعان حدث عندهم، خلافاً لأبي حنيفة ح فإنه يقول: بل تحبس دائماً ما لم تلاعن أو تصدقه فإن صدقته ارتفع سبب وجوب لعانها فلا لعان ولا حد لأن التصديق ليس بإقرار قصداً بالذات فلا يعتبر في وجوب الحد بل في درئه فيندفع به اللعان ولا يجب به الحد ولو كان إقراراً... فالإقرار مرة لا يوجب حد الزنى عند أبي حنيفة ح كما مرّ فيما سبق ولم يتعين أن المراد بالعذاب في قوله تعالى: ﴿ وَيَذُرُّهَا عَنْهَا الْعَذَابَ ﴾ الحد لجواز أن يكون المراد به الحبس والحدود تندرىء بالشبهات.

مسألة: ولو صدقت المرأة الزوج في نفي الولد فلا حد ولا لعان عند أبي حنيفة رحمته الله وهو ولدهما لأن النسب إنما يتقطع حكماً للعان ولم يوجد وهو حق الولد فلا يصدقان في إبطاله والله أعلم.

قلت: والعجب من الشافعي ومن معه أن اللعان عندهم يمين ولذا لا يشترطون في الرجل أهلية الشهادة ويجوزون اللعان من العبد والكافر والمحدود في القذف واليمين هو لا يصلح لإيجاب المال فكيف يوجب لعان الرجل عند امتناع المرأة عنه عليها الرجم وهو أغلظ الحدود، والعجب من أبي حنيفة رحمته الله أنه قال: اللعان شهادات ولذا اشترط في الرجل أهلية الشهادة وقال تكرار الشهادة في هذا المحل إنما شرع بدلاً عما عجز عنه من إقامة شهود الزنى وهم أربعة وقد جعل الشارع شهادات الأربع مقام شهادة أربع من الرجال بواسطة تأكد باليمين وإلزام اللعنة، وإنه قال: إن اللعان قائم مقام حد القذف في حقه ومقام حد الزنى في حقها فلم يقل بإيجاب حد الزنى عليها بشهاداته الأربع وقد قال الله تعالى: ﴿ وَيَذُرُّهَا عَنْهَا الْعَذَابَ ﴾ والدرء لفظ خاص صريح في معنى السقوط والسقوط يقتضي الوجوب عند عدم موجبه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عذاب الله أشد من عذاب

الناس»<sup>(١)</sup> يعني الحد، ولا معنى لكون اللعان في حقها قائماً مقام حد الزنى إلا أنه إذا لاعنت سقط عنها الحد وإن امتنعت من اللعان وجب عليها الحد، لا يقال أن شهادته وحده وإن كانت قائمة مقام شهادة أربعة من الرجال لكن لا يحصل به القطع بتحقيق الزنى، وفي قيام شهادته مقام شهادتهم شبهة فيندرىء بها القذف ولا يثبت بها حد الزنى لأنها يندرىء بالشبهات لأننا نقول لا شبهة في قيام شهادته مقام شهادتهم لثبوتها بالكتاب والسنة والإجماع والقطع بتحقيق الزنى كما لا يحصل بشهادته الأربع كذلك لا يحصل بشهادة أربعة من الرجال بجواز توأطئهم على الكذب والخبر لا يوجب القطع ما لم يبلغ درجة التواتر ويكون المخبر معصوماً، والحكم بعد شهادة رجلين أو أربعة أمر تعبدى ليس مبناه على القطع بل على غلبة الظن، وغلبة الظن ها هنا فوق غلبة الظن في شهادة أربعة من الرجال بواسطة تأكد شهادته باليمين والتزام اللعنة مع كونه عدلاً جائز الشهادة وبامتناع المرأة من اللعان، ألا ترى أن توافق الأربعة على الكذب أقرب عند العقل من امتناع المرأة عن اللعان على تقدير كذب الزوج مع اعتقادها بسقوط الرجم عنها ودفع العذاب باللعان، والمراد بالشبهة التي تندرىء به الحد شبهة سوى هذه الشبهة التي لم يعتبرها الشرع من احتمال كذب الشهود الأربعة وكذب الزوج مع لعانه وامتناعها من اللعان، فالراجح عندي في اشتراط أهلية الشهادة في الزوج وكون المرأة ممن يحد قاذفها قول أبي حنيفة ح، وفي وجوب حد الزنى بعد امتناع المرأة من اللعان قول الشافعي ومن معه والله أعلم.

مسألة: قد مر فيما سبق أنه بلعان الرجل وحده يقع الفرقة بين الزوجين عند الشافعي وهذا أمر لا دليل عليه، وقال زفر وبه قال مالك وهو رواية عن أحمد أنه يقع الفرقة بتلاعنها من غير قضاء القاضي وعند أبي حنيفة وصاحبيه وأحمد لا تقع بعد تلاعنها حتى يفرق الحاكم بينهما ويجب على الحاكم تفريقهما، والفرقة تطليقة بائنة عند أبي حنيفة ومحمد وعند أبي يوسف وزفر ومالك والشافعي وأحمد فرقه فسخ وجه قولهم جميعاً أن بالتلاعن يثبت الحرمة المؤبدة كحرمة الرضاع، كما في الصحيحين عن ابن عمر أنه رضي الله عنهما قال للمتلاعنين «حسابكما على الله أحدكما كاذب لا سبيل لك عليها، قال: يا رسول الله مالي؟ قال: «لا مال لك إن كنت صدقتَ عليها فهو بما استحلتتَ من فرجها وإن كنت كذبتَ عليها فذلك أبعد فأبعد لك منها»<sup>(٢)</sup> وما رواه أبو داود في حديث سهل بن سعد

(١) الحديث هو «عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة» أخرجه مسلم في أول كتاب اللعان (١٤٩٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الطلاق، باب: قوله الإمام للمتلاعنين «إن أحدكما كاذب فهل منكما من تائب» (٥٠٠٦)، وأخرجه مسلم في أول كتاب اللعان (١٤٩٣).

مضت السنة في المتلاعنين أن يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبداً، وكذا روى الدارقطني عن علي وابن مسعود، قال الحافظ ابن حجر وفي الباب عن علي وعمر وابن مسعود في مصنف عبد الرزاق وابن أبي شيبة وروى أبو داود في حديث ابن عباس في آخر قصة هلال بن أمية أنه ﷺ فرّق بينهما وقضى بأن لا ترمي ولا ولدها، وفي الصحيحين عن ابن عمر «أن رجلاً لآعن امرأته على عهد رسول الله ﷺ فرّق ﷺ بينهما وألحق الولد بأمه»<sup>(١)</sup> وأصرح دليل على قول الجمهور أن الفرقة ليست فرقة طلاق ما أخرجه أبو داود في سننه عن ابن عباس في قصة هلال بن أمية أنه قال قضى رسول الله ﷺ: أن ليس لها عليه قوت ولا سكنى من أجل أنهما يفترقان بغير طلاق ولا متوفى عنها، قالوا: إذا ثبت بعد التلاعن الحرمة المؤبدة فلا حاجة إلى تفريق القاضي وأيضاً الحرمة المؤبدة تنافي النكاح كحرمة الرضاع فتنفسخ، وقال أبو حنيفة إن ثبوت الحرمة لا يقتضي فسخ النكاح ألا ترى أنه بالظهار يثبت الحرمة ولا ينفسخ النكاح غير أنه إذا ثبت الحرمة عجز الزوج عن الإمساك بالمعروف فيلزمه التسريح بالإحسان فإذا امتنع منه ناب القاضي منا به دفعاً للظلم دل عليه ما رواه الشيخان في حديث سهل بن سعد أنه قال عويمر بعد ما تلاعنا كذبتُ عليها يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها ثلاثاً ولم ينكر عليه النبي ﷺ في التطليق، وروى الدارقطني بسنده من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «المتلاعنان إذا افترقا لا يجتمعان أبداً». وقد طعن الشيخ أبو بكر الرازي في ثبوته عن رسول الله ﷺ لكن قال صاحب التنقيح إنساده جيد ومفهوم شرطه يستلزم أنهما لا يفترقان بمجرد اللعان وهو حجة على الشافعي على مقتضى رأيه وما قال ابن عباس قضى رسول الله ﷺ أن ليس لها قوت ولا سكنى من أجل أنهما يفترقان بغير طلاق فهذا زعم من ابن عباس وإنما المرفوع القضاء بعدم النفقة والسكنى.

قلت: الحرمة بعد التلاعن ثبتت بالإجماع أما عند الشافعي وزفر ومن معهما فظاهر وأما عند أبي حنيفة فلا لأنه لولا الحرمة فلا وجه لتفريق النبي ﷺ ولا موجب لقول أبي حنيفة ثم يفرق القاضي وهذه الحرمة ليست كحرمة الظهار، لكونها منتهية بالكفارة بل هي حرمة مؤبدة كحرمة الرضاع ولا شك أن الحرمة المؤبدة تنافي النكاح بخلاف المؤقتة فينفسخ ولا يحتاج إلى قضاء القاضي بل عليه ما قال ابن همام أنه يلزم على قول أبي يوسف أنه لا يتوقف على تفريق القاضي لأن الحرمة ثابتة قبله اتفاقاً، وقوله امتنع عن

(١) أخرجه مسلم في كتاب: اللعان (١٤٩٤).



الإمساك بالمعروف فينبوب القاضي منابه في التسريح يقتضي أن يأمر القاضي الزوج بعدا للعان أن يطلقها فإن امتنع من التطليق بفرق القاضي بينهما ولم يقل به أحد ولم يرو عن النبي ﷺ أمره بالتطليق وقول ابن عباس في حكم الرفع لكونه عالماً بكيفية قضاء رسول الله ﷺ وأما قول عويمر فمحمول على عدم علمه بوقوع الفرقة باللعان ومفهوم الشرط وإن كان حجة عند الشافعي لكن يترك العمل به للقطع على ثبوت الحرمة المؤبدة، أو يقال معنى قوله «المتلاعنان إذا افترقا لا يجتمعان أبداً» إذا افترقا من التلاعن أي فرغا كما قال أبو حنيفة في تأويل قوله ﷺ «المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا» حيث قال المراد بالتفرق تفرق الأقوال.

**مسألة:** إذا أكذب الزوج نفسه بعد التلاعن هل يجوز له أن يتزوجها؟ قال الشافعي ومالك وأحمد إذا أكذب نفسه يقبل ذلك فيما عليه لا فيما له فيلزمه حد القذف ويلحقه الولد ولا يرتفع التحريم المؤبد فلا يجوز له التزوج، وقال أبو حنيفة وهو رواية عن أحمد أنه جلد وجاز له أن يتزوجها لأنه لما حد لم يبق أهلاً للعان فارتفع حكمه المنوط به وكذلك أن قذف غيرها فحدَّ به وكذا إذا زنت فحدت لانتفاء أهلية اللعان من جهتها، قلنا: زوال أهلية اللعان لا يقتضي نفي اللعان من أصله ألا ترى أنه من قذف غيره فحدَّ حدَّ القذف ثم زنى المقذوف وحدَّ حدَّ الزنى لا يقبل شهادة القاذف بعد ذلك مع زوال أهلية المقذوف لأن يحد قاذفه، قالت الحنفية معنى قوله ﷺ «المتلاعنان لا يجتمعان أبداً» لا يجتمعان ما دامتا متلاعنين كما هو مفهوم العرفية، قلنا: معنى العرفية لا يتصور إلا إذا كان العنوان وصفاً قارراً والتلاعن وصف غير قار فلا يمكن الحكم بشرط الوصف بل المراد الذان صدر منهما اللعان في وقت من الأوقات لا يجتمعان بعد ذلك أبداً، والقول بأن معنى الحديث لا يجتمعان ما دامتا هما على تكاذبهما مصاورة على المطلوب والله أعلم.

**مسألة:** ولو كان القذف بنفي الولد نفي القاضي نسبه عنه وألحق بأمه ويتضمنه القضاء بالتفريق عند من يشترط له القضاء ويقول في اللعان أشهد بالله أنني لمن الصادقين فيما رميتك به من نفي الولد وكذا في جانب المرأة، ولو قذفها بالزنى ونفي الولد ذكر في اللعان أمرين ثم ينفي القاضي نسب الولد ويلحقه بأمه لحديث ابن عمر أن النبي ﷺ لاعن بين الرجل وامرأته فانتفى من ولدها ففرق بينهما وألحق الولد بالمرأة<sup>(١)</sup> متفق عليه.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الطلاق، باب: يلحق الولد بالملاعنة (٥٣١٥)، وأخرجه مسلم في

مسألة: وإذا قال الزوج ليس حملك مني فلا لعان عند أبي حنيفة وزفر وأحمد لعدم تيقن الحمل عند نفيه فلم يصبر قاذفاً وقال مالك والشافعي يلاعن لنفي الحمل وقال أبو يوسف ومحمد إذا جاءت بالولد لأقل من ستة أشهر وجب اللعان، ومقتضى هذا القول أنه يؤخر الأمر إلى أن تلد فإن ولدت لأقل من ستة أشهر وجب اللعان وإلا فلا وقد ورد في بعض طرق قصة هلال ما يدل على أن اللعان كأن بعد الولادة روى الشيخان في الصحيحين عن ابن عباس في قصة هلال فقال ﷺ اللهم بين ووضعت شبيهاً بالذي ذكر زوجها أنه وجد عند أهله فلا عن رسول الله ﷺ، وجه قول مالك والشافعي أن النبي ﷺ فرق بين هلال وزوجته وقضى أن لا يدعي ولدها لأب ولا ترمى ولا يرمى ولدها ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد، قال عكرمة وكان ولدها بعد ذلك أميراً على مصر وما يدعى لأب، وهذا لفظ أبي داود وفي أكثر الطرق أن امرأة هلال كانت حاملاً حين لاعنت، وروى النسائي عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ لاعن بين العجلاني وامرأته وكانت حبلى، وأخرج عبد الرزاق هكذا أيضاً وقال زوجها ما قربتها منذ عفار النخل وعفار النخل أنها لا تسقى بعد الآبار شهرين فقال ﷺ «اللهم بين» فجاءت بولد على الوجه المكروه وبهذا يظهر جواز اللعان بنفي الحمل، وأجيب بأن اللعان إنما ثبت لأن هلالاً رماها بالزنى لا بنفي الحمل وما رود في رواية وكيع عند أحمد أنه لاعن هلال بالحمل فقد أنكره أحمد وقال: إنما وكيع أخطأ فقال لاعن بالحمل وإنما لاعن رسول الله ﷺ لما جاء فشهد بالزنى ولم يلاعن بالحمل، قلت: والظاهر أنه رماها بكلا الأمرين كما يدل عليه ما ذكر البغوي عن ابن عباس وقتادة، ولو كان رماها بالزنى فحسب لم ينف رسول الله ﷺ عنه الولد مع احتمال كون العلوق بوطنه آخر من هلال غير وطىء الزاني فبحديث هلال لا يثبت جواز اللعان بنفي الحمل فقط، وكذا قول ابن عباس لا عن بين العجلاني وامرأته وكانت حبلى لا يدل على أن الرمي كان بنفي الحمل فقط، بل ما روى ابن سعد في الطبقات في ترجمة عويمر عن عبد الله بن جعفر قال شهدت عويمر بن الحارث العجلاني وقد رمى امرأته بشريك بن سحماء وأنكر حملها فلاعن بينهما رسول الله ﷺ وهي حامل فرأيتهما يتلاعنان قائمين عند المنبر ثم ولدت فألحق الولد بالمرأة وجاءت به أشبه الناس بشريك بن سمحا، وكان عويمر قد لامه قومه وقالوا امرأة لا نعلم عليها إلا خيراً فلما جاءت بشبه بشريك عذر الناس، وعاش المولود سنتين ثم مات وعاشت أمه بعده يسيراً وصار شريك بعد ذلك عند الناس بحال سوء يدل على أنه رمى امرأته بالزنى وأنكر حملها مع ذلك، ووجه قول أبي يوسف ومحمد أنه إذا نفى

الحمل وجاءت بالولد لأقل من ستة أشهر ظهر وجود الحمل عند الرمي فتحقق القذف عنده فيلاعن عليه، قال أبو حنيفة إذا لم يكن قذفاً في الحال صار كالمعلق بالشرط كأنه قال إن كنت حاملاً فليس حملك مني والقذف لا يصح تعليقه بالشرط.

**مسألة:** ولو قال زينت وحملك من الزنى تلاعنا إجماعاً لوجود القذف حيث ذكر الزنى صريحاً ولا ينفي القاضي الحمل عند أبي حنيفة رضي الله عنه، وقال الشافعي ينفيه لأن النبي صلى الله عليه وسلم نفي الولد عن هلال وقد قذفها حاملاً، قال أبو حنيفة الأحكام لا يترتب عليه إلا بعد الولادة فتمكن الاحتمال قبله والحديث محمول على أن النبي صلى الله عليه وسلم عرف وجود الحمل بطريق الوحي، قلت: وهذا القول بعيد جداً لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما كان يحكم على ظاهر الأمر حتى يقتدي به ولم يكن يحكم بالحكم الحاصل بالوحي وإلا لم يقل أحدكما كاذب ويحكم بكذب واحد معين بالوحي.

**مسألة:** إذا نفى الرجل ولد امرأته عقيب الولادة فعند الشافعي إن نفى حين سمع الولادة فوراً صح نفيه ولاعن به وإن سكت ثم نفى لاعن وثبت النسب، وقال أبو حنيفة صح نفيه حالة التهئة ولم يعين لهامدة في ظاهر الرواية وذكر أبو الليث عن أبي حنيفة تقديرها بثلاثة أيام، وروى الحسن عنه سبعة أيام وقال أبو يوسف ومحمد صح نفيه في مدة النفاس، وكان القياس أن لا يجوز النفي إلا فوراً لأن السكوت دليل الرضا إلا أنا استحسنا جواز تأخيره مدة يقع فيها التأمل لثلا يقع في نفي ولده عن نفسه أو استلحاق ولد غيره بنفسه وكلاهما حرام، عن أبي هريرة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لما نزلت آية الملاعنة «أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء ولن يدخلها الله جنته، وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه يوم القيامة وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين»<sup>(١)</sup> رواه أبو داود والنسائي والشافعي وابن حبان والحاكم وصححه الدارقطني، وفي الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص وأبي بكرة قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من ادعى أباً في الإسلام غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام»<sup>(٢)</sup>.

**مسألة:** لو كان الزوج غائباً يعتبر المدة التي ذكرناها على الأصليين بعد قدومه فعندهما

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق، باب: التغليظ في الانتفاء (٢٢٦١)، وأخرجه النسائي في كتاب الطلاق، باب: التغليظ في الانتفاء من الولد (٣٤٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الفرائض، باب: من ادعى إلى غير أبيه (٦٧٦٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم (٦٣).

قدر مدة النفاس وعنده قدر مدة قبول التهتة .

مسألة: جاز للزوج قذف زوجته علم زناها أو ظنه ظناً مؤكداً كشياع زناها بزيد مع قرينة بأن رأهما في خلوة لو أتت بولد علم أنه ليس منه بأنه لم يطأها، أو ولدت لدون ستة أشهر من وقت وطئها أو فوق سنتين، ولو ولدت لما بينهما ولم تستبرى بحیضة حرم النفى، ولو ولدت لفوق ستة أشهر من الاستبراء حل النفى .

مسألة: ولو وطئ وعزل أو علم زناها واحتمل كون الولد منه ومن الزنى حرم النفى والله أعلم .

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ يا أمة محمد ﴿وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ﴾ يعود بالرحمة على من يرجع من المعاصي بالندم والاستغفار ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما فرض عليكم من الحدود وفي غيرها، جواب لولا محذوف لتعظيمه أي لفضحك وعاجلكم بالعقوبة والله أعلم .

﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا نَحْسَبُهُمْ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِفْكِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ ﴿١٢﴾ لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَسُكَّرَ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوهُ بِاللَّيْلِ كَافِرًا يَلْعَنُونَ وَيَقُولُونَ يَا أُولَئِكَ مَا لَكُمْ بِيَوْمِ عَمْرٍؤَ وَنَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَبَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ الْآيَاتُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفُجْحَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَسْرَرُ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَهِيمٌ ﴿٢٠﴾﴾

أخرج الشيخان وغيرهما عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عائشة زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا وكلُّ حدثني طائفة من الحديث وبعض حديثهم يصدق بعضاً وإن كان بعضهم أوعى له من بعض، الذي حدثني عروة أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه

فأيتهن خرج سهمها خرج بها فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج سهمي فخرجتُ وذلك بعدما نزل الحجاب فكنتُ أحمل في هودجي وأنزل فيه، فسرنا حتى إذا فرغ رسول الله ﷺ من غزوته تلك وقفل دنونا من المدينة قافلين أذن ليلة بالرحيل فقمْتُ فمشيتُ حتى جاوزتُ الجيش، فلَمَّا قضيتُ شأني أقبلتُ إلى رحلي فلمسْتُ صدري فإذا عقد من جزع أظفار قد انقطع فرجعتُ فالتمسْتُ عقدي فجسني ابتغاؤه وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي فحملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي أركب عليه وهم يحسبون أنني فيه، وكان النساء إذ ذاك خفافاً لم يهبلن ولم يغشهن اللحم إنما يأكلن العلقمة من الطعام فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رحلوه ودفعوه وكنتُ جاريةً حديثة السن فبعثوا الجمل وساروا، ووجدتُ عقدي بعدما استمر الجيش فجئتُ منازلهم وليس بها داع ولا مجيب فتيمنتُ منزلي الذي كنت فيه فظننتُ أن القوم سيفقدوني فيرجعون إليّ، فبينما أنا جالسة في منزلي غلبتني عيني فتمتُ، وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني قد عرس وراء الجيش فأدلى فأصبح عند منزلي فرأى سواد إنسان نائم فعرفني حين رأني وكان رأني قبل الحجاب فاستيقظتُ باسترجاعه حين عرفني فخمرتُ وجهي بجلبابي، والله ما كلمني كلمةً ولا سمعتُ منه كلمةً غير استرجاعه وقد أناخ راحلته فوطيء على يدها فقمْتُ إليها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا موعرين في نحر الظهيرة فهلك من هلك في شأن وكان الذي تولى كبر الإفك عبد الله بن أبي بن سلول فقدمتُ المدينة فاشتكيْتُ حين قدمنا شهراً، والناس يفيضون في قول هل الإفك ولا أشعر بشيء من ذلك، وهو يرييني في وجعي أن لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنتُ أرى منه حين أشتكي إنما يدخل على رسول الله ﷺ فيسلم ثم يقول: كيف تيكم ثم ينصرف فذلك يرييني ولا أشعر بالسر، حتى خرجتُ حين نقهت فخرجتُ مع أم مسطح قبل المناصع وكان متبرزنا وكنا لا نخرج إلا ليلاً وذلك قبل أن يتخذ الكنف قريباً من بيوتنا وأمرنا أمر العرب الأول في البرية قبل الغائط فكنا نتأذى بالكنف أن نتخذها عند بيوتنا، قالت فانطلقتُ أنا وأم مسطح (وهي ابنة أبي دهم بن عبد مناف وأمها بنت صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق وابنها مسطح بن أثانة) فأقبلتُ أنا وأم مسطح قبل بيتي قد فرغنا من شأننا، فعثرت أم مسطح في مرطها قبل المناصع، فقالت تعس مسطح، فقلتُ: لها بش ما قلت أتسبين رجلاً شهد بدرًا؟ قالت: أي بنتاه ألم تسمعي ما قال؟ قلتُ ماذا قال فأخبرتني بقول أهل الإفك فازددت مرضاً إلى مرضي، فلما رجعتُ إلى بيتي ودخل عليّ رسول الله ﷺ فسلم ثم قال: كيف تيكم؟ قلتُ: أتأذن لي أن آتي أبوي، وأنا أريد أن

أتيقن الخبر من قبلهما فأذن لي فجئتُ أبي وقلتُ لأمي يا أمّاه ماذا يتحدث الناس؟ فقالت: يا بنية هوني عليك فوالله لقل ما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر إلا أكثرن عليها، قلتُ سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فبكيك تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم ثم أصبحتُ أبكي.

ودعا رسول الله ﷺ عليّ بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبت الوحي يستشيرهما في فراق أهله، فأما أسامة فأشار عليه بالذي يعلم من براءة أهله وفي رواية بالذي يعلم بهم في نفسه من الود فقال أسامة يا رسول الله أهلك ولا نعلم إلا خيراً، وأما عليّ فقال: لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة وإن تسأل الجارية تصدقك، فدعا بريرة فقال أي بريرة هل رأيت من شيء يريبك من عائشة؟ قالت له بريرة والذي بعثك بالحق ما رأيتُ عليها أمراً قط أغمض عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله، قالت: فقام رسول الله ﷺ على المنبر فاستعذر من عبد الله بن أبي فقال: يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي فوالله ما علمتُ على أهلي إلا خيراً ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً وما يدخل على أهلي إلا معي، قالت فقام سعد بن معاذ رضي الله عنه (أخو بني عبد الأشهل) يا رسول الله أنا أعذرُك فإن كان من الأوس اضرب عنقه وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرُك، قالت وقام رجلٌ من الخزرج وكانت أم حسان بنت عمه من فخذة وهو سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج، قالت وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً ولكن احتملته الحمية، فقال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله ولو كان من أهلك ما أحسب أن تقتله، فقام أسيد بن حضير - وهو ابن عم سعد فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتله فإنك منافق تجادل عن المنافقين، فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتتلوا ورسول الله ﷺ قائم على المنبر، قالت فلم يزل رسول الله ﷺ يخفضهم حتى سكتوا وسكت، قالت: فبكيك يومي ذلك لا يرقأ لي دمع ثم بكيك تلك الليلة لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم وأبوأي يظنان أن البكاء فالتق كبدي فبينما هما جالسان عندي وأنا أبكي استأذنت علي امرأة من الأنصار فأذنتُ لها فجلستُ تبكي معي، ثم دخل رسول الله ﷺ ثم جلس قالت: ولم يجلس عندي منذ قيل لي ما قيل قبلها وقد لبث شهراً لا يوحى إليه في شأني شيء. قالت: فتشهد ثم قال: «أما بعد يا عائشة فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا فإن كنت بريئة فسيبرئك الله وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله ثم توبي إليه فإن العبد إذا اعترف بذنب ثم تاب تاب الله عليه» فلما قضى رسول الله ﷺ مقالته قلص دمعني حتى ما

أحس منه قطرة، فقلتُ لأبي أجب رسول الله ﷺ فيما قال فقال والله ما أدري ما أقول، فقلتُ لأمي أجيبني رسول الله ﷺ فقالت والله ما أدري ما أقول، فقلتُ (وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيراً من القرآن) والله لقد عرفتُ لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في أنفسكم وصدقتم به ولئن قلتُ لكم إني بريّة والله يعلم إني بريّة لا تصدقوني ولئن اعترفتُ لكم بأمر والله يعلم إني منه بريّة لتصدقوني والله لا أجد لي ولكم مثلاً إلا كما قال أبو يوسف: فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون ثم تحولت فاضطجعتُ على فراشي، قالت: وأنا حينئذ أعلم أنني بريّة وإن الله مبرئني ببراءتي ولكن ما كنت أظن إن الله منزل في شأني وحيّاً يُتلى ولشأنني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بأمر يُتلى ولكن أرجو أن يرى رسول الله ﷺ في النوم رؤياً يبرئني الله بها، فوالله ما رام رسول الله ﷺ مجلسه ولا خرج من أهل البيت أحد حتى أنزل الله على نبيه فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء.

حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في يوم شات من ثقل القول الذي ينزل عليه، فلما سري عنه سري عنه وهو يضحك وكان أول كلمة تكلم بها أن قال: أبشري يا عائشة أما الله فقد برك، فقالت لي أمي قومي إليه فقلتُ: والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله وهو الذي أنزل براءتي<sup>(١)</sup>.

وأنزل الله ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ عشر آيات، والإفك أبلغ ما يكون من الكذب وهو في الأصل الصرف والقلب وذلك أن عائشة كانت تستحق الثناء والدعاء لما كانت عليه من الحصانة والشرف ولما كانت بنتاً للصديق زوجاً للرسول ﷺ للمؤمنين واجبة الإكرام والاحترام فمن رماها بسوء قلب الأمر عن وجهه غاية القلب ﴿عُصْبَةٌ﴾ وهي جماعة من الناس من العشرة إلى الأربعين لا واحد لها من لفظها كذا في النهاية ﴿مَنْكُرٌ﴾ يعني من المؤمنين، روى البخاري وغيره عن عائشة كانت تقول: أما زينب بنت جحش فعصمها الله بدینها لم تقل إلا خيراً وأما أختها حمنة فهلكت فيمن هلك، وكان الذي يتكلم مسطح وحسان بن ثابت وعبد الله بن أبي المنافق وهو الذي كان يستوشيه ويجمعه، وقال البغوي قال عروة لم يسم من أهل الإفك إلا حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وحمنة

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: قول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا﴾ (٤٧٥٧)، وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: في حديث الإفك وقبول توبة القاذف (٢٧٧٠).

بنت جحش في ناس آخرين لا علم لي بهم غير أنهم عصبية كما قال الله تعالى، قال عروة وكانت عائشة تكره أن يسب عندها حسان وتقول إنه الذي قال:

فلإن أبي وأمي وأولادي وعرضي لعرض محمد منكم وفاء  
﴿لَا تَحْسَبُوهُ﴾ خطاب للنبي ﷺ والمؤمنين غير العصبية فإن شتم عائشة كان راجعاً إلى النبي ﷺ فيسوءه ويسوء جميع المؤمنين فإن كان أبوهم ﷺ يعني لا تزعموه ﴿شَرًّا لَكُمْ﴾ حيث يأمركم على ذلك ويظهر كرامتكم على الله وينزل على رسوله في براءتها وتعظيم شأنها وتهويل الوعيد لمن تكلم بالإفك ما يتلى في المحاريب إلى يوم القيامة، وجملة لا تَحْسَبُوهُ مستأنفة كأنه في جواب ما شأن هذا الإفك، أو معترضة للتسلية ﴿لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ﴾ أي من العصبية الكاذبة ﴿مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ﴾ أي جزاء إثمه على مقدار خوضه فيه كان بعضهم افتري وأحب أن يشيع وبعضهم تكلم به بعد ما سمع من غيره وبعضهم ضحك ولم يتكلم وبعضهم سكت من غير رد، الموصول فاعل للظرف أو مبتدأ خبره الظرف المقدم عليه والجملة صفة لعصبية وخبر ثان لأن.

قال البغوي: روي أن النبي ﷺ أمر بالذين رموا عائشة فجلدوا الحدود جميعاً ثمانين ثمانين، قلت بالحد والفضيحة جزاؤهم في الدنيا وجزاؤهم في الآخرة على ما أراد الله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ قرأ يعقوب بضم الكاف والعامه بكسرها قال الكسائي هما لغتان أي تحمّل معظمه يعني بداه وأذاعه عداوة لرسول الله ﷺ وتعبيراً للمؤمنين، قال البغوي روى الزهري عن عائشة ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ قالت هو عبد الله بن أبي بن سلول والعذاب العظيم هو النار في الآخرة، وروى ابن أبي مليكة عن عروة عن عائشة في حديث الإفك قالت: ثم ركبتُ وأخذ صفوان بالزمام فمررنا بملاً من المنافقين وكانت عادتهم أن ينزلوا منتبذين من الناس فقال عبد الله بن أبي رئيسهم من هذه؟ قالوا عائشة قال: والله ما نجت منه وما نجا منها، وقال: امرأة نبيكم باتت مع رجل حتى أصبحت ثم جاء يقود بها، وقيل: المراد بالذي تولى كبره عبد الله بن أبي بن سلول وحسان ومسطح وحمنة وهذا القول ضعيف ولو كان كذلك لقال الله تعالى: والذين تولوا كبره وأيضاً كان مسطح وحسان ممن شعد بدرأ وقد غفر الله لأهل بدر ما تقدم من ذنبهم وما تأخر وقد قال رسول الله ﷺ لأهل بدر «اعملوا ما شئتم فإن الله قد غفر لكم» وقد قال الله تعالى في حق جميع الصحابة ﴿وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى﴾<sup>(١)</sup> يعني الجنة، وهذه الآية لا

(١) سورة الحجرات، الآية: ١١.



ينافي العذاب لأن دخول الجنة قد يكون بعد التعذيب، وقال قوم هو حسان بن ثابت. روى البخاري عن مسروق قال دخلتُ على عائشة وعندها حسان بن ثابت ينشرها شعراً يشبب بأبيات له:

حصان رزان ما تُزَنُّ بريبةً      وتصبح غرثى من لحوم الغوافل

فقال له عائشة لكنك لست كذلك قال مسروق فقلت لها لم تأذني له أن يدخل عليك وقد قال الله: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾؟ قالت: وأيُّ عذاب أشد من العمى وقد كان يرد عن رسول الله ﷺ يعني كان يهجو المشركين إذا كانوا يهجون رسول الله ﷺ، وعلى هذا المراد بالعذاب العظيم عذاب الدنيا ولكن الصواب هو الأول.

﴿تَوَلَّى﴾ هلا ﴿إِذْ سَمِعْتُوهُ﴾ أي حديث الإفك من المنافقين أيها العصبة المؤمنة ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ﴾ أي بأهل دينهم من المؤمنين والمؤمنات يعبر من أهل الدين بالأنفس كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِينِكُمْ ثُمَّ﴾<sup>(٣)</sup> وقوله تعالى: ﴿فَسَلِمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾<sup>(٤)</sup> لأن المؤمنين وأهل كل دين من الأديان كنفس واحدة ﴿خَيْرًا﴾ كان حق الكلام لولا إذ سمعتموه ظننتم بأنفسكم خيراً فعدل من الخطاب إلى الغيبة مبالغة في التوبيخ وإشعاراً بأن الإيمان يقتضي حسن الظن بالمؤمنين والكف عن الطعن فيهم وذنب الطاعنين عنهم كما يذبون عن أنفسهم، وإنما جاز الفصل بين لولا وفعله بالظرف لأنه نازل منزلته من حيث إنه لا ينفك عنه ولذلك يتسع فيه ما لا يتسع فيغيره، وإنما قدم الظرف لأن ذكر الظرف أهم فإن التخصيص على أن لا يخلو بأوله ﴿وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ﴾ كما يقول المستيقن المطلع على الحال لأن الإيمان سبب للمدح والتعظيم، فمن أتى بالسب والطعن فقد أفك الأمر وقلبه وصار عاصياً فاسقاً بالافتراء أو الغيبة وشهادة الفاسق غير مقبولة.

مسألة: من هنا يظهر أن حسن الظن بالمؤمنين واجب لا يجوز تركه ما لم يظهر بدليل شرعي خلاف ذلك.

(١) سورة النساء، الآية: ٢٩.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٨٤.

(٣) سورة النور، الآية: ٦١.

﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيَّ﴾ أي على ما زعموا ﴿بِأَرْبَعَةِ شَهَدَاءَ﴾ حتى يجب الحد على المقذوف ﴿فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا﴾ الأربعة ﴿فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَذِبُونَ﴾ في ادعائهم الحسبة فإن من رمى أحداً بالفاحشة فإن أتى بالشهداء (حتى حد المقذوف) يحتمل كون إرادته بالرمي الزجر عن المعاصي وإن لم يأت بالشهداء فلا وجه لقتله إلا إشاعة الفاحشة على المسلم دون إقامة حد شرعي فهو كاذب في دعواه الحسبة، وقيل: معنى الآية: فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ أي في حكمه وشريعته كاذبون حتى أوجب عليهم حد القذف فعلى هذا الظرف متعلق بمضمون قوله تعالى: ﴿فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَذِبُونَ﴾ والمعنى فإذا لم يأتوا بأربعة شهداء يقام عليهم الحد لكونهم من الكاذبين حكماً، قال البغوي روي عن عائشة أنه لما نزلت هذه الآيات حدَّ النبي ﷺ أربعة نفر عبد الله بن أبي وحسان بن ثابت ومسطح بن أثانة وحمنة بنت جحش.

﴿وَلَوْلَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ أيها المؤمنون بالنبي ﷺ ﴿وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا﴾ بأنواع النعم التي من جملتها التوفيق للإسلام وإدراك صحبة النبي ﷺ التي هي مانعة من نزول العذاب والإمهال والتوبة ولولا فضله ورحمته في ﴿وَالْآخِرَةِ﴾ حتى وعدكم فيها بالعفو والمغفرة والحسنى إلى الجنة ﴿لَمَسَكْرٌ﴾ أيها العصابة في الدنيا والآخرة ﴿فِي مَا أَفْضَضْتُمْ﴾ أي لأجل ما خضتم ﴿فِيهِ﴾ من الإفك، قيل الإفاضة بمعنى الإشاعة يقال خبر مستفيض أي شائع ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ كما مس عاداً وشمود وقوم لوط والمؤتفكات في الدنيا ما أوجب الاستئصال وفي الآخرة ما لا انقطاع له ولا عذاب فوقه، هذه الآية في شأن المؤمنين من أهل الإفك وبهذا يظهر أن قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ بأهل النفاق منهم وهو عبد الله بن أبي ومن كان معه من المنافقين كزيد بن رفاعة فإن لولا لامتناع الشيء لوجود غيره، فهذه الآية تدل على امتناع العذاب لوجود الفضل والرحمة وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ يدل على ثبوت العذاب لهم ﴿إِذْ﴾ ظرف لمسكم أو أفضتم ﴿تَلْقَوْنَهُ﴾ حذفت إحدى التاءين من تلقونه ﴿بِالَّذِينَ كَفَرْتُمْ﴾ أي يأخذه بعضكم من بعض بالسؤال عنه، قال الكلبي وذلك أنا لرجل منهم يلقي الرجل فيقول بلغني كذا وكذا يعني فماذا شأنه فيتلقونه تلقياً، وقال مجاهد يرويه بعضهم من بعض، وقال الزجاج تلقاه بعضكم من بعض وقرأت عائشة إذ تلقونه بكسر اللام وتخفيف القاف من وَلِقَ يَلِيقُ وَلِقَاءُ بمعنى الكذب ﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ أي تقولون كلاماً مختصاً بالأفواه لا مصداق لها في الخارج وليس لكم به علم لأن العلم فرع الوجود في الخارج ﴿وَتَحْسَبُونَهُ﴾

أي خوضكم في الإفك ﴿هَيِّنًا﴾ سهلاً لا تبعة له ﴿وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ يعني والحال أنه عند الله عظيم في الوزر واستجرار العذاب فإن قذف المحصنات من كبائر الذنوب وعامة العذاب بما صدر من الألسن لاسيما ما فيه هتك حرمة الرسول، عن معاذ بن جبل قال: قلت: يا رسول الله: «أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار قال: «لقد سألت عن عظيم وإنه ليسير على من يسر الله عليه تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت، ثم قال ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جنة والصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار وصلاة الرجل في جوف الليل ثم تلا: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حتى بلغ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ ثم قال: ألا ذلك برأس الأمور وعموده وذروة سنامه؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد، ثم قال: ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟ قلت: بلى يا رسول الله فأخذ بلسانه وقال كف عليك هذا، قلت: يا نبي الله وإنما مؤاخذون بما نتكلم به؟ قال: ثكلتك أمك يا معاذ وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم»<sup>(١)</sup> رواه أحمد والترمذي وابن ماجه ﴿وَلَوْلَا﴾ هلا ﴿إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾ أيها المؤمنون هذا الإفك والكلام الباطل من المنافقين ﴿قُلْتُمْ﴾ رداً عليهم فصل بين لولا ولا وفعله بالظرف لأن يتسع فيه ما لا يتسع في غيره، وفائدة تقديم الظرف بيان أن الواجب هذا القول على فور الإسماع بالإفك فلما كان ذكر الوقت أهم قدم به ﴿مَا يَكُونُ لَنَا﴾ أي ما يصح ولا ينبغي لنا ﴿أَنْ تَتَكَلَّمُ بِهَذَا﴾ يجوز أن يكون الإشارة بهذا إلى المخصوص وأن يكون إلى نوعه، فإن تعرض الصديقة بن الصديق حرم رسول الله ﷺ أشد على النفوس السليمة مع أن قذف أحد من المحصنين محرم شرعاً يوجب الفسق والجلد ورد الشهادة أبداً ﴿سُبْحَانَكَ﴾ اللهم يعني تنزهه الله تعالى من أن يكون حرم نبيه فاجرة فإن فجورها يرجع بالسوء والسباب إلى الزوج، والنبى مبعوث إلى الكفار ليدعوهم فيجب أن لا يكون معه ما ينفرهم عنه فجاز أن يكون امرأة النبي كافرة كما كانت امرأة نوح وامرأة لوط ﷺ ولا يجوز أن يكون فاجرة فهذا تقرير لما قبله وتمهيد لقوله: ﴿هَذَا بُهْتَنٌ﴾ أي زور يبهت من يسمع ﴿عَظِيمٌ﴾ لعظمة المبهوت عليه فإن حقارة الجنايات وعظمتها باعتبار المجني عليه

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في حرمة الصلاة (٢٦١٦)، وأخرجه ابن ماجه

في كتاب: الفتن، باب: كف اللسان في الفتنة (٣٩٧٣).

﴿يَعْظُمُ اللَّهُ﴾ الوعظ زجر مقترن بتخويف وقال الخليل هو التذكير بالخير فيما يرق له القلب يعني يذكركم الله وعقابه ويخوفكم في أن فَإِنَّهُ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ ﴿ لمثل هذا القول القبيح واستماعه ﴿أَبْدًا﴾ ما دتمت أحياء أو المعنى يزجركم ويخوفكم من مثل هذا القول كراهة أن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أبدأ وقال مجاهد ينهاكم الله ن تعودوا لمثله أبدأ وجملة يعظكم صفة لبهتان عظيم أو معترضة ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ شرط مستغن عن الجزاء بما مضى يعني إن كنتم مؤمنين فاتعظوا ولا تعودوا لمثله أبدأ فإن الإيمان يمنع عنه فمن سب عائشة وهم الروافض ليسوا مؤمنين ﴿وَيَبِّئُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾ الدالة على الشرائع من الأوامر والنواهي ومحاسن الآداب والأخلاق ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بالمحاسن والمقايح فيأمر بالمحاسن وينهى عن المقايح أو عليم بالأحوال كلها بأمرع اثثة وبراءتها وأمر القاذفين وكذبهم ﴿حَكِيمٌ﴾ في تدبيره لا يجوز نسبة السوء إلى نبيه ولا يقرره عليها .

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾ وهي ما قبح جداً ﴿فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴿بِالنَّارِ﴾ وَاللَّهُ يَعْلَمُ ﴿فِي الضَّمَائِرِ مِنَ الْحِسْبَةِ أَوْ إِشَاعَةِ الْفَاحِشَةِ فَيُعَذِّبُ مَنْ يَرِيدُ إِشَاعَةَ الْفَاحِشَةِ وَأَنْتُمْ﴾ أَيُّهَا النَّاسُ ﴿لَا تَعْلَمُونَ﴾ ذَلِكَ فَعَلَيْكُمْ اتِّبَاعُ ظَاهِرِ الْأَمْرِ فَمَنْ كَذَفَ وَكَانَ لَهُ شُهُودٌ أَرْبَعَةٌ فَأَحْسَنُوا الظَّنَّ بِهِ وَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا أَظْهَرَ أَمْرَ الزُّنَى حِسْبَةَ لِإِقَامَةِ حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللَّهُ وَإِخْلَاءِ الْعَالَمِ عَنِ الشَّرِّ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ الشُّهُودَ فَاعْلَمُوا أَنَّهُ يَحِبُّ إِشَاعَةَ الْفَاحِشَةِ حَيْثُ لَا يُمْكِنُ إِقَامَةُ الْحَدِّ فَعَذَّبُوهُ بِحَدِّ الْقَذْفِ وَهُوَ فِي حُكْمِ اللَّهِ مِنَ الْكَاذِبِينَ حَتَّى أَوْجِبَ عَلَيْهِ حَدَّ الْمَفْتَرِينَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا فِي الْوَاقِعِ ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْخَائِضُونَ فِي أَمْرِ عَائِشَةَ ﴿وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ بِكُمْ لَعَذَّبَكُمْ فِي الدُّنْيَا بِالِاسْتِثْصَالِ وَفِي الْآخِرَةِ بِالنَّارِ الْمُؤَبَّدَةِ لَكِنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَكُمْ بِبِرَّةِ صَاحِبَةِ نَبِيِّهِ ﷺ مَعَ الْإِيمَانِ حَذَفَ جَوَابَ لَوْلَا اسْتِغْنَاءً بِذِكْرِهِ مَرَّةً، وَكَرَّرَ التَّخْوِيفَ وَالِامْتِنَانَ لِلدَّلَالَةِ عَلَى عَظَمِ الْجَرِيمَةِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَرَادَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾ الْآيَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي وَأَصْحَابَهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا الْحَدِّ وَفِي الْآخِرَةِ النَّارِ الْمُؤَبَّدَةِ وَأَرَادَ بِقَوْلِهِ: لَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ مَسْطَحًا وَحَسَانًا .

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتَ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُرَكِّي مِنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٦١) وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى

وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْمُوا وَلْيَصَفَحُوا أَلَا يُحِشُونَ أَنَّ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ  
رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ  
عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ يُوقِفُهُمُ اللَّهُ  
دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴿٢٥﴾ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ  
وَالْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ  
كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَذِعُوا خُطُوبَ الشَّيْطَانِ﴾ أي أثاره بإشاعة الفاحشة، قرأ نافع  
والبزي وأبو عمرو وأبو بكر وحمزة خطوات بسكون الطاء والباقون بضمها وقرئ بفتح  
الطاء ﴿وَمَنْ يَبْغِ خُطُوبَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْتُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ أي ما أفرط قبحه عقلاً ونقلاً ﴿وَالْمُنْكَرِ﴾  
أي ما أنكره الشرع، بيان لعله النهي عن اتباعه ﴿وَلَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ﴾ أيها  
المؤمنون من العصبية بتوفيق التوبة الماحية للذنوب وشرع الحدود المكفرة لها ﴿مَا زَكَّيْكُمْ﴾ ما  
طهر من معصية الإفك ﴿مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ﴾ من زائدة ومحلها الرفع ﴿أَبْدَأُ﴾ آخر الدهر ﴿وَلَكِنَّ  
اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾ بحمله على التوبة وقبولها ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لمقالهم ﴿عَلِيمٌ﴾ بنياتهم.

روى الشيخان وغيرهما في حديث الإفك قال أبو بكر الصديق (وكان ينفق على  
مسطح بن أثانة لقربته منه وفقره) والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة  
ما قال فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ﴾<sup>(١)</sup> أي لا يحلف افتعال من الألية بمعنى القسم أو  
المعنى لا يقصر من الألو بمعنى التقصير، والأولى ها هنا معنى القسم لما ذكرنا أن أبا  
بكر كان قد أقسم ويؤيده قراءة أبي جعفر ولا يتأل بتقديم التاء وتأخير الهمزة من التفعيل  
من الألية أولوا الفضل في الدين وهو الظاهر كيلا يلزم التكرار بقوله والسعة ولأن النهي  
إنما هو لأهل الفضل في الدين نظراً إلى منزلتهم وفضلهم وإلا فترك بذل ماله في مقابلة  
الإيذاء ليس بمحرم مؤثم ﴿مِنْكُمْ﴾ يعني أبا بكر وأمثاله وفيه دليل على فضل أبي بكر  
وشرفه، أو المعنى ولا يترك أولوا الفضل منكم ﴿وَالسَّعَةِ﴾ يعني الغنا في الدنيا فإن النفقة  
عن ظهر غني ﴿أَنْ يُؤْتُوا﴾ أي على أن يؤتوا أو في أن يؤتوا ﴿أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يعني مسطحاً وأمثاله فهي صفات لموصوف واحد أي ناساً جامعين لهذه

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأيمان والنذور، باب: اليمين فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب

(٦٦٧٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: في حديث الإفك وقبول توبة القاذف (٢، ٧٠).

الصفات أو الموصوفين أقيمت الصفات مقام موصوفها فيكون أبلغ في تعليل المقصود لأن مسطحاً كان مسكيناً مهاجراً بديراً ابن خالة أبي بكر ﴿وَلْيَعْفُوا﴾ ما فرط منهم ﴿وَلْيَصْفَحُوا﴾ بالإغماض عنه ﴿أَلَا يُحِبُّونَ﴾ يا أولي الفضل والسعة ﴿أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ ما فرطتم في جنب الله لأجل عفوكم وصفحكم وإحسانكم إلى من أساء إليكم ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ مع كثرة آلائه وحقوقه وكمال قدرته على الانتقام فتخلقوا بأخلاقه، روى الشيخان وغيرهما في ذلك القصة أنه لما نزل هذه الآية، قال أبو بكر والله إني أحب أن يغفر الله لي ورجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه قال والله لا أنزعها منه أبداً، عن ابن عمر قال رسول الله ﷺ: «ليس الواصل المكافئ ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها»<sup>(١)</sup> رواه البخاري قال ابن عباس والضحاك أقسم ناس من الصحابة منهم أبو بكر أن لا يتصدقوا على رجل تكلم بشيء من الإفك ولا ينفعوهم فأنزل الله هذه الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْعَفِيفَاتِ﴾ عن الفاحشة اللائي لا تقع الفاحشة في قلوبهم ﴿الْمُؤْمِنَاتِ﴾ بالله ورسوله ﴿لِعَمْتُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ لما طعنوا فيهن كذباً ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ في نار جهنم ولهذا حكم كل قاذف قذف محصنة مؤمنة غافلة وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ﴾ الآية حكم كل قاذف محصنة غافلة كانت أو لا، فالجلد وعدم قبول الشهادة حكم كل قاذف سواء كان في قذفه صادقاً لم يجد الشهود أو كان كاذباً واللعن يختص بمن قذف كاذباً فإن المقدوفة غافلة عما افتري عليها فإن جريمته أعظم وأكبر لكنه لا يستلزم الكفر إذ اللعن منها ما يستحقه بعض من ارتكب الكبائر دون الكفر كقاتل النفس عمداً، وقال مقاتل: هذا الحكم خاص في عبد الله بن أبي ومطمح نظره أن اللعن يختص بالكفار، أخرج الطبراني عن خصيف قال: قلت لسعيد بن جبير أيهما أشد الزنى أو القذف؟ قال: الزنى، قلت: إن الله يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْعَفِيفَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لِعَمْتُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ قال ذلك لعائشة خاصة، وفي إسناده يحيى الحماني ضعيف وكذا ذكر البغوي عن خصيف، وروي عن العوام بن حوشب عن شيخ من بني كاهل عن ابن عباس قال هذه في شأن عائشة وأزواج النبي ﷺ خاصة ليس فيها توبة، ومن قذف امرأة مؤمنة فقد جعل الله له توبة ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ فجعل لهؤلاء توبة ولم يجعل لأولئك توبة، وكذا أخرج الطبراني عن الضحاك بن مزاحم أن الآية في نساء النبي ﷺ خاصة وقال الآخرون نزلت هذه الآية في أزواج النبي ﷺ وكان ذلك كذلك حتى نزلت

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: ليس الواصل بالمكافئ (٥٩٩١).

الآية التي في أول السورة: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فأنزل الله الجلد والتوبة، قلت: ومبنى هذه الأقوال أمران:

أحدهما: أن سبب نزول الآية كان قصة الإفك.

وثانيهما: أن اللعن لم يرد في شيء من المعاصي غير الكفر لكن خصوص السبب لا يقتضي تخصيص عموم الآية والعبرة لعموم اللفظ، واللعن قد ورد على بعض الكبائر كقتل النفس عمداً وعدم ذكر التوبة والمغفرة في هذه الآية لا يقتضي عدم قبول التوبة وعدم المغفرة مطلقاً وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(١)</sup> فلا وجه لتخصيص عموم الآية والله أعلم.

﴿يَوْمَ تَشْهَدُ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالياء التحتانية لتقدم الفعل والفصل والباقون بالتاء الفوقانية والظرف متعلق بما في لهم من معنى الاستقرار لا للعذاب لأنه موصوف ﴿عَلَيْهِمْ أَسْنُنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَمْعَلُونَ﴾ روى ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي موسى الأشعري قال: «يدعى المؤمن للحساب يوم القيامة فيعرض عليه ربُّه عمله فيما بينه وبينه فيعترف ويقول: أي رب عملتُ عملتُ فيغفر الله ذنوبه ويستره منها، قال فما على الأرض خليفة يرى من تلك الذنوب شيئاً وتبدوا حسناته فرؤوا الناس كلهم يرونها، ويدعى الكافر والمنافق للحساب فيعرض عليه ربُّه عمله فيجحده فيقول: أي رب وعزتك لقد كتب عليّ هذا الملك ما لم أعمل فيقول الملك أما عملت كذا في يوم كذا في مكان كذا؟ فيقول: لا وعزتك فإذا فعل ذلك ختم على فيه، قال أبو موسى فإني أحسب أول ما ينطق منه فخذة اليمنى ثم تلا ﴿أَلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ﴾ الآية، وأخرج أبو يعلى والحاكم وصححه عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ نحوه، وأخرج أحمد بسند جيد والطبراني عن عقبة بن عامر سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن أول عظم من الإنسان يتكلم يوم يختم على الأفواه فخذة من الرجل الشمال» وأخرج أحمد والنسائي والحاكم وصححه والبيهقي عن معاوية بن حيدة عن النبي ﷺ قال: «يجيئون يوم القيامة على أفواههم فأول ما يتكلم من الآدمي فخذة وكفه» وروى مسلم عن أبي هريرة حديثاً طويلاً في رؤية الله سبحانه وفيه: «ينطق فخذة ولحمه وعظمه بعمله وذلك المنافق الذي يسخط الله عليه»<sup>(٢)</sup> فإن قيل قال الله

(١) سورة النساء، الآية: ٤٨.

(٢) أخرجه مسلم في أول كتاب: الزهد والرقائق (٢٩٦٨).

سبحانه ها هنا ﴿تَشْهَدُ عَلَيْهِمُ أَلْسِنُهُمْ﴾ وقال في موضع آخر: ﴿أَلَيْمٌ نَحْتُمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكْمَلْنَا أَيْدِيَهُمْ﴾<sup>(١)</sup> فما وجه التطبيق؟ قلنا: المراد بقوله نختم على أفواههم أنهم لا ينطقون بإرادتهم وذلك لا ينافي شهادة الألسنة عليهم من غير اختيارهم والله أعلم، قال القرطبي وإنما يشهد الأعضاء على من قرأ كتابه ولم يعترف بما فيه وجحد وخاصم فيشهد عليه جوارحه بسيئاته، قلت: فهذه الآية تدل على أن ما سبق من الآية في عبد الله بن أبي كما قال قتادة والله أعلم.

﴿يَوْمَ يُؤْقِرُ اللَّهُ ذِيهِمُ الْحَقُّ﴾ أي جزاءهم الواجب، وقيل: حسابهم العدل ﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ أي الثابت الموجود بذاته موجد الأشياء كلها جواهرها وأعراضها قيوم الحقائق بأسرها وجودات ما سواه كأنها ظلال لوجوده المتأصل الظاهر ألوهيته لا يشاركه في ذلك غيره ولا يقدر على الثواب والعقاب سواه أو ذو الحق البين أي الظاهر عدله أو المبين ما كان يعدهم في الدنيا، قال ابن عباس وذلك أن عبد الله بن أبي كان يشك في الدين فيعلم يوم القيامة: ﴿أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ قلت: لعل معنى قول ابن عباس ﷺ أن الناس لاسيما الكفار منهم يزعمون لله وجوداً موهوماً حتى ليسندون الحوادث إلى الدهر أو الكواكب أو نحو ذلك ويحسبون النفع والضرر من العباد لا يخافون الله كما يخافون سلاطين الدنيا، فإذا كان يوم القيامة يبدأ لهم: ما لم يكونوا يحتسبون ويعلمون أن الله هو الحق المبين.

﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ قال أكثر المفسرين معناه الخبيثات من الكلمات يعني كلمات الذم والتحقير والشتم ونحو ذلك يستحقها الخبيثون من الناس والخبيث من الناس يستحقون الذم ونحو ذلك والطيبات من الكلمات من المدح والثناء والدعاء يستحقها الطيبون والطيبون يستحقون الطيبات فعائشة تستحق الثناء والصلاة والسلام والدعاء دون ما قيل فيه من الإفك ﴿أُولَئِكَ﴾ يعني عائشة وأمثالها ﴿مُبْرَأُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ فيهم أهل الإفك من الكلمة الخبيثة، وقال الزجاج الخبيثات من الكلمات ككلمة الكفرو الكذب وسب الصحابة وأهل البيت وقذف المحصنات وأمثال ذلك للخبيثين من الناس نحو عبد الله بن أبي لا يتكلم بها الطيبون والخبيثون خلقوا وجبلوا لتلك الكلمات الخبيثة والطيبات من الكلمات كذكر الله وتلاوة

(١) سورة يس، الآية: ٦٥.



القرآن والصلاة والسلام على النبي وأهل بيته والدعاء بالمغفرة للمؤمنين والمؤمنات ميسر للطيبين من الناس والطيبون من الناس خلقوا مستعدين للطيبات من الكلمات، (أولئك يعني الطيبين من الناس مبرؤون) من ارتكاب ما قاله أهل الإفك ونحو ذلك فهو ذم للقاذفين ومدح للذين برأهم الله، وقال ابن زيد الخبيثات من النساء للخبيثين من الرجال يعني غالباً والخبيثون من الرجال للخبيثات من النساء، والطيبات من النساء للطيبين من الرجال والطيبون من الرجال للطيبات من النساء يعني في الأغلب . . . فعائشة طيبة ولذلك اختارها الله تعالى لزدواج رسوله الطيب الطاهر ﷺ: أولئك يعني عائشة وأمثالها مبرؤون مما يقول فيهم أهل الإفك ولو لم تكن عائشة طيبة لما صلحت لمصاحبة النبي ﷺ فكأن هذه الآية بمنزلة البرهان على كذب أهل الإفك، عن هند بن أبي هالة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أبى أن أتزوج أو أزوج إلا أهل الجنة» رواه ابن عساکر **﴿لَمْ﴾** يعني لعائشة وأمثالها من المؤمنين الطيبين **﴿مَغْفِرَةٌ﴾** من الذنوب **﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾** يعني الجنة، قال البغوي روي أن عائشة **﴿لَنَا﴾** كانت تفتخر بأشياء أعطيتها ولم تعط امرأة غيرها منها أن جبرائيل أتى بصورتها في خرقه من حرير وقال: هذه زوجتك<sup>(١)</sup> قلت: رواه الترمذي عن عائشة وروي أنه أتى بصورتها في راحته وأن النبي ﷺ لم يتزوج بكرة غيرها وقبض رسول الله ﷺ ورأسه في حجرها ودفن في بيتها وكان ينزل عليه الوحي وهو معها في لحافه ونزلت براءتها من السماء وإنها ابنة خليفة رسول الله ﷺ وصديقة طيبة ووعدت مغفرةً ورزقاً كريماً، وكان مسروق إذا روى عن عائشة قال حدثني الصديقة ابنة الصديق حبيبة رسول الله ﷺ المرأة من السماء، قال البيضاوي ولو فتشت وعيدات القرآن لم تجد أغلظ مما نزل في إفك عائشة **﴿لَنَا﴾** في الصحيحين عن عائشة قالت: «قال لي رسول الله ﷺ: «أريتك في المنام ثلاث ليال يجيء بك الملك في سَرَقَةٍ من حرير فقال لي هذه امرأتك فكشفت عن وجهك الثوب فإذا أنت هي فقلت إن يكن هذا من عند الله يمضيه»<sup>(٢)</sup> وفي الصحيحين عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا عائشة هذا جبرائيل يقرؤك السلام قلت: وعليه السلام ورحمة الله قالت: وهو يرى ما لا أرى» وعنهما قالت: إن

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: فضل عائشة رضي الله عنها (٣٨٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، باب: تزويج النبي ﷺ عائشة وقدمها المدينة وبنائه بها (٣٨٩٥)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رضي الله عنها (٢٤٣٨).

الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة رسول الله ﷺ، وقالت إن نساء رسول الله ﷺ كن حزينين فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء رسول الله ﷺ فكلمه حزب أم سلمة فقلن لها كلمي رسول الله ﷺ يكلم الناس فيقول من أراد أن يهدي إلى رسول الله ﷺ فليهد إليه حيث كان، فكلمته فقال: «لا تؤذيني في عائشة فإن الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة» قالت: أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله، ثم إنهن دعون فاطمة رضي الله عنها وعنهن فأرسلن إلى رسول الله ﷺ فكلمته فقال: يا بنيه ألا تحبين ما أحب؟ قالت: بلى، قال: «فأحبي هذه» متفق عليه، وفي الصحيحين من حديث أبي موسى «وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام»<sup>(١)</sup> وعن أبي موسى قال ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علماً<sup>(٢)</sup>، رواه الترمذي، وعن موسى بن طلحة قال: ما رأيت أحداً أفصح من عائشة، رواه الترمذي. قال البيضاوي برأ الله أربعة بأربعة برأ يوسف بشاهد من أهل زليخا وموسى من قول اليهود فيه بالحجر الذي ذهب بثوبه ومريم بإنطاق ولدها وعائشة بهذه الآيات مع تلك المبالغات وما ذلك إلا لإظهار منصب الرسول ﷺ وإعلاء منزلته، قلت وإظهار منزلتها من الله ورسوله ﷺ والله أعلم.

أخرج الفريابي وابن جرير عن عدي بن ثابت قال: جاءت امرأة من الأنصار فقالت: يا رسول الله إني أكون في بيتي على حال لا أحب أن يراني عليها أحد وإنه لا يزال يدخل عليّ رجل من أهلي وأنا على تلك الحال فكيف أصنع؟ فنزلت.

﴿يَتَأْتِيهَا الدِّينَ ءَامِنًا لَا تَدْخُلُهَا بِيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٧٧﴾ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ آرِجِعُوا فَآرِجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٧٨﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٧٩﴾﴾

(١) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب: فضل عائشة رضي الله عنها (٣٧٧٠)،

وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رضي الله عنها (٢٤٤٦).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: فضل عائشة رضي الله عنها (٣٨٩٢).

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾ التي تسكنونها وليست الإضافة للملك فإن المؤجر والمعير أيضاً لا يدخلان إلا بإذن الساكن حتى تستأنسوا يعني حتى تستأذنوا يدل عليه ما روى أنه كان ابن عباس يقرأ ﴿حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا﴾ وكذلك كان يقرأ أبي بن كعب والأنس في اللغة ضد الوحشة والإبصار والإحساس والعلم، وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي سورة ابن أخي أبي أيوب قال: قلت: يا رسول الله هذا السلام فما الاستئناس؟ قال: يتكلم الرجل بتسيحة وتكبيرة وتحميدة ويتنحج فيؤذن أهل البيت، قال في القاموس أنسه ضد وحشه وأنس الشيء أبصره وعلمه وأحسه والصوت سمعه، وقال الخليل الاستئناس الاستبصار من قوله: ﴿ءَأَنْتُمْ نَارًا﴾<sup>(١)</sup> أي أبصرت وإنما عبر الاستئذان بالاستئناس لأن المستأذن متوحش خائف أن لا يؤذن له فإذا أذن استأنس لأن المستأذن مستعلم للحال مستكشف أنه هل يراد دخوله أولاً، أو استفعال من الأنس يعني متعرف هل ثمة إنسان ﴿وَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾ أي على ساكنيها يعني أن يقولوا السلام عليكم، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم تكون بركة عليك وعلى أهل بيتك»<sup>(٢)</sup>. رواه الترمذي. واختلفوا في أنه هل يقدم الاستئذان أو السلام؟ فقال قوم يقدم الاستئذان لتقدمها في الآية ولا دليل فيه لأن الواو لمطلق الجمع دون الترتيب وفي مصحف ابن مسعود، حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا والأكثر على أنه يقدم السلام لحديث كلدة بن حنبل قال: دخلت على النبي ﷺ ولم أسلم ولم استأذن فقال النبي ﷺ؛ «ارجع فقل السلام عليكم أدخل»<sup>(٣)</sup> رواه أبو داود والترمذي، وعن جابر أن النبي ﷺ قال: «لا تأذنوا لمن لم يبدأ بالسلام» رواه البيهقي في شعب الإيمان، قال البغوي عن ابن عمر أن رجلاً استأذن عليه فقال: أدخل؟ فقال ابن عمر لا فأمر بعضهم الرجل أن يسلم فسلم فأذن له، وقال بعضهم إن وقع بصره على إنسان قدم السلام وإلا قدم الاستئذان ثم سلم، وقال أبو موسى الأشعري وحذيفة يستأذن على ذوات المحارم، ومثله عن الحسن عن عطاء بن يسار أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال: أستأذن على أمي؟ فقال: نعم، فقال الرجل إني معها في البيت، فقال رسول الله ﷺ استأذن عليها، أتحب أن تراها عريانة؟ قال: لا، قال: فاستأذن عليها، رواه مالك مراسلاً.

(١) سورة طه، الآية: ١٠.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الاستئذان والآداب، باب: ما جاء في التسليم إذا دخل بيته (٢٦٩٨).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الاستئذان والآداب، باب: ما جاء في التسليم قبل الاستئذان؛ (٢٧١٠)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الآداب، باب: كيف الاستئذان (٥١٦٧).

**مسألة:** إذا دعي أحد فجاء مع الرسول فلا حاجة إلى الاستئذان لحديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دعي أحدكم فجاء مع الرسول فإن ذلك له إذن» رواه أبو داود وفي رواية له رسول الرجل إلى الرجل إذنه ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ من أن تدخلوا بغتة أو من تحية الجاهلية عن عمران بن حصين قال: كنا في الجاهلية نقول: أنعم الله بك عيناً وأنعم صباحاً فلما كان الإسلام نهينا عن ذلك، رواه أبو داود ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

﴿فَإِنْ لَمْ يَجِدُوا فِيهَا﴾ أي في البيوت ﴿أَحَدًا﴾ يأذن لكم ﴿فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ يعني حتى يأتي ساكنها ويأذن لكم في الدخول فإن المانع من الدخول ليس الاطلاع على العورات فقط بل وعلى ما يخفيه الناس من الناس، مع أن التصرف في ملك الغير بغير إذنه محظور واستثنى ما إذا عرض فيه حرق أو غرق أو كان فيه منكر ونحوها ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ أَنْتَجِعُوا فَارْجِعُوا﴾ ولا تلحوا في الدخول ﴿هُوَ أَزْكَى لَكُمْ﴾ أي الرجوع أزكى لكم من الإلحاح في الدخول والوقوف على الباب لما فيه من الكراهة وترك المرءة، وفي حكم الأمر بالرجوع أن لا يأذن له صاحب البيت بعد الاستئذان ثلاث مرات لحديث أبي سعيد الخدري قال: أتانا أبو موسى فقال إن عمر أرسل إليّ أن آتية فأتيتُ بابه فسلمتُ ثلاثاً فلم يرد على فرجعتُ فقال: ما منعك أن تأتينا؟ فقلتُ: إني أتيتُ فسلمتُ على بابك ثلاثاً فلم ترد عليّ فرجعتُ وقد قال لي رسول الله ﷺ: «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع، فقال: عمر أقم عليه البينة، قال أبو سعيد فقمْتُ معه فذهبتُ إلى عمر فشهدت متفق عليه. وعن أبي أيوب الأنصاري مرفوعاً التسليم أن يقول السلام عليكم أدخل ثلاث مرات فإن أذن له دخل وإلا رجع، رواه ابن ماجه، قال البغوي ورواه بشر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري وفيه قال: قال أبو موسى الأشعري قال رسول الله ﷺ: «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع» قال الحسن الأول إعلام والثاني مؤامرة والثالث استئذان بالرجوع، وعن أنس أن رسول الله ﷺ: استأذن على سعد بن عبادة فقال: «السلام عليكم ورحمة الله» فقال سعد عليكم السلام ورحمة الله ولم يسمع النبي ﷺ حتى سلم ثلاثاً ولم يسمعه فرجع النبي ﷺ فاتبعه سعد فقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي ما سلمت تسليمة إلا هي بإذني ولقد رددت عليك ولم أسمعك أحببت أن أستكثر من سلامك ومن البركة، ثم دخلوا البيت فقرب له زبيبا فأكل النبي ﷺ، فلما فرغ قال: «أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون» رواه البغوي في شرح السنة.

**مسألة:** إذا حضر أحد على باب أحد فلم يستأذن وقعد على الباب منتظراً حتى يخرج جاز، كان ابن عباس يأتي باب الأنصاري لطلب الحديث فيقعد على الباب حتى يخرج ولا يستأذن فيخرج الرجل ويقول: يا ابن عم رسول الله ﷺ لو أخبرتني فيقول هكذا أمرنا أن

نطلب العلم، قلت: ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾.

**مسألة:** إذا وقف أحد على باب أحد للاستئذان لا يستقبل الباب من تلقاء وجهه إذا لم يكن هناك ستر ولا ينظر من شق الباب إذا كان مردوداً لحديث عبد الله بن بسر قال: كان رسول الله ﷺ: «إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر فيقول: السلام عليكم السلام عليكم وذلك أن الدور لم يكن يومئذ عليها ستور»<sup>(١)</sup>، رواه أبو داود وعن سهل بن سعد الساعدي أن رجلاً اطلع على النبي ﷺ من ستر الحجرة وفي يد النبي ﷺ مدري فقال: «لو أعلم أن هذا ينظرني لطعنْتُ بالمدرى في عينه وهل جعل الاستئذان إلا من أجل البصر» رواه البغوي، وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن امرأة اطلع عليك بغير إذن فخذفته بحصاة ففقت عينه ما كان عليك جناح»<sup>(٢)</sup> رواه أحمد والشيخان في الصحيحين ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ فيعلم ما تأتونه وما تذرونه مما خوطبتم به.

أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حبان قال: لما نزلت آية الاستئذان في البيوت قال أبو بكر يا رسول الله فكيف بتجار قريش الذين يختلفون بين مكة والمدينة والشام ولهم بيوت معلومة على الطريق؟ فكيف يستأذنون ويسلمون وليس فيها سكان؟ فأنزل الله عز وجل ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا﴾ أي في أن تدخلوا متعلق بجناح لتضمنه معنى المؤاخظة أو بعلينكم ﴿يُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾ من غير استئذان ﴿فِيهَا مَتَعٌ﴾ أي منفعة ﴿لَكُمْ﴾ حال من بيوتاً، قال البغوي اختلف في هذه البيوت؟ قال قتادة هي الحانات والبيوت والمنازل المبنية للسائلة ليأوا إليها ويأوا إليها أمتعتهم جاز دخولها بغير استئذان فالمنفعة فيها النزول وإيواء المتاع والالتقاء من الحر والبرد، وقال ابن زيد هي بيوت التجار وحوانيتهم التي بالأسواق يدخلها الناس للبيع والشراء وهو المنفعة، وقال إبراهيم النخعي ليس على حوانيت السوق أذن، وكان ابن سيرين إذا جاء إلى الحانوت التي في السوق يقول السلام عليكم أدخل ثم يلج، وقال عطاء هي البيوت الخربة والمتاع هي قضاء الحاجة فيها من البول والغائط، وقيل: هي جميع البيوت التي لا ساكن لها لأن الاستئذان إنما شرع لثلاث

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان (٥١٧٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الديات، باب: من أخذ حقه أو اقتصر دون السلطان (٦٨٨٨)، وأخرجه مسلم في كتاب: الأدب، باب: تحريم النظر في بيت غيره (٢١٥٨).

يطلع على عورة أحد فإذا لم يخف ذلك فله الدخول من غير استئذان ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ وعيد لمن دخل لفساد أو اطلاع على عورات الناس.

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (٢٤) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُجُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَائِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ إِخْوَانِهنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّبَاعِيْنَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يُضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٣١)

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ عن النظر إلى ما لا يحل النظر إليه، عن الحسن رسلاً قال بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله الناظر والمنظور لها» رواه البيهقي في شعب الإيمان، يغضوا صيغة أمر بحذف اللام ومن زائدة على قول الأخفش فإنه يجوز زيادة من كلام الموجب عنده وعند سيبويه من للتبعيض لأن المؤمنين غير مأمورين بغض الأبصار مطلقاً بل بالغض عما لا يحل النظر إليه بل المنهي عنه النظرة الثانية التي يكون بالإرادة دون الأولى التي لا تكون بالإرادة لحديث بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: لعلي: «يا علي لا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليس لك الآخرة»<sup>(١)</sup>. رواه أحمد والترمذي وأبو داود والدارمي، وعن جرير بن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة فأمرني أن أصرف»<sup>(٢)</sup> رواه مسلم، وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم ينظر إلى محاسن امرأة أول مرة ثم يغض بصره إلا أحدث الله له عبادةً يجد حلاوتها»<sup>(٣)</sup> رواه أحمد ﴿وَيَحْفَظُوا﴾ أي ليحفظوا ﴿فُرُوجَهُمْ﴾ ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ ﴿٦١﴾ ولما كان الاستثناء معلوماً بالضرورة عقلاً ونقلًا حذف من اللفظ، قال: أبو

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الآداب، باب: ما جاء في نظر المفاجأة (٢٧٧٦)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب باب: في ما يؤمر به من غض البصر (٢١٥٠).  
(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الآداب، باب: نظر الفجأة (٢١٥٩).  
(٣) وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو متروك.  
انظر: مجمع الزوائد في كتاب: الأدب، باب: غض البصر (١٢٩٤٣).

العالية كل ما وقع في القرآن من حفظ الفرج فهو عن الزنى والحرام إلا في هذا الموضع فإنه أراد به الاستتار حتى لا يقع البصر عليه، عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك، قلتُ: يا رسول الله أفرايت إذا كان الرجل خالياً؟ قال فالله أحق أن يستحيى منه»<sup>(١)</sup> رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه، وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والتعري فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط وحين يفضي الرجل إلى أهله فاستحيوهم وأكرموهم»<sup>(٢)</sup> رواه الترمذي ﴿ذَلِكَ﴾ أي غض البصر وحفظ الفرج ﴿أَزْكَىٰ لَهُمْ﴾ أي أنفع لهم أو أطهر لما فيه من التباعد عن الزنى ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ لا يخفى عليه إجماله أبصارهم واستعمال سائر حواسهم وتحريك جوارحهم وما يقصدون بها فليكونوا على حذر منه.

أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل قال: بلغنا أن جابر بن عبد الله حدث أن أسماء بنت مرثد كانت في نخل لها فجعل النساء يدخلن عليها غير متأزرات فيبدو ما في أرجلهن يعني الخلاخل وتبدو صدورهن وذوائبهن فقالت أسماء ما أقيح هذا فأنزل الله في ذلك ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ﴾ أي ليغضضن عما لا يحل النظر إليه، وهذه الآية تدل على أنه لا يجوز للمرأة النظر إلى الرجل الأجنبي مطلقاً وبه قال الشافعي، وقال أبو حنيفة جاز لها أن ينظر من الرجل إلى ما ينظر الرجل إليه إذا أمنت الشهوة، احتج الشافعي بحديث أم سلمة أنها كنت عند رسول الله ﷺ وميمونة رضي الله عنهما: «إذ أقبل ابن أم مكتوم فدخل عليه (وذلك بعد ما أمرنا بالحجاب) فقال رسول الله ﷺ: احتجبا منه فقلتُ يا رسول الله أليس هو أعمى لا يبصرنا؟ فقال رسول الله ﷺ: أفعميا وان أنتما ألتما تبصرانه»<sup>(٣)</sup>. رواه أحمد وأبو داود والترمذي، واحتج أبو حنيفة بحديث ابن عباس قال: جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع قالت يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟ قال: نعم، قال ابن عباس كان الفضل ينظر إليها وتنظر إليه فجعل النبي ﷺ يصرف وجه الفضل إلى

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الآداب، باب: ما جاء في حفظ العورة (٢٧٩٤)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الحمام، باب: في التعري (٤٠١١)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب التستر عند الجماع (١٩٢٠).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الآداب، باب: ما جاء في الاستتار عند الجماع (٢٨٠٠).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الآداب، باب: ما جاء في احتجاب النساء من الرجال (٢٧٧٨).

الشق الآخر<sup>(١)</sup> الحديث رواه البخاري ورواه الترمذي من حديث علي نحوه وزاد فقال العباس: لويت عنق ابن عمك، فقال: «رأيت شاباً وشابة فلم آمن عليهما الشيطان»<sup>(٢)</sup> صححه الترمذي واستنبط ابن القطان من هذا الحديث جواز النظر عند الأمن من الفتنة من حيث أنه لم يأمرها بتغطية وجهها ولو لم يفهم العباس أن النظر جائز ما سأل ولو لم يكن ما فهم لما أقره عليه وبحديث فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها فبتت طلاقها فأمرها النبي ﷺ أن تعتد في بيت ابن أم مكتوم وهذا يدل على جواز نظر المرأة إلى الأعمى ونحوه يعني عند الأمن من الشهوة.

مسألة: ولا يجوز للمرأة النظر إلى عورة المرأة يعني تحت السرة إلى الركبة ولا للرجل النظر إلى عورة الرجل لحديث أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد ولا يفضي المرأة إلى المرأة في ثوب واحد»<sup>(٣)</sup> رواه مسلم.

﴿وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ كالحلي والثياب والأصباغ فضلاً عن مواضعها ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ عند مزاولة الأشياء كالثياب والخاتم فإن سترها حرجاً، وقيل المراد بالزينة مواضع الزينة على حذف المضاف أو ما يعم المحاسن الخلقية والتزينية، والمستثنى هو الوجه والكفان عند أبي حنيفة ومالك وأحمد والشافعي لما روى الترمذي من طريق عبد الله بن مسلم بن هرمز عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال الوجه والكفان ومن طريق عطاء عن عائشة نحوه، وفي رواية المستثنى الوجه والكفان والقدمان والمشهور عن الشافعي الوجه فقط، لما روى الطبراني من طريق مسلم الأعور عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال: هي الكحل وتابعه خصيف عن عكرمة عن ابن عباس عند البيهقي، فالوجه مستثنى باتفاق العلماء الأربعة والكفان عند أبي حنيفة ومالك وفي رواية للشافعي وأحمد، لكن في مختلفات قاضي خان أن ظاهر الكف وباطنه ليسا عورتين إلى الرسغ وفي ظاهر الرواية ظاهره عورة كذا قال ابن همام، والقدمان عورة إلا في رواية عن أبي حنيفة والحجة على كون القدمين عورة حديث أم سلمة أنها سألت النبي ﷺ أتصلي المرأة في درع وخمار وليس لها إزار فقال: «لا بأس إذا كان الدرع سابغاً يغطي

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: وجوب الحج وفضله (١٥١٣).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الحج، باب: ما جاء أن عرفة كلها موقف (٨٨٥).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: تحريم النظر إلى العورات (٣٣٨).



ظهور قدميها»<sup>(١)</sup> رواه أبو داود والحاكم، وأعله عبد الحق بأن مالكا وغيره رووه موقوفاً وهو الصواب، وقال ابن الجوزي في رفعه مقال لأنه من رواية عبد الرحمن بن عبد الله وقد ضعفه يحيى وقال أبو حاتم الرازي لا يحتج به، وأيضاً قوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾<sup>(٢)</sup> يدل على أن الخلخال من الزينة الباطنة فموضعه يعني القدم عورة، قال البيضاوي الأظهر أن هذا في الصلاة لا في النظر فإن كل بدن الحرة عورة لا يحل لغير الزوج والمحرم النظر إلى شيء منها إلا لضرورة كالمعالجة وتحمل الشهادة، وفي كتب الحنفية كون وجه الحرة خارجاً عن العورة غير مختص بالصلاة، قال في الهداية لا يجوز أن ينظر الرجل إلى الأجنبية إلا وجهها وكفيها لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ لأن في إبداء الكف والوجه ضرورة لحاجتها إلى المعاملة مع الرجال أخذاً أو إعطاءً وغير ذلك، فإن كان الرجل لا يأمن من الشهوة لا ينظم إلى وجهها إلا لحاجة كتحميل الشهادة وأدائها والقضاء، ولا يباح إذا شك في الاشتهاء كما إذا علم أو كان أكبر رأيه ذلك، قلت: ومذهب أبي حنيفة يؤيده ما رواه أبو داود مرسلًا الجارية إذا حاضت لم يصلح يرى منها إلا وجهها إلى المفصل، قلت إبداء المرأة زينتها الخفية لغير أولى الإربة من الرجال جائز إجماعاً ثابت بنص الكتاب لعدم خوف الفتنة بإبداء زينتها الظاهرة لهم أولى بالجواز ونظر الرجل إلى وجه امرأة أجنبية إذا شك في الاشتهاء لا يجوز على ما قال صاحب الهداية أيضاً، وقال ابن همام حرم النظر إلى وجهها ووجه الأمرد إذا شك في الشهوة ويلزم هذا الحكم الحكم بأن لا تبدو المرأة وجهها لرجل أجنبي إذا شك منه الشهوة وإلا لكان تعرضاً للفساد وزوال احتمال الشهوة من الرجل الأجنبي ذي الإربة للمرأة الأجنبية غير متصور فيلزمنا القول بأنه لا يجوز للمرأة إبداء وجهها لرجل ذي إربة غير الزوج والمحرم فإن عامة محاسنها في وجهها فخوف الفتنة في النظر إلى وجهها أكثر منه في النظر إلى سائر أعضائها وقد قال رسول الله ﷺ: «المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان»<sup>(٣)</sup> رواه الترمذي عن ابن مسعود فإن هذا الحديث يدل على أنها كلها عورة غير أن الضرورات مستثناة إجماعاً، والضرورة قد تكون بأن لا تجد المرأة من يأتي بحوائجها من السوق ونحو ذلك فتخرج متقنعة كاشفة إحدى عينيها لبتصر الطريق، فإن لم تجد ثوباً سابغاً تخرج فيما تجد من

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في كم تصلي المرأة (٦٣٩).

(٢) سورة النور، الآية: ٣١.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الرضاع (١١٦٩).

الثياب ساترة ما استطاعت وقد تكون إذا احتاجت إلى الطيب أو الشهود أو القاضي، فالمراد بالزينة في الآية إن كان نفس الزينة كما فسرناه تبعاً لما قال البيضاوي بالحلي والثياب والأصباغ، ويكون حينئذ تحريم إبداء مواضع الزينة بدلالة النص بالطريق الأولى فلا خفاء على هذا في تأويل الاستثناء، حيث يقال معنى: إلا ما ظهر منها إلا ثيابها الظاهرة، قال البغوي قال ابن مسعود هي الثياب بدليل قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾<sup>(١)</sup> وأراد به الثياب، وإن كان المراد بها مواضع الزينة فمعنى الاستثناء إلا ما ظهر منها عند الضرورات ضرورة الخروج لقضاء الحوائج أو ضرورة الاستشهاد ونحو ذلك يعني من غير قصد إلى إبدائها فاستثناء الوجه والكفين من عورة الحرة ليس إلا لأجل الصلاة، ويدل على عدم جواز إبداء المرأة وجهها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ أَرَادَكَ مِنْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِبْنَ عَلَيْكَ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ﴾<sup>(٢)</sup> الآية، قال ابن عباس وأبو عبيدة أمرت نساء المؤمنين أن يغطين رؤوسهن ووجوههن بالجلابيب إلا عيناً واحداً يعلم أنهن حرائر، وما ذكرنا من حديث جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع سائلة مسألة قضاء الحج عن أبيها محمول على جواز خروجها لضرورة السئال عن المسألة وما ذكر من أن الفضل كان ينظر إليها وتنظر إليه فجعل النبي ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر صريح في المنع عن النظر إلى وجه المرأة الأجنبية لعدم الأمن عليهما من الشيطان.

مسألة: هذه الآية مختص حكمها بالحرائر من النساء إجماعاً، وأما الإماء سواء كن قنات أو مكاتبات أو مدبرات أو أمهات أو أولاد فيجوز لهن إبداء الرأس والوجه والساقين والساعدين فإن عورة الأمة عند مالك والشافعي وأحمد كعورة الرجل من السرة إلى الركبة وناد أبو حنيفة بطنها وظهرها، وقال أصحاب الشافعي كلها عورة إلا مواضع التقليل منها وهي الرأس والساعدان والساق روى الشيخان في الصحيحين في قصة صفية «إن حجبتها فهي زوجة وإن لم يحجبها فهي أم ولد»<sup>(٣)</sup> وهذا الحديث يدل على أن الأمة تخالف الحرة فيما تبديه، وقال أنس مرت بعمر بن الخطاب ح جارية متقنعة فعلاها بالدرة وقال يا لكاع أتشبهين بالحرائر ألقى القناع، وأيضاً قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ أَرَادَكَ مِنْ نِسَاءِ

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣١.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٥٩.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: البناء في السفر (٥١٥٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: فضيلة إعتاق أمة ثم يتزوجها (١٣٦٥).

الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْفَى أَنْ يُعْرَفَنَّ فَلَا يُوَدِّعَنَّ ﴿١﴾ أيضاً بمفهومه يدل على أن حكم الأمة غير حكم الحرة، قلت: وجاز أن يكون حكم هذه الآية شاملة للإماء أيضاً وإنما جاز لها إبداء الرأس والساعدين والساق للاستثناء، فإن خروجها لخدمة المولى كثير وثياب مهنتها قصيرة فهذه الأعضاء تظهر منها غالباً لضرورة والله أعلم. ﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ﴾ أي يضعن خمرهن من ضرب يده على الحائط أي وضعها ﴿عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ ستراً لشعورهن وصدورهن وأعناقهن وقرطهن، قال البغوي قالت عائشة رضي الله عنها رحم الله النساء المهاجرات الأول لما أنزل الله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ شققن مروطهن فاختمرن بها، قرأ نافع وعاصم وهشام بضم الجيم والباقون بكسرها ﴿وَلَا يُدْنِيكَ زِينَتُهُنَّ﴾ الإضافة للعهد يعني زينتهن المستثناة منها ما ظهر منها كرره لبيان من يحل له الإبداء ومن لا يحل له ﴿إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ فإنهم هم المقصودون بالزينة ولهم أن ينظروا إلى جميع أبدانهم حتى فروجهن لكنه يكره النظر إلى الفرج لقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا أتى أحدكم أهله فليستتر ولا يتجردان تجرد العيرين»<sup>(٢)</sup> رواه الشافعي والطبراني والبيهقي عن ابن مسعود عن عتبة بن عمرو النسائي عن عبد الله بن سرجس والطبراني أيضاً عن أبي أمامة، وروى ابن ماجه عن عائشة قالت: ما نظرتُ أو ما رأيتُ فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قط ﴿أَوْ آبَائِهِمْ﴾ وكذا آباء الآباء وآباء الأمهات وإن علوا بدلالة النص والإجماع ﴿أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِمْ﴾ كذلك ﴿أَوْ أَبْنَاءِ الْأَبْنَاءِ وَأَبْنَاءِ الْبَنَاتِ وَإِنْ سَفَلُوا بِدَلَالَةِ النَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ﴾ ﴿أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِمْ﴾ كذلك ﴿أَوْ إِخْوَانِهِمْ﴾ وبني أبنائهم وأبناء بناتهم وإن سفلوا ﴿أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِمْ﴾ أو أبناء أبنائهم أو أبناء بناتهم وإن سفلوا أباح الله تعالى للنساء إبداء محاسنهن لهؤلاء لكثرة مداخلتهم عليهن واحتياجهن إلى مداخلتهم وعدم توقع الفتنة من قبلهم إلا نادراً لما في الطباع من النفرة عن حماسة القرابة والغيرة في انتسابهن إلى الفاحشة وأباح لهم أن ينظروا منهن ما يبدو عند المحنة والخدمة وهو الوجه والرأس والصدر والساقان والعضدان ولا يجوز لهم النظر إلى ظهورهن ولا إلى بطونهن ولا إلى ما بين السرة إلى الركبة لأنها لا تنكشف عادةً فلا ضرورة في النظر إليها، وهذا حكم جميع من لا يجوز المناكحة بينه وبينها على التأبيد بنسب كان أو برضاع أو مصاهرة، وإنما لم يذكر الأعمام والأخوال في الآية لأنهم في معنى بني الأخوان وبني الأخوات بدلالة النص والإجماع

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٩.

(٢) قال الهيثمي: فيه مندل ضعيف وقد وثق، وقال البزار: أخطأ مندل في رفعه والصواب أنه مرسل.

انظر: فيض القدير (٣٤٠).

فإنه لما جاز للعمّة إبداء زينتها لابن أخيها جاز لبنت الأخ إبداء زينتها لعمها بطريق المساواة ولما جاز للخالة إبداء زينتها لابن أختها جاز لبنت الأخت إبداء زينتها لخالتها، ويحتمل أن يكون ترك ذكر الأعمام والأخوال في الآية للإشارة إلى أن الأحوط أن يتسترن عنهم حذراً أن يصفوهن لأبنائهم.

**مسألة:** لا بأس للرجل أن يمس ما جاز إليه النظر من ذوات محارمه لتحقيق الحاجة إلى ذلك في المسافرة، وقلة الشهوة للحرم المؤبدة إلا إذا كان يخاف عليها أو على نفسه الشهوة فحينئذ لا ينظر ولا يمس لقوله ﷺ؛ «العينان تزنيان وزناهما النظر واليدان تزنيان وزناهما البطش»<sup>(١)</sup> وفي رواية «العينان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان والفرج يزني» رواه أحمد والطبراني عن ابن مسعود مرفوعاً وحرمة الزنى بذوات المحارم أغلظ فيجتنب ﴿أَوْ نِسَائِهِنَّ﴾ يعني جاز للمرأة أن تنكشف للمرأة مؤمنة كانت أو كافرة حرة كانت أو أمة إلا ما بين سرتها وركبتها وجاز لها النظر إليها بوجود المجانسة وانعدام الشهوة غالباً، وعن أبي حنيفة إن نظر المرأة إلى المرأة كنظر الرجل إلى محارمه، وقيل المراد بنسائهن النساء المؤمنات فلا يجوز للمرأة المسلمة أن تنكشف للمرأة الكافرة لأنها ليست من نسائنا لكونها أجنبية في الدين وذلك لأنهن لا يتحرجن عن وصفهن للرجال، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها كأنه ينظر إليها»<sup>(٢)</sup> متفق عليه قال البغوي كتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي عبيدة بن الجراح أن يمنع نساء أهل الكتاب أن يدخلن الحمام مع المسلمات ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ عن ابن جريج أنه قال المراد بنسائهن المؤمنات الحرائر منهن وبما ملكت أيمانهن الإمام دون العبيد فلا يحل لامرأة مسلمة أن تتجرد بين يدي امرأة مشركة إلا إذا كانت المشركة أمة مملوكة لها، فعلى هذا التأويل لا يجوز لها الانكشاف بين يدي عبدها، ولا يجوز للعبد أن ينظر إلى سيده إلا إلى ما يجوز للأجنبي النظر إليه منها وبه قال أبو حنيفة ﷺ وبه قال بعض أصحاب الشافعي، قال الشيخ أبو حامد من الشافعية الصحيح عند أصحابنا إن العبد لا يكون محرماً لسيدته، قال النووي هذا هو الصواب بل لا ينبغي أن يجري فيه خلاف بل يقطع

(١) إسنادهما جيد عند أحمد والطبراني.

انظر: مجمع الزوائد في كتاب: الحدود والديات، باب: زنا الجوارح (١٠٥٤٣).

وهو في الصحيحين بلفظ «زنا العين النظر وزنا المنطق اللسان والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه».

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: لا تباشر المرأة المرأة فتنفتها زوجها (٥٢٤٠).

بتحريمه، والقول بأنه محرم لها ليس له دليل ظاهر فإن الصواب في الآية أنها في الإماء قال صاحب الهداية لنا أنه فحل غير محرم ولا زوج والشهوة متحققة لجواز النكاح في الجملة يعني بعد زوال ملكها والحاجة قاصرة لأنه يعمل خارج البيت والمراد بالنص يعني بهذه الآية الإماء قال سعيد بن المسيب والحسن وغيرهما لا تغرنكم سورة النور فإنها في الإناث دون الذكور، وهذا التأويل لا يصح إلا على تقدير كون المراد بنسائهن المسلمات الحرائر دون عامتهن وإلا لزم التكرار والخلو من الفائدة، فيلزم على مذهب أبي حنيفة عدم جواز الانكشاف للمرأة المسلمة عند الكافرة، وقال مالك ما ملكت إيمانهن يعم العبيد والإماء فيجوز للسيدة الانكشاف عند عبده كسائر المحارم ويجوز له النظر إليها ما يجوز من النظر إلى محارمه، والشافعي أيضاً نص على ذلك وهو الأصح عند جمهور أصحابه لأن الحاجة متحققة لدخوله عليها من غير استئذان قال البغوي وروي ذلك عن عائشة وأم سلمة ويؤيده حديث أنس أن النبي ﷺ أتى فاطمة بعبد قد وهبه لها وعلى فاطمة ثوب إذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجلها وإذا غطت رجلها لم يبلغ رأسها فلما رأى رسول الله ﷺ ما تلقى قال: «إنه ليس عليك بأس إنما هو أبوك وغلأمك»<sup>(١)</sup> رواه أبو داود، لكن يمكن أن يكون العبد صغيراً كما يدل عليه إطلاق لفظ الغلام، ويؤيده أيضاً حديث أم سلمة قالت: قال: رسول الله ﷺ: «إذا كانت عند مكاتب إحداكن وفاء فلتحتجب منه»<sup>(٢)</sup> رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه لكن الاستدلال به بمفهوم المخالفة ﴿أَوْ التَّائِبِينَ غَيْرِ أُولَى الْأَرْبَابِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ أي غير أولي الحاجة إلى النساء وهم الشيوخ الهرم سماهم بالتابعين لأنهم لا يقدرون على الاكتساب فيتبعون القوم ليصيبوا فضل طعامهم، قال الحسن هو الذي لا ينتشر ذكره ولا يستطيع غشيان النساء ولا يشتهيهن، وعن ابن عباس أنه العنين، وقال سعيد بن جبير المعتوه، وقال عكرمة الم محبوب، وقيل: هو المخنث، وقال مقاتل: هو الشيخ الهرم والعنين والخصي والمحبوب، والصحيح أن الخصي والمحبوب في النظر إلى الأجنبية كالفحل، قال في الهداية لأن الخصي فحل يجامع يعني يحتمل المجامعة وكذا الم محبوب لأنه يسحق وينزل وكذا المخنث في الرديء

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: في العبد ينظر إلى شعر مولاته (٤١٠١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي (١٢٥٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: الفتن، باب: في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت (٣٩٢٢)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: العتق، باب: المكاتب (٢٥٢٠).

من الأفعال لأنه فحل فاسق يؤخذ فيه بمحكم كتاب الله يعني: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَنْصَادِهِمْ﴾ فإنه محكم يشتمل المحبوب والخصي والمخنث وقوله تعالى: ﴿التَّبَعِيكَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ﴾ غير قطعي الشمول لهؤلاء فلا بد فيهن الحكم بغض البصر، قال في الكفاية قيد في الهداية المخنث بالرديء من الأفعال وهو أن يمكن غيره من نفسه احترازاً عن المخنث الذي في أعضائه لين وفي لسانه انكسار بأهل الخلقة لا يشتهي النساء، ولا يكون مخنثاً في الرديء من الأفعال فإنه قد رخص بعض مشايخنا في ترك مثله في النساء لأنه من غير أولي الإربة من الرجال، قلتُ: وأما الخنثي الأصلي يعني الذي له ذكر وفرج فإن ظهر له علامات النساء وهو أن يكون له ثدي كثدي المرأة أو نزل له لبن في ثديه أو حاض أو حبلى وأمكن الوصول إليه من الفرج فحكمه حكم الأنثى وإلا فله حكم الذكر لا يجوز للنساء الانكشاف عنده ولا يجوز له النظر إليهن، وإن كان مشكلاً يؤخذ فيه بالأحوط فلا ينكشف هو عند الرجال ولا تنكشف النساء عنده والله أعلم.

روى الشيخان في الصحيحين عن أم سلمة: «أن النبي ﷺ كان عندها وفي البيت مخنث فقال لعبد الله بن أبي أمية (أخي أم سلمة): يا عبد الله إن فتح الله لكم غداً الطائف فإني أدلكم على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان فقال النبي ﷺ: «لا يدخلن هؤلاء عليكم»<sup>(١)</sup> احتج بعض العلماء بهذا الحديث على منع المخنثين من الدخول على النساء، وفي الاحتجاج به نظر بل يمكن الاحتجاج بهذا الحديث على جواز دخول المخنثين على النساء لأن النبي ﷺ أقره في البيت ولم يمنعه من الدخول إلا بعد ما وصف ابنة غيلان بأنها تقبل بأربع وتدبر بثمان وهذا أمر آخر منع النبي ﷺ لأجله عن دخول المرأة على المرأة كما مر في حديث ابن مسعود والله أعلم. قرأ أبو بكر وابن عامر وأبو جعفر غير أولي الإربة بالنصب على الحال أو على أنه بمعنى إلا للاستثناء معناه يبدن زينتهن للتابعين إلا إذا الإربة منهم فإنهن لا يبدن زينتهن لم كان منهم ذا إربة، وقرأ الباقر بالجور على أنه صفة للتابعين.

﴿أَوْ الطِّفْلِ الذَّبِيكَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ الطفل جنس وضع موضع الجمع اكتفاءً بدلالة الوصف يعني لم يبلغوا أو ان القدرة على الوطء من ظهر على فلان إذا قوي وقد ر عليه، أو المعنى لم يظهروا أي لم يكشفوا عن عورات النساء بالجماع من الظهور

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة الطائف (٤٣٢٤)، وأخرجه مسلم في كتاب:

السلام، باب: منع المخنث من الدخول على النساء والأجانب (٢١٨٠).

بمعنى الغلبة ولذلك عدّي بعلى أو من الظهور بمعنى الاطلاع فإن الكشف يستلزم الاطلاع والمراد بعدم الظهور وعدم الكشف أيضاً عدم صلاحية ذلك فالحاصل أنهم لم يبلغوا حد الشهوة، وقال مجاهد معناه لم يعرفوا العورة من غيرها لإجل الصغر وعدم التمييز، والأولى هو الأول فإن الطفل إن كان مميزاً لكنه لم يبلغ حد الشهوة جاز للنساء الانكشاف عنده إلا من السرة إلى الركبة، ولا يجوز لها بحضرتها كشف ما تحت السرة كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿لِيَسْتَوِيَنَّهُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ تِلْكَ مَرْثَةٌ﴾<sup>(١)</sup> وإن كان طفلاً غير مميز بالكلية فهو كالجمادات والبهائم لا بأس لو كشفت عنده ما تحت الإزار أيضاً، وإن كان مراهقاً يشتهي فحكمه حكم الرجال لأنه استعد للظهور على عوراتهن.

أخرج ابن جرير عن حزمي أن امرأة اتخذت صرتين من فضة واتخذت جذعاً فمرت على قوم وضربت برجلها فوق الخلل على الجذع فصوتت فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا يَصْرِيحَنَّ بِأَرْجُلَيْهَا لَعَلَّهَا لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِيَنَّ مِنْ زِينَتِهَا﴾ قال البغوي كانت المرأة إذا مشت وضربت برجلها لتسمع صوت خلخالها فنهيته عن ذلك لأنه يورث في الرجال ميلاً إليها، قال البيضاوي وهو أبلغ من النهي عن إبداء الزينة وأدل على المنع من رفع الصوت لها ولذا صرح في النوازل بأن نغمة المرأة عورة وبنى عليها أن تعلمها القرآن من المرأة أحب إليّ لأن نغمتها عورة ولذا قال ﷺ: «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء»<sup>(٢)</sup> متفق عليه من حديث سهل بن سعد، فلا يحسن أن يسمعها الرجل، قال ابن همام وعلى هذا لو قيل إذا جهرت المرأة بالقراءة في الصلاة فسدت كان متجهاً، ولذا منعها ﷺ من التسبيح بالصوت لإعلام الإمام بسهوه إلى التصفيق وهذه الآية تدل على أن القدم عورة ﴿وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ فإنه لا يكاد يخلو أحد منكم في إتيان أوامره والانتفاء عن مناهيه من التفريط قال رسول الله ﷺ: «كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون»<sup>(٣)</sup> رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي، قيل: معناه راجعوا إلى طاعة الله فيما أمركم ونهاكم من الآداب المذكورة في هذه السورة، وقيل: معناه توبوا عما كنتم تفعلونه في الجاهلية وإن جب الإسلام لكن يجب الندم عليه والعزم

(١) سورة النور، الآية: ٥٨.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: التصفيق للنساء (١٢٠٣)، وأرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا زنا بهما شيء في الصلاة (٤٢٢).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٩٩)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر التوبة (٤٢٥١).

على الكف عنه كلما تتذكروا قرأ ابن عامر: ﴿أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ها هنا وفي الزخرف: (يا أيها الساحر) وفي الرحمن: (أيها الثقلان) بضم الهاء في الثلاثة وصلاً ويقف بلا ألف، والباقون بفتح الحاءات على الأصل، ووقف أبو عمرو والكسائي أيها بالألف والباقون بغير ألف ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ فإن سعادة الدارين بالتوبة قال رسول الله ﷺ: «طوبى لمن وجد في صحيفته استغفاراً كثيراً»<sup>(١)</sup> وعن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس توبوا إلى ربكم فإنني أتوب إلى ربي كل يوم مائة مرة»<sup>(٢)</sup> وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والله إنني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة»<sup>(٣)</sup> رواه البخاري، وعن الأعرابي قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه ليغان على قلبي وإنني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة»<sup>(٤)</sup> رواه مسلم، وعن ابن عمر قال: «إنا كنا نعد رسول الله ﷺ في المجلس يقول: «رب اغفر لي وتب عليّ إنك أنت التواب الغفور مائة مرة»<sup>(٥)</sup> رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه .

﴿وَأَنكحُوا الْأَيْمَانَ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِن عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْطِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣١﴾ وَلِلسَّعْفِ الَّذِينَ لَا يُحَدِّثُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُعْطِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِنَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيحَتُمْ عَلَى الْعِبَاءِ إِنْ أَرَدْنَ نَحْضًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٢﴾﴾

﴿وَأَنكحُوا الْأَيْمَانَ مِنكُمُ﴾ لما نهى الله تعالى عما يفضي إلى السفاح غالباً أمر بالنكاح فإنه أغض للبصر وأمنع من السفاح فقال وانكحوا أيها الأولياء والسادة الأيامي منكم، والأيامى جمع أيم مقلوب أيام كيتامى أصله يتايم وهو من لا زوج له رجلاً كان أو امرأة

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: الاستغفار (٣٨١٨) في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: استحباب الاستغفار والاستكثار منه (٢٧٠٢) .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: استغفار النبي ﷺ في اليوم والليلة (٦٣٠٧) .

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: استحباب الاستغفار والاستكثار منه (٢٧٠٢) .

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما يقول إذا قام من المجلس (٣٤٣٤) .



﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ وهذا أمر استحباب وتخصيص الصالحين بالذكر ليس للاحتراز بل لأن إحصان دينهم والاهتمام بشأنهم أهم، وقيل: المراد به الصالحون للنكاح والقيام بحقوقه.

مسألة: النكاح واجب عند غلبة الشهوة إذا خاف الوقوع في الحرام، وفي النهاية إن كان له خوف ووقوع الزنى بحيث لا يتمكن من التحرز عنه كان فرضاً، قال ابن همام ليس الخوف مطلقاً يستلزم بلوغه إلى عدم التمكن فليكن عند ذلك فرضاً وإلا فواجب ما لم يعارضه خوف الجور فإن عارضه خوف الجور كره، وأيضاً قال ابن همام أنه ينبغي تفصيل خوف الجور كتفصيل خوف الزنى فإن بلغ ما افترض فيه النكاح حرم وإلا كره كراهة تحريم، وفي البدائع قيد الافتراض في التوقان بملك المهر والنفقة فإن من تاقته نفسه بحيث لا يمكنه الصبر عنهن وهو قادر على المهر يعني على ما لا بد من تعجيله وعلى النفقة ولم يتزوج يأثم، وأما في حالة الاعتدال فقال داود وأمثاله من أهل الظواهر أنه فرض عين على الرجل والمرأة في العمر مرة إن كان قادراً على الوطء والإنفاق لقوله تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾<sup>(١)</sup> ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ﴾ وحديث سمرة «أن النبي ﷺ نهى عن التبتل»<sup>(٢)</sup> رواه الترمذي وابن ماجه، وقوله ﷺ لعكاف: هل لك زوجة؟ قال: لا، قال ولا جارية؟ قال: لا، قال: وأنت موسر بخير؟ قال: وأنا موسر، قال: «أنت إذن من إخوان الشياطين»<sup>(٣)</sup>، وقال رسول الله ﷺ: «إن سنتنا النكاح شراركم عزابكم وأراذل موتاكم عزابكم أبالشياطين يحرسون» رواه أحمد، وقد مرّ هذا الحديث وحديث أنس كان النبي ﷺ يأمر بالبائة وينهى عن التبتل نهياً شديداً ويقول: «تزوجوا الودود الولود إني مكاتركم الأتقياء يوم القيامة»<sup>(٤)</sup>، رواه أحمد وأبو داود والنسائي ونحوه في سورة النساء في تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَفْلِحُوا فَوَجَدُكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾<sup>(٥)</sup> وقال بعض الحنفية

(١) سورة النساء، الآية: ٣.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في النهي عن التبتل (١٠٧٦)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: النهي عن التبتل (١٨٤٩).

(٣) رواه أحمد وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: النكاح، باب: الحث على النكاح وما جاء في ذلك (٧٢٩٧).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: النهي عن تزويج من لم يلد من النساء (٢٠٥١)، وأخرجه النسائي في كتاب: النكاح، باب: كراهية تزويج العقي (٣٢١٨).

(٥) سورة النساء، الآية: ٣.

واجب على الكفاية وأدلة الوجوب على الكل لا ينفي كونه على الكفاية والمعرف لكونه يسقط بفعل البعض عن الباقيين أن سبب شرعيته إبقاء المسلمين وعدم انقطاعهم وذلك يحصل بفعل البعض والإجماع على عدم كونه فرضاً على الأعيان، ولا عبرة بقول داود وأمثاله، وقيل واجب على الكفاية لأن قوله: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ﴾ مسوق لبيان العدد، وهذه الآية خطاب للأولياء موجب لعدم مما نعتهم إذا أراد الأياصي النكاح وأحاديث الآحاد لا توجب الفرضية، وقيل: سنة مؤكدة، وقيل: مستحب إذا كان قادراً على الوطء والإنفاق ولا يخاف الجور وإلا فهو حرام أو مكروه، وجه كونه سنة فعله ﷺ وقوله: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإن الصوم له وجاء»<sup>(١)</sup> متفق عليه من حديث ابن مسعود، وما روى ابن ماجه من حديث عائشة «النكاح من سنتي فمن لم يعمل بسنتي فليس مني تزوجوا فإنني مكاتر بكم الأمم ومن كان ذا طول فليتكح ومن لم يجد فعليه بالصوم»<sup>(٢)</sup> في إسناده عيسى بن ميمون ضعيف، وفي الصحيحين من حديث أنس «لكنني أصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليسي مني»<sup>(٣)</sup> وروى الترمذي عن أبي أيوب «أربع من سنن المرسلين الحياء والتعطر والسواك والنكاح»<sup>(٤)</sup> وروى ابن ماجه أن النبي ﷺ قال: «من أراد أن يلقي الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر»<sup>(٥)</sup> ما ذكرنا كله بمذهب علماء الحنفية رحمهم الله تعالى وبه قال أحمد.

وقال الشافعي: النكاح مستحب على كل حال إن كان قادراً على الوطء والإنفاق ولا يخاف الجور لكن تركه لأجل الانقطاع للعبادة أفضل وإن خاف الجوار أو لم يكن قادراً على الإنفاق أو الوطء فعليه حرام أو مكروه، وفي حالة التوقان وخوف الوقوع في الحرام يتأكد في حقه ويكون أفضل من نوافل الصلاة والصوم والجهاد والحج وبه قال مالك، فحاصل كلام الفريقين أنه من خاف أن لا يقدر على أداء حقوق النكاح أو وقع

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: من لم يستطع الباءة فليصم (٥٠٦٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة واشتغال من عجز عن المؤمن بالصوم (١٤٠٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في فضل النكاح (١٨٤٦).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح (٥٠٦٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة (١٤٠١).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في فضل التزويج والحث عليه (١٠٧٤).

(٥) أخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: تزويج الحرائر والولود (١٨٦٢)، وإسناده ضعيف.

بالنكاح في أمر حرام فالنكاح في حقه مكروه أو حرام، ومن كان تائقاً يخاف على نفسه الزنى إن لم ينكح وهو قادر على أداء حقوق النكاح فالنكاح في حقه واجب على ما قال أبو حنيفة ومتأكد على ما قال الشافعي، قلتُ: لا أشك في أن ضد الحرام يعني الزنى واجب فلا بد من القول بالوجوب عند خوف الزنى، بقي الكلام في أنه من كان في حالة الاعتدال لا يخاف على نفسه إن لم ينكح ولا يخاف الجور وهو قادر على أداء حقوق النكاح فالنكاح في حقه وإن كان مستحباً سنة لكن ترك النكاح لأجل التخلي للعبادة في حقه أفضل أم النكاح أفضل؟ قال أبو حنيفة النكاح أفضل من التبتل والتخلي للعبادة وقال الشافعي التخلي والتبتل أفضل وجه قول الشافعي إن الله سبحانه مدح يحيى بن زكريا عليهما السلام بعدم إتيان النساء مع القدرة عليه حيث قال: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾<sup>(١)</sup> أيضاً وهذا معنى الحضور، وقال ابن همام في جوابه إن حال يحيى ذلك كان أفضل في شريعتهم وقد نسخت الرهبانية في شريعتنا وإذا تعارض حال يحيى بحال نبينا ﷺ وجب تقديم حال النبي ﷺ، ألا ترى أن حال النبي ﷺ إلى الوفاة كان النكاح ومحال أن يقرر الله تعالى أفضل أنبيائه على ترك الأفضل مدة حياته، روى الشيخان في الصحيحين أن نفراً من أصحاب النبي ﷺ سألوا أزواجه عن عمله في السر فقال بعضهم: لا أتزوج النساء وقال بعضهم: لا أكل اللحم وقال بعضهم: لا أنام على فراش فبلغ ذلك النبي ﷺ وأثنى عليه وقال: ما بال أقوام قالوا كذا ولكني أصلي وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني» وروى البخاري عن ابن عباس أنه قال: «تزوجوا فإن خير هذه الأمة كان أكثرهم نساء» يعني النبي ﷺ، وقد مر نهيه ﷺ عن التبتل نهياً شديداً.

وتحقيق المقام عندي أن من رأى من نفسه أن النكاح واشتغاله بأمر الأهل والعيال لا يمنعه عن الإكثار في الذكر والانقطاع إلى الله من غيره وتعمير الأوقات بالطاعات فالنكاح في حقه أفضل من تركه، وكان هذا شأن رسول الله ﷺ والصحابة وكثير من الأنبياء والصالحين من عباد الله وكيف لا يكون أفضل فإن مجاهدته أشد وأكثر من مجاهدة العزب فإن القيام على العبادة مع الموانع أكثر ثواباً منه مع عدم الموانع ومن أجل ذلك كان خواص البشر أفضل من خواص الملائكة وعوامهم أفضل من عوامهم ومن رأى من نفسه ضعفاً ورأى أن النكاح واشتغاله بأمور الأهل والعيال يمنعه من الإكثار في الذكر والانقطاع إلى الله وتعمير الأوقات ولا يخاف من نفسه الوقوع في الزنى فترك النكاح في

(١) سورة آل عمران، الآية: ٣٩.

حقه أفضل قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُلْهِكُمُ ءَأْمَٰلَكُمْ وَلَا ءَأَوْلَادِكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَٰسِرُونَ ﴿٩﴾﴾<sup>(١)</sup> وقال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ ءَابَاؤُكُمْ وَاَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾<sup>(٢)</sup> وقال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عِدَّةً لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾<sup>(٣)</sup> وكيف يكون النكاح أفضل من الاشتغال بعبادات الله النافلة مع أن النكاح في نفسه أمر مباح ليس بعبادة وضماً واستحبابه إنما هو بالنظر إلى ما يترتب عليه من المصالح ولو كان النكاح في نفسه عبادة لكان الإسلام شرطاً لإتيانها كما هو شرط لسائر العبادات، وقد قال رسول الله ﷺ: «ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»<sup>(٤)</sup> متفق عليه من حديث عمر بن الخطاب، ولو كان النكاح في نفسه عبادة لكانت الهجرة لأجل النكاح هجرة لله تعالى، وقد قال رسول الله ﷺ: «حبب إليّ من الدنيا النساء والطيب وجعل قرّة عيني في الصلاة»<sup>(٥)</sup> رواه النسائي وكذا روى الطبراني وإسناده حسن وهو صريح في أن النكاح من الأمور الدنيوية المباحة كالطيب وتسميته سنة في قوله ﷺ: «أربع من سنن المرسلين النكاح والتعطر» الحديث بمعنى كونه سنة زائدة من السنن العادية لا أنه من سنن الهدى فإن سنة الهدى ما واطب عليه النبي ﷺ على سبيل العبادة لا يقال أن قوله ﷺ «من رغب عن سنتي فليس مني» يدل على كونه من سنن الهدى لأننا نقول لا يدل هذا على ذلك لأن الرغبة عما فعله النبي ﷺ واستحسنة قبيح يوجب الإنكار والعتاب لكن تركه لا يوجب العتاب كما يوجب ترك سنة الهدى. فإن قيل: ورد في الحديث: «حبب إلي من الدنيا ثلاثة الطيب والنساء وجعلت قرّة عيني في الصلاة» فهذا اللفظ يدل على كون الصلاة أيضاً من الأمور الدنيوية؟ قلنا: قال الحافظ ابن حجر لم نجد لفظه ثلاث في شيء من الطرق المسندة وحديث «الدنيا متاع وخير متاعها المرأة

(١) سورة المنافقون، الآية: ٩.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٢٤.

(٣) سورة التغابن، الآية: ١٤.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله ما نوى (٥٠٧٠).

وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: قول النبي ﷺ «إنما الأعمال بالنية».

(٥) أخرجه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: حب النساء (٣٩٣٩).

الصالحة»<sup>(١)</sup> رواه مسلم عن عمرو بن العاص مرفوعاً وهذا أيضاً يدل على كون النكاح من الأمور الدنيوية المباحة فكل أمر وقع في باب النكاح في الكتاب أو السنة محمول على الإباحة أو الاستحباب وأما حديث عكاف: «أنت إذن من إخوان الشياطين» واقعة حال محمول على حالة شدة التوقان وخوف الفتنة، ثم النكاح يكون عبادة باقتران النية بأن يريد كثرة أهل الإسلام وغض البصر ونحو ذلك، وهذا شيء غير مختص بالنكاح بل الأكل والشرب والبيع والشراء والإجارة وسائر المعاملات المباحة كلها مع اقتران حسن النية تصير عبادات قال رسول الله ﷺ؛ «طلب الحلال فريضة بعد الفريضة» رواه الطبراني والبيهقي عن ابن مسعود ورواه الطبراني عن أنس بن مالك بلفظ «طلب الحلال واجب على كل مسلم» وكما أن النكاح فرض على الكفاية لبقاء النسل كذلك الأكل والشرب بقدر ما يسد الرمق فرض عين والتجارة وسائر أنواع الحرف فرض على الكفاية أيضاً لو تركها الناس أجمعون أختل أمر معاشهم ومعادهم قال رسول الله ﷺ: «التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء»<sup>(٢)</sup> رواه الترمذي عن أبي سعيد الخدري وحسنه ورواه ابن ماجه من حديث ابن عمر نحوه والبخاري في شرح السنة عن أنس نحوه، لكن حسن تلك الأشياء إنما هو بالغير وأما حسن الذكر والانقطاع إلى الله فإنما هو بذواتهما فأين هذا من ذلك عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ حكاية عن الله سبحانه: «لا يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه»<sup>(٣)</sup> الحديث رواه البخاري، ولم يقل الله سبحانه لا يزال عبدي يتقرب إليّ بالنكاح أو بالأكل والشرب، وقال رسول الله ﷺ: «ما أوحى إليّ أن أجمع المال وأكون من التاجرين ولكن أوحى إليّ أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين» رواه البخاري في تفسير سورة الحجر.

وما قيل في جواب حال يحيى أنه كان أفضل في شريعتهم وقد نسخت الرهبانية في شريعتنا فليس بشيء بل النكاح كان أفضل من العزوبة في كل دين كما يدل عليه قوله ﷺ: «أربع من سنن المرسلين وعد منها النكاح» وقد كان آدم ونوح وإبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب ويوسف وموسى وهارون وأيوب وداود وسليمان وزكريا كلهم كانوا متزوجين وكانوا أفضل من يحيى ﷺ فلعل يحيى ﷺ رأى التزوج في حقه مخللاً ببعض

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: خير متاع الدنيا المرأة الصالحة (١٤٦٧).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في التجار وتسمية النبي ﷺ إياهم (١٢٠٦).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: التواضع (٦٥٠٢).

أمور أفضل منه، وأيضاً كون الرهبانية مشروعةً في دين عيسى ويحيى ومنسوخةً في ديننا ممنوع بل الرهبانية التي كانت النصرى تفعلها كانت مبتدعة حيث قال الله تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا﴾<sup>(١)</sup> وما ورد في الأحاديث أن النبي ﷺ نهى عن التبتل وعن الرهبانية فليس المراد منه أنه ﷺ نهى عن التخلي للذكر والانقطاع عن الخلق إلى الله تعالى كيف وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ أَنَّمَّ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾<sup>(٢)</sup> وقال رسول الله ﷺ: «خير مال المسلم الغنم يتبعها شغف الجبال يفر بدينه عن الفتن»<sup>(٣)</sup> رواه البخاري بل المراد أنه ﷺ نهى عن ترك الأمور المباحة التي لا مثوبة عند الله في تركها كالنكاح والنوم على الفراش وأكل اللحم والكلام مع الناس كما كانت الرهبان من النصرى تفعلها قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾<sup>(٤)</sup> فالممنوع هو الرهبانية المبتدعة دون الرهبانية المشروعة وقد ووقع في الحديث في مدح أصحاب رسول الله ﷺ أنهم رهبان بالليل ليوث بالنهار والله أعلم.

فائدة: قال البغوي تأييداً لمذهب الشافعي إن في الآية دليلاً على أن تزويج النساء الأيامى إلى الأولياء، لأن الله تعالى خاطبهم به كما أن تزويج العبيد والإماء إلى السادة لقوله تعالى: ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ أراد البغوي أن الآية تدل على أن لا يجوز نكاح الحرة العاقلة البالغة بعبارتها من غير ولي وقد ذكرنا لهذه المسألة واختلاف العلماء فيها وأدلتهم في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾<sup>(٥)</sup> والاستدلال بهذه الآية في هذه المسألة لا يصح لأن الأيم يعم الرجل والمرأة الصغيرين والكبيرين والبكر والثيب وقد أجمعوا على أن نكاح الرجال البالغين ليس إلى الأولياء وعلى أن النكاح الباكرة الصغيرة إلى الأولياء فتخصيص هذه الآية بالنساء ليس أولى من تخصيصها بالصغار والصغائر، وأيضاً يحتمل التجوز في لفظ الإنكاح ولعله أراد بالإنكاح عدم منعهم من النكاح وتأييدهم فيه وفي الآية دليل على أن المملوك إذا طلب من المولى أن يزوجه وجب عليه تزويجه وكذلك المرأة البالغة إذا طلبت من الولي تزويجها وجب

(١) سورة الحديد، الآية: ٢٧.

(٢) سورة المزمل، الآية: ٨.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: من الدين الفرار من الفتن (١٩).

(٤) سورة الأعراف، الآية: ٣٢.

(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٣٢.

على الولي إنكاحها، هذا على أصل الشافعي ومن يقول بعدم جواز النكاح بعبارة النساء وأما على أصل أبي حنيفة فمعنى الوجوب على الولي أنه يحرم عليه منعها من النكاح فهذه الآية في هذه المسألة نظيرة لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَقْضُوهُمْ أَنْ يَكْتُمْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إن لا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد عريض»<sup>(١)</sup> رواه الترمذي، وعن عمر بن الخطاب وأنس بن مالك عن رسول الله ﷺ قال: «في التوراة مكتوب من بلغت ابنته اثنتي عشرة سنة ولم يزوجها فأصابته إثمًا فأثم ذلك عليه» وعن أبي سعيد وابن عباس قالوا: قال رسول الله ﷺ: «من ولد له ولد فليحسن اسمه وأدبه فإذا بلغ فليزوجه فإن بلغ ولم يزوجه فأصاب إثمًا فإنما إثمه على أبيه» روى الحديثين البيهقي في شعب الإيمان.

﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ﴾ رد لما عسى أن يمنع من النكاح يعني لا يمنعنكم من النكاح الفقير فإن الله متكفل لأرزاق العباد كلهم والمال غاد ورائح، وقيل المراد بالغنى ها هنا القناعة، وقيل اجتماع الرزقين رزق الزوج ورزق الزوجة والأول أصح فهو وعد من الله بالإغناء للنكاح، قال البغوي قال عمر عجب لمن يبتغي الغنى بغير النكاح والله تعالى يقول: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ وقال: ﴿وَإِنْ يَنْفَرًا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ﴾<sup>(٢)</sup> وروى البزار والخطيب والدارقطني من حديث عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «تزوجوا النساء فإنهن يأتين بالمال» رواه أبو داود في مراسيله عن عروة مرسلًا، وروى الثعلبي والدايلمي صاحب مسند الفردوس من حديث ابن عباس «التمسوا الرزق بالنكاح» قلت: ولعل لهذا الوعد لمن أراد التعفف بالنكاح وتوكل على الله في الرزق يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتَغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ يعني من لا يجد أسباب النكاح وما لا بد منه للنكاح من المهر المعجل والنفقة ومنعه فقره من أن ينكح خوفًا من الجور وفوات حقوق النكاح فعليه أن يجتهد في العفة ودفع الشهوة بالصوم وقلة الطعام ونحو ذلك حيث قال رسول الله ﷺ: «ومن لم يستطع - يعني النكاح - فعليه بالصوم فإنه له وجاء»<sup>(٣)</sup> ﴿حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي يوسع عليهم من رزقه والله أعلم.

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه (١٠٧٨).

(٢) سورة النساء، الآية: ١٣٠.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: من لم يستطع الباءة فليصم (٥٠٦٦).

أخرج ابن السكن في معرفة الصحابة عن عبد الله بن صبيح عن أبيه قال كنت مملوكاً لحويطب بن عبد العزى فسألته الكتابة فأبى فنزلت ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ﴾ أي يطلبون المكاتبه ﴿بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ عبداً كان أو أمة، الموصول مع صلته مبتدأ خبره ﴿فَكَاتِبُوهُمْ﴾ جيء بالفاء لكون المبتدأ متضمناً لمعنى الشرط أو الموصول منصوب بفعل مضمر يفسره قوله فكاتبوهم والفاء زائدة، قال البغوي لما نزلت هذه الآية كاتب حويطب عبده على مائة دينار ووهب له عشرين فأداها فقتل يوم حنين في الحرب، وهذا أمر استحباب عند جمهور العلماء حتى قال صاحب الهداية وهذا ليس بأمر إيجاب بإجماع بين الفقهاء وإنما هو أمر ندب وهو الصحيح يعني القول بأنه أمر بإباحة كما قال بعض مشايخنا . . . . غير صحيح إذ في الحمل على الإباحة إلغاء الشرط إذ هو مباح بدونه وأما الندبية فمعلق به، وأجيب بأن الشرط خرج مخرج العادة لأن المولى لا يكتب عبده عادة إلا إذا علم فيه خيراً، وورث عن بعض المتقدمين بأنه للوجوب وهو قول عطاء وعمرو بن دينار وقال أحمد في رواية عنه بوجوبها إذا طلب العبد من سيده مكاتبه على قدر قيمته أو أكثر لما روى ابن سيرين سأل أنس بن مالك أن يكتبه فتلكأ عنه فشكى إلى عمر فعلاه بالدرة فأمره بالكتابة فكاتبه كذا ذكر البغوي في تفسيره، والكتابة عقد معاوضة يدل عليه صيغة المفاعلة يتاع العبد من سيده نفسه بما يؤديه من كسبه واشتقاقه من الكتابة بمعنى الإيجاب فيشترط فيه الإيجاب والقبول من الجانبين وليس هو إعتاقاً معلقاً بأداء المال فيجوز كتابة العبد الصغير إذا كان يعقل البيع والشراء لتحقق الإيجاب والقبول إذ العاقل من أهل القبول والتصرف نافع في حقه، ولا يجوز كتابة مجنون وصبي لا يقبل لعدم تحقق القبول منه فلو أدى عنه غيره لا يعتق ويسترد ما دفع، وصفته عند أبي حنيفة أن يقول المولى لعبده كاتبك على مال كذا ويقول العبد قبلتُ فيعتق بأدائه وإن لم يقل المولى إذا أديتها فأنت حر لأنه موجب العقد فيثبت من غير تصريح كما في البيع وبه قال مالك وأحمد وقال الشافعي يشترط أن يقول المولى كاتبك على كذا من المال منجماً إذا أديته فأنت حر فإن ترك لفظ التعليق ونواه جاز، ولا يكفي لفظ الكتابة بلا تعليق ولا نية ويقول قبلتُ كذا في المنهاج.

مسألة: ويجوز في الكتابة أن يشترط المال حالاً ويجوز مؤجلاً ومنجماً وقال الشافعي وأحمد لا يصح حالاً ولا بد من نجمين لأنه عاجز عن التسليم في زمان قليل لعدم الأهلية قبله للرق، ولنا: الإطلاق في الآية من غير شرط التنجيم وقد ذكرنا أنه عقد معاوضة والبدل معقود به فأشبهه الثمن في البيع في عدم اشتراط القدرة على التسليم، حتى جاز للمفلس



اشترى أموال عظيمة ومن الجائز أن يرزق العبد على فور الكتابة أموالاً عظيمةً بطريق الهبة أو الزكاة فإن كانت الكتابة حالاً وامتنع من الأداء جاز للمولى رده إلى الرق.

مسألة: وإذا صحت الكتابة خرج المكاتب عن يد المولى ليتحقق مقصود الكتابة وهو أداء البدل فيملك البيع والشراء والخروج إلى السفر وإن نهاء المولى ولا يخرج عن ملكه إجماعاً، لأنه عقد معاوضة فلا يخرج عن ملك المولى ما لم يدخل البدل في ملكه.

مسألة: والكتابة عقد لازم من جهة المولى اتفاقاً فلا يجوز للمولى فسخه إلا برضاء العبد لأنها موجب للعبد استحقاق العتق والعتق لا يحتمل الفسخ فكذا استحقاقه، ولأنه عبادة كالعتق ففسخه يوجب إبطال العمل وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا يُطْلَوْنَ أَعْمَلُكُمْ﴾<sup>(١)</sup> لكنه غير لازم من جهة العبد فلا يجبر العبد على الاكتساب بل تفسخ الكتابة برضائه عند أبي حنيفة والشافعي وأحمد، غير أنه إن كان بيد المكاتب مال يفي بما عليه يجبر على الأداء عند أبي حنيفة وليس له حينئذ فسخ الكتابة لأنه حينئذ متعنت، وقال مالك ليس للعبد تعجيز نفسه مع القدرة على الاكتساب فيجبر على الاكتساب حينئذ.

مسألة: وإذا لم يخرج المكاتب عن ملك المولى جاز للمولى أن يعتقه فيعتق مجاناً ويسقط بدل الكتابة عن ذمته لأنه ما التزم إلا مقابلاً بالعتق وقد حصل له دونه فلا يلزمه، والكتابة وإن كانت لازمةً من جانب المولى لكنها يفسخ برضاء العبد والظاهر رضائه توسلاً إلى عتقه بغير بدل.

مسألة: وإذا لم يخرج من ملكه جاز للمولى بيع رقبة المكاتب عند أحمد ولا يكون البيع فسخاً للكتابة بل يقوم المشتري فيه مقام البائع وهو القول القديم للشافعي، وقال أبو حنيفة ومالك لا يجوز بيع رقبة المكاتب إلا برضاه فهو فسخ للكتابة وهو القول الجديد للشافعي، لكن عند مالك جاز بيع المكاتب والدين المؤجل بضمن حال إن كان عيناً فيعرض أو عرضاً فتعين. وجه قول أبي حنيفة ومن معه أن المكاتب استحق يداً على نفسه لا زمةً في حق المولى ولو ثبت الملك بالبيع للمشتري لبطل ذلك وقد علمت أن ثبوت الملك للمشتري لا يقتضي فسخ الكتابة عند أحمد، ولا يبطل استحقاق المكاتب يداً على نفسه بل يقوم المشتري فيه مقام البائع وقد رضي المشتري بذلك إن علم كونه مكاتباً وإن لم يعلم كان للمشتري حق فسخ البيع، احتج أحمد بحديث عائشة أن بريرة

(١) سورة محمد، الآية: ٣٣.

جاءت عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً فقال رسول الله ﷺ: «ابتاعي فاعتقي فإنما الولاء لمن أعتق» رواه أحمد وأصله في الصحيحين أنها قالت: جاءت بريرة عائشة فقالت إني كاتب على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينني فقالت عائشة إن أحب أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك فعلت ويكون الولاء لي، فذهبت إلى أهلها فأبوا ذلك عليها فقالت إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم فسمع بذلك رسول الله ﷺ فسألني فأخبرته فقال: «خذيها فأعتقها واشترطي لهم الولاء فإن الولاء لمن أعتق»<sup>(١)</sup> الحديث، وروى النسائي هذه القصة عن بريرة نفسها وفي هذا الحديث ليس حجة لأحمد فإن النزاع فيما إذا كان بيع المكاتب بغير رضاه وأما إن كان برضاه فأظهر الروایتين عن أبي حنيفة جواز البيع حينئذ وقد كان بيع بريرة برضاها، ولذلك عقد البخاري باب بيع المكاتب إذا رضي.

**مسألة:** لا يعتق المكاتب إلا بأداء كل البذل لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «المكاتب عبد ما بقي من مكاتبته درهم»<sup>(٢)</sup> رواه أبو داود والنسائي والحاكم من طرق، ورواه النسائي وابن ماجه من وجه آخر من حديث عطاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص في حديث طويل ولفظه «ومن كان مكاتباً على مائة أوقية وقضاها إلا أوقية فهو عبد» قال النسائي هذا حديث منكر وقال ابن حزم عطاء هذا هو الخراساني لم يسمع من عبد الله بن عمرو، ورواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «من كاتب عبده على مائة أوقية فأداها إلا عشر أواق أو قال عشرة دنانير ثم عجز فهو رقيق» وروى مالك في الموطأ عن نافع عن ابن عمر موقوفاً: المكاتب عبد ما بقي عليهم درهم ورواه ابن قانع من طريق آخر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً وأعله، قال صاحب الهداية في هذه المسألة اختلاف الصحابة، قال في الكفاية قال زيد بن ثابت مثل قولنا وقال علي يعتق بقدر ما أدى، وقال ابن مسعود إذا أدى قد رقيمته يعتق وفيما زاد ذلك يكون المولى غريباً من غرمائه، وقال ابن عباس يعتق بنفس الكتابة ويكون المولى غريباً من غرمائه، وإنما اخترنا قول زيد للحديث المرفوع قلت: وقد روى أبو داود والترمذي عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أصاب المكاتب حداً أو ميراثاً

(١) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل (٢١٦٨).

وأخرجه مسلم في كتاب: العتق، باب: إنما الولاء لمن أعتق (١٥٠٤).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: العتق، باب: في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت (٣٩٢٠).

ورث بحساب ما عتق منه»<sup>(١)</sup> وفي رواية له قال: «يؤدي المكاتب بحصة ما أدى دية حر وما بقي دية عبد» وضعفه، وعن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان عند مكاتب إحداكن وفاء فليحتجب منه»<sup>(٢)</sup> رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه.

**مسألة:** وإذا عجز المكاتب عن نجم نظر الحاكم في حاله فإن كان له دين يقتضيه أو مال يقدم عليه لم يعجل بتعجيزه وانتظر ثلاثة أيام ولا يزداد عليه وإن لم يكن له وجه وطلب المولى تعجيزه عجزه وفسخ الكتابة عند أبي حنيفة ومحمد، وقال أبو يوسف لا يعجزه حتى يتوالى عليه نجمان، ولا يجوز للمولى تعجيزه إلا بالقضاء أو برضاء العبد.

**مسألة:** ما أدى المكاتب من الصدقات إلى مولاه ثم عجز فهو طيب للمولى وإن كان غنياً أو هاشمياً لتبديل الملك فإن العبد يملك صدقةً والمولى عوضاً عن العتق وإليه وقعت الإشارة النبوية في حديث عائشة رضي الله عنها، حيث قالت: دخل رسول الله ﷺ والبرمة تفور بلحم فقرب إليه خبر وأدم من أدم البيت، فقال ألم أر برمة فيها لحم؟ قالوا: بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وأنت لا تأكل الصدقة قال: «هو عليها صدقة ولنا هدية»<sup>(٣)</sup> متفق عليه، بخلاف ما إذا أباح للغني أو الهاشمي لأن المباح له يتناوله على ملك المبيح فلم يتبدل الملك فلم يتطيب ونظيره المشتري شراءً فاسداً إذا أباح لغيره لا يطيب له ولو مله يطيب له.

**مسألة:** إذا مات المكاتب قبل أداء بدل الكتابة مات رقيقاً عند الشافعي وأحمد ويرتفع الكتابة سواء ترك مالاً أو لم يترك كما لو تلف المبيع قبل القبض يرتفع البيع، قال البغوي وهو قول عمر وابنه وزيد بن ثابت وعمر بن عبد العزيز وقتادة، وقال أبو حنيفة ومالك والثوري وعطاء وطاووس والحسن البصري والنخعي إن ترك ما يفي بدل الكتابة فهو حرٌّ وبدل الكتابة للمولى والزيادة لورثته الأحرار.

﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ قال ابن عمر يعني قوةً على الكسب وهو قول مالك والثوري،

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي (١٢٥٦)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: في دية المكاتب (٤٥٧٠).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي (١٢٥٨).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الهبة وفضلها، باب: قبول الهدية (٢٥٧٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: إباحة الهدية للنبي ﷺ (١٠٧٤).

وقال الحسن والضحاك ومجاهد يعني مالاً لقوله تعالى في الوصية: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾<sup>(١)</sup> أي مالاً، روي أن عبداً... لسلمان قال له كاتبني قال: لك مال؟ قال: لا، قال: تريد أن تطعمني من أوساخ الناس ولم يكتبه، وهذا القول ضعيف لأن العبد وما في يده من المال ملك المولى إذ هو ليس أهلاً لمالكية المال... للمنافاة بين المالكية والمملوكية والواجب عليه الأداء مما يملكه بعدما صار أهلاً لمالكية المال يداً، وقال الزجاج لو أراد المال لقال إن علمتم لهم خيراً، وقال إبراهيم بن زيد وعبيد صدقاً وأمانة، وأخرج البيهقي عن ابن عباس قال: أمانة ووفاء وقال الشافعي أظهر معاني الخير في العبد الاكتساب مع الأمانة فأحب أن لا يمتنع من كتابته إذا كان كذا، وقال صاحب الهداية المراد بالخير أن لا يضرّ بالمسلمين وإن كان يضرّ بهم بأن كان كافراً يعين الكفار أو نحو ذلك يكره كتابته ولكن تصح لو فعله، وحكى عن عبيدة في قوله تعالى: ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ أي أقاموا الصلاة وقيل وهو أن يكون العبد عاقلاً بالغاً فأما الصبي والمجنون فلا يصح كتابتها لأن الابتغاء منهما لا يصح، قلت رتب الله سبحانه الأمر بالكتابة على قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِنْبَ﴾ فاشتراط العقل فهم منه فيكون هذا الشرط على هذا التقدير لغواً واشتراط البلوغ لا وجه له لأن الصبي العاقل يتحقق منه الابتغاء.

مسألة: العبد الذي لا كسب له لا يكره كتابته عند أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد في رواية عنه وفي رواية عن أحمد يكره بناءً على إرادة قدرة الاكتساب من الخير، قلت: لو سلمنا كون قدرة الاكتساب شرطاً لاستحباب الكتابة فانعدام شرط الاستحباب لا يقتضي الكراهة، كيف ويمكنه الوصول إلى المال بقبول الصدقات.

مسألة يكره كتابة الأمة الغير المكتسبة اتفاقاً لأنها عسى أن تكتسب المال بالزنى والله أعلم.

﴿وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَيْنَاكُمْ﴾ حث لجميع الناس على إعانتهم بالتصدق عليهم فريضة كانت أو نافلة، وقيل: المراد سهمهم الذي جعل الله لهم من الصدقات المفروضات بقوله: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾<sup>(٢)</sup> وهو قول الحسن وزيد بن أسلم، ولفظ الآية لا يقتضي تخصيص الصدقات بالمفروضة فإن هذا الأمر أيضاً للاستحباب كالأمر بالكتابة، وقيل: هذا خطاب للسادة فقيل يستحب للمولى أن يحط من بدل الكتابة شيئاً وقيل يجب

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٠.

(٢) سورة محمد، الآية: ٣٣.

عليه ذلك، قال البغوي وهو قول عثمان وعلي والزبير وجماعة وبه قال الشافعي ثم اختلفوا في قدره؟ فقال قوم حط عنه ربع الكتابة وهو قول علي أخرجه عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي من طريق ابن عبد الرحمن السلمي ورواه بعضهم عن علي مرفوعاً، وعن ابن عباس يحط عنه الثلث وقيل: يحط عنه ما شاء وهو قول الشافعي قال نافع كاتب عبد الله بن عمر غلاماً له على خمسة وثلاثين ألف درهم فوضع في آخر كتابته خمسة آلاف درهم، وقال سعيد بن جبير كان ابن عمر إذا كاتب لم يضع عن مكاتبه من أول نجومه مخافة أن يعجز فيرجع إليه صدقته ووضع في آخر كتابته ما أحب، قلت: تفسير الإيتاء بالحط غير صحيح لأن الإيتاء يدل على التملك ولا تملك في الحط ومن ها هنا قال أبو حنيفة لا يجب على المولى قط شيء من البذل اعتباراً بالبيع فإنه عقد معاوضة ولا يجب الحط في سائر المعاوضات فكذا فيها وهذا لأن الكتابة سبب لوجوب مال الكتابة على العبد فلا يجوز أن يكون بعينه سبباً لاستحقاق الحط الذي هو ضد الوجوب كالبيع، قلت: بدل الكتابة غير مقدر إجماعاً فلو كان حط شيء من بدل الكتابة واجباً على المولى لكان للمولى أن يكاتبه على الألف إذا أراد كتابته على سبعمائة فيحط عنه ثلاثمائة ويخرج عن العهدة ولا فائدة في ذلك.

أخرج مسلم من طريق أبي سفيان عن جابر بن عبد الله قال: كان عبد الله بن أبي سلول يقول لجارية له إذ هبني فأبغينا شيئاً فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا قِيَاتِكُمْ﴾ يعني إمائكم ﴿عَلَى الْبَغَاءِ﴾ يعني على الزنى عطف على قوله: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَى﴾ عطف النهي على الأمر وما بينهما معترضات، وأخرج مسلم من هذا الطريق أن جارية لعبد الله بن أبي يقال لها مسيكة وأخرى يقال لها أميمة فكان يريد هما على الزنى فشكنا ذلك إلى النبي ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(١)</sup>، وأخرج الحاكم من طريق أبي الزبير عن جابر قال كانت مسيكة لبعض الأنصار فقالت إن سيدي يكرهني على البغاء فنزلت، وأخرج البزار والطبراني بسند صحيح عن ابن عباس قال: كانت لعبد الله بن أبي جارية تزني في الجاهلية فلما حرم الزنى قالت: والله لا أزني فنزلت، وأخرج البزار بسند ضعيف عن أنس نحوه وسمى الجارية معاذة، وأخرج سعيد بن منصور عن سفيان عن عمور بن دينار عن عكرمة أن عبد الله بن أبي كانت له أمتان مسيكة ومعاذة فكان يكرهما على الزنى فقالت إحداهما إن كان خيراً فقد استكثر منه وإن كان غير ذلك فإنه ينبغي أن أدعه فأنزل

(١) أخرجه مسلم في كتاب: التفسير، باب: في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا قِيَاتِكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ﴾ (٣٠٢٩).

الله، قال البغوي وروي أنه جاءت إحدى الجاريتين يوماً ببرد وجاءت الأخرى بدينار فقال لهما فارجعا فإزينا قالتا والله لا نفعل قد جاء الإسلام وحُرم الزنى فأتنا رسول الله ﷺ وشكنا فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأخرج الثعلبي من حديث مقاتل أنه كان لعبد الله بن أبي ست جواري الحديث فنزلت: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَيَنْتَكِمَ عَلَى الْبَغَاءِ﴾ ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ أي تعففاً، قال البيضاوي: ليس هذا شرطاً قيداً للإكراه فإنه لا يوجد بدونه وإن جعل شرطاً للنهي لم يلزم من عدمه جواز الإكراه لجواز أن يكون ارتفاع النهي بارتفاع المنهي عنه يعني عند عدم إرادة التحصن يمتنع الإكراه بل يتحقق الزنى طوعاً، قلت: إن ها هنا بمعنى إذا وهو ظرف ليس بشرط والكلام خرج كذلك لمطابقة سبب النزول واختير أن موضع إذا للدلالة على أن إرادة التحصن من الإماء كالشاذ النادر وفي هذا التقييد توبيخ للمولى وتشنيع لهم على إكراههم وتنبيه على أنهم مع قصور عقلمن واشتهاء أنفسهم لما أردن تحصناً فأنتم أيها السادة مع أنكم رجال غيور أحق بذلك، وقال الحسين وفضيل في الآية تقديم وتأخير تقديرها وأنكحوا الأيامى منكم إن أردن تحصناً ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ﴿لِيُنْبِتُوا﴾ لتطلبوا أيها السادة بإكراههم ﴿عَرَضَ الْحَيَوةَ الدُّنْيَا﴾ يعني كسبهن وبيع أولادهن ﴿وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ يعني للمكراهات والوزر على المكروه لما كان الحسن إذا قرأ هذه الآية قال لهن والله لهن والله ولما في مصحف ابن مسعود من بعد إكراههن لهن غفور رحيم أخرج هذه القراءة عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير عن ابن مسعود وعلى هذا التأويل قوله: من يكرههن مبتدأ خبره محذوف لأن الجملة التالية لا تصلح أن تكون خبراً له لعدم العائد إلى المبتدأ تقديره ومن يكرههن فعليه وزرهن فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم ولو قيل: تأويل الآية فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم له أي لمن أكرهه إن تاب جاز كونه خبراً للمبتدأ لكنه بعيد لأن سياق الكلام للتوبيخ لمن أكرهه وذا لا يناسب الوعد بالمغفرة والرحمة كيف والآية نزلت في عبد الله بن أبي المنافق وقد نزل فيه قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

فإن قيل: المكروهة غير آئمة فلا حاجة إلى المغفرة؟ قلنا: الإكراه بجملته لا ينافي أهلية الأداء لوجود الذمة والعقل ولا يوجب وضع الخطاب بحال لأن المكروه مبتلى والابتلاء يحقق الخطاب ولذلك حرم على المكروه بالقتل ونحوه الزنى إن كان رجلاً

(١) سورة المنافقون، الآية: ٦.

اتفاقاً، وكذا حرم قتل النفس على المكره بالفتح مطلقاً اتفاقاً ووجب عليه القصاص عند زفر خلافاً لأبي حنيفة على ما حقق في موضعه غير أنه تعالى رفع الإثم ورخص في مواضع كإجراء الكفر على اللسان إذا كان قلبه مطمئناً بالإيمان، وإفساد الصلاة والصوم والإحرام وإتلاف مال الغير إذا كان الإكراه كاملاً، ورفع الإثم والرخصة إنما هو أثر الرحمة والمغفرة ألم تسمع إلى قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(١)</sup> حيث ذكر المغفرة والحرمة مع رفع الإثم، ويمكن أن يقال إن رفع الإثم إنما هو في الإكراه الملجئ وهو ما يخاف منه المكره تلف نفس أو عضو ممن يقدر على إيقاعه والكلام ها هنا في إكراه عبد الله بن أبي علي أمته والظاهر أن ذلك لم يكن ملجئاً فلم يرتفع الإثم والله علم.

﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ مُبِينَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكَ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٣٤﴾ اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِثْلِ شَوْجِئٍ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبْرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾﴾

﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾ يا محمد في هذه السورة جواب قسم محذوف ﴿آيَاتٍ مُّبِينَاتٍ﴾ قرأ ابن عامر وحفص وحمزة والكسائي بالكسر على صيغة اسم الفاعل يعني آيات بينات الأحكام والحدود أو من بين بمعنى تبين يعني واضحات تصدقها الكتب المقدمة والعقول السليمة، وقرأ الباقر بالفتح على صيغة اسم المفعول يعني آيات بينات في هذه السورة وأوضحت فيها الأحكام والحدود ﴿وَمَثَلًا مِّنَ﴾ جنس أمثال ﴿الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكَ﴾ يعني قصة عجيبة مثل قصصهم وهي قصة عائشة فإنها كقصة يوسف ومريم، أو المعنى شبيهاً من حالهم بحالكم أيها القاذفون أن يلحقكم مثل ما لحق من قبلكم من المفترين ﴿وَمَوْعِظَةً﴾ وعظ بها في تلك الآيات ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ فإنهم هم المنتفعون بها وقيل المراد بالآيات القرآن وهو موصوف بالصفات المذكورة ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ النور في الأصل كيفية يدركها الباصرة أولاً ويدرك بها سائر المبصرات كالكيفية الفائضة من النيرين على الأجسام الكثيفة المحاذية لهما وهو بهذا المعنى لا يصح إطلاقه على الله تعالى فهو ليس

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٣.

على ظاهره ويدل عليه إضافته إلى ضميره تعالى في قوله: ﴿مَثَلُ نُورٍ﴾ فالمعنى إما بتقدير المضاف أو على المبالغة كقولك زيد كرم أي ذو كرم أو كريم غاية الكرم كأنه نفس الكرم مبالغة أو هو مصدر بمعنى الفاعل يعني منور السموات والأرض بالشمس والقمر والكواكب وبالأنبياء والملائكة والمؤمنين كذا قال الضحاك ويقال منور الأرض بالنبات والأشجار، وقيل معناه الأنوار كلها منه يقال فلان رحمة أي منه الرحمة، وقد يذكر هذا اللفظ على طريق المدح يقول القائل إذا سار عبد الله من مرو ليلة، فقد سار منها نورها وجمالها، وقيل: المعنى مدبرها من قولهم للرئيس الفائق في التدبير نور القوم لأنهم يهتدون به في الأمور، وقيل: معناه موجدها فإن النور ظاهر لذاته مظهر لغيره وأصل الظهور الوجود كما أن أصل الخفاء العدم والله سبحانه موجود بذاته موجد لكل ما عداه، أو الذي به يدرك أو يدرك أهلها من حيث أنه يطلق على الباصرة لتعلقها به أو لمشاركتها له في توقف الإدراك عليه، ثم على البصرية لأنها أفوق إدراكاً فإنها يدرك نفسها وغيرها من الكليات والجزئيات الموجودة والمعدومة وتغوص في بواطنها ويتصرف فيها بالتركيب والتحليل، ثم إن هذه الإدراكات لبست لأهلها لذواتها ولا لما فارقتها فهي إذن من سبب يفيضها عليه، وهو الله سبحانه ابتداءً أو بتوسط من الملائكة والأنبياء ولذلك سموا أنواراً ويقرب من هذا القول ما ذكر البغوي من قول ابن عباس أن معناه هادي أهل السماوات والأرض فهم بنوره يعني بهديته إلى الحق يهتدون وبهده من حيرة الضلالة ينجون بإضافته إليهما للدلالة على سعة إشراقه، أو لاشتمالها على الأنوارا لحسية والعقلية وقصور الإدراكات البشرية عليها وعلى المتعلق والمدلول بهما.

﴿مَثَلُ نُورٍ﴾ أي صفة نور الله في قلب المؤمن الذي يهتدي به إلى ذاته تعالى وصفاته وتصديق ما قال مما لا يستبد في إدراكه عقول الفحول ويرى به الحق حقاً والباطل باطلاً قال الله تعالى: ﴿فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾<sup>(١)</sup> قال البغوي كان ابن مسعود يقرأ: مثل نوره في قلب المؤمن، وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس مثل نوره الذي أعطى المؤمن، وقال بعضهم الضمير عائد إلى المؤمن وكان أبي يقرأ مثل نور قلب من آمن وهو عبد جعل الله الإيمان والقرآن في صدره، وقال الحسن وزيد بن أسلم أراد بالنور القرآن، وقال سعيد بن جبير والضحاك هو محمد ﷺ، وقيل: أراد بالنور الطاعة سمى طاعة الله نوراً وأضاف هذه الأنوار إلى نفسه ﴿كَيْشْكُورٍ﴾ وهي الكوة التي لا منفذ لها فإن كان لها منفذ فهي الكوة، قيل: هي حبشية وقال مجاهد هي القنديل والمضاف مقدر

(١) سورة الزمر، الآية: ٢٢.



والمعنى مثل نوره كمثل نور مشكاة ﴿فِيهَا مَصْبَاحٌ﴾ أي سراج مفعال من الصبح بمعنى الضوء ومنه الصبح بمعنى الفجر ﴿الْمَصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾ أي في قنديل من الزجاج، قال الزجاج إنما ذكر الزجاجه لأن النور وضوء النار فيها أبين من كل شيء وضوؤه يزيد في الزجاج وهذه الجملة صفة للمصباح والعائد المظهر الموضوع موضع المضمّر ثم وصف الزجاجه بقوله: ﴿الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ الجملة صفة لزجاجه والعائد فيها أيضاً المظهر الواقع موضع الضمير، قرأ أبو عمرو والكسائي بكسر الدال والمد والهمزة وهذا الوزن شاذ، قال أكثر النحاة ليس في كلام العرب فُعِيل بضم الفاء وكسر العين، وقال أبو عبيدة أصله فعول من درأت مثل سبوح، ثم استثقلوا كثرة الضمات فردوا بعضها إلى الكسرة كما قالوا عُتِيًّا بضم العين من العتو، وعلى هذين القرائتين هو مشتق من الدرء بمعنى الدفع فإنه يدفع الظلام بضوئه أو يدفع بعض ضوئه بعضاً من لمعانه أو يدفع الشياطين من السماء وشبّهه بحالة دفعة الشياطين لأنه يكون في تلك الحالة أضوء وأنور ويقال هو من درأ الكوكب إذا اندفع فيتضاعف ضوؤه في ذلك الوقت، وقيل: درأ بمعنى طلع يقال درأ النجم إذا طلع وارتفع ويقال درأ علينا فلان أي طلع وظهر والمعنى كأنها كوكب طالع، وقرأ الآخرون بضم الدال وتشديد الراء والياء منسوب إلى الدر في صفائه وحسنه. فإن قيل: الكوكب أكثر ضوءاً من الدر فما وجه نسبته إليه؟ قلنا: معناه أنه أضوء وأحسن من سائر الكواكب كما أن الدر أضوء وأحسن من سائر الحبوب، وقيل: الكوكب الدرّي واحد من الكواكب الخمسة العظام وهي الزحل والمريخ والمشتري والزهرة وعطارد قلت لعل ذلك الكوكب هي الزهرة لكونها أضوء من غيرها، قيل: شبه بالكوكب ولم يشبه بالشمس والقمر لأن الشمس والقمر يلحقهما الخسوف والكسوف بخلاف الكواكب، قلت: بل وجه ذلك أن المصباح يُشَبَّه بالشمس حيث قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا﴾<sup>(١)</sup> فشبه الزجاجه بالكوكب ليدل على انحطاط رتبة الزجاجه من رتبة المصباح ولو قال كأنها شمس لزم فضل الزجاجه على المصباح وهو مخل بالمقصود، ﴿يُوقَدُ﴾ خبر ثان للمصباح أو حال من الضمير المستكن في الظرف المستقرب أعني في زجاجه العائد إلى المصباح، قرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر ويعقوب بفتح التاء الفوقانية وفتح الواو والقاف المشددة والدال على صيغة الماضي من التفعّل بمعنى توقد المصباح أي اتقدت يقال توقدت النار أي اتقدت، والباقون على صيغة المضارع المجهول من الأفعال فأبو بكر وحمزة والكسائي بالتاء الفوقانية على أن الضمير راجع إلى الزجاجه بحذف المضاف

(١) سورة نوح، الآية: ١٦.

والتقدير توقد نار الزجاجة لأن الزجاجة لا توقد، والباقون بالياء التحتانية على أن الضمير للمصباح أي يوقد المصباح ﴿مِنْ شَجَرَةٍ﴾ من للابتداء يعني ابتداءً يوقد المصباح من شجرة أو للسببية على حذف المضاف أي من دهن شجرة، أبهم الشجرة ثم وصفها بقوله ﴿مُبْرَكَةً﴾ ثم أبدلها وبينها بقوله: ﴿زَيْتُونَةٍ﴾ تعظيماً لشأنها وتفخيماً لأمرها لأنها كثيرة البركة وفيها منافع كثيرة فإن الزيت يسرح به وهو أصفى وأضوء الأدهان وهو إدام وفاكهة ولا يحتاج في استخراجها إلى عصّار بل كل واحد يستخرجه، قال البغوي جاء في الحديث أنه مصحح من الناسور وهي شجرة توقد من أعلاها إلى أسفلها، ذكر البغوي عن أسيد بن ثابت أو أسيد الأنصاري قال قال رسول الله ﷺ: «كلوا الزيت وادهنوا به فإنه شجرة مباركة»<sup>(١)</sup> ورواه الترمذي عن عمر مرفوعاً وأحمد والترمذي والحاكم عن أبي سيد مرفوعاً ورواه ابن ماجه والحاكم وصححه عن أبي هريرة مرفوعاً «كلوا الزيت وادهنوا به فإنه طيب مبارك»<sup>(٢)</sup> ورواه أبو نعيم في الطلب عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «كلوا الزيت وادهنوا به فإنه شفاء من سبعين داء منها الجذام» ﴿لَا شَرْقِيَّةَ﴾ صفة لزيتونة وحرف النفي جزء من المحمول، قيل معناه ليس بمضحى تشرق عليها الشمس دائماً فتحرقها ﴿وَلَا غَرْبِيَّةَ﴾ ولا في مقناة تغرب وتغيب عنها الشمس دائماً فتتركها نياً وهو قول السدي وجماعة، وقيل معناه لا شرقية عليها الشمس عند طلوعها فقط ولا غربية تقع عليها الشمس عند غروبها دون طلوعها بل هي نابذة على قلة أو في صحراء واسعة تقع عليها الشمس دائماً فيكون ثمرها أنضج وزيتها أصفى، قال البغوي وهذا كما يقولون فلان لا بأبيض ولا بأسود يريدون ليس بأبيض خالص ولا بأسود خالص بل اجتمع فيه الأمران يقال هذا الرُّمَّان ليس بحامض ولا حلو أي بل اجتمع فيه الحموضة والحلاوة وهو قول ابن عباس في رواية عكرمة والكلبي والأكثرين، وقيل: معناه غير نابذة في مشرق الأرض ولا في مغربها بل في وسطها وهو الشام فإن زيتون الشام يكون أجود، وقال الحسن ليست هذه من أشجار الدنيا ولو كانت في الدنيا كانت شرقية أو غربية وإنه مثل ضربه الله لنوره، قلتُ وعلى هذا القول لعل الله سبحانه أراد شجرة من أشجار الجنة ومثل نوره بنور زيتون الجنة ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا﴾ أي دهنها ﴿يُضِيءُ﴾ بنفسه لتؤلؤه وفرط وبيصه ﴿وَلَوْ لَمْ تَمَسَّهُ﴾

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الأطعمة، باب: ما جاء في أكل الزيت (١٨٥٢)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأطعمة، باب: الزيت (٣٣٢٠).

(٢) رمز السيوطي لحسنه وقال النووي: إسناده حسن، وروى بمعناه أحمد والدارمي والطبراني، انظر: فيض القدير (٩٩١).

نَارٌ ﴿١٠﴾ يعني قبل أن يصيبه النار، هذه الجملة صفة أخرى لزيتونة وفيه مبالغة في بيان صفاء... زيت الزيتون وبياضه، وكلمة يكاد موجب لتصحيح المقال ﴿نُورٌ نُورٌ﴾ به ﴿نُورٌ﴾ بالنار فهو نور متضاعف فإن نور المصباح زاد في إناراته وصفاء الزيت وزهرة القنديل وضبط مشكاة لا منفذ فيه، قال البغوي اختلف أهل العلم في معنى هذا التمثيل؟ قال بعضهم وقع التمثيل لنور محمد ﷺ، قال ابن عباس لكعب الأحبار أخبرني عن قوله تعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ﴾ قال كعب هذا مثل ضربه الله لنبيه ﷺ فالمشكاة صدره والزجاجة قلبه والمصباح فيها النبوة يكاد نور محمد ﷺ وأمره يتبين للناس ولو لم يتكلم أنه نبي كما كان يكاد ذلك الزيت أن ﴿يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ ولنعم ما قال كعب فيها أنا أذكر فصلاً في ظهور أمر نبوته قبل أن يبعث وقبل أن يتكلم أنه نبي.

### فصل

وفي معجزاته التي ظهرت قبل بعثته ﷺ ذكر في خلاصة السير أنه قالت أم النبي ﷺ رأيت في المنام حين حملتُ به أنه خرج مني نور أضاء له قصور بصرى من الشام ثم وقع حين ولدته أنه لو اضع... بالأرض رافع رأسه إلى السماء، وقال الحافظ ابن حجر: إن أم رسول الله ﷺ رأت حين وضعت نوراً أضاء لها قصور الشام وقال صححه ابن حبان والحاكم، وعند أبي نعيم في الدلائل أنه ﷺ لما ولد ذكرت أمه أن الملك غمسه في ماء أنبعه ثلاث مرات ثم أخرج صرة من حرير أبيض فإذا فيها خاتم فضرب على كتفه كالبيضة المكنونة تضيء كالزهرة، وروى البيهقي وابن أبي الدنيا وابن السكن أن ليلة ميلاده ﷺ ارتجس إيوان كسرى وسقطت منه أربع عشرة شرافة وأفزع كسرى وخمدت نار فارس ولم تخمد قبل ذلك بألف عام وغارت بحيرة سلوة، وفي حديث عائشة: كان يهودي سكن مكة يتجر فيها قال ليلة مولد رسول الله ﷺ يا معشر قريش ولد في هذه الليلة نبي هذه الأمة بين كتفيه علامة فيها شعرات متواترات كأنهن عرف الفرس فخرجوا باليهودي حتى أدخلوه على أمه فقالوا أخرجي المولود ابنك فأخرجته وكشفوا عن ظهره فرأى تلك الشامة فوق اليهودي مغشياً عليه قالوا: مالك مالك؟ قال: ذهبت والله النبوة من بني إسرائيل» رواه الحاكم وفي المواهب اللدنية قصة عميصا الراهب كان يقول لأهل مكة يوشك أن يولد منكم يا أهل مكة مولودين له العرب ويملك العجم هذا زمانه، فلما ولد قال لعبد المطلب قد ولد لك المولود الذي كنت أحدثكم عنه، وعن العباس بن عبد المطلب قال قلت: يا رسول الله دعاني إلى الدخول في دينك أمانة لنبوتك رأيتك في المهن تناغى القمر وتشير إليه بأصبعك فحيث أشرت إليه مال، قال: كنت أحدثه ويحدثني ويلهيني عن

البكاء وأسمع وجبته حين يسجد تحت العرش وعد من الخصائص أن مهده ﷺ كان يتحرك بتحريك الملائكة، وروي أنه ﷺ تكلم أوائل ما ولد، وروي أبو يعلى وابن حبان عن عبد الله بن جعفر عن حليلة مرضعة النبي ﷺ قالت: لما وضعت في حجر أبي علي ثدياي بما شاء من لبن فشرب حتى روي وشرب معه أخوه تعنى ضمرة وناما، وما كان ينام قبل ذلك وما كان في ثديي من يرويه ولا في شارفنا ما يغذيه، وقام زوجي إلى شارفنا تلك فنظر إليها فإذا أنها لحافل فحلب منها ما شرب وشربت حتى أنهينا رياً وشبعاً فبتنا بخير ليلة، ولما رجعنا ركبنا أتاني وحملتني عليها فوالله لقد قطعت ما لا يقدر عليها شيء من حمرهم، حتى أن صواحي ليقلن لي ويحك يا بنت أبي ذؤيب إربعي علينا أليس هذه أتانك التي كنت خرجت عليها، فأقول: بلى وكانت قبل ذلك قد أذمت بالركب حتى شق عليهم ضعفاً وعجفاً، وعن ابن عباس قال: كانت حليلة تحدث أنها أول ما فطمت رسول الله ﷺ تكلم فقال الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً... فلما ترعرع كان يخرج فينظر إلى الصبيان يلعبون فيجتنبهم الحديث.

وعنه قال: كانت حليلة لا تدعه يذهب مكاناً بعيداً فغفلت عنه فخرج مع أخته الشيماء في الظهيرة إلى البهم فخرجت حليلة تطلبه فوجدته مع أخته فقالت: في هذا الحر فقالت أخته يا أمه ما وجد أخي حرّاً رأيت غمامة تظله إذا وقف ووقفت وإذا سارت معه. وفي الشمائل المحمدية قالت حليلة ما كنا نحتاج إلى السراج من يوم أخذناه لأن نور وجهه كان أنور من السراج فإذا احتجنا إلى السراج في مكان جئنا به فتنورت الأمكنة ببركته ﷺ، وروي أن حليلة لما أخذته دخلت على الأصنام فنكس الهبل رأسه وكذا جميع الأصنام من أماكنها تعظيماً له، وجاءت به إلى الحجر الأسود ليقبله فخرج الحجر الأسود من مكانه حتى التصق بوجهه الكريم ﷺ، وروي أنه لما أرضعته حليلة در لبنها وانهمر فكانت ترضع معه عشرة أو أكثر، وكانت حليلة إذا مشت به على واد يابس أخضر في الوقت، وكانت تسمع الأحجار تنطق بسلامها عليه والأشجار تحن بأغصانها إليه، وكان النبي ﷺ يخرج.. هو وأخوه يريعان الغنم فقال أخوه إن أخي الحجازي إذا وقف بقدميه على الوادي يخضر لوقته، وإذا جاء إلى البئر ونحن نسقي الأغنام يعلو الماء إلى فم البئر وإذا أقام في الشمس ظلته الغمامة، وتأتي الوحوش إليه وهو قائم فتقبّله.

وفي خلاصة السير أن مرضعة النبي ﷺ قالت: بينما هو في بهم لنا إذ جاء أخوه يشتد فقال أخي القرشي قدأخذه رجلان عليهما ثياب بيض فأضجعا فشقا بطنه، قالت: فخرجنا نحوه فوجدناه قائماً متنعماً وجهه فالتمنأه وقلنا مالك، قال جاءني رجلان عليهما

ثياب بيض فأضجعاني فشقا بطني فالتمسا فيه شيئاً لا أدري ما هو، وفي رواية من حديث شداد بن أوس عند أبي يعلى وأبي نعيم وابن عساكر فإذا أنا برهط ثلاث معهم طست من ذهب مليء ثلجاً فعمد أحدهم فأضجعني على الأرض ثم أخرج أحشاء بطني ثم غسلها بذلك الثلج فأنعم غسلها ثم أعادها مكانها، ثم قام الثاني وأخرج قلبي وأنا أنظر إليه فصدعه ثم أخرج منه مضافة سوداء فرمى به، ثم قال بيده يمناً ويسرةً كأنه يتناول شيئاً فإذا بخاتم في يده من نور يحار الناظر دونه، فختم به قلبي فامتلاً نوراً وذلك نور النبوة والحكمة ثم أعاد مكانه فوجدت برد ذلك الخاتم في قلبي دهرأ، ثم قال الثالث لصاحبه تنح فأمر يده بين مفرق صدري إلى منتهى عانتي فالتأم ذلك الشق، وفي حديث أنس قال: لقد كنت أرى أثر المخيط في صدره ﷺ، وأخرج ابن عساكر أن أبا طالب حين أقحط الوادي استسقى ومعه النبي ﷺ وهو غلام فأخذ أبو طالب النبي ﷺ وألصق ظهره بالكعبة ولاذ النبي ﷺ بأصبعه وما في السماء قزعة، فأقبل السحاب من ها هنا وها هنا وأغدق وأغدق وانفجر له الوادي، وفي ذلك قال أبو طالب:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

وفي خلاصة السير أنه لما بلغ رسول الله ﷺ اثنتي عشر سنة خرج مع عمه أبي طالب إلى الشام فلما بلغ بصري رآه بحيرا الراهب فعرفه بصفته فجاء فأخذ بيده وقال: هذا رسول رب العالمين يبعثه الله رحمة للعالمين، فقيل: وما علمك بذلك؟ قال: إنكم أقبلتم من العقبة فلم يبق حجر ولا شجر إلا خرَّ ساجداً ولا يسجدان إلا للنبي وأنا نجده في كتبنا، وقال لأبي طالب لئن قدمت به الشام ليقتلنه اليهود فرده خوفاً عليه، ثم خرج النبي ﷺ مرة ثانية إلى الشام وهو ابن خمسة وعشرين سنة مع ميسرة غلام خديجة في تجارة لها قبل أن يتزوجها، فلما قدم الشام نزل تحت ظل شجرة قريباً من صومعة راهب فاطلع الراهب إلى ميسرة فقال: من هذا الرجل؟ قال: ميسرة رجل من قريش من أهل الحرم فقال: ما نزل تحت هذه الشجرة قط إلا نبي، وفي بعض الروايات أن الراهب دنا إلى النبي ﷺ وقال: آمنت وأنا أشهد أنك الذي ذكره الله في التوراة فلما رأى الخاتم قبله وقال: أشهد أنك رسول الله النبي الأمي الهاشمي العربي المكي صاحب الحوض والشفاعة ولواء الحمد، وقيل: إن ميسرة قال: كان إذا كانت الهاجرة واشتد الحر نزل ملكان يظلاونه من حر الشمس وهو يسير على بعيره، ولما سمعت خديجة ذلك من ميسرة اشتقت إل أن يتزوجها ﷺ.

فائدة: قال السهيلي في توجيه قول الراهب ما نزل تحت هذه الشجرة قط إلا نبي أنه

يريد ما نزل تحتها هذه الساعة ومبني قوله هذا بعد العهد بالأنبياء واستبعاد بقاء الشجرة تلك المدة الطويلة واستبعاد وجود شجرة على الطريق تخلو من أن ينزل تحتها أحد قط لكن لفظة قط في الخبر يمنع هذا التوجيه، ولا شك أن المعجزات إنما تكون بخرق العادات فلا وجه للاستبعاد فإن الله قادر على إبقاء الشجرة وصرف الناس عن النزول تحتها زماناً طويلاً على خلاف العادة والله أعلم.

رجعنا إلى التفسير روى سالم عن ابن عمر في هذه الآية قال: المشكاة جوف محمد ﷺ والزجاجة قلبه والمصباح النور الذي جعل الله فيه لا شرقية ولا غربية أي لا نصرانية ولا يهودي توعد من شجرة مباركة يعني إبراهيم ﷺ نور على نور نور قلب إبراهيم على نور قلب محمد ﷺ، وقال محمد بن كعب القرظي المشكاة إبراهيم والزجاجة إسماعيل والمصباح محمد ﷺ سماه الله مصباحاً كما سماه سراجاً حيث قال: ﴿وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾<sup>(١)</sup> توعد من شجرة مباركة وهي إبراهيم ﷺ سماه مباركاً لأن أكثر الأنبياء من صلبه لا شرقية ولا غربية يعني إبراهيم لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً لأن اليهود يُصلُّون قبل المغرب والنصارى قبل المشرق ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ يكاد محاسن محمد ﷺ تظهر للناس قبل أن يوحى إليه نور على نور نبي من نسل نبي نور محمد على نور إبراهيم عليهما الصلاة والسلام.

وقال بعضهم وقع هذا التمثيل لما نور به قلب المؤمن من العلوم والمعارف بنور المشكاة المثبت فيها من مصباحها ويؤيده قراءة أبي وابن مسعود، روى أبو عالية عن أبي بن كعب قال: هذا مثل المؤمن فالمشكاة نفسه والزجاجة صدره والمصباح ما جعله الله من الإيمان والقرآن في قلبه ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبْرَكَةٍ﴾ وهي الإخلاص لله وحده فمثله كمثل الشجرة التي التفت بها الشجر وهي خضراء ناعمة لا يصيبها الشمس إذا طلعت ولا إذا غربت، وكذلك المؤمن قد احترس من أن يصيبه شيء من الفتن فهو بين أربع خلال إذا أعطي شكر وإذا ابتلي صبر وإذا حكم عدل وإذا قال صدق، ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾ أي يكاد قلب المؤمن يعرف الحق قبل أن يتبين له لموافقته إياه نورٌ على نورٍ قال أبي وهو ينقلب بين خمسة أنوار قوله نور وعلمه نور ومدخله نور ومخرجه نور ومصيره إلى النور يوم القيامة، وقال ابن عباس هذا مثل نور الله وهذا في قلب المؤمن يكاد قلب المؤمن يعمل بالهدى فإذا جاءه العلم ازداد هدىً على هدىً ونوراً على نورٍ قلتُ يعني قلب

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٤٦.

الصوفي ينشرح بالحق قولاً وفعلاً واعتقاداً فيقبله وينقبض بالباطل فلا يقبله، ومن ثم قال رسول الله ﷺ: «استفتت نفسك وإن أفتاك المفتون» رواه البخاري في التاريخ عن وابصة بسند حسن، فإذا جاءه العلم بالكتاب والسنة ازداد هدىً ويقيناً، وقال الكلبي يعني إيمان المؤمن وعمله، وقال السدي نور الإيمان ونور القرآن، وقال الحسن وابن زيد هذا مثل للقرآن فالمصباح هو القرآن فإنه كما يستضاء بالمصباح يهتدي بالقرآن والزجاج قلب المؤمن والمشكاة فمه ولسانه والشجرة المباركة شجرة الوحي يكاد زيتها يضيء أي يكاد حجة القرآن يتضح وإن لم يقرأ، يعني القرآن نور من الله عزّ وجل خلقه مع ما أقام لهم من الدلالات والإعلام قبل نزول القرآن فازدادوا بذلك نوراً على نور.

وقيل: هو تمثيل للهدى الذي دل عليه الآيات المبينات في جلاء مدلولها وظهور ما تضمنه من الهدى بالمشكاة المنعوتة، أو تشبيه للهدى من حيث أنه محفوف بظلمات وأوهام الناس وخيالاتهم بالمصباح وإنما دخل الكاف على المشكاة لاشتمالها عليه، أو تمثيل لما منح الله على عباده من القوى الدراكة الخمس المترتبة التي ينط بها المعاش والمعاد وهي الحساسة التي يدرك المحسوسات بالحواس الخمس والخيالة التي تحفظ صور تلك المحسوسات لتعرضها على القوة العقلية متى شاءت، والعاقلة التي تدرك الحقائق الكلية والمتفكرة التي تؤلف المعقولات لتستنتج منها علم ما لم يعلم والقوة القدسية التي يتجلى فيها لوائح الغيب وأسرار الملكوت المختصة بالأنبياء والأولياء المعنية بقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نَوْراً تَهْدِي بِهِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِنَا﴾<sup>(١)</sup> بالأشياء الخمسة المذكورة في الآية وهي المشكاة والزجاجة والمصباح والشجرة والزيت، فإن الحساسة كالمشكاة لأن لها محلها كالقوى ووجهها إلى الظاهر لا يدرك ما وراءها وإضاءتها بالمعقولات لا بالذات، والخيالية كالزجاجة في قبول صور المدركات من الجوانب وضبطها للأنوار العقلية وإنارتها بما يشتمل عليها من العاقلة، والعاقلة كالمصباح لإضاءتها بالإدراكات الكلية والمعارف الإلهية، والمتفكرة كالمشكاة المباركة لتأديتها إلى ثمرات لا نهاية لها الزيتونة المثمرة للزيت الذي هو مادة المصباح التي لا تكون شرقية ولا غربية لتجردها عن اللواحق الجسمية أو لوقوعها بين الصور والمعاني متصرفة في القبيلتين منتفعة من الجنابين، والقوة القدسية كالزيت فإنها لصفائها وذكائها يكاد يضيء بالمعارف من غير تفكير ولا تعلم، أو تمثيل للقوة العقلية فإنها في بدء أمرها خالية عن العلوم مستعدة لقبولها

(١) سورة الشورى، الآية: ٥٢.

كالمشكاة ثم تنتقش بالعلوم الضرورية بتوسط إحساس الجزئيات بحيث يتمكن من تحصيل النظريات فتصير كالزجاجة متلالية في نفسها . . . . . فإذا حصل له العلم فإن كان بفكر واجتهاد فكالشجرة الزيتونة وإن كان بالحدث فكالزيت وإن كان لقوة قدسية فكالذي ﴿بِكَادُ زَيْتِنَهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمَسَّهُ نَارٌ﴾ لأنها تكاد تعلم ولو لم يتصل بملك الوحي والإلهام الذي مثله النار من حيث إن العقول تشتغل عنها، ثم إذا حصلت لها العلوم بحيث يتمكن من إحضارها متى شاءت كان كالمصباح فإذا استحضر ما كان نواً على نور ولي في هذه الآية تأويلان آخران مبتنيان على كشف المجدد للألف الثاني ﷺ أحدهما ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يعني موجدتها ومظهرها من كتم العدم في الخارج الظلي مثل نوره أي وجوده الذي انبسط على ماهيات الممكنات، والإضافة للتشريف كما في بيت الله وناقاة الله أو لأنه صادر منه كما يقال نور الشمس والقمر لما انبسط على الأرض من النور لأجل مقابلتهما كمشكاة أي كنور مشكاة على حذف المضاف فيها مصباح تنورت المشكاة بذلك المصباح فكما أن المشكاة استفادت النور وتنورت بالمصباح كذلك ماهيات الممكنات استفادت نور الوجود ووجدت بمصباح صفات الله سبحانه وأسمائه ﴿الْيَصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾ نعت الله سبحانه المصباح بكونها في الزجاج لكمال التصوير، فإن المجدد ﷺ عنه قال: إن مبادي تعينات عامة الممكنات سوى الأنبياء والملائكة، ظلال الأسماء والصفات وذلك أن الله سبحانه كما يعلم صفات كماله كذلك يعلم نقائضها التي هي مسلوقة عنه تعالى كالموت نقيض الحياة والجهل نقيض العلم والعجز نقيض القدرة والصمم نقيض السمع والعمى نقيض البصر وإيكم نقيض الكلام والجبر نقيض الإرادة والتعطل نقيض التكوين، وإذا اجتمعت في مرتبة العلم صفاته تعالى مع نقائضها انتقشت وتلونت صور تلك النقائض بعكوس الصفات مخلوطات حقائقها الإعدام وعوارضها عكوس الصفات، فتلك المخلوطات تسمى في اصطلاح الصوفية بظلال الصفات والأعيان الثابتة في مرتبة العلم ومبادي تعينات الممكنات وحقائقها ومربيات لها وهي كالزجاجة التي تنورت بنور المصباح والظرفية من حيث التجلي فإن الصفات تجلّت في الظلال . . . فتنوّرت الظلال بأنوارها كما أن الزجاج تنوّرت بنور المصباح الكائن فيها والظلال تجلّت وأعطت نورها المقتبس من الصفات على ماهيات الممكنات، فتنوّرت ووجدت وظهرت الماهيات بنور الظلال كما أن المشكاة تنورت بنور الزجاج المقتبس من المصباح، قال رسول الله ﷺ: «حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما



انتهى إليه بصره من خلقه»<sup>(١)</sup> رواه مسلم في حديث أبي موسى، لعل المراد بالنور في هذا الحديث هي مرتبة الظلال وسبحات الوجه صفات الله سبحانه، فإن ماهيات الممكنات لدنو رتبها وضعف استعداداتها غير صالح للاقتباس عن الصفات من غير توسط الظلال فلولاها لانعدم الممكنات بأسرها، لكن الأنبياء والملائكة لقوة استعداداتهم اقتبسوا من الصفات كما أن الظلال اقتبسوا منها ولأجل ذلك خلقوا معصومين لانعدام الشر في أصولهم، ﴿الزُّجَّاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ يعني أنها لامعة بأنوار المصباح بحيث تشبهه بالمصباح على الناظرين حتى لا يكادون يميزون بينها وبين المصباح قال الشاعر:

رق الزجاج ورقت الخمر فتشابهها وتشاكل الأمر  
فكأنما خمر ولا زجاج وكأنما زجاج ولا خمر

ومن أجل هذا التشابه والتشاكل بين الظلال والصفات زعم كثير من العرفاء (وهم الصوفية الوجودية) الظلال صفات الله تعالى ولم تتميز عندهم المرتبتان وقالوا الصفات عين الذات، وزعموا ماهيات الممكنات عين ما يتجلى فيها من مربياتها، فقالوا ليس في الكون إلا الله وليس في حبتي سوى الله وقال شاعرهم:

لا ملك سليمان ولا بلقيس ولا آدم في الكون ولا إبليس  
والكل صور وأنت المعنى يا من هو للقلوب مقناطيس  
وما هي إلا هفوات نشأت من السكر وغلبة العشق فلم يميزوا بين المتجلي وبين ما تجلى فيه رحمهم الله.

يوقد ذلك المصباح ﴿مِنْ شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ﴾ يعني من ﴿زَيْتُونَةٍ﴾ أعلم أن الصفات تنوّرت أي وجدت وظهرت في الخارج الحقيقي بذات الله سبحانه فهي ممكنة في نفسها واجبة بذات الله تعالى وهي من جهة إمكانها مربيات لتعينات الأنبياء والملائكة وهي موجودة بوجود قديم مستفاد من الذات فالذات شُبهت بشجرة مباركة زيتونة، ولأجل ذلك نعتت الشجرة بكونها لا شرقية ولا غربية لمتنزه الذات عن جميع الجهات، وهذه الصفات التي شُبهت بالمصباح زائدة على الذات على ما هو مستفاد من الكتاب والسنة وعليه انعقد إجماع أهل الحق من الأمة، وأما قول الأشعري أنها لا عين الذات ولا غيرها معناه أنها

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: في قوله عليه السلام: «إن الله لا ينام» (١٧٩).

زائدة على الذات فليست عينها غير منفكة عنها وهو المعنى بلا غيرها وأنكر الفلاسفة والمعتزلة الصفات الزائدة وقالوا: لو كانت الصفات غير الذات زائدة عليها لزم احتياج الذات إليها في ترتب الآثار، فقال المتكلمون الممتنع الاحتياج إلى شيء أجنبي وأما الاحتياج إلى الصفات فغير ممتنع، وقال المجدد عليه السلام إن صفات الله تعالى الزائدة على الذات موجودة في الخارج على ما اقتضته الحكمة الخفية ودلت عليه النصوص والإجماع لكن ذاته تعالى في حد ذاته مستغن عن الصفات غير محتاجة إليها في ترتب الآثار حتى لو فرضنا عدم الصفات لكفي الذات في ترتب الآثار، فالذات كاف في الاستماع ولو فرضنا عدم زيادة وصف السمع وكذلك كاف في الأبصار ونحو ذلك فالذات باعتبار أنها صالحة لترتب آثار الاستماع تسمى شأن السمع واعتباره وباعتبار أنها صالحة للأبصار تسمى شأن البصر وهكذا فالشيون أصول للصفات كما أن الصفات أصول للظلال، وهذه الاعتبارات والشيون الكائنة في الذات شبيهة بالزيت في الشجرة المباركة الزيتون فتم التشبيه بقوله تعالى: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يَضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ حيث جاز ترتب الآثار على اعتبارات الذات ولو لم تكن هنا صفات شبيهة بنار المصباح ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ يعني نور المصباح المنور للزجاج والمشكاة زائدة على زيت الشجرة كما أن نور الصفات في ترتب الآثار عليها وإضاءة الماهيات وإيجاد الممكنات زائد على نور اعتبارات في الذات ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ يعني لا يعلم هذه المعارف الخاصة إلا من يشاء الله من خواص العرفاء والله أعلم.

وعلى هذا التأويل في هذه الآية إشارة إلى الإيجاد والولادة الأولى من كتم العدم إلى الوجود الخارجي الظلي المستلزم لأقربية الذات بسائر الموجودات عامة الممكنى بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾<sup>(١)</sup> وقد ذكرنا تحقيق الأقربية في تفسير تلك الآية في سورة قاف.

والتأويل الثاني: على ما قاله السلف ﴿اللَّهُ نُورٌ أَسْمَوَاتٍ وَالْأَرْضِ﴾ أي هادي أهل السموات والأرض فهم بنوره يهتدون إلى معرفة الذات والصفات ويرتقون إلى مدارج القرب الخاص الممكنى عنه بقوله تعالى: ﴿قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>(٢)</sup> وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾<sup>(٣)</sup> وقوله عليه السلام حكاية عن الله سبحانه: «لا

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٥٦.

(١) سورة ق، الآية: ١٦.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٥٧.

يزال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنتُ سمعته الذي يسمع به»<sup>(١)</sup> الحديث، وهذا القرب هو المسمى بالولاية الخاصة ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ في قلب المؤمن كمشكاة أي كنور مشكاة فيها مصباح فالمشكاة حينئذ مثال لقلب المؤمن والمصباح الموقد من ﴿شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ بما يتجلى في قلب المؤمن من صفات الله سبحانه المنشعبة من الذات المندمج فيها الشيون والاعتبارات الذاتية على ما مرَّ تقريره، وقوله: ﴿وَصَبَّاحُ الصَّبَاحِ فِي ذُجَانَةِ الرَّجَاءِ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ إشارة إلى أن عامة الناس من الأولياء ليس حظهم من تجليات الصفات إلا من وراء حجب الظلال فإن مبادئ تعينات غير الأنبياء إنما هي ظلال الصفات فغاية ارتقائهم بالأصالة إلى أصولهم وهي الظلال التي يقتبسون بتوسطها أنوار الصفات فيحصل لهم فيها الفناء والبقاء ويتقربون إلى الله بقرب يسمى ولاية الأولياء وهي الولاية الصغرى، لكن بعض الأكابر منهم قد يحصل لهم الترقى من هذا المقام بتبعية صاحب الشريعة إلى مقام الصفات من حيث الظهور يعني من حيث قيامها بالذات يسمى الولاية الكبرى ولاية الأنبياء ومن حيث البطون يسمى الولاية العليا ولاية الملائكة، ثم الصديقون منهم وهم ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ﴾<sup>(٢)</sup> يعني أصحاب رسول الله ﷺ ﴿وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾<sup>(٣)</sup> يرتقون من مقام الصفات والشيون إلى مرتبة الذات المتعالي من الشيون والاعتبارات حتى يتجلى الذات بلا حجب الصفات والاعتبارات فتبارك الله رفيع الدرجات، وليس في هذه الآية إشارة إلى الفريقين الأخيرين غير أن قوله تعالى: ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ جاز أن يكون إشارة إلى تفاوت درجات الأولياء في مراتب وصولهم إلى الله تعالى، يعني أن هناك نور على بعضها فوق بعض ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ على حسب ما شاء عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله خلق خلقه في ظلمة فألقى عليهم من نوره فمن أصاب من ذلك النور اهتدى ومن أخطأه ضلَّ فلذلك أقول جف القلم على علم الله»<sup>(٤)</sup> رواه أحمد والترمذي يعني خلق الله خلقه في ظلمة أي جهل وضلال ناشئ من العدم الذاتي الكائن في مبادي تعيناتهم فألقى عليهم من نوره أي من النور الذي اقتبس الظلال من الصفات فمناصابه ذلك النور اهتدى ومن أخطأه ضل وطريق الإصابة أن يقتبس ذلك

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: التواضع (٦٥٠٢).

(٢) سورة الواقعة، الآية: ١٣.

(٣) سورة الواقعة، الآية: ١٤.

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٦٤٢).

النور ممن بعثه الله رحمة للعالمين وشرح صدره وملاً قلبه نوراً وحكمة وإيماناً ويجعل قلبه مرآة لقلبه ﷺ فيتنور قلبه بقدر الاقتباس والافتقار فمنهم من اكتسب صورة الإيمان ونجا من الكفر في الدنيا والنيران في الآخرة ومنهم من اكتسب حقيقة الإيمان على تفاوت الدرجات ومنهم من لم يقتبس أصلاً فأخطأه النور وضل، عن أبي عنبسة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى آتية من أهل الأرض وآتية ربكم قلوب عباد الله الصالحين وأحبها إليه أئمتها وأرقها» رواه الطبراني ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ﴾ يعني يبين في القرآن للأمور التي لا سبيل للحواس إليها بالأمثال المحسوسة ليحصل للناس بها علم ويزداد وضوحاً، وجاز أن يكون معنى الآية أن الله يُرى أولياءه في عالم المثل أمثالاً لما لا مثل له حتى يتبين لهم الحق، وذلك أن القرب إلى الله سبحانه ثابت بالكتاب والسنة لا يزال العبد يتقرب إليه بالنوافل لكن ذلك القرب أمر غير متكيف لا يمكن دركه بالحواس ولا بالعقل ولا يتعلق به علم حصولي ولا حضوري ولكن يدرك بعلم مفاض من الله تعالى سوى ما ذكر وهو المكنى بقوله «حتى كنتُ سمعه الذي يسمع به» وجعل الله تعالى لدركه وجهاً آخر وهو أن الأمور التي لا مثل لها يتمثل في عالم المثل بصورة الأجسام فيرى الصوفي في عالم المثل دائرة للظلال ودائرة للصفات ونحو ذلك، وكلما يتقرب العبد إلى الله بالنوافل والإنابة والاجتناب يرى الصوفي نفسه سائراً إلى دائرة الظلال حتى يصلها ويضمحل فيها ويتلون بلونها، ثم يرى نفسه سائراً إلى الصفات حتى صلها ويضمحل فيها ويتلون بلونها، وذكر التلون إنما هو لقصور العبارة وإلا فلا لون هناك قال الله تعالى: ﴿سَتُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ (١) ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ هذه الجملة حال من فاعل يضرب.

﴿فِي بُيُوتِ أذنَ اللَّهِ أَن تُرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدْوِ وَالْأَصَالِ﴾ (٣٦)  
 رِبَالٌ لَا لَّهُمْ فِيهَا بَحْرٌ وَلَا يَبْعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَقَابِ الصَّلَاةِ وَإِنَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ  
 الْقُلُوبُ وَالْأَنْصَادُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ وَاللَّهُ بِرِزْقِهِمْ  
 بَشِيرٌ يَغْفِرُ حِسَابًا ﴿٣٨﴾

﴿فِي بُيُوتِ أذنَ اللَّهِ أَن تُرْفَعَ﴾ صفة لبوت وأن بتقدير الباء متعلق بإذن أي إذن الله بأن ترفع تلك البيوت والمراد بها المساجد، قال سعيد بن جبير عن ابن عباس المساجد بيوت

الله في الأرض وهي تضيء لأهل السماء كما تضيء لأهل الأرض النجوم، ومعنى أن ترفع قال مجاهد أن تبني نظيره قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾<sup>(١)</sup> قال رسول الله ﷺ: «من بنى الله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة»<sup>(٢)</sup> متفق عليه من حديث عثمان، وقال الحسن معناه أن تعظم يعني لا يذكر فيها القبيح من القول قال الله تعالى: ﴿أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَاللَّكِيْفِينَ وَارْتَكَحَ السُّجُودِ﴾<sup>(٣)</sup> قال البغوي روى صالح . . . . . بن حبان عن بريدة في هذه الآية قال إنما هي أربع مساجد لم بينها إلا نبي الكعبة بناها إبراهيم وإسماعيل وبيت المقدس بناها داود وسليمان ومسجد المدينة ومسجد قباء أُسِّسَ على التقوى من أول يوم بناهما رسول الله ﷺ، قلت: ولا وجه لتخصيص هذه المساجد وإن كن هي أفضل المساجد البتة، قوله في بيوت متعلق بما قبله أي مشكاة في بعض بيوت كذلك أو توقد في بيوت كذلك فيكون تقييداً للممثل به، وهذا التأويل عندي ضعيف لأن الله سبحانه شبه نوره بنور المشكاة وقيدها بقيود تدل على قوة النور وشدة لمعانه ولا مدخل في ذلك لهذا القيد أصلاً، والقول بأن قناديل المساجد تكون أعظم ممنوع بل قناديل مجالس الأغنياء يكون أقوى نوراً وأشد لمعاناً من قناديل المساجد، فالأولى أن يقال أنه متعلق بقوله تعالى: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ فإن الهداية غالباً يكون للعاكفين في المساجد والمصلين حيث قال رسول الله ﷺ: «الصلاة معراج المؤمن» وقال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثرُوا الدعاء»<sup>(٤)</sup> رواه مسلم وأبو داود والنسائي عن أبي هريرة وجاز أن يكون متعلقاً بمحذوف يعني سبحوا أمر بالتسبيح لجلب هداية الله المذكور فيها سبق ﴿وَيُذَكِّرْ فِيهَا أَسْمُهُ﴾ في الصلاة وخارجها قال ابن عباس يتلى فيها كتابه ﴿يُسَبِّحُ﴾ صفة أخرى لبيوت أو جملة مستأنفة أو خبر آخر لله يعني الله نور السماوات والأرض والله يسبح له، قرأ أبو بكر وابن عامر بفتح الباء على البناء للمفعول مسنداً إلى إحدى الظروف الثلاثة المذكورة بعدها والوقف على هذا على الأصال والباقون بكسر الباء على البناء للفاعل ﴿لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ قال أهل التفسير أراد به الصلوات المكتوبات فإن المساجد بنيت لأجلها فصلاة الفجر تؤدي بالغدو والأربعة الباقية

(١) سورة البقرة، الآية: ١٢٧.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: من بنى مسجداً (٤٥٠)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل بناء المساجد والحث عليها (٥٣٣).

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٢٥.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: ما قال في الركوع والسجود (٤٨٢).

بالأصال، والغدو في الأصل مصدر أطلق للوقت ولذلك حسن اقترانه بالأصال وهو جمع أصل أي العشي وقيل: أراد صلاة الصبح والعصر لكمال الاهتمام فإن الصبح وقت النوم والعصر وقت الاشتغال بالسوق ولذلك قال رسول الله ﷺ: «من صلى البردين دخل الجنة»<sup>(١)</sup> رواه مسلم من حديث أبي موسى وقال الله تعالى: ﴿صَبَّغَهُ اللَّهُ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ﴾<sup>(٢)</sup> قال البغوي روي عن ابن عباس قال: التسبيح بالغدو صلاة الصبح قال رسول الله ﷺ: «من مشى إلى صلاة مكتوبة وهو متطهر فأجره كأجر الحاج المحرم ومن مشى إلى صلاة الضحى لا ينصبه إلا إياه فأجره كأجر المعتمر وصلاة على إثر صلاة كتاب في عشرين»<sup>(٣)</sup>، ذكره البغوي من حديث أبي أمامة، وروى الطبراني عنه بلفظ: «من مشى إلى صلاة مكتوبة في الجماعة فهي كحجة ومن مشى إلى صلاة تطوع فهي كعمرة نافلة».

﴿رِجَالٌ﴾ فاعل يسبح على قراءة الجمهور وفاعل لفعل محذوف دل عليه يسبح على قراءة ابن عامر وأبي بكر في جواب سؤال مقدر كأنه قيل من يسبح له فقال يسبح له رجال خص الرجال بالذكر لأنه ليس على النساء جمعة ولا جماعة في المسجد أو لأن الغالب في النساء الجهل والغفلة ﴿لَا لَّهُنَّ﴾ أي لا تشغلهم ﴿بِتِجَارَةٍ وَلَا بِنَيْعٍ﴾ أفرد البيع بالذكر مع شمول اللفظ التجارة إياه لأنه أهم من قسمة التجارة فإن الربح يتوقع بالاشتراء ويتحقق بالبيع، وقيل أراد بالتجارة الاشتراء (وإن كان اسم التجارة يقع على البيع والاشتراء) يدل عطف البيع عليه، وإنما ذكر لفظ التجارة موضع الاشتراء لأن الاشتراء مبدأ التجارة، وقيل: أراد بالتجارة المعاملة الربحية ثم ذكر البيع مبالغة بالتعميم بعد التخصيص، وقال الفراء التجارة لأهل الجلب والبيع ما باعه الرجل على يديه ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ يعني عن حضور المساجد لإقام الصلاة، قال البغوي روى سالم عن ابن عمر أنه كان في السوق فأقيمت الصلاة فقام الناس فأغلقوا حوانيتهم فدخلوا المسجد فقال إن فيهم نزلت ﴿لَا لَّهُنَّ بِنَيْعٍ وَلَا بِنَيْعٍ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ أو المراد لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله دوام الحضور وهذا يعم من ترك المعاملات واستغرق أوقاته بالطاعات واعتزل الناس ومن لم يترك المعاملات وهو مع اشتغاله بالتجارات لا يشغل التجارة قلبه عن ذكر الله فهو في الناس كائن بائن

- (١) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: فضلة صلاة الفجر (٥٧٤)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاتي الصبح والعصر (٦٣٥).
- (٢) سورة البقرة، الآية: ٢٣٨.
- (٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في المشي إلى الصلاة (٥٥٧).

ظاهره مع الخلق وباطنه مع الله غافل عما سواه ﴿وَأَقَامِرِ الصَّلَاةِ﴾ عوض فيه الإضافة من التاء المعوضة من العين الساقط بالإعلال، قال البغوي أراد الله سبحانه أداءها في أوقاتها لأن من أخر الصلاة عن وقتها ليس هو مقيماً للصلاة ﴿وَأَيَّامَ الزَّكَاةِ﴾ المفروضة، قال ابن عباس إذا حضر وقت الزكاة لم يحبسوها، وقيل هي الأعمال الصالحة كلها ﴿يَخَافُونَ﴾ حال من فاعل يسبح أو من مفعول لا تلهيهم يعني أنهم مع ما هم عليه من الذكر والطاعة يخافون ﴿يَوْمًا نُنْقَلِبُ فِيهِ﴾ صفة ليوماً والعائد ضمير فيه يعني تضطرب وتتغير من الهول ﴿الْقُلُوبِ وَالْأَبْصَارِ﴾ وقيل: معناه تتقلب قلوب الكفار عما كانت عليه في الدنيا من الكفر والشك وتفتح أبصارهم من الأغطية فتبصر ما لم تكن تبصر ولم تحتسب وتتقلب قلوب المؤمنين وأبصارهم عما كانوا عليه من القناعة بمشاهدة المثال فيرون الله سبحانه كالقمر ليلة البدر وكالشمس في رابعة النهار، وقيل: معناه تتقلب القلوب يوم القيامة من الخوف والرجاء يخشى الهلاك ويطمع النجاة وتتقلب الأبصار حولهم من أي ناحية يؤخذ أمن ذات اليمين أم من ذات الشمال ومن أين يؤتون كتبهم أمن قبل اليمين أو من قبل الشمال، وقيل: تتقلب القلوب من الخوف فترجع إلى الحنجرة فلا تنزل ولا تخرج وتتقلب الأبصار أي تشخص من هول الأمر وشدته ﴿لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ﴾ متعلق بيسج أو بلا تلهيهم وجاز أن يكون متعلقاً بيخافون ويكون اللام حينئذ للعاقبة إذ الخوف ليس من الأفعال الاختيارية، والعلة الغائية يختص بالأفعال الاختيارية ﴿أَحْسَنُ﴾ جزاء ﴿مَا عَمِلُوا﴾ الموعود لهم من الجنة فهو منصوب على المصدر أو المعنى يجزيهم أعمالهم الحسنة فأحسن بمعنى حسن وهو منصوب على المفعولية ﴿وَيَزِيدُهُمُ﴾ على الجزاء الموعود أو على جزاء أعمالهم ما لم يخطر ببالهم ﴿مَنْ فَضَّلَهُ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ تقرير للزيادة وتنبيه على كمال القدرة ونفاذ المشيئة وسعة الإحسان يعني يرزق الله ما لا نهاية له يقال فلان ينفق بغير حساب أي يوسع كأنه لا يحسب ما ينفقه.

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَرَابٍ يَغِيغِرُ يَحْسَبُ الْظَّمْثَانَ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْ لَمْ يَجِدْهُ سَيْفًا وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤٣﴾ أَوْ كَطَلْمَنَاتٍ فِي بَحْرِ لُجِيِّ يَغْسِلُهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظَلْمَنَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَكِدُمْ لَمْ يَكِدْ بَرْنَهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴿٤٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَيِّخُ لِمَنْ يَشَاءُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَفَقَتِ كُلُّ قَدِّ عِلْمٍ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٤٥﴾ وَاللَّهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴿٤٦﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُرْسِخُ سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ

يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنزَلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ ﴿٤٣﴾ يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿٤٤﴾ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٥﴾

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ﴾ وهو اللامع في المفازة من لمعان الشمس عليها وقت الظهيرة يظن أنه ماء يسرب أي يجي، الجملة معطوفة على مضمون الكلام السابق تقديره المهتدون بنور الله يجزيهم الله أحسن ما عملوا ويزيدهم والذين كفروا لا ينفعهم أعمالهم فإنها كسراب ﴿بِقِيعَةٍ﴾ القيعة والقاع المسنوب من الأرض وجمعه قيعان وتصغيره قويع وقيل هي جمع قاع كحيرة وحار ﴿يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ﴾ أي يتوهمه العطشان ماء، تخصيص الظمان بالذكر لتشبيه الكافر به في شدة الخيبة عند مسيس الحاجة ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ﴾ أي جاء ما توهمه ماءً أو موضعه ﴿لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ مما ظنه ﴿وَوَجَدَ اللَّهَ﴾ أي وجد عذاب الله ﴿عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ﴾ أي أعطاه جزاء أعماله وافيًا كاملاً على حسب عمله، فإن قيل وجد الله معطوف على ﴿لَمْ يَجِدْهُ﴾ وعلى ﴿جَاءَهُ﴾ والضمير المرفوع في كل منهما راجع إلى الظمان فما معنى وجد الظمان عذاب الله عند السراب؟ قلت: هذا الكلام عندي يحتمل التأويلين أحدهما أن الكافر إذا كان يوم القيامة اشتد عطشه فيرى النار سراباً يحسبه ماءً فيسرع إليه حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً مما توهمه ووجد عذاب الله يعني النار عنده، وثانيهما أن المراد بعذاب الله ما يلحق الظمان في الدنيا من الشدة واليأس ومبناه سيئات أعماله حيث قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَصْبَحْكُمْ مِنْ مٌصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾<sup>(١)</sup> والأولى أن يقال: إن حتى ابتدائية يتصل بقوله: ﴿أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ﴾ والمعنى حتى إذا جاء الكافر عمله في الآخرة ﴿لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ﴾ فالضمير المرفوع في جاءه راجع إلى أحد من الكفار لا إلى الظمان والمصوب إلى عمله لا إلى السراب ﴿وَاللَّهُ سَرِيعٌ الْحِسَابِ﴾ لا يشغله حساب عن حساب يحاسب عباده في قدر نصف يوم من أيام الدنيا ﴿أَوْ كَظُلْمَتٍ﴾ عطف على كسراب وأو للتخيير كأنه يخير المخاطب في التشبيه فإن أعمالهم لكونها غير نافعة موجبة لليأس والتحسر كائنة كالسراب ولكونها خالية عن نور

(١) سورة الشورى، الآية: ٣٠.



الحق كائنة كالظلمات المتراكمة من لج البحر والأمواج والسحاب، أو للتنوع فإن أعمالهم إن كن حسنة كالصدقة وصلة الرحم ونحوها فهي كالسراب وإن كن قبيحات فكالظلمات، أو التقسيم باعتبار الوقتين فإنها كالظلمات في الدنيا وكالسراب في الآخرة ﴿فِي بَحْرِ لُجِّي﴾ عميق كثير الماء منسوب إلى اللج، قال البيضاوي هو معظم الماء كذا في النهاية والقاموس وقيل: هو تردد أمواجه ﴿يَغْشَاهُ﴾ أي البحر موج يغشاه صفة أخرى للبحر والموج ما يعلو من الماء باضطراب الرياح ﴿مِن فَوْقِهِ مَوْجٌ﴾ يعني أمواج مترادفة متراكمة ﴿مِن فَوْقِهِ﴾ أي من فوق الموج الثاني ﴿سَحَابٌ﴾ يحجب أنوار النجوم، قرأ البزي بغير تنوين مضافاً إلى ﴿ظُلُمَاتٍ﴾ بالجر وبرواية القواس سحاباً بالرفع والتنوين والظلمات بالجر على البدل من قوله كظلمات وقرأ الباقون سحاب ظلمات كلاهما بالرفع والتنوين فيكون تمام الكلام عند قوله: ﴿سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ﴾ خبر لمبتدأ محذوف أي هي ظلمات ﴿بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدُهُ﴾ لينظر إليها وهي أقرب ما يرى ﴿لَوْ يَكْدُ بِرَبِّهَا﴾ أي لم يقرب أن يراها فضلاً أن يراها، الضمائر للواقع في البحر وإن لم يعبر ذكره لدلالة الكلام عليه كذلك أعمال الكفار ظلمات على قلبه بعضها فوق بعض مانعة لهم من الاهتداء وإدراك الحق فالكفر الذي هو من أعمال القلوب كالبحر اللجّي المظلم يغشاه ظلمات المعاصي بعضها فوق بعض كالأمواج التي بعضها فوق بعض والختم الطبع على قلبه كالسحاب على الأمواج، فإذا أراد الكافر التفكير في أمور الدين وأن يدرك ما هو أجلى البديهيات لم يكد يراها ألا ترى أنه ينكر الأنبياء مع تواتر معجزاتهم الباهرة ويعتقد ألوهية الحجارة مع انحطاط رتبها عن سائر المخلوقات ﴿وَمَنْ لَّا يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾ يعني أن الهداية أمر وهبي بل حصول العلم بالنتيجة بعد العلم بالمقدمتين أمر عادي وهبي ليس على سبيل الوجوب عند أهل الحق فكم من بله في أمور الدنيا أكياس في أمور الآخرة وكم من كيس جهبذ في الدنيا هم عن الآخرة غافلون وهم في أمور الدين كالأنعام، وهو المعنى من قوله ﷺ: «إن الله خلق خلقه في ظلمة فألقى عليهم من نوره فمن أصاب من ذلك النور اهتدى ومن أخطأه ضل فلذلك أقول جف القلم على علم الله»<sup>(١)</sup>، وقد مر فيما سبق قال البغوي قال مقاتل نزلت هذه الآية في عتبة بن ربيعة بن أمية كان يلتمس الدين في الجاهلية ولبس المسوح فلما جاء الإسلام كفر ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ ألم تعلم علماً يشبه المشاهدة في اليقين والوثاقة الحاصل بالوحي والاستدلال والكشف الصريح

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٦٤٢).

﴿أَنَّ اللَّهَ يَسِيحُ لَّهُ﴾ أي يشهد على تقدسه وتنزهه عن المناقص ﴿مَنْ فِي السَّمَوَاتِ﴾ من الملائكة وما في علم الله من جنوده ﴿وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ من الإنس والجن وغيرهم والمراد جميع المخلوقات وإنما أورد كلمة من تغليبا لذوي العقول، والدليل على إرادة العموم قوله تعالى: ﴿وَالطَّيْرُ صَفَّقَتِ﴾ أي باسطات أجنحتهن في الهواء قيد الطير بالصفات لثلا يلزم التكرار فإن الطير الكائنة على وجه الأرض دخلت في من في الأرض ﴿كُلُّ﴾ أي كل واحد من المسبحة ﴿قَدْ عَلِمَ﴾ الله (صلاته) أي دعاءه ﴿وَتَسْبِيحُهُ﴾ وقيل معناه علم كل من المسبحة صلاة نفسه وتسيحه بتعليم الله تعالى ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ فإنه مالكهما وخالقهما ولما فيها من الذوات والصفات والأفعال ﴿وَالِإِلَهِ اللَّهُ الْمَصِيرُ﴾ مرجع الجميع فيجازي كلهم على حسب عمله حتى يقتص للشاة الجماء من الشاة القرناء ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا﴾ أي يسوق من التزجية وهو دفع الشيء، ومنه البضاعة المزجاة فإنها يدفعها كل أحد ﴿ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُمْ﴾ أي يجمع بين قطع متفرقة بعضها إلى بعض ﴿ثُمَّ يَجْعَلُ لِكُلِّمَاءٍ﴾ أي بعضها فوق بعض ﴿فَتَرَى الْوَدَّكَ﴾ أي المطر ﴿يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾ أي من فتوقه ﴿وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِزَّاجًا فِيهَا﴾ بدل اشتمال من السماء ومن في الموضوعين لابتداء الغاية وجاز أن تكون الثانية للتبويض واقعا موقع المفعول ﴿مِنْ﴾ بيانية ﴿بَرِّرَ﴾ بيان للجبال فالمعنى على الأول ينزل من جبال كائنة في السماء كائنة في السماء كائنة تلك الجبال من برد، وعلى هذا قال ابن عباس أخبر الله تعالى أن في السماء جبلا من برد وعلى الثاني ينزل من السماء بعض جبال يعني قطعاً عظاماً تشبه بالجبال في عظمها وجمودها كائنة تلك الجبال من برد وجاز أن تكون من هذه للتبويض واقعا موقع المفعول ﴿فَيُصِيبُ بِهِ﴾ أي بذلك البرد ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾ فيهلك زرعه وأمواله ﴿وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنِ يَشَاءُ﴾ فلا يضره ﴿يَكَادُ سَنَا﴾ أي ضوء ﴿بَرْقِهِ﴾ أي برق السحاب ﴿يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾ قرأ أبو جعفر يذهب بضم الياء وكسر الهاء من الأفعال فالباء على هذا زائدة ﴿يَقْلِبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ أي يأتي بالليل بعد النهار وبالنهار بعد الليل أو يزيد في أحدهما ما ينقص من الآخر أو بتغير أحوالهما بالحر والبرد والظلمة والنور أو ما يعم ذلك عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: قال الله تعالى: «يؤذيني ابن آدم بسبب الدهر وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار»<sup>(١)</sup> متفق عليه ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ المكذور ﴿لَعِبْرَةً﴾ أي دلالة على وجود الصانع الواجب وجوده وكمال قدرته وإحاطة علمه ونفاذ مشيئة وتنزهه عن الاحتياج إلى

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿وَمَا يُلْكَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ (٤٨٣٦)، وأخرجه مسلم في

كتاب: الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: النهي عن سب الدهر (٢٢٤٦).

غيره ﴿لَأُولَى الْأَبْصَرِ﴾ أي لمن أعطاه الله بصيرة وعقلاً سليماً ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ﴾ قرأ حمزة والكسائي خالق كل دابة بإضافة اسم الفاعل إلى مفعوله حاملاً الضمير الفاعل والباقون خلق على صيغة الماضي ونصب كل على المفعولية يعني خلق كل من يدب على الأرض من الحيوانات ﴿مِنْ مَّاءٍ﴾ هو جزء مادية أو ماء مخصوص يعني النطفة فيكون تنزيلاً للغالب منزلة الكل إذ من الحيوانات ما لا يتولد من النطفة، وقيل: من ماء صفة الدابة وليس صلة لخلق ولا يدخل في الدابة الملائكة والجن، وقيل: الماء أصل لجميع الخلائق قال البغوي وذلك أن الله خلق الماء ثم جعل بعضه ريحاً فخلق منها الملائكة وبعضه ناراً فخلق منها الجن وبعضه طيناً فخلق منه آدم وسائر الحيوانات ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنَيْهِ﴾ كالحيات والديدان ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ﴾ كالإنسان والطيور ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ﴾ كالبهائم والسباع ولم يذكر من يمشي على أكثر من أربع كالعناكب وبعض الحشرات لأنها في صورة من يمشي على أربع وتذكير الضمير لتغليب العقلاء التعبير عن الأصناف ليوافق التفصيل الإجمال ﴿يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ مما ذكر ومما لم يذكر من السائط والمركبات على اختلاف الصور والهيئات والحركات والطبائع والأفعال مع اتحاد المادة على مقتضى مشيئة وحكمته ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيفعل ما يشاء.

﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبِينَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٤٦﴾ وَيَقُولُونَ  
 آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْمُرُوكُمْ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾  
 وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا  
 إِلَيْهِ مُذْعِبِينَ ﴿٤٩﴾ أَلِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ أَرْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَئِكَ  
 هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا  
 سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ  
 هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿٥٢﴾﴾

﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا﴾ في القرآن ﴿آيَاتٍ﴾ أو أنزلنا في عالم الوجود الظلي دلائل ﴿مُبِينَاتٍ﴾ مظهرات للحق شواهد على وجود الصانع العليم الحكيم القدير بأنواع الدلالات ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ هدايته ﴿إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ يعني دين الإسلام الموصل إلى مراتب القرب والفوز إلى الجنة والنجاة من النار يعني أن الإيمان أمر وهي لا يحصل بالنظر في الدلائل إلا بتوفيق من الله وهدايته والله أعلم.

ذكر البغوي أن بشر المنافق كانت بينه وبين رجل من اليهود خصومة في أرض فقال اليهودي نتحاكم إلى محمد وقال المنافق نتحاكم إلى كعب بن أشرف إن محمداً يحيف علينا فنزلت ﴿وَيَقُولُونَ﴾ يعني بشراً وأمثاله من المنافقين ﴿ءَأَمْنَا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا﴾ أي إياهما ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّى﴾ عن الإيمان وعن طاتهما بالامتناع عن قبول حكمه إذا كان حكمه على خلاف هواه ﴿فَرِيقٌ مِنْهُمْ﴾ الذين لم يكونوا في الخصومة على الحق ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ أي بعد قولهم هذا ﴿وَمَا أَوْلَيْتِكَ﴾ إشارة إلى المنافقين كلهم وفيه إعلام بأن جميعهم وإن آمنوا بلسانهم لم يؤمن قلوبهم أو إلى الفريق المتولى منهم ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ التعريف للدلالة على أنهم ليسوا من المؤمنين الذين عرفتهم ويعلم الله صدقهم وإخلاصهم، أخرج ابن أبي حاتم من مرسل الحسن قال: كان الرجل إذا كان بينه وبين الرجل منازعة فدعى إلى النبي ﷺ وهو محق أذعن وعلم أن النبي ﷺ سيقضي له بالحق وإذا أراد أن يظلم فدعى إلى النبي ﷺ أعرض وقال انطلقوا إلى فلان فأنزل الله ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي إلى حكم الله ورسوله وقيل: معنى قوله: ﴿إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ﴾ دعوا إلى رسوله فقوله ورسوله منزلة التفسير لما سبق كما في قوله أعجبنى زيد وكرمه، وجملة إذا دعوا إلى آخره عطف على ما أولئك بالمؤمنين أو على يقولون ﴿لِيَحْكُمَ﴾ الرسول بحكم الله ﴿بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ يعني فاجأ فريق منهم الإعراض عن الحكم أو عن الإيمان يعني من كان منهم يعلم أنه على الباطل ﴿وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ على من يخاصمهم ﴿يَأْتُوا إِلَيْهِ﴾ صلى الله عليه وسلم مذعنين منقادين لحمه ليقينهم أنه يحكم بالحق ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾ أي كفر وميل إلى الظلم ﴿أَمْ أَرَأَيْتُمْ﴾ بأن رأوا منك تهمة فزال ثقتهم ويقينهم بك ﴿أَمْ يَخَافُونَ﴾ يقيناً ﴿أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ﴾ في الحكومة ﴿بَلْ أَوْلَيْتَكَ هُمْ الظَّالِمُونَ﴾ على أنفسهم بالكفر وعدم الانقياد لله ورسوله وعلى الناس يريدون أن يأكلوا أموالهم بالباطل إضراب عن القسمين الأخيرين لتحقيق القسم الأول، وجه التقسيم أن امتناعهم إما لخلل أو في الحاكم والثاني إما أن يكون محققاً عندهم أو متوقفاً وكلاهما باطل لأن منصب نبوته وفرط أمانته يمنعه فتعين الأول، ويشهد على ذلك إتيانهم للحكم إليه مذعنين إذا كان لهم الحق، أو رد ضمير الفصل ليدل على نفي ذلك عن غيرهم لاسيما المدعو إلى حكمه.

ثم عقب الله تعالى ذكر المؤمنين المخلصين وما ينبغي لهم عل ما هو عادته في المثاني والقرآن العظيم فقال: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ المخلصين ﴿إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ﴿قَوْلَ مَنْصُوبٍ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ لِكَانَ وَاسْمُهُ﴾ ﴿أَنْ يَقُولُوا﴾ يعني قولهم ﴿سَمِعْنَا﴾ الدعاء ﴿وَأَطَعْنَا﴾ بالإجابة ﴿وَأَوْلَيْتِكَ﴾ يعني من كان هذا قوله: ﴿هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ دون

غيرهم ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ قال ابن عباس فيما ساءه وسره ويخشى الله على ما عمل من الذنوب وفي مخالفة أحكامه ﴿وَيَتَّقِهِ﴾ أي يتقي عذابه بامتنال أو امره والانتهاه عن مناهيه ومحافظة أحكامه وحدوده، قرأ حفص بإسكان القاف واختلاس كسرة الهاء لسكون ما قبلها وهذا لغة إذا سقط الياء، للجزم يسكنون ما قبلها يقولون لم أشتر طعاماً بسكون الراء والجمهور بكسر القاف على الأصل ويسكن الهاء وصلأ ووقفأ أبو بكر وأبو عمرو وخلاذ في رواية عنه عن حمزة والباقون يكسرون الهاء فيختلسها أبو جعفر وقالون ويعقوب ويشبعها الباقون لأجل تحرك ما قبلها ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاقِرُونَ﴾ بالنعيم المقيم ورضوان الله تعالى .

﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن أُمِّرُوا لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُفْسِمُوا طَاعَةَ مَعْرُوفَةٍ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٥٤﴾ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ ﴿٥٥﴾ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٦﴾ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٧﴾ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَلَيْسَ الْمَصِيرُ ﴿٥٨﴾﴾

﴿وَأَقْسَمُوا﴾ يعني المنافقين ﴿بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ جهد منصوب على أنه مصدر يعني مضاف إلى مصدر أقسموا من غير لفظه أو حال من فاعل (اقسموا بالله) جاهدين بإيمانهم يعني بالغين غايتها، وجهد اليمين مستعار من جهد نفسه إذا بلغ أقصى وسعها أو ظرف يعني وقت جهدهم إيمانهم أي المبالغة فيه إنكار للامتناع ﴿لَئِن أُمِّرْتُمْ﴾ يا محمد بالخروج عن ديارهم وأموالهم أو بالخروج للجهاد ﴿لَيَخْرُجُنَّ﴾ جواب لأقسموا على الحكاية وجزاء للشرط معنى، قال البغوي ذلك أن المنافقين كانوا يقولون لرسول الله ﷺ أينما كنت نكن معك لئن خرجت خرجنا وإن أقمتم أقمنا وإن أمرتنا بالجهاد جاهدنا قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَهُمْ﴾ ﴿لَا تُفْسِمُوا﴾ على الكذب ﴿طَاعَةَ مَعْرُوفَةٍ﴾ قال مجاهد أي هذه طاعة بالقول باللسان دون الاعتقاد وهي معروفة أي أمر عرف منكم أنكم تكذبون وتقولون ما لا تفعلون، وقيل معناه طاعة معروفة بينة خالصة أفضل وأمثل من الخلف بالقول وقال

مقاتل بن سليمان ليكن منكم طاعة معروفة وقيل: معناه المطلوب منكم طاعة معروفة لا اليمين بالطاعة نفاقاً ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ لا يخفى عليه سرائركم ﴿قُلْ﴾ كرر الأمر تأكيداً ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ أمر بتبليغ ما خاطبهم الله تعالى على الحكاية مبالغة في تبييتهم ﴿فَإِنْ قَوْلَا﴾ صيغة مضارع حذفت إحدى التائين بقرينة إن تطيعوه يعني إن تتولوا أيها المنافقون عن الطاعة فيه التفات من الغيبة إلى الخطاب ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ﴾ أي على محمد ﴿مَا حُمِّلَ﴾ من التبليغ ﴿وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ من الامتثال جزاء الشرط محذوف أقيم علته مقامه والتقدير فإن تتولوا تخسروا أنفسكم ولا تضرون الرسول شيئاً لأنه ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ﴾ عليه وقد أدى ما كان عليه ﴿وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ وأنتم تتولون عنه فتخسرون ﴿وَإِنْ تَطِيعُوهُ﴾ عطف على إن تولوا أي أن تطيعوا محمداً في حكمه ﴿هَتَدُوا﴾ إلى الحق وإلى سبيل الجنة ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ﴾ أي التبليغ الموضح لما كلفتم به بيان لما حمل.

أخرج الحاكم وصححه والطبراني عن أبي بن كعب قال: لما قدم رسول الله ﷺ وأصحابه المدينة وأوتهم الأنصار متهم العرب عن قوس واحدة فكانوا لا يبيتون إلا بالسلاح ولا يصبحون إلا فيه فقالوا ترون أنا نعيش حتى نبيت آمنين مطمئنين لا نخاف إلا الله فنزلت: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ﴾ يا أهل المدينة الذين هم مع رسول الله ﷺ حين نزول الآية وليس المراد من المؤمنين عامة لأنه يلزم حينئذ الاستدراك فإن كلمة الذين آمنوا مغن عنه ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ جواب قسم محذوف تقديره ﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾ وأقسم أي قال: والله ليستخلفنهم والوعد في تحققه نزل منزلة القسم أي لنورثنهم أرض الكفار من العرب والعجم فنجعلهم يعني نجعلن منهم خلفاء ملوكاً واجب الطاعة سياسة، أو المعنى لنجعلهم بأجمعهم متصرفين في الأرض تصرف الملوك في ممالكهم ﴿كَمَا اسْتَخْلَفَ الذِّبْرَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ صفة لمصدر محذوف أي استخلفاً كاستخلاف الذين من قبلهم من الأنبياء داود وسليمان وغيرهما كذا قال قتادة أو كاستخلاف بني إسرائيل حيث أهلك الجبابرة بمصر والشام وأورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم يعني كما كان الله تعالى وعد موسى ﷺ في التوراة بفتح بلاد الشام ولم يتحقق إنجاز الوعد في حياته ﷺ كما قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾<sup>(١)</sup> فاستخلف الله بعده يوشع بن نون وأنجز ذلك الوعد على يديه حتى فتح الشام وقسم البلاد في بني

(١) سورة المائدة، الآية: ٢٦.

إسرائيل بوصية موسى، كذلك وعد الله محمداً ﷺ ليظهره على الدين كله ووعد بفتح الشام على ما قرىء ﴿عَلَيْتِ الرُّومُ﴾ على البناء للفاعل ﴿فِي أَذَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ﴾ أي بعدما غلبوا على الفارس ﴿سَيَغْلِبُونَ﴾ على البناء للمفعول أي سيغلبهم المسلمون ﴿فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾ وَعَدَّ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعَدُّهُ﴾ ولم يتيسر ذلك في حياة النبي ﷺ، فاستخلف الله أبا بكر وعمر وأنجز وعده حين قاتل أبو بكر بني حنيفة ومن ارتد من العرب وفتح الشام في خلافة عمر حين غزاهم في السنة التاسعة من غلبة الروم الذي كان يوم الحديبية في سنة ست من الهجرة، وكون الوعد منجزاً في خلافة عمر مروى عن علي حين استشار عمر أصحاب النبي في المسير إلى العراق للجهاد فأشار علي بالجهاد متمسكاً بهذه الآية، روى هذا القول عن علي بطرق متعددة في كتبنا وفي النهج البلاغة من كتب الروافض قول علي أن هذا الأمر لم يكن نصرته ولا خذلانه بكثرة ولا قلة وهو دين الله الذي أظهره وجنده الذي أعزه وأيده حتى بلغ ما بلغ وطلع من حيث طلع ونحن على موعود من الله حيث قال: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ﴾ الآية، فالله منجز وعده وناصر جنده إلى آخر ما قال. قرأ أبو بكر استخلف بضم الهمزة والتاء وكسر اللام على البناء للمفعول والباقون بكسر الهمزة وفتح التاء واللام على البناء للفاعل لقوله تعالى: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ﴿وَلَيْسَكُنَّ لَهُمْ دِينُهُمُ الَّذِي ارْتَضَى﴾ أي اختار ﴿لَهُمْ﴾ قال ابن عباس يوسع لهم في البلاد حتى يملكوها ويظهر دينهم الإسلام على سائر الأديان ﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ﴾ قرأ ابن كثير وأبو بكر ويعقوب بالتخفيف وسكون الباء من الإبدال والباقون بالتشديد وفتح الباء من التبديل ﴿مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ جملة يعبدونني حال من الذين آمنوا منكم لتقييد الوعد بالثبات على التوحيد أو استثناء لبيان المقتضى للاستخلاف وقوله ﴿لَا يُشْرِكُونَ﴾ حال من فاعل يعبدونني أو حال مرادف ليعبدونني من الموصول، قال أبو العالية فأظهر الله نبيه على جزيرة العرب فأمنوا ووضعوا السلاح ثم إن الله قبض نبيه فكانوا كذلك آمنين في زمان أبو بكر وعمر وعثمان حتى وقعوا فيما وقعوا وكفروا النعمة، قال أبو العالية مكث النبي ﷺ بمكة بعد الوحي عشر سنين مع أصحابه وأمروا بالصبر على أذى الكفار ثم أمروا بالهجرة إلى المدينة وأمروا بالقتال وهم على خوفهم لا يفارق أحد منهم سلاحه، فقال رجل منهم ما يأتي علينا يوم نأمن فيه ونضع السلاح فنزلت هذه الآية، وأخرج ابن أبي حاتم عن البراء قال: فينا نزلت هذه الآية ونحن في خوف شديد فأنجز الله وعده وأبدلهم بعد الخوف أمناً وبسط لهم في الأرض، وفيه دليل على صحة النبوة لكونه إخباراً عن الغيب على ما صار الأمر إليه وصحة خلافة الخلفاء

الراشدين إذ لو لم يكن المراد خلافة الخلفاء الراشدين لزم الخلف في وعد الله إذ لم يجتمع الموعود والموعود لهم إلا في زمنهم وصحة مذهب أهل السنة وكونه ديناً ارتضاه الله، وبطلان مذهب الروافض حيث قالوا: الأئمة خائفون إلى اليوم حتى لم يظهر المهدي وهو مخنف لخوف الأعداء، وقولهم إنه سينجز الله وعده حين يظهر المهدي باطل يأباه كلمة منكم في الآية وأي ظهور للدين إن ظهر بضع سنين بعد ألف ومائة ما أجهلهم عن سفينة مولى رسول الله ﷺ قال سمعت النبي ﷺ يقول: «الخلافة بعدي ثلاثون ثم يكون ملكاً ثم قال - يعني سفينة - أمسك خلافة أبي بكر سنين وخلافة عمر عشر أو خلافة عثمان اثنتي عشر وخلافة علي ستة»<sup>(١)</sup> وعن عدي بن حاتم قال: «بيننا أنا عند رسول الله ﷺ إذا أتاه رجل فشكى إليه الفاقة وأتى إليه آخر فشكى إليه قطع السبيل فقال: يا عدي هل رأيت الحيرة؟ قلتُ لم أرها وقد أنبت عنها، قال: فإن طالت بك الحياة فلترين الطعينة ترحل من الحيرة حتى تطوف الكعبة لا تخاف أحداً إلا الله (قلت فيما بيني وبين نفسي فأين قد سعروا البلاد) ولئن طالت بك الحياة لتفتحن كنوز كسرى، قلتُ كسرى بن هرمز، قال كسرى بن هرمز ولئن طالت بك الحياة ترين الرجل يخرج ملاكفه من ذهب أو فضة يطلب من يقبل منه، ويلقين أحدكم ربه يوم يلقاه وليس بينه وبين ترجمان يترجم له فيقول ألم أبعث إليك رسولاً ليلبغك فيقول: بلى فيقول: ألم أعطك مالاً وأفضل عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى إلا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى إلا جهنم، قال عدي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «اتق النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد شق تمرة فبكلمة طيبة، قال عدي فرأيتُ الطعينة ترحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله وكنْتُ فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز ولئن طالت بك الحياة لترين ما قال النبي ﷺ يخرج الرجل ملء كفه فلا يجد أحداً يقبله»<sup>(٢)</sup>.

﴿وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ أي ارتد أو كفر النعمة ولم يشكر بعد تمكين المؤمنين واستخلافهم وتأيد دينهم الذي ارتضى لهم ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ الخارجون عن الإيمان أو عن حد الطاعة، قال البغوي قال أهل التفسير أول من كفر بهذه النعمة وجحد بها الذين قتلوا عثمان فلماً قتلوه غير الله ما بهم وأدخل عليهم الخوف حتى صاروا يقتتلون بعدما كانوا إخواناً، روى البغوي بسنده عن حميد بن هلال قال: قال عبد الله بن

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في الخلافة (٢٢٢٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (٣٥٩٥).





أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حبان أنه كان لأسماء بنت مرثد غلاماً وكثيراً ما يدخل عليها في وقت تكره دخوله عليها فيه فأتت رسول الله ﷺ فقالت: إن خدمنا وغلماننا يدخلون علينا في وقت نكرهاها فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَتِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ إلى تنمة الأحكام السابقة بعد ذكر ما يوجب الطاعة فيما سلف من الأحكام وغيرها والوعد عليها، والوعيد على الإعراض عنها والمراد بالخطاب الرجال والنساء جميعاً غلب فيه الرجال، وقال البغوي قال ابن عباس وجه رسول الله ﷺ غلاماً من الأنصار يقال له مدلج بن عمرو إلى عمر بن الخطاب وقت الظهيرة ليدعوه فدخل ورأى عمر بحالة كره عمر رؤية ذلك الحال فأنزل الله هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَلْعَنُوا أَلْهَمٌ مِّنْكُمْ﴾ يعني الذين لم يقربوا الحلم من الأحرار كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَعْنٌ أَجْلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾<sup>(١)</sup> يعني قاربن البلوغ فدخل في حكم المنع عن الدخول المراهق فإنه في حكم البالغ ﴿تِلْكَ مَرْئِي﴾ أي ليستأذنوا في ثلاثة أوقات ﴿مِن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ﴾ لأنه وقت القيام من المضاجع وطرح ما ينام فيه من الثياب ولبس ثياب اليقظة ﴿وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ﴾ التي كانت لليقظة عند القيلولة ﴿مِنَ الظَّهِيرَةِ﴾ بيان للحين ﴿وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ لأنه وقت التجرد عن اللباس والالتحاف باللحف ﴿تِلْكَ عَوْرَاتِكُمْ﴾ قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر ثلاث بالنصب بدلاً من قوله: ﴿تِلْكَ مَرْئِي﴾ والباقون بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هي ﴿تِلْكَ عَوْرَاتِكُمْ﴾ وجاز أن يكون مبتدأ خبره ما بعده، وقيل تقديره ثلاث ساعات انكشاف عورات لكم على حذف المضافين فالعورة على هذا بمعنى السوء، وقال البيضاوي تقديره هي ثلاث أوقات تخيل فيها تسترّكم وأصل العورة الخلل، وقيل أصل العورة من العار فتكنى بالعورة عن سوء الإنسان لما يلحق من ظهوره العار أي المذمة ولذلك سمى النساء عورة ولذلك يقال العورة للكلمة القبيحة ويقال للشق من الثوب ويقال للخلل في البيت عورة للحقوق العار به قال الله تعالى: ﴿إِنَّ يُّؤْتِنَا عَوْرَةً﴾<sup>(٢)</sup> أي منخرقة، فعلى هذا سميت الأوقات الثلاث عورات للحقوق العار برؤية الإنسان فيهن غير مستتر، وفي القاموس العورة الخلل في الثغر وغيره وكل مكنن للستر والسوء والساعة التي هي قمن من ظهور العورة فيها وهي ثلاث ساعات قبل صلاة الفجر وعند نصف النهار وبعد العشاء الأخيرة وكل أمر يستحي منه ومن الجبال شعوفها.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣١.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ١٣.

مسألة: مقتضى هذه الآية أنه لا يجوز لعبد وإن كان صغيراً عاقلاً أن يدخل على سيده ولا لأمة أن تدخل على سيدتها وأما دخول العبد البالغ أو المراهق على سيده فممنوع في جميع الأوقات لقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَنْصَابِهِمْ﴾<sup>(١)</sup> ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾<sup>(٢)</sup> الآية، والمماليك المستشهة منها قد ذكرنا أن المراد به الإناث دون الذكور وأما دخول الأمة على سيدها التي يجوز له وبها فجائز في كل وقت كالزوجة، ولا يجوز لصغير عاقل أن يدخل في أحد هذه الأوقات بغير استئذان، ويجوز لهم أن يدخلوا بغير الاستئذان في غير هذه الأوقات كما قال الله تعالى.

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ﴾ أيها الذين تسكنون البيوت ﴿وَلَا عَلَيْهِمْ﴾ أي المملوكين والأطفال الداخلين عليكم للخدمة ونحو ذلك ﴿جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾ بعد هذه الأوقات الثلاث في ترك الاستئذان لدفع الحرج لمخالطتهم وكثرة دخولهم كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿طَوَّفُوا عَلَيْكُمْ﴾ أي هم أي الأطفال والعبيد طوافون عليكم يدخلون ويخرجون كثيراً استئذان لبيان المرخص في الدخول بلا استئذان ﴿بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ يعني بعضكم طائف على بعض أو يطوف بعضكم على بعض بدل من الجملة السابقة وبيان له جعل الله سبحانه العبيد والأطفال من جنس أنفسهم لكثرة مخالطتهم فجعلهم بعض المخاطبين ﴿كَذَلِكَ﴾ أي تبيناً مثل ذلك التبیین ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾ أي آيات الأحكام ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بأحوالكم ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما شرع لكم، قال البغوي: اختلف العلماء في حكم هذه الآية؟ فقال قوم هو منسوخ قال ابن عباس لم يكن للقوم ستور ولا حجاب وكان الولائد والخدم يدخلون فربما يرون ما لا يحبون فأمروا بالاستئذان ثم بسط الله الرزق واتخذوا الستور فرأى أن ذلك أغنى عن الاستئذان، وذهب قوم إلى أنها غير منسوخة روى سفيان عن موسى بن عائشة قال: سألت الشعبي عن هذه الآية أمنسوخة هي قال: لا والله قلت: إن الناس لا يعملون بها قال: الله المستعان. وقال سعيد بن جبیر في هذه الآية إن ناساً يقولون نسخت والله ما نسخت ولكنها مما تهاون به الناس قلت: والصحيح أنها غير منسوخة لكن الحكم بالاستئذان معلول باختلال التستر في تلك الأوقات كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ وهو الفارق بين تلك الأوقات وغيرها وعدم الحكم عند عدم العلة لا يكون نسخاً، فما وقع في كلام ابن عباس أنها منسوخة مبني على التجوز فعلم أنه إذا كان من

(١) سورة النور، الآية: ٣٠.

(٢) سورة النور، الآية: ٣١.

شأن الناس عدم اختلال التستر في تلك الأوقات لا يستلزمهم الاستئذان والله أعلم.

﴿وَإِذَا بَلَغَ﴾ أي قارب البلوغ ﴿الْأَطْفَالَ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ في الأوقات كلها الزوال المبيح للدخول بغير استئذان وهو المخالطة وكثرة الدخول، وحكم هذه الآية يعم كل من يريد الدخول على الرجال أو النساء محرمات كن أو أجنبيات ويؤيده ما روى عن أبي سعيد الخدري قال: «أتانا أبو موسى فقال إن عمر رضي الله عنه أرسل إليّ أن آتية فأتيت بابه فسلمت ثلاثاً فلم يرد عليّ فرجعتُ وقد قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فيرجع، قال عمر أقم عليه البينة قال أبو سعيد فقامت معه فذهبت إلى عمر فشهدت»<sup>(١)</sup> متفق عليه، وعن عطاء بن يسار «أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: أستأذن على أمي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «استأذن عليها» فقال الرجل: إني خادمها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله استأذن عليها أتحب أن تراها عريانة؟ قال: لا قال: فاستأذن عليها» رواه مالك مرسلأ، قال البغوي قال: سعيد بن المسيب يستأذن الرجل على أمه فإنما أنزلت هذه الآية في ذلك وسئل حذيفة أيستأذن الرجل على والدته قال: نعم إن لم يفعل رأى منها ما يكره، قلتُ: لعل الأمر بالاستئذان في هذه الآية للاستحباب دون الوجوب فمن أراد الدخول في بيت نفسه وفيه محرماته يكره له الدخول فيه من غير استئذان تنزيهاً لاحتمال رؤيته واحدة منهن عريانة وهو احتمال ضعيف ومقتضاه التنزه عنه، وأما الدخول في بيت غيره من غير استئذان فمحرم لا يجوز لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾<sup>(٢)</sup> وكذا في بيت فيه نساء أجنبيات لا يجوز للرجل الدخول عليهن من غير استئذان لقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾<sup>(٣)</sup> والله أعلم.

وقال البيضاوي استدل بهذه الآية من أوجب استئذان العبد البالغ على سيده وجوابه أن المراد بهم المعهودون الذين جعلوا قسيماً للمماليك فلا يندرجون فيهم، وكلام البيضاوي هذا يشعر باختلاف العلماء في وجوب استئذان العبد البالغ على سيده بناءً على اختلافهم في أن العبد هل هو محرم لسيدته، كما قال به مالك والشافعي أو لا كما قال به

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الاستئذان، باب: التسليم والاستئذان ثلاثاً (٦٢٤٥)، وأخرجه مسلم في كتاب: الآداب، باب: الاستئذان (٢١٥٣).

(٢) سورة النور، الآية: ٢٧.

(٣) سورة النور، الآية: ٣٠.

أبو حنيفة فمن قال بكونه محرماً فالاستئذان عنده مستحب كالأستئذان على غيرها من المحرمات، ومن لم يقل بكونه محرماً قال بوجوبه والله أعلم ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ كرهه تأكيداً ومبالغة في الأمر بالاستئذان ﴿وَالْقَوَاعِدُ﴾ مبتدأ ﴿مِنْ النِّسَاءِ﴾ حال من ضمير الفاعل جمع قاعد وهي المرأة التي يثت عن الحيض والحمل ولأجل اختصاصها بالنساء جاء قاعد بغيرها كالحائض والحامل ﴿الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾ صفة للقواعد أي لا يطمعن فيه لكبرهن قال ربعة يعني العجائز اللاتي إذا رآهن الرجال استقدروهن فأما من كانت فيها بقية جمال وهي محل للشهوة فلا تدخل في هذه الآية ﴿فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ﴾ خبر للمبتدأ جيء بالفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط ﴿أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ﴾ أي في أن يضعن بعض ثيابهن يدل عليه قراءة ابن مسعود وأبي بن كعب أن يضعن من ثيابهن فلا يجوز لها كشف ظهرها وبطنها وما تحت سرتها لكن جاز لها كشف رأسها ووجهها وذراعيها ونحو ذلك ﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ وأصل البرج الظهور ومنه يقال البرج للركن والحصن وكواكب السماء والتبرج التكلف في إظهار ما يخفى من قولهم سفينة بارجة لا غطاء عليها، والبرج سعة العين بحيث يرى بياضها محيطاً بسوادها كله لا يغيب منه شيء إلا أنه خص في الاستعمال بتكشف المرأة زينتها وجمالها للرجال وقع في الحديث كان رسول الله ﷺ يكرهه عشر خلال منها التبرج بالزينة لغير محلها، قال صاحب الهداية التبرج إظهار الزينة للناس الأجانب وهو المذموم وأما للزوج فلا وهو معنى قوله ﷺ لغير محلها، وقوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ﴾ حال من فاعل يضعن يفيد تقييد عدم الجناح في وضع ثياب العجائز إن يكون ذلك من غير إرادة إظهار الزينة للرجال فمن كانت منهن أرادت بها التبرج فذلك عليها حرام ﴿وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ﴾ أي يطلبن من أنفسهن العفة وهي كف النفس عما لا يحل كذا في القاموس، والمراد وأن يكففن أنفسهن عن وضع الثياب عند الرجال ﴿خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ من وضعها لأنه قد يفضي إلى الفتنة والتستر البعد عن التهمة ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لمقاتلتهن للرجال ﴿عَلِيمٌ﴾ بمقصودهن في وضع الثياب.

﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ حَمَلَاتِكُمْ أَوْ مِمَّا مَلَكَتْهُمُ مَفَاحِسُهُمْ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ

كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١﴾

﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ﴾ قال البغوي قال سعيد بن جبير والضحاك وغيرهما كان العرجان والعميان والمرضى يتنزّهون عن مؤاكلة الأصحاء لأن الناس يتقدرونهم ويكرهون مؤاكلتهم فيقول الأعمى ربما أكل أكثر ويقول الأعرج ربما أخذ مكان اثنين فنزلت هذه الآية يعني ليس عليهم حرج في مؤاكلة الأصحاء، قال البغوي وكذا أخرج ابن جرير عن ابن عباس أنه لما أنزل الله ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ تخرج المسلمون عن مؤاكلة المرضى والأعمى والأعرج وقالوا: الطعام أفضل الأموال وقد نهانا الله تعالى عن أكل المال بالباطل والأعمى لا يبصر موضع الطعام الطيب والأعرج لا يتمكن من الجلوس ولا يستطيع المزامحة على الطعام والمريض يضعف عن تناول فأنزل الله هذه الآية إلى قوله: ﴿مَفَاخِحُهُ﴾ وعلى هذا التأويل يكون على بمعنى في يعني ليس عليكم حرج في الأعمى أي في مؤاكلته، وقال سعيد بن المسيب كان المسلمون إذا غزوا خلفوا زمناهم ويدفعون إليهم مفاتيح بيوتهم ويقولون قد أحللنا لكم أن تأكلوا ممّا في بيوتنا فكانوا يتخرجون ويقولون لا ندخلها وهم غيبٌ فأنزل الله عزّ وجلّ هذه الآية رخصة لهم، وقال الحسن نزلت هذه الآية رخصة لهؤلاء في التخلف عن الجهاد، وقد تم الكلام ههنا وما بعده كلام منقطع عنه وهو قوله: ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ أي البيوت التي فيها أزواجكم وعيالكم ودخل فيها بيوت الأولاد لأن بيت الولد كبيتته حيث قال رسول الله ﷺ: «أنت ومالك لأبيك»<sup>(١)</sup> أخرجه الستة وابن حبان والحاكم عن عائشة وقال رسول الله ﷺ: «إن أطيب ما يأكل الرجل من كسبه وإن ولده من كسبه»<sup>(٢)</sup> رواه أبو داود والدارمي من حديث عائشة وروى الترمذي والنسائي وابن ماجه نحوه، والمعنى ليس عليكم حرج أن تأكلوا من أموال أزواجكم وأولادكم كذا قال ابن قتيبة ﴿أَوْ بُيُوتِ ءَابَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْهُم مَفَاخِحُهُ﴾ قال ابن عباس عنى بذلك وكيل الرجل وقيمه في ضعيته وماشيته لا بأس عليه أن يأكل من ثمر ضيعته ويشرب من لبن ماشيته ولا يحمل ولا يدخر، وقال الضحاك يعني بيوت عبيدكم ومماليككم وذلك أن السيد يملك منزل

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: ما للرجل من مال ولده (٢٢٩١).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الإجارة، باب: الرجل يأكل من مال ولده (٣٥٢٥).

عبده والمفاتيح الخزائن لقوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾<sup>(١)</sup> ويجوز أن يراد به ما يفتح به قال عركمة إذ ملك الرجل المفتاح فهو خازن فلا بأس أن يطعم الشيء اليسير، وقال السدي الرجل الذي يولي طعامه غيره ليقوم فلا بأس أن يأكل منه، وأخرج البزار بسند صحيح عن عائشة قالت: كان المسلمون يرغبون في النفير مع رسول الله ﷺ فيدفعون مفاتيحهم إلى زمنهم ويقولون لهم قد أحللنا لكم أن تأكلوا مما أحببتم فكانوا يقولون إنه لا يحل لنا أنهم أذنوا من غير طيب أنفسهم فأنزل الله هذه الآية، وأخرج ابن جرير عن الزهري أن سئل عن قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ﴾ ما بال الأعمى والأعرج والمريض ذكروا ها هنا؟ قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله قال إن المسلمين كانوا إذا غزوا خلفوا زمنهم وكانوا يدفعون مفاتيح أبوابهم ويقولون: قد أحللنا لكم أن تأكلوا مما في بيوتنا وكانوا يتخرجون من ذلك ويقولون لا ندخلها وهم غيب فأنزلت هذه الآية رخصة لهم، وقال قوم: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْهُ مَفَاتِحُهُ﴾ ما خزنتموه عندكم، وقال مجاهد وقتادة من بيوت أنفسكم مما خزنتموه وملكتم ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ يعني بيوت صديقكم الذي صدقكم في المودة فإنه أرضى بالتبسط في أموالهم وأسر وهو يقع على الواحد والجمع كالخليفة، قال البغوي قال ابن عباس نزلت في الحارث بن عمرو خرج غازياً مع رسول الله ﷺ وخلف مالك بن زيد على أهله فلما رجع وجده مجهوداً فسأله عن حاله فقال تخرجت أن أكل من طعامك بغير إذنك فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأخرج الثعلبي في تفسيره عن ابن عباس نحوه وذكر خالد بن زيد بدل مالك بن زيد، قال البغوي وكان الحسن وقتادة يريان دخول بيت الصديق والتمتع بطعامه من غير استئذان منه في الأكل بهذه الآية، والمعنى فليس عليكم جناح أن تأكلوا من منازل هؤلاء إذا خلتموها وإن لم يحضروا من غير أن تتزودوا أو تتحملوا، قيل: هذا الحكم كان في أول الإسلام فنسخ والصحيح أنه ليس بمنسوخ لكنه محمول على أن هذا الحكم مختص بما إذا علم رضاء صاحب البيت بإذن صريح أو قرينة ولذلك خصص هؤلاء بالذكر فإنه يعتاد التبسط بينهم، فالتخصيص هؤلاء خارج مخرج العادة وإلا فمن دخل بيت أجنبي وعلم رضاه صاحب البيت يأكل طعامه بإذن صريح أو دلالة جاز له، ذلك.

مسألة: وبهذه الآية الدالة على جريان العادة بالانبساط بين المحارم احتجت الحنفية على أنه لا قطع على من سرق من بيت ذي رحم محرم منه سواء كانت المسروق ماله أو

(١) سورة الأنعام، الآية: ٥٩.

مال غيره ويجب القطع على من سرق من بيت أجنبي مال ذي رحم محرم منه اعتباراً للتحرز وعدم، فإن قيل: فعلى هذا لزم عدم القطع على من سرق من بيت صديقه أيضاً بهذه الآية بعينها؟ قلنا: الصدقة أمر عارض يوجد وينزل وقد عاداه بالسرقة فلم يبق الصداقة بخلاف القرية فإنها لا تزول والله أعلم.

وقال البغوي كانت العميان والعرجان والمرضى يدخلون على الرجل لطلب الطعام فإذا لم يكن عنده ما يطعمهم ذهب بهم إلى بيوت آبائهم وأمهاتهم أو بعض من سمى الله في هذه الآية، فكان أهل الزمانة يتخرجون من ذلك الطعام ويقولون ذهب بنا إلى بيت غيره فأنزل الله هذه الآية، فعلى هذا معنى الآية ليس على الأعمى وأمثاله حرج ولا عليكم أن تأكلوا أنتم مع الأعمى وأمثالهم من بيوت أنفسكم وأولادكم وأزواجكم أو بيوت آبائكم إلى قوله أو صديقكم، وقال البغوي قال عطاء الخراساني عن ابن عباس قال كان الغني يدخل على الفقير من ذوي قرابة أو صداقة يدعوهم إلى طعامه فيقول والله إنني لأجرح أي أخرج أن أكل معك وأنا غني وأنت فقير فنزلت هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ أي مجتمعين أو متفرقين، قال البغوي نزلت في بني ليث بن بكر وهم حي من كنانة كان الرجل منهم لا يأكل وحده حتى يجد ضيفاً يأكل معه فربما قعد الرجل والطعام بين يديه من الصباح إلى الرواح وربما كانت معه الإبل الحفل فلا يشرب من ألبانها حتى يجد من يشار به فإذا أمسى ولم يجد أحداً أكل هذا قول قتادة والضحاك وابن جريح، وأخرج ابن جريح عن عكرمة وأبي صالح وذكر البغوي عنهما أيضاً أنهما قالوا: كانت الأنصار إذ نزل بهم الضيف لا يأكلون حتى يأكل الضيف معهم فنزلن رخصة لهم أن يأكلوا كيف شاءوا جميعاً أو أشتاتاً ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا﴾ من هذه البيوت أو من غيرها ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ أي ليسلم بعضكم على بعض فإنه يطلق الأنفس على جماعة متحدة ديناً وقرابةً قد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ﴾<sup>(١)</sup> ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾<sup>(٣)</sup> وقيل معناه: إذا دخلتم بيوتاً لكم لا أهل بها: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ يعني قولوا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإن الملائكة ترد عليهم تحيةً مصدر من غير لفظة تسلموا فإن التحية هو التسليم، روى الشيخان في الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعاً فلماً خلقه قال اذهب فسلم على أولئك النفر من الملائكة

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١١.

(١) سورة البقرة، الآية: ٨٤.

(٣) سورة النور، الآية: ١٢.



جلوسٍ فاستمع ما يحيوك فإنها تحيتك وتحية ذريتك فقال: السلام عليكم فقالوا: السلام عليك ورحمة الله»<sup>(١)</sup> الحديث ﴿مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ أي كائنةً من عنده مشروعةً من لدنه وجاز أن يكون صلةً للتحية فإنه طلب الحياة وهي من عند الله ﴿مُبْرَكَةً﴾ يعني مقرونةً بذكر البركة وهي الزيادة في الخيرات فيقول السلام عليكم والبركة، وقيل وصف تحية السلام بالبركة لأنه يرجى بها زيادة الخير والثواب ﴿طَيِّبَةً﴾ أي لا رياء فيها ولا نفاق صادرةً من طيب النفس وقيل معناه تطيب بها نفس المستمع قال ابن عباس معنى مباركةً طيبةً حسنةً جميلةً، عن أنس رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «متى لقيت أحداً من أمتي فسلم عليه يطل عمرك فإذا دخلت بيتك فسلم عليهم يكثر خير بيتك وصل صلاة الضحى فإنها صلاة الأوابين» أخرجه البيهقي في شعب الإيمان والثعلبي وحمزة بن يوسف الجرجاني في تاريخ جرجان وسنده ضعيف، قال البغوي هذه الآية في دخول الرجل في بيت نفسه فإنه يسلم على أهله ومن في بيته وهو قول جابر وطاووس والزهري والضحاك وقتادة وعمرو بن دينار قال قتادة إذا دخلت بيتك فسلم على أهلك فهم أحق ممن سلمت عليهم، وإذا دخلت بيتاً لا أحد فيها فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين حدثنا... أن الملائكة يرد عليهم، وروى البيهقي في شعب الإيمان عن قتادة عن النبي ﷺ مراسلاً: «إذا دخلتم بيتاً فسلموا على أهلها وإذا خرجتم فأودعوا أهلهم بسلام» وروى الترمذي عن أنس أن النبي ﷺ قال: «يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى أهل بيتك»<sup>(٢)</sup> وعن ابن عباس قال: إن لم يكن في البيت أحد فليقل: السلام علينا من ربنا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام على أهل البيت ورحمة الله.

وروى عمرو بن دينار عن ابن عباس في هذه الآية قال: إذا دخلت المسجد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وعن عبد الله بن عمرو أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: «أيُّ الإسلام خير؟» قال: «تطعم الطعام وتقرىء السلام على من عرفت ومن لم تعرف»<sup>(٣)</sup> متفق عليه، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «للمؤمن على المؤمن ست خصال يعود إذا مرض ويشهده إذا مات ويجيبه إذا دعاه ويسلمه إذا لقيه

- 
- (١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: خلق آدم (٣٣٢٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: يدخل الجنة أقوام أفندتهم مثل أفندة الطير (٢٨٤١).
- (٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الاستئذان والآداب، باب: ما جاء في التسليم إذا دخل بيته (٢٦٩٨).
- (٣) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: إطعام الطعام من الإسلام (١٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل (٣٩).

ويشمته إذا عطس وينصح له إذا غاب أو شهد<sup>(١)</sup> رواه النسائي وروى الترمذي والبخاري نحوه، وعنه قال رسول الله ﷺ: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»<sup>(٢)</sup> رواه مسلم، وعن أبي هريرة مرفوعاً: «يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير»<sup>(٣)</sup> متفق عليه، وعنه عند البخاري «يسلم الصغير على الكبير» الحديث، وعن عمران بن حصين أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم فرد عليه ثم جلس، فقال النبي ﷺ «عشر» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه فجلس، فقال «عشرون» ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس، فقال: «ثلاثون»<sup>(٤)</sup> رواه الترمذي وأبو داود، وروى أبو داود عن معاذ بن أنس مرفوعاً بمعناه وزاد ثم أتى آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال: «أربعون» قال: «وهكذا تكون الفضائل» وعن أبي أمامة مرفوعاً «إن أولى الناس بالله من بدأ بالسلام»<sup>(٥)</sup> وعن أبي هريرة مرفوعاً «إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم فإن بدا له أن يجلس فليجلس ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من من الآخرة»<sup>(٦)</sup> رواه الترمذي وأبو داود، وعن علي بن أبي طالب تجزىء عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم وتجزىء عن الجلوس أن يرد أحدهم ذكره البغوي في المصابيح موقوفاً ورواه البيهقي في شعب الإيمان مرفوعاً ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ﴾ كرهه ثالثاً لمزيد التأكيد وتفخيم الأحكام المحتمتمة به وفصل الأولين، بما هو المقتضى لذلك وهو علم الله وحكمته وهذا بما هو المقصود منه فقال ﴿لَمَّا كُم تَقُولُونَ﴾ الحق والخير في الأمور.

- (١) أخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: النهي عن سب الأموات (١٩٢٩)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الآداب، باب: ما جاء في تسميت العاطس (٢٧٣٦).
- (٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان وأن إفشاء السلام سبب لحصولها (٥٤).
- (٣) أخرجه البخاري في كتاب: الاستئذان، باب: يسلم الراكب على الماشي (٥٨٧٨)، وأخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: يسلم الراكب على الماشي والقليل على الكثير (٢١٦٠).
- (٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: كيف السلام (٥١٨٦)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الاستئذان والآداب، باب: ما ذكر في فضل السلام (٢٦٨٩).
- (٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في فضل من بدأ بالسلام (٥١٨٨).
- (٦) أخرجه الترمذي في كتاب: الاستئذان والآداب، باب: ما جاء في التسليم عند القيام وعند القعود (٢٧٠٦)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في السلام إذا قام من المجلس (٥١٩٩).

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوا ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ فَإِذَا أَسْتَأْذِنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأُذِنَ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاتَّقِ اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَفِيعٌ لِّجَمِيعٍ ﴿١٦﴾ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلُونُ مِنْكُمْ لَوْ أَدَّأ فَلَیَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧﴾ أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ ۚ قَدْ يَعْلَمُ مَا أُسْرِعَ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا ۗ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٨﴾﴾

أخرج ابن إسحاق والبيهقي في الدلائل عن عروة ومحمد بن كعب القرظي وغيرهما قالوا: لما أقبلت قريش عام الأحزاب نزلوا بمجمع الأسيال من رومة بئر بالمدينة قائدها أبو سفيان وأقبلت غطفان حتى نزلوا بنقبين إلى جانب أحد، وجاء رسول الله ﷺ الخبر فضرب الخندق على المدينة وعمل فيه وعمل المسلمون فيه وأبطأ رجال من المنافقين وجعلوا يزورون بالضعيف من العمل فيتسللون إلى أهلهم بغير علم من رسول الله ﷺ ولا إذن وجعل الرجل من المسلمين إذا نابته النابتة من الحاجة التي لا بد منها يذكر ذلك لرسول الله ﷺ يستأذنه في اللحوق لحاجته فيأذن له فإذا قضى به بشر فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ الآيات إلى آخر السورة ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ من صميم قلوبهم دون من ﴿قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾<sup>(١)</sup> ﴿وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ﴾ وصف الأمر بالجامع مجازاً للمبالغة والمراد على أمر يقتضي أن يجمع الناس لذلك الأمر كحفر الخندق والمشاورة والجهاد ونحو ذلك كالجمعة والأعياد ﴿لَمْ يَذْهَبُوا﴾ أي لم يتركوا عنه ولم ينصرفوا عما اجتمعوا له من الأمر ﴿حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوا﴾ أي الرسول الله ﷺ فيأذن لهم ولا حاجة لها هنا إلى القول بأن المراد بالمؤمنين الكاملون لأنه حكاية وأخبار عن حال المؤمنين الموجودين في ذلك الوقت وما به كانوا يمتازون عن المنافقين، وقد كانوا كلهم كاملين في الإيمان وكان شأنهم ذلك دون المنافقين، ولما كان عدم التخلف عن رسول الله ﷺ في مواضع الشدة دليلاً واضحاً على صدق إيمانهم إعادة مؤكداً على أسلوب أبلغ فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ﴾ لأجل ضرورة ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ بصميم قلوبهم يعني أن المستأذن مؤمن لا محالة دون الذاهب بغير إذن ﴿فَإِذَا أَسْتَأْذِنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾ الذي نابهم ودعاهم إلى

(١) سورة المائدة، الآية: ٤٠.

الانصراف فيه مبالغة وتضييق للأمر يعني لا ينبغي للمؤمنين أن يستأذنوا لكل ما نابهم من النوائب بل لبعض ضروري منها لا بد له من الانصراف ﴿فَأَذَن لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ قيد الأمر بالإذن بالمشيئة للدلالة على أن هذا أمر للإباحة وليس للوجوب ولو كان الإذن بعد الاستئذان واجباً على النبي ﷺ بطل فائدة الاستئذان لأنه لا يعجز أحد عن الاستئذان، وفيه دليل على أن بعض الأحكام كان مفوضاً إلى رأيه ﷺ وكذا إلى رأي الإمام ومن منع ذلك قيد المشيئة بأن يكون تابعة لعلمه بصدقه فكان المعنى: فأذن لمن علمت أن له عذراً أو يكون الأمر الجامع قاصراً في اقتضاء الاجتماع أو كان المستأذن مستغنى عنه ﴿وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ يعني بعد الإذن فإن الاستئذان ولو بعدر قصور لأن فيه تقديماً لأمر الدنيا على أمر الدين ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾ لفرطان العباد ﴿رَجِيمٌ﴾ بالتيسير عليهم، وقال البغوي قال المفسرون في سبب نزول هذه الآية كان رسول الله ﷺ إذا صعد المنبر يوم الجمعة وأراد الرجل أن يخرج من المسجد أحد لحاجة أو عذر لم يخرج حتى يقوم بحيال رسول الله ﷺ حيث يراه فيعرف أنه إنما قام ليستأذن فأذن لمن شاء منهم قال مجاد وأذن الإمام يوم الجمعة أن يشير بيده، قال أهل العلم وكذلك كل أمر اجتمع عليه المسلمون مع الإمام لا يخالفونه ولا يرجعون عنه إلا بإذنه وإذا استأذنوا الإمام إن شاء أذن له وإن شاء لم يأذن هذا إذا لم يكن سبب يمنعه من المقام، فإن حدث سبب يمنعه من المقام مثل أن يكون امرأة في المسجد فتحيض فيه أو يجنب رجل أو عرض له مرض فلا يحتاج إلى الاستئذان.

﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾ يعني إذا دعاكم الرسول إلى أمر جامع أو غير ذلك فأجيبوا دعوته وامثلوا أمره ولا تجعلوا دعوته إياكم كدعوة بعضهم بعضاً في جواز الإعراض والمساهلة في الإجابة والرجوع بغير إذن، فإن المبادرة إلى إجابته واجبة والمراجعة بغير إذنه حرام بخلاف غير ذلك، فهذه بهذا التأويل نظيرة لقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾<sup>(١)</sup> والإضافة في دعاء الرسول إضافة المصدر إلى فاعله والمفعول محذوف، وقال مجاهد والقتادة معنى الآية لا تجعلوا دعاءكم الرسول كدعاء بعضهم بعضاً يعني لا تدعوه باسمه كما يدعو بعضهم بعضاً ولكن فخموه وشرفوه، أخرج أبو نعيم في الدلائل من طريق الضحاك عن ابن عباس أنه قال كانوا يقولون يا محمد يا أبا القاسم فأنزل الله تعالى هذه الآية فقالوا: يا نبي الله يا رسول الله، لكن هذا التأويل لا يناسب ما سبق وما يتلوه فإن الكلام في

(١) سورة الأنفال، الآية: ٢٤.

الخروج باستئذان وبغير استئذان وأيضاً لا يناسبه نفس هذا الكلام لأن المشبه به هو الدعاء المضاف إلى الفاعل لكون المفعول به بعده منصوباً فلا بد أن يكون في المشبه أيضاً الرسول فاعلاً للدعاء لا مفعولاً، وقال البغوي قال ابن عباس معنى الآية احذروا عن دعاء الرسول عليكم إذا أستخطتموه فإن دعاءه موجب ليس كدعاء غيره، روى البخاري في الصحيح عن عائشة قالت: إن اليهود أتوا النبي ﷺ فقالوا: السام عليك قال وعليكم فقالت عائشة: السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال رسول الله ﷺ: «مهلاً يا عائشة عليك بالرفق وإياك العنف والفحش» قالت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: أو لم تسمعي ما قلت؟ رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في، قلت: على هذا كان حق الكلام لا تجعلوا دعاء الرسول عليكم كدعاء بعضكم على بعض لكن يمكن على هذا معنى الآية: لا تجعلوا دعاء الرسول ربه كدعاء صغيركم كبيركم يجيبه مرةً ويرده أخرى، فإن دعاءه مستجاب لا يرد لا محالة.

﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلُونَ﴾ السئل انتزاع الشيء من الشيء وإخراجه في اختفاء ولذلك يطلق على السرقة الخفية يقال: سُلَّ البعيرُ في جوف الليل وانسل واستل أي انطلق وخرج في اختفاء كذا في القاموس والمعنى الذين يخرجون ﴿مِنْكُمْ﴾ أي من بينكم مختفياً ﴿لِوَاذٍ﴾ مصدر لاوذ يلاوذ مولاًوذة ولواذاً وليس من لاذ يُلُوذُ فإن مصدره لياذ واللياذ الالتجاء بغيره والانضمام إليه ورد في الدعاء المأثور اللهم ألوذ بك، واللواذ أن يلوذ كل واحد منهم بالآخر والمعنى أنهم يخرجون مستترين يلوذ يستتر بعضهم ببعض يخرج أو يلوذ بمن يؤذن في الخروج فيخرج معه كأنه تابعه في القاموس اللوذ بالشيء الاختفاء والاحتصان به كاللواذ مثلثة وكان هذا حال المنافقين في حفر الخندق على ما قال ابن إسحاق والبيهق عن عروة ومحمد بن كعب القرظي كانوا . . ينصرفون عن رسول الله ﷺ مختفين، وقال ابن عباس كان المنافقون يثقل عليهم المقام في المسجد يوم الجمعة واستماع خطبة النبي ﷺ فكانوا يلوذون ببعض أصحابه فيخرجون من المسجد في استتار، ولواذاً منصوب على الحال ومعنى قوله: قد يعلم أنه يجازيهم فإن الجزاء فرع العلم.

﴿فَلْيَحْذَرِ﴾ تفریح على قوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ﴾ ﴿الَّذِينَ يَخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ قيل عن زائدة والمعنى يذهبون سمياً خلاف سمته وقيل أورد عن لتضمن يخالفون معنى الإعراض، أو المعنى يصدون عن أمره دون المؤمنين من خالفه عن الأمر إذا صد عنه دونه وحذف المفعول لأن المقصود بيان المخالف والمخالف عنه، وجاز أن يكون عن أمره في محل نصب على الحال والمفعول محذوف تقديره الذين يخالفون الرسول ويخالفون المؤمنين

عن أمره وضمير أمره إما راجع إلى الله أو إلى الرسول ﷺ ﴿أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ أي محنة وبلاء في الدنيا كذا قال مجاهد ﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في الآخرة أن مع صلته في محل النصب على أنه مفعول ليحذروا يعني ليحذروا إصابة الفتنة أو إصابة العذاب الأليم وذلك بسبب المخالفة عن أمره، وجاز أن يكون المفعول محذوفاً تقديره: فليحذر الذين يخالفون عن أمره عن المخالفة لئلا يصيبهم فتنة أو عذاب أليم وهذه الآية حجة للقائلين بأن مطلق الأمر يعني ما لا قرينة على كونه للوجوب أو للندب أو غير ذلك يكون للوجوب فحسب وليس مشتركاً بين الوجوب والندب على ما تقل عن الشافعي أو بينهما وبين الإباحة أو بين الثلاثة وبين التهديد على ما ذهب إليه الشيعة ونقل عن ابن شريح، فإن خوف الفتنة والعذاب لا يتصور إلا في ترك الواجب أو ارتكاب المحرم.

﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ خلقاً وملكاً ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ من الإيمان والنفاق والموافقة والمخالفة فهو خطاب لجميع المكلفين وجاز أن يكون خطاباً للمنافقين خاصة على سبيل الالتفات من الغيبة إلى الخطاب وجملة قد يعلم تقرير لما سبق لأن الذي هو خالق ومالك لكل شيء لا بد أن يعلم أحوال مخلوقاته ومملوكاته ﴿وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ﴾ أي يوم يرجع الناس للجزاء إلى الله تعالى فيه التفات من الخطاب إلى الغيبة ﴿فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا﴾ من الخير والشر بإيفاء الجزاء والظرف يعني يوم يرجعون متعلق بقوله: ينبتهم والفاء زائدة كما في قوله تعالى: ﴿لَا يَلْفُ قَرِيشٍ﴾ ﴿إِلَيْهِمْ رِحْلَةَ الْإِسْتَاءِ وَالصَّيْفِ﴾ ﴿فَلْيَعْبُدُوا﴾<sup>(١)</sup> وجاز أن يكون الظرف معطوفاً على ظرف محذوف متعلق بقوله قد يعلم ما أنتم عليه تقديره: قد يعلم ما أنتم عليه اليوم ويوم يرجعون إليه فينبئهم بما عملوا ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ لا يخفى عليه منكم خافية، روى البغوي عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تنزلوا النساء الغرف ولا تعلموهن الكتابة وعلموهن بالمغزل وسورة النور»<sup>(٢)</sup> صدق الله وصدق رسول الله ﷺ وصدق أصحاب رسول الله ﷺ عنهم أجمعين.

تمت سورة النور سادس والعشرين من رمضان من السنة الرابعة بعد ألف ومائتين ويتلوه سورة الفرقان إن شاء الله تعالى.

(١) سورة قريش، الآية: ١ - ٣.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن إبراهيم الشامي، قال الدارقطني: كذاب.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: البيوع، باب: صناعة النساء (٦٤٣٠)

## المحتويات

٥	سورة مريم عليها السلام
٥٠	سورة طه
١١٠	سورة الأنبياء عليهم السلام
١٧٢	سورة الحج
٢٧١	سورة المؤمنين
٣١٥	سورة النور

جنة السنة

طبع على مطابع  
وزارة عمارة والزراعة العربي